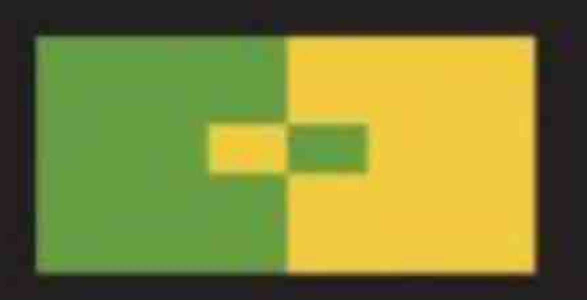
إفريقيا

في إطار منظمة الوحدة الإفريقية والاتحاد الإفريقي

" رؤية مستقبلية "

دراسة وثائقية وتحليلية في إطار العلاقات السياسية الدولية





د. عادل عبد الرزاق



إفريقيا

في إطار منظمة الوحدة الإفريقية والاتحاد الإفريقي

إفريقيا

في إطار منظمة الوحدة الإفريقية والاتحاد الإفريقي

رؤيـة مستقبليـة

دراسة وثائقية وتحليلية في إطار العلاقات السياسية الدولية

دكتور/ عادل عبد الرازق



الهيئة المصرية العامة للكتاب

٢٠٠٧

عبد الرازق: عادل.

إفريقيا في إطار منظمة الوحدة الإفريقية والاتحاد الإفريقـــي رؤيـــة مستقبلية: دراسة وثائقية وتحليلية في إطار العلاقات السياسية الدولية/ عادل عبد الرازق.

القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠٠٧.

٤٩٦ ص؛ ٢٤ سم.

تدمك ٦ ٥٧٨ ٤١٩ ٩٧٧

منظمة الوحدة الإفريقية

إفريقيا– السياسة الخارجية.

– العنوان.

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٩٩٤/ ٢٠٠٧

I.S.B.N 977- 419- 587- 6

ديوي ٢٤٩، ٣٤١

إهداء

إلى من ملك فؤادي ونال حبي لاستقامته ونزاهته وصراحته وزهده وحبه للخير وللعلم فكان بحق رجلاً في جامعة وجامعة في رجل، فإذا وزن بميزان العلماء فاقت حكمته وعلمه كل العلماء إلى شقيقي الأصغر سنًا والأكبر حكمة واقتدارًا.

الأستاذ/ أحمد عبد الرازق.

وإلى نجله/ عادل الذي يتمتع.

من الصغر بصفاء القلب والوجدان وليس هذا بغريب عليه فنسبه يفوق ويعلو على كل الأنساب متمنيًا له كل التوفيق والفلاح.

وإلى فلذة كبدي ونبض قلبي وقرة عني إلى:

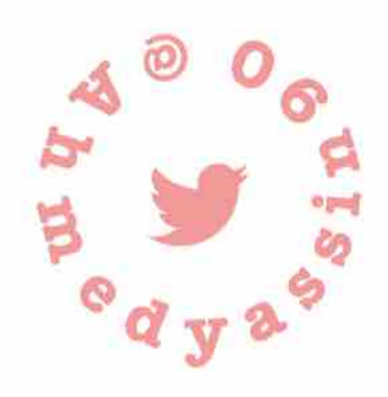
نجلي/ محمد عادل وكريماتي شيريهان وشاهندا وأسماء وثريا- أهدي هذا الكتاب.

المؤلف



الإخراج الفني: مادلين أيوب

تصميم الغلاف: أحمد الجنايني


@Ahmedyassin90

تقديم

يبدو جليًا للمطلعين والخبراء والمعنيين بالشأن الإفريقي، أن المكتبة العربية المتخصصة في مناحي العلوم السياسية ومجالاتها المختلفة سواء المعنية بالحيز الإقليمي لمصر من الناحية الجغرافية، أو مجال تبعيتها القارية أن هناك ندرة في المؤلفات والدراسات المعنية بالشأن الإفريقي وتداعياته من وجهة نظر مصرية خاصة ما يتصل بمنظمة الوحدة الإفريقية وإرهاصات التوحد الإفريقي وصولاً إلى أحدث أشكال الأمل الإفريقي في التوحد والذي يتمثل في الاتحاد الإفريقي وأجهزته. وحتى نكون منصفين فإن الأستاذ الدكتور/ عبد الرحمن الصالحي كان له السبق في هذا المضمار.

وعلى ذلك فإن الأمر يصبح شاقًا وصعبًا على الطلبة الدارسين والمعنيين بشئون إفريقيا في ضوء ندرة ما تضمنه المكتبة المصرية من مؤلفات ودراسات تتناول إفريقيا سياسيًا واقتصاديًا خاصة تنظيماتها الهادفة للوحدة.

ومن هذا المنطلق، لا مجال للشك في أن صاحب هذه الدراسة المتخصصة التي بين أيدينا الآن. قد أخذ على عاتقه أن يكد ويجتهد في محاولة لسد هذا العجز الذي تعانيه المكتبة العلمية العربية في مجال الدراسات المتخصصة التي بين أيدينا الآن، قد أخذ على عاتقه أن يكد ويجتهد في محاولة لسد هذا العجز الذي تعانيه المكتبة العلمية العربية في مجال الدراسات الإفريقية، لذا فقد جاء هذا الكتاب واحدًا ضمن سلسلة متصلة أبدعها السيد/ المؤلف واضعًا فيها خلاصة تجربته الثرية في الشأن الإفريقية وخلاصة فكره وتحليله لمجريات وتطورات الأوضاع في القارة السمراء التي يحيط بها صعيد عالمي يضطرم بالأحداث والتفاعلات السياسية.

ودونما تحيز، يجد قارئ هذا العمل نفسه وسط خضم من التفاصيل والأحداث كما سيجد بين دفتي الكتاب خلفيات صناعة الحدث، كما سيجد مقارنة بين أداء منظمة الوحدة الإفريقية وما يقوم به الاتحاد الإفريقي وقد جاء عنوان الدراسة" **إفريقيا في إطار منظمة الوحدة الإفريقية والاتحاد الإفريقي. رؤية مستقبلية ودراسة نقدية تحليلية في إطار العلاقات السياسية الدولية**" مع فصوله التي تتناول حركة الوحدة الإفريقية حتى المنظمة – الاتحاد الإفريقي وآلياته وأجهزته– التحديات الإفريقية والدولية والآليات الجديدة لمواجهة التحديات– الاتحاد الإفريقي والأوروبي دراسة مقارنة من حيث النشأة والتحديات الدولية والمتغيرات الدولية– الاستراتيجية الإفريقية للتنمية ومبادرة الشراكة الجديدة للتنمية في إفريقيا– بالإضافة

لما تضمنه ختام الدراسة حول قدرة الاتحاد الإفريقي على مواجهة التحديات الإفريقية- رؤية مستقبلية.

ومن وجهة نظر شخصية، يعتبر هذا العمل متكاملاً إذ يتناول كل ما دار حول منظمة الوحدة الإفريقية والاتحاد الإفريقي وكيفية صياغة شكل الاتحاد مع مقارنته مع نسخته الأصلية التي جاء على شاكلتها وهي الاتحاد الأوروبي حيث رأى الأفارقة أنه النموذج الذي يحتذي، رغم وجهة النظر الخاصة التي تقول بأن إفريقيا لها ظروفها وخصوصيتها التي تحتم أن تكون أشكال وحدتها على نفس وتيرة خصوصية الظرف الإفريقي وأن ما يلائم أوروبا ليس بالضرورة يجب أن يلائم إفريقيا.

ولا شك في أن ما توصلت إليه الدراسة من نتائج تتفق وما يراه العالمون ببواطن الأمور في إفريقيا وما يراه الخبراء في الشئون الإفريقية، فالاتحاد الإفريقي ولد كأمل إفريقي أكبر حجمًا من معطيات الواقع الإفريقي لذا فإنه صعوبات مالية لتمويل عملياته المختلفة في مجال السلم والأمن كما هو الحال في دارفور، كما أن بعض أعضائه وخلال سعيهم للفوز بمقعد دائم عن إفريقيا في إطار توسعة مجلس الأمن، أدت تصرفاتهم إلى نوع من التباعد في المواقف السياسية للدول الإفريقية بين مؤيدة لهذا الطرف ومساندة لذاك وإلى زيادة التدخل من خارج القارة، كما أن قرارات القمم الإفريقية في أغلبها لا تنفذ كما هو الحال في قرار قمة القادة والرؤساء الذين قرروا أن تصبح النيباد هي الذراع الاقتصادي للاتحاد الإفريقي مع نقل سكرتاريتها إلى أديس أبابا وهو أمر لم يحدث حتى الآن، وقد أدى بعض التطوير في الاتحاد الإفريقي عما كان عليه الحال إبان فترة منظمة الوحدة إلى أن يصبح أداء بعض آلياته شكليًا وفي إطار اتجاهات المجتمع الدولي ومطالب ما ينادي به بمزيد من إشراك منظمات المجتمع الدولي، فعلى سبيل المثال ومن وجهة النظر الشخصية تحول المجلس الاقتصادي والاجتماعي للاتحاد الإفريقي على مجرد منتدى لممثلي المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية وهو الأمر الذي أدى على أن تكون توصياته مجرد أوراق وتوصيات لا يلتفت إليها أحد على عكس الحال الذي كان عليه هذا المجلس وقت أن كان تابعًا لمنظمة الوحدة الإفريقية.

كما أن الآليات والأجهزة الأخرى كالبرلمان الإفريقي مثلاً تعاني من الصفة الشكلية وليس الفاعلة تحت وطأة ما تعانيه من رؤى مختلفة ومتباينة للدول الأفريقية حول ماهية وشكل هذا البرلمان، ولعل إحدى صور القصور الذي يعانيه الاتحاد الإفريقي، ذلك الذي يتمثل في جنسيات وتوزيع مناصبه وعدم السماح- أو على الأقل تعقيد الوضع- لجنسيات إفريقية معينة للعمل به وحتى إن حدث فإن ذلك يتم في مناصب غير رئيسية وهو ما نراه مع حاملي

جنسية الشمال الإفريقي بصفة عامة رغم أن الواقع يبين أن معظم إسهامات ميزانيته تأتي من دول الشمال الإفريقي.

وعلى هذا المنوال. يبدو الاتحاد الإفريقي- في الواقع وفي خضم اهتماماته ومسئولياته السياسية- وقد نسى قضايا إفريقيا الاقتصادية المتعلقة بالتنمية الإفريقية المستدامة وإشكالياتها وتحدياتها إذ لا نرى في معظم القرارات إلا النذر اليسير المتعلق بالتنمية وحتى إن ورد بها ذلك فهو إما النذر اليسير أو على استحياء، فقد ماتت قضايا اقتصادية كانت منظمة الوحدة تتبناها كالفقر والمديونية وتحول الأمر على يد الاتحاد الإفريقي إلى مجرد منتديات أو حوارات لا تنتهي إلى شيء واقتصرت الصورة على اهتمامات سياسية فقط وكأنه الهم الأول والأخير والذي أنشئ الاتحاد من أجله هو الشأن السياسي، ومع ذلك وكما ذكرنا آنفًا، لم ينجح الاتحاد في حل أية من المشاكل السياسية بين أعضائه كما هو الحال بين السودان وتشاد، بقوة دفع ذاتي بل بإملاءات من خارج القارة كما حدث في مشكلة جنوب السودان وما سيحدث في مشكلة دارفور.

وحتى لا أطيل عزيزي المطلع والقارئ، فإن بين يديك عملاً ودراسة موثقة عن مجمل الأحوال الإفريقية أمس واليوم مع رؤية جلية تحليلية للغد، وكلي أمل أن يستفيد منها القارئ العادي والمتخصص الأكاديمي والمعنيون بالشأن الإفريقي.

حسن لاشين

من المعنيين بالشئون الاقتصادية

وقضايا التنمية الإفريقية

"وزارة التعاون الدولي"

مقدمة

تهدف هذه الدراسة إلى تحليل الوضع الراهن إزاء التنمية في القارة الإفريقية وما أفرزته مدركات كل طرف من تأثيرات سلبية أو إيجابية سواء على المستوى الإفريقي أو الدولي وما أنتجته ظاهرة العولمة من ضغوط على الدول الإفريقية أدى إلى تراجع دور الدول الإفريقية وازدياد تخلفها الاقتصادي، حيث نجد أن أغلب دول القارة الإفريقية قد نالت استقلالها في حقبة الخمسينيات والستينيات إلا أن عقودًا مضت دون أن تحقق معدلاً مناسبًا ومرغوبًا في تحقيق التنمية كما أن المساعدات الإنمائية يمكن أن تفيد في الإسهام في عملية التنمية ولكن التنمية لا تتحقق بالمساعدات فقط ذلك أن التنمية المبتغاة لا بد أن تقوم على دعائم وأسس مملوكة للأفارقة، فالقارة لديها من الموارد ما يمكنها من البدء في عمليات تنموية طموحة وأن استراتجيية التنمية وفقًا للقانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي تقوم على مبدأ التوازن بين مصلحة الفرد ومصلحة المجتمع إذ تعطي للدولة دورًا لضبط حركة الأسواق ومراقبة تنفيذ القوانين دون أن يكون لها السيطرة على ملكية أدوات الإنتاج أي أنها استراتيجية تقوم على وجود قطاع خاص رشيد تسبغ عليه الدولة حمايتها من دفاع وأمن وعدالة وتوفير بنية تحتية، فضلاً عن تواجدها في المشروعات التي تمس غالبية أفراد المجتمع أو تلك التي تمثل مشروعات استراتيجية.

إن فلسفة استراتيجية التنمية وفقًا لوثائق منظمة الوحدة الإفريقية والاتحاد الإفريقي تقوم على مجموعة من العناصر لعل أهمها التكامل الإقليمي وصولاً لتكامل اقتصادات القارة وأهمية دور القطاع الخاص في عملية التنمية والدور الإنساني لعملية التنمية، فالتنمية للإنسان وبالإنسان، إضافة إلى التمويل الوطني على مستوى القارة وهو المصدر الأساسي للاستثمار، أما التمويل الأجنبي فهو مكمل للدور الوطني وله كل الحماية وأيضًا عدالة توزيع الدخل وهي الأساس لتنويع قواعد الإنتاج ومحاربة الفساد وتبسيط الإجراءات أمر ضروري لتحقيق التنمية، كما أن توسيع الرقابة الشعبية على أجهزة الحكم وزيادة مؤسسات المجتمع المدني وزيادة الوعي الاجتماعي تعد بمثابة أهم شروط استراتيجية التنمية المستهدفة.

فمنذ يوليو ٢٠٠١ قد شهدت لوزاكا- زامبيا حدثًا تاريخيًا حيث قرر مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الإفريقية الانتقال إلى الاتحاد الإفريقي الذي كان محل بحث من قبل الحكومات والخبراء طوال عامين سابقين، وقد تعددت ردود الأفعال تجاه هذا الحدث فنظر إليه البعض على أنه استجابة لإرادة الشعوب الإفريقية في قيام تكتل إفريقي شأنه شأن كافة

التكتلات الأخرى في العالم بينما نظر إليه البعض الآخر على أنه خطوة متسرعة لم تستكمل الدراسة حولها بواقعية وأن مصيرها الإخفاق مثل كافة المبادرات الإفريقية الأخرى في القرن الماضي.

ومن ثم فإن الدراسة سوف تتعرض في هذا المؤلَف إلى إرهاصات حركة الوحدة الإفريقية منذ بدايات القرن الماضي والتي أدت إلى قيام منظمة الوحدة الإفريقية وآلياتها وأجهزتها وما حققته وما أخفقت فيه والتحديات التي واجهتها منذ إنشائها في مايو ١٩٦٣م ثم يتعرض البحث إلى نشأة الاتحاد الإفريقي وآلياته وأهدافه، والتحديات التي تواجهه، كما تتعرض الدراسة في عجالة إلى دراسة مقارنة للاتحاد الإفريقي والأوروبي والتحديات التي تواجه كلاً منهما إلى مبادرة الشراكة الجديدة للتنمية في إفريقيا والتي تعتبر الجناح الاقتصادي للاتحاد الإفريقي ثم إلى قدرة الاتحاد الإفريقي على مواجهة هذه التحديات بآلياته الجديدة.

ومن ثم تتناول فصول البحث والدراسة على الوجه التالي:-

مقدمة

الفصل الأول: منظمة الوحدة الإفريقية وتقييم دورها.

المبحث الأول: إرهاصات حركة الوحدة الإفريقية.

المبحث الثاني: تقييم دور منظمة الوحدة الإفريقية.

الفصل الثاني: الاتحاد الإفريقي وأهدافه ومبادئه وآلياته وأجهزته.

المبحث الأول: إرهاصات نشأة الاتحاد الإفريقي.

المبحث الثاني: أهداف ومبادئ وآليات وأجهزة الاتحاد الإفريقي.

الفصل الثالث: التحديات التي تواجه القارة وآليات الاتحاد الإفريقي الفاعلة والجديدة لمواجهة هذه التحديات.

المبحث الأول: التحديات التي تواجه القارة الإفريقية.

المبحث الثاني: آليات الاتحاد الإفريقي الجديدة والفاعلة لمواجهة التحديات التي تواجه القارة الإفريقية.

الفصل الرابع: الاتحاد الإفريقي والاتحاد الأوروبي "دراسة مقارنة".

المبحث الأول: أوجه التشابه في المتغيرات الدولية والإقليمية وفي آليات كل منهما والتحديات القائمة أمام كل منهما.

المبحث الثاني: التعاون بين الاتحاد الأوروبي والاتحاد الإفريقي.

الفصل الخامس: الإستراتيجية الإفريقية للتنمية ومبادرة الشراكة الجديدة للتنمية في إفريقيا (NEPAD).

المبحث الأول:- إرهاصات وأقسام وخطوات المبادرة وأجهزتها الرئيسية ومحافل المشاركة الدولية معها.

المبحث الثاني: الخطوات التي اتخذت لتفعلي الأولويات القطاعية للمبادرة وإعداد برامجها التنفيذية ودور مصر في صياغة المبادرة والترويج لها ودفع جهود تنفيذها.

الختام: قدرة الاتحاد الإفريقي على مواجهة هذه التحديات في ظل العولمة (رؤية مستقبلية).

ملاحق ووثائق البحث والدراسة.

***

الفصل الأول

منظمة الوحدة الإفريقية وتقييم دورها

المبحث الأول

إرهاصات حركة الوحدة الإفريقية

دون الدخول في تفاصيل فكرة القومية والوحدة الإفريقية والمدارس الفكرية الخاصة مثل إدوارد ديبوا وماركوس جارفي وبادامور وغيرهم.

فإنه يمكن القول بأن مسيرة الوحدة الإفريقية كانت شاقة وطويلة ومضنية وشهدت القارة الإفريقية في إطارها عدة تحركات تاريخية وفكرية وسياسية... ولقد هجر القارة عنوة ملايين الرقيق عن طريق تصديرهم وحل محلهم مستعمر أبيض.. وعقدت الدول وشعوبها عديدًا من اللقاءات امتزج فيها الفكر واختمر الرأي وإن كانت المحصلة مع هذا التنوع، وذلك التباين... محاولة لوحدة القارة.

ولقد بدأت في أواخر القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين تتبلور فكرة الوحدة الإفريقية مما سمي "الجامعة الإفريقية" بمعنى تجمع الزنوج ضد الرجل الأبيض.. وانتشرت الفكرة بين الرقيق والزنوج الذين نقلوا لأوروبا وأمريكا وطالبوا برفض التفرقة العنصرية ومقاومتها والمساواة والاعتراف بالجنس الزنجي وحقوقه وسط الأوروبيين، وبدأت تنمو حركة الوحدة الإفريقية من خلال المؤتمرات التي بدأتها جمعية الوحدة الإفريقية في يوليو سنة ١٩٠٠ بلندن "٢٣ – ٢٥ يوليو)، ولقد قيل إنها كانت بداية لظهور مفهوم الجامعة الإفريقية التي بدأت تنمي الأفكار لدى الطليعة الإفريقية التي كانت موجودة في أمريكا وأوروبا، وإن كان ذلك في واقع الأمر يعد بمثابة تجمع ضد مظاهر التفرقة العنصرية واضطهاد غير البيض، بمعنى تجمع الزنوج ضد الرجل الأبيض، وبالتالي فقد انتشرت الفكرة بين الرقيق والزنوج خارج القارة رافضة التفرقة العنصرية ومطالبة بالحقوق التي أشير إليها. ولقد تلى ذلك العديد من المؤتمرات لعل من أهمها وأبرزها مؤتمرات: باريس عام ١٩١٩، لندن وبروكسل عام ١٩٢١، لندن ولشبونة عام ١٩٢٣، نيويورك عام ١٩٢٧، ومانشتير عام ١٩٤٥[(١)].

ويعتبر مؤتمر مانشستر البداية الفعلية والفاعلة في مسيرة الوحدة الإفريقية خاصة أنه جاء في أعقاب الحرب العالمية الثانية، مفعمًا بمشاعر الأفارقة ضد التفرقة العنصرية، وضد الاستعمار بصفة عامة، وفي محاولة للتجمع من أجل الصالح الإفريقي.

ولقد توالت التطورات حتى كانت أول محاولة رسمية لعقد اجتماع للدول الإفريقية التي نالت استقلالها، وذلك في أكرا عام ١٩٥٨، وكانت تلك الدول ثمانية: مصر- إثيوبيا- السودان- ليبيا- المغرب- تونس- غانا- ليبيريا (منهم ٥ أفرو عربية).

وصدر عن المؤتمر بيانات رنانة كان لها أثرها في العالم، حيث لم تكن الدول الكبرى على علم تام بكنه هذه الدول الإفريقية الحديثة، وإن كانت تخشى من التيار الذي تتزعمه كلٍ من مصر وغانا في ذلك الوقت، وكانت البيانات تؤكد التزام الدول الإفريقية ليس فقط بمصالحها وإنما بمصالح الدول الأخرى وبأهمية استقلال القارة ككل.

وقد خرج المؤتمر بقرار توحيد وتنسيق السياسية الخارجية للدول الأعضاء، وتلي ذلك المؤتمر الإفريقي الثاني الذي عقد في أديس أبابا ١٩٦٠، واشترك فيه مندوبون عن الحركات التحريرية، وأكدوا سياسة المؤتمر السابق، ووسط موجات الصحوة الوحدوية ظهرت وتحددت اتجاهات معينة تبلورت في مجموعات ثلاث:

١- مجموعة الدار البيضاء:

وتضم غينيا، وغانا، مالي، الجمهورية العربية المتحدة، المغرب، ليبيا، الجزائر (بحكومتها المؤقتة) وقد صدر عنها ميثاق الدار البيضاء في يناير ١٩٦١، وأكدت قرارات المجموعة بل وميثاقها على **الاستقلال الإفريقي كهدف، التنسيق والتعاون بين الدول الإفريقية، وحدد الميثاق هيكلاً تنظيميًا لتحقيق الأهداف.**

٢- مجموعة برازافيل:

وهي مجموعة الدول التي كانت خاضعة للاستعمار الفرنسي واستقلت معظمها عام ١٩٦٠ وتضم ١١ دولة: الكونغو (برازافيل)، إفريقيا الوسطى، السنغال، جابون، موريتانيا، بنين (داهومي)، النيجر، الكاميرون، ساح العاج، تشاد، الكونغوليوبوفيل، وصدر عنها ميثاق اتحاد الدول الإفريقية والملجاشية في سبتمبر ١٩٦١.

٣- مجموعة منروفيا:

وتضم مجموعة دول برازافيل بالإضافة إلى سيراليون والصومال وتوجو وليبيريا وإثيوبيا وليبيا وتونس،وقد صدر عنها ميثاق ٢٢ مايو ١٩٦١، من بين أهدافه العمل على مزيد من الوحدة السياسية والاقتصادية.

ويمكن تحديد نقاط التقاء أو تباعد المجموعات الثلاث في التالي:

١- اتسمت مجموعة دول الدار البيضاء بأنها ثورية في سياساتها الخارجية وتنادي بمحاربة الاستعمار وباتباع سياسية عدم الانحياز والتخلص من القواعد العسكرية، بينما مجموعتا برازافيل ومنفروفيا معتدلتان في سياساتهما الخارجية فبينما تستنكران الاستعمار وتطالبان بتصفيته، فغنهما لا تناديان بمحاربته، كما لا تدينان بمبدأ عدم الانحياز وتجنب الأحلاف بل على العكس.

٢- مجموعة الدار البيضاء اتخذت موقفًا إيجابيًا من الجزائر بعكس برازافيل ومنروفيا.

وأمام هذا التباين والتعنت الإفريقي، ظهرت محاولات لتجميع دول القارة في مجموعة واحدة، فسعت بعض الدول الإفريقية مثل غينيا، وإثيوبيا لمحاولة عقد اجتماع للدول الإفريقية المستقلة في القارة.

وكانت مصر من أولى الدول المؤيدة للتحرك الإفريقي، بل سعت إلى إنجاح هذا التحرك، وذلك يعكس دور مصر تجاه إفريقيا منذ عام ١٩٥٢، ذلك أن إفريقيا تمثل إحدى الدوائر الأساسية في سياسة مصر الخارجية، رغم أن القوى الاستعمارية كانت بالمرصاد لمنع اقتراب القوى الثورية من بعضها، فقد عملت بريطانيا على ألا يكون هناك تقارب بين الرئيس جمال عبد الناصر وبين الرئيس الغاني (كواني نكروما).

ومجمل القول إنه نتيجة هذه التحركات الداعية للتجمع الإفريقي، انعقد المؤتمر التأسيسي لمنظمة الوحدة الإفريقية في أديس أبابا عاصمة إثيوبيا وذلك على مستوى وزراء الخارجية في الفترة من ١٥- ٢٣ مايو ١٩٦٣ وقد اشتركت فيه ثلاثون دولة مستقلة وتغيب كلٍ من: المغرب، وتوجو، والأولى تحتج على اشتراك موريتانيا في المؤتمر كدولة مستقلة بدعوى الأراضي الموريتانية تعد جزءًا من المملكة المغربية، بينما الثانية ترفض كثير من الدول الإفريقية الاعتراف بالنظام الجديد فيها لوصوله للحكم باغتيال رئيسيها السابق.

ولعل في غياب توجو ما يدعو للقول بأنه نبه بشدة للخطر المحدق بالدول الإفريقية نتيجة عمليات التدخل في شئونها والاغتيال السياسي، لذلك جاء الميثاق ناهيًا عن تلك الاتجاهات شاجبًا إياهًا.

ولقد شارك في المؤتمر أكثر من مائة ممثل للأحزاب والمنظمات التحريرية لبلاد القارة غير المستقلة في ذلك الوقت.

وشكل المؤتمر لجانًا بعد أن وضع جدولاً للأعمال أهم ما ورد فيه.

١. إنشاء المنظمة والتعاون بين الدول الإفريقية في مختلف الميادين.

٢. التخلص من الاستعمار.

٣. نزع السلاح.

٤. بحث عن إنشاء جهاز يتولى التوفيق في المنازعات بصفة دائمة مع بحث توثيق العلاقة بين إفريقيا والأمم المتحدة.

إلا أن اللجان المشكلة رغم توفيقها في بعض الأمور لم تستطع الوصول إلى اتفاق محدد وعلى صيغة محددة وإطار محدد يضع الآراء والأفكار في مجال تنظيمي.

ولعل السبب يرجع إلى الاتجاهات المتعددة التي ظهرت في مؤتمر وزراء الخارجية والتي يمكن حصرها في اتجاهات أربعة كالتالي:

١- اتجاه يرى أن أفضل التنظيمات هو تنظيم إفريقي يصدر عنه ميثاق يرتبط بالمجموعات الإفريقية الراهنة، أو يتمشى إلى حد ما مع إعلان المؤتمر الأسيوي الإفريقي في باندونج، أو يماثل ميثاق حلف الأطلنطي. ولقد تبنت تلك الآراء: ليبيا والسودان، وذلك الأمر كان من العسير تحقيقه، ذلك أن دول حلف شمال الأطلنطي لا يربطها جميعًا تجاور جغرافي، وإنما يربطها فكر أيديولوجي واحد من الصعب توافره في إفريقيا، مع التباين القبلي والتركيبة المختلفة اقتصاديًا واجتماعيًا.

٢- اتجاه أعلنه الرئيس وليام توبمان رئيس ليبيريا يرى إعلان مبادئ عامة تأخذ موافقة الجميع ليكون بمثابة نموذج من منظمة الدول الأمريكية.

٣- اتجاه مجموعة دول البرازافيل: أعلنته نيجيريا وإثيوبيا، وهو خلق نوع من التعاون الاقتصادي، وزيادة تدعيمه خاصة في مجالات النقل والمواصلات والخبرة الفنية.

٤- اتجاه آخر حيث رأى الرئيس كوامي نكورما أن أفضل الأساليب للقضاء على المشكلات الإفريقية ولخلق نوع من الوحدة التي تحقق آمال الشعوب وللقضاء على الاستعمار هو الوحدة الفيدرالية، ولقد **لاقى هذا الاتجاه تخوفًا من معظم الدول الناطقة بالفرنسية خصوصًا**، أن غانا كانت مستمرة في إيواء اللاجئين القادمين من تلك الدول ومدهم بالمعونات للعمل ضد بلادهم، ومن ثم لا تستقيم تلك النوايا الدول ومدهم بالمعونات للعمل ضد بلادهم، ومن ثم لا تستقيم تلك النوايا مع الدعوة الفيدرالية.

ولقد نجحت مصر في الدور الذي لعبته والذي كان مهمًا وحاسمًا في إنجاح المؤتمر التأسيسي، فعندما احتدم النقاش حول المقترحات المقدمة لشكل الوحدة، ومن ثم شكل المنظمة،

ووصل الأمر إلى مرحلة من المتناقضات، أعلن الرئيس جمال عبد الناصر في المـؤتمر "أن جميع التقسيمات التقليدية التي حاول الاستعمار فرضها على القـارة وتمزيقهـا إلـى شـمال الصحراء وجنوبها، إلى إفريقية ناطقة بالفرنسية وأخرى ناطقة بالإنجليزية، قد انهارت جميعًا، ولم يعلى أرض إفريقيا غير لغة واحدة هي لغة المصري المشترك مهمـا اختلفـت أسـاليب التعبير".

ولقد بذلت مصر جهدًا متصلاً في أروقة المؤتمر للخروج بنتائج محددة.. وقـد عبـر عن ذلك الرئيس جمال عبد الناصر أيضًا بقوله "لتكن جامعة إفريقية، لتكن اجتماعات دوريـة لكل رؤساء دول إفريقيا وممثليها الشعبيين: ليكن أي شيء.. شيء واحد لا تريده الجمهوريـة العربية المتحدة هو أن نخرج من هنا بألفاظ حماسية أو بواجهات تنظيمية شكلية في هذه الحالة نخدع أنفسنا ولا نخدع غيرنا، وفي هذه الحالة يسيء إلى إفريقيا وإلى السلام.. بل وفي هـذه الحالة نكون قد ضيعنا ما نملكه فعلاً وهو رؤية مشاكلنا واجتماع إرادتنا".

وبالفعل استطاع الجهد المصري أن يساهم في الخروج بمنظمة فعالة، وأمكن توقيـع ميثاق المنظمة في احتفال كبير في ٢٥ مايو ١٩٦٣(٢).

وبالرغم من التأييد الذي لقيه مؤتمر أديس أبابا من القوى الدولية والصحافة العالميـة مع بعض التحفظات الإنجليزية والفرنسية، إلا أن الميثاق كان موضع نقد، فقد قيل أن أحكامه عامة، وأنه أعد على عجل، ويضم متباينين، خاصة الدول الأفروعربيـة، ويـضم اتجاهـات راديكالية وأخرى معتدلة.

وفي الواقع أن الميثاق جاء معتدلاً فماذا ينتظرون من دول حديثـة الاسـتقلال فـي معظمها مزهوة به ولا يمكن أن تتنازل عن أجزاء أكبر من سيادتها فضلاً عن أنها بطبيعتهـا رافضة للمنظمات أو الهيئات القومية بعد أن عانت من الاستعمار، ومن ثم فلا غرابة فـي أن يأتي الميثاق بأحكام غير ملزمة أو مقيدة للدول الأعضاء، كما أن المنظمة لا تختلف كثيرًا عن باقي المنظمات الدولية وأن ميثاقها جاء حلاً وسطًا بين أكثر أنصار الوحـدة تعجـلاً وبـين الرافضين للخوض في غمار تجربة الوحدة، ولعل ارتباط الميثاق بالأمم المتحدة يعطيـه قـوة أكبر خاصة وأنه يمثل في نصوصه خطورة على الاستعمار والتفرقة العنصرية في إفريقيا.

وإن كان ذلك لا ينفي أن الميثاق لم يخلق وحدة فذلك أمل ما زال بعيدًا، ولكنه أوجـد نوعًا من الروابط الإفريقية، فمهما قيل إن المنظمة تضم دولاً متباينة فكرًا واتجاهًا إلا أنه من الواضح أنها اتفقت على الحد الأدنى لنجاح الوحدة الذي تمثل فـي الاتفـاق علـى تـصفية

الاستعمار والتفرقة العنصرية تلك التي هاجمها بجانب نكروما ونيريري كل من ليبيا وهيلاسلاسي والرئيس الليبيري إلا أنهم متمسكون بالاتجاه المعتدل أو المعتدل جدًا.

كذلك كان لمصر دور مهم في الدعوة لضرورة تصفية الاستعمار في إفريقيا ومناهضة التمييز العنصري بكل صوره وأشكاله، وذلك ليس أمرًا جديدًا أو فريدًا فقد عبر الرئيس الراحل جمال عبد الناصر عن سياسة مصر في هذا الاتجاه أكثر من مرة فمنذ قيام ثورة ١٩٥٢ أعلن: "أننا لن نستطيع بحال من الأحوال حتى ولو أردنا أن نقف بمعزل عن الصراع الدامي المخيف الذي يدور اليوم في أعماق القارة الإفريقية بين بضعة ملايين من البيض ومائتي مليون من الإفريقيين".

كما إن مصر أعلنت في كل الاجتماعات الإفريقية التي سبقت قيام منظمة الوحدة الإفريقية سواء على المستوى الحكومي أو الشعبي مهاجمتها المستمرة للاستعمار والعنصرية في إفريقيا.

فضلاً عما تضمنه ميثاق العمل الوطني من أن: "شعبنا يعيش على الباب الشمالي الشرقي لإفريقيا المناضلة وهو لا يستطيع أن يعيش في عزلة عن تطورها السياسي والاجتماعي والاقتصادي".

ولا شك أن منظمة الوحدة الإفريقية كانت الحل الوسط بين فكرة الحكومة الإفريقية وبين فكر التعاون الإفريقي، ومما تجدر ملاحظته أن المنظمة قد أضافت لاسمها لفظ الوحدة منفردة بين باقي المنظمات الدولية بتلك الإضافة.

ولعل من المناسب التعرف على فكر المنظمة (أهدافها ومبادئها)، وكذلك كيانها وهيكلها التنظيمي إذ أن هذا الأمر يعكس صورة أداء المنظمة، وكذلك يعكس مدى قدرتها على مجابهة التحديات المستقبلية، وبالتالي فإن إجلاء هذا الأمر يوضح صورة المستقبل المرتكزة على هذه الأدوات وتلك الأفكار وعلى مدى فعاليتها[٣].

أولاً: أهداف ومبادئ المنظمة:

عكس الميثاق أهدافًا معينة وربطها بوسائل تحقيق أوردها في مادته الثانية والثالثة وتتعلق بالآتي:

١- تقوية وحدة دول إفريقيا وتضامنها.

٢- تنسيق وتقوية تعاون دول إفريقيا لتحقيق حياة أفضل لشعوبها.

٣- الدفاع عن سيادتها وسلامة أراضيها واستقلالها.

٤- القضاء على الاستعمار بجميع أشكاله من إفريقيا.

٥- تشجيع التعاون الدولي مع الأخذ في الاعتبار ميثاق الأمم المتحدة.

وبالنظر إلى أهداف المنظمة يتضح أن الهدف الذي يحتل المرتبة الأولى هو تحقيق وحدة الدول الإفريقية، ذلك أنه بالوحدة يمكن تحقيق باقي الأهداف الأخرى التي تعد في الواقع مبادئ لتحقيق الوحدة تضمن للدول المحافظة على استقلالها وتعمل على إزالة كل مظاهر وصور الاستعمار المتبقي في القارة الإفريقية، ولهذا تناول الميثاق هذا الهدف في بداية ديباجته، وفي نهايتها.

أما باقي الأهداف الأخرى ورغم وضوحها إلا أن الميثاق جاء خلوًا من إنشاء جهاز أمن جماعي يتولى الاضطلاع بمهمة تحقيق هذه الأهداف، وإن تدارك ذلك في قرار أصدره مجلس وزراء المنظمة المنعقد بالرباط في الفترة من ٥ – ١٢ يوليو ١٩٧٢ في دورة اجتماعه العادية التاسعة عشرة، حيث أصدر عدة توصيات عن الإجراءات الخاصة التي تتخذ بشأن تصفية الاستعمار والنضال ضد الفصل والتمييز العنصريين، وأيدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها السابعة والعشرين.

ولقد أشار الميثاق إلى أنه لتحقيق الأهداف يجب أن ينسق الأعضاء سياستهم العامة في مبادئ التعاون السياسي والاقتصادي والثقافي والتربوي والصحي، كما وضع الميثاق مبادئ للوصول لتحقيق الأهداف تتلخص في التالي:

١. المساواة في السيادة بين جميع الدول الأعضاء.

٢. عدم التدخل في الشئون الداخلية للدول الأعضاء.

٣. احترام سيادة كل دولة وسلامة أراضيها وحقها الثابت في كيانها المستقل.

٤. التسوية السلمية للمنازعات عن طريق التفاوض الوساطة والتوفيق و التحكيم.

٥. الاستنكار المطلق لأعمال الاغتيال السياسي في جميع صوره، وكذلك ألوان النشاط الهدام التي تقوم بها الدول المجاورة أو أية دول أخرى.

٦. التفاني المطلق لقضية التحرير التام للأراضي الإفريقية التي لم تستقل بعد.

٧. تأكيد سياسة عدم الانحياز تجاه جميع الكتل(٤).

ويلاحظ على هذه المبادئ:

أ. إنها جاءت مماثلة إلى حد كبير للمبادئ التي وضعت في مؤتمر الدول الإفريقية المستقلة الأولى والذي عقد في أكرا في الفترة من ١٥- ٢٢ إبريل ١٩٥٨، وإن أضف مبدأ جاء على سبيل التأكد، وهو الخاص بالاستنكار المطلق لأعمال الاغتيال السياسي في جميع صوره ولقد كان هناك إصرار من نيجيريا وغيرها من الدول على تأكيد هذا المبدأ نظرًا للجو السائد في إفريقيا وظهور جبهات لها اتجاهات ثورية تعمل على تخريب الأوضاع السياسية في بعض الدول وإثارة الفتن ضد من تراه أنه صاحب أيديولوجية مخالفة أو مضادة.

ب. أن المبادئ الأربعة الأولى التي أوردها ميثاق المنظمة تجيء متسقة مع مثيلاتها في ميثاق الأمم المتحدة، أما الثلاثة التالية فلها أهمية خاصة لإفريقيا واعتبرت المبادئ السياسية للعلاقات الخارجية لدول إفريقيا فهي تتناول الاستنكار المطلق لأعمال الاغتيال السياسي التي أشير إليها وإلى التفاني المطلق في قضية التحرير الكامل للأراضي الإفريقية التي لم تستقل بعد، ولقد تكرر ذكر هذا المبدأ أكثر من مرة يجيء ذكره في ديباجة الميثاق، ومرة في المادة الثانية من الميثاق، ولقد أصدر مؤتمر القمة الإفريقية التأسيسي في أديس أبابا قرارًا يتضمن برنامجًا شاملاً لمحاربة الاستعمار مؤكدًا على الحاجة الملحة للإسراع بتحرير جميع الأقاليم الإفريقية التي لم تستغل بعد وقد تضمن القرار إمكانية تحقيق هذه الغايات بأسلوبين، باستخدام الوسائل الدبلوماسية والاقتصادية والأخرى باستخدام الوسائل العسكرية، كما جاء النص على تأكيد سياسية عدم الانحياز تجاه جميع الكتل، ولعل السبب وراء ذكر هذا المبدأ أن معظم دول القارة عانت من الاستعمار وارتباطها به حتى بعد الاستقلال، ومن ثم فإنها ترى أن أنسب صيغة ملائمة لدول حديثة الاستقلال ما زالت في مراحل النمو ومطمع الاستعمار الجديد أن تكون بمنأى عن صراع القوى الكبرى ساعية للحفاظ على حريتها محددة موقفها وهو عدم الانحياز في مجال العلاقات الدولية إلا أن الواقع الإفريقي المعاصر مال للقول بأن صراع القوى الكبرى في أفريقيا مستمر، وأن تجنب الانضمام إلى أي من المعسكرين أو القوى الكبرى في أفريقيا مستمر، وأن تجنب الانضمام إلى أي من المعسكرين أو أبعاد تيار التدخل الأجنبي أمرًا لا تملكه الدول الإفريقية حديثة الاستقلال فهو مفروض عليها سمتها في ذلك سمة معظم دول العالم الثالث.

ثانيًا: أحكام العضوية:

لا تتعدى صور العضوية إحدى صورتين سمتها في ذلك سمة كل المنظمات الدولية.

أ. العضوية الأصلية: وهي تلك المتعلقة بالدول التي اشتركت في مؤتمر التأسيس، وفي وضع وإقرار ميثاق المنظمة، ولقد بلغت هذه الدول ٣٢ دولة.

ب. العضوية اللاحقة: وهي الصورة الثانية من صور العضوية وتتعلق بالدول التي تلحق بالمنظمة وتنضم لعضويتها بعد إنشائها، ولقد كان ميثاق المنظمة حريصًا على تحقيق أمل المنظمة الإفريقية بجعل باب العضوية مفتوحًا للدول المستقلة ذات السيادة وقد تلاحقت الدول التي نالت الاستقلال للحصول على عضوية منظمة الوحدة الإفريقية، وكذلك عضوية الأمم المتحدة فانضمت للمنظمة إحدى وعشرون دولة حتى وصل عدد الأعضاء ٥٣ دولة.

وصور العضوية في أية منظمة دولية لا تخرج عن هاتين الصورتين، بل إن منظمة الوحدة الإفريقية اتجهت إلى التحرر من بعض القيود الموضوعية على الانضمام،ومن ثم فإن شروط الانضمام للمنظمة كانت معتدلة تمامًا باستعراض الشروط الموضوعية نجد أن الميثاق قد أوضحها في أكثر من مادة وحددها في التالي:

١- أن يكون الراغب في الانضمام دولة: ومؤدى ذلك امتناع الأقاليم والمستعمرات التي لم تكن قد استقلت عن الدخول في عضوية المنظمة فالعضوية قاصرة على الدول التي تتوافر فيها عناصر الدولة طبقًا لما هو متفق عليه في إطار القانون الدولي، وليس معنى ذلك أن المنظمة أوصدت الباب في وجه الحركات التحريرية، بل على العكس فلقد أفسحت لها المجال لحضور اجتماعاتها والمناقشة وإبداء الرأي دون حق التصويت ولها صفة المراقب.

٢- أن تكون الدولة إفريقية: وهذا الشرط من الشروط المميزة للمنظمة عمن سواها من المنظمات المماثلة، إذ يصبغها بصبغة إقليمية بحتة، ويستدعي الأمر تحديد دقيق (للإفريقية)، وهل المقصود بها المدلول الجغرافي أم أنها تعني الأيديولوجية الإفريقية والالتزام بروح الميثاق وليس نصه فحسب، ولو أن النص قد ذكر هذا اللفظ أكثر من مرة وما يعنيه واضعو الميثاق ليس المدلول الجغرافي للفظ فقلد قطع الميثاق أن المدلول الجغرافي لإفريقيا لا يمتد للدول داخل القارة فحسب بل يشتمل الجزء المجاورة لشواطئ القارة، ولكن ما ذهب إليه واضعو الميثاق هو الأيديولوجية الإفريقية التي قامت عليها أهداف ومبادئ المنظمة من مكافحة للاستعمار والتمييز العنصري والقضاء عليها وتدعيم التحرر الإفريقي، وتحقيق آمال الشعوب الإفريقية.

كما لا يمكن الاستهانة أيضًا بما أشار إليه الميثاق من المعنى المتعلق بالمدلول الجغرافي في العضوية ذلك أن الجزء المجاورة لشواطئ القارة تمثل أهمية كبرى بالنسبة لإفريقيا بوجه عام ولمنظمة الوحدة الإفريقية بوجه خاص فمازال عالقًا في التاريخ والوجدان والإفريقي أ، تلك الجزء كانت التكأة التي استخدمها المستعمر لدخول إفريقيا واستخدمها كقواعد ثابتة وحاملات للطائرات من (فرناندز بوغربا) التي بدأ منها استعمار نيجيريا أو من (زنجبار) في الشرق، ومما يجدر ملاحظته أن هذا التحديد الجغرافي جاء متمشيًا مع التحديد الذي راعاه المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة عند تحديد اختصاص ونطاق عمل اللجنة الاقتصادية الإفريقية.

٣- أن تكون الدولة مستقلة ذات سيادة: وهذا الشرط قائم في المنظمات الدولية خاصة ذات الطابع العام، والأمر لا يختلف في منظمة الوحدة الإفريقية وإن كان الميثاق لم يحدد مفهوم ومعايير الاستقلال والسيادة ذلك أن هذه الأمور لا يثار حولها جدل إذا ما أرجعناها إلى أصول القانون الدولي العام. وهذا الشرط يتمشى وأصول المنطق إذ من غير المعقول أن تنضم دولة غير مستقلة للمنظمة وتعلن تمسكها بالميثاق الذي يشير إلى احترام سيادة كل دولة وسلامة أراضيها وتلك أصلاً لا تتمتع بالاستقلال ونفس الشيء بالنسبة للسيادة، فالاستقلال ما هو إلا مظهر من مظاهر السيادة.

وبجانب تلك الشروط الموضوعية فهناك شروط أخرى تتعلق بالإجراءات وهي تكل الشروط الشكلية التي تتعلق برغبة الدولة للانضمام وضرورة الإعراب كتابة عن تلك الرغبة وأن تعلن بالتالي الدول الأعضاء موافقتها على قبول الدولة الجديدة.

عوارض العضوية:

تنتهي العضوية في المنظمات الدولية بإحدى الصور التالية: الانسحاب، الوقف، الطرد أو الفصل. فقد العضوية بسبب عدم التصديق على التعديلات الدستورية، إلا أن منظمة الوحدة الإفريقية لم تأخذ إلا بصورة واحدة فقط، وهي الانسحاب وسكتت تمامًا عن الوقف والطرد والفصل ولم تشر إلى إنهاء العضوية بسبب عدم تصديق أية دولة عضو على التعديلات الدستورية التي يمكن أن تتم في الميثاق.

ولعل غياب باقي صور إنهاء العضوية جاء معتمدًا من واضعي الميثاق الذين راعوا حداثة المنظمة و الحرص على خلق مظهر من مظاهر الوحدة والبعد عن الخلافات، واضعين في اعتبارهم أن بقاء العضو داخل إطار المنظمة قد يصلح من شأنه أكثر من طرده وإن كان هذا المنطق مقبول في بداية نشأة المنظمة إلا أنه بعد وصول عددها إلى خمسين عضوًا وبعد

مرور قرابة العشرين عامًا على قيامها يصبح من المناسب إعادة النظر في مسألة غياب عنصر التأديب، وقد لا يصل لفصل ولكن من المفضل أن تكون هناك جدية وإحساس بالمسئولية تجاه المنظمة.

ولقد تميزت منظمة الوحدة الإفريقية بعدم اعتراضها على أي طلب انضمام قُدم إليها ممن تنطبق عليه الشروط على خلاف ما حدث في جامعة الدول العربية،وكذلك الأمم المتحدة. ولقد جاء هذا من منطلق الحفاظ على الوحدة الإفريقية شكلاً ومضمونًا في بداية عهدها خصوصًا وأن التناقضات بين تلك الدول قد تخف من حدتها داخل إطار منظمة واحدة، وذلك كحد أدنى وإن كان عام ١٩٨٢ اتسم بهزات كادت أن تعصب بكيان المنظمة وجاء ذلك نتيجة إعلان السكرتير العام الإداري قبول وفد البوليساريو ممثلاً لجمهورية الصحراء الغربية الديمقراطية مما أدى إلى انقسام أعضاء المنظمة وعدم إمكانية اجتماع قمتها وعدم توافر النصاب القانوني اللازم للاجتماع وبالتالي صدور القرارات[٥].

ثالثًا: الهيكل التنظيمي للمنظمة:

يتكون هيكل منظمة الوحدة الإفريقية من أجهزة رئيسية وأخرى فرعية، وهو في ذلك يساير هياكل المنظمات الدولية المتعددة الأجهزة وإعمالاً لمبدأ التخصص وتقسيم العمل وتعدد الأنشطة. أما عن الأجهزة الرئيسية للمنظمة فقد حددها الميثاق في أربعة أجهزة هي:

١. مؤتمر رؤساء الدول والحكومات

ويعتبر من أهم الأجهزة في المنظمة فهو يملك أهم الاختصاصات ويعد الجهاز الأعلى في المنظمة ويشكل من رؤساء الدول الأعضاء ورؤساء الحكومات ومن ممثليهم المعتمدين، ولقد كان النص على هذا التشكيل متعمدًا، ذلك أن رئيس الدولة بالنسبة لبعض الأعضاء كان أجنبيًا وليس إفريقيًا فضلاً عن أن واضعي الميثاق يعلمون تمامًا الالتزام الإفريقي بحضور الرؤساء أنفسهم لن يكون دقيقًا، لذلك سمحوا بحضور ممثلين عن الرؤساء، وذلك بلا شك يمثل عيبًا خصوصًا مع ما تثبته دائمًا جدوى دبلوماسية القمة في المجال الإفريقية إلا أنه للإنصاف نذكر لمؤتمر رؤساء الدول والحكومات مواظبته بدقة على عقد دوراته العادية التي تعقد مرة كل عام، فضلاً عن إمكانية عقد دورات غير عادية في أي وقت إذا استلزم الأمر ذلك. أما عن اجتماعات مؤتمر رؤساء الدول والحكومات فإن منظمة الوحدة الإفريقية كواحدة من تلك المنظمات الدولية تنطبق عليها القواعد العامة فقد تحددت دورات اجتماع مؤتمر

رؤساء الدول والحكومات مرة كل عام، وهي الدورات العادية، للمؤتمر أن يجتمع في دورات غير عادية بناء على طلب أية دولة من الدول الأعضاء وبشرط موافقة ثلثي الأعضاء.

ويمكن تقسيم اختصاصات مؤتمر رؤساء الدول والحكومات إلى قسمين رئيسين:

أ. اختصاصات تتعلق بكيان المنظمة:

١- يضع المؤتمر لائحته الداخلية، وقد تم اعتمار هذه اللائحة في مؤتمر القاهرة (١٧- ٢١ يوليو ١٩٦٤).

٢- إعادة النظر في تكوين أجهزة المنظمة وإنشاء أجهزة جديدة، وحق المؤتمر في إنشاء اللجان المتخصصة.

٣- الإشراف على مجلس الوزراء وتكليفه بالأعمال التحضيرية لاجتماعات المؤتمر ويعد مجلس الوزراء مسئولاً أمام مؤتمر رؤساء الدول والحكومات، ورغم أنه يعهد للمجلس بإعداد جدول الأعمال فإن المؤتمر يمكن له بحث موضوعات لم يدرجها مجلس الوزراء في جدول الأعمال.

٤- تعيين الأمين العام الإداري ومساعديه وذلك نظرًا لحساسية وظيفة الأمين العام الإدارية ولتخوف الرؤساء في المؤتمر التأسيسي من أن يكون له دور أكبر من وظيفته الإدارية.

٥- تعيين وإنهاء عمل أعضاء لجنة الوساطة والتوفيق والتحكيم الذين يتم ترشيحهم بواسطة الدول الأعضاء، كما يقوم المؤتمر بانتخاب رئيس للجنة واثنين من النواب للرئيس.

٦- تفسير الميثاق، فيتولى المؤتمر الفصل في أية مسألة تثار بشأن تفسير أي حكم من أحكام الميثاق ويصدر بشأن هذا التفسير قرار من المؤتمر بأغلبية ثلثي الأعضاء.

٧- تعديل الميثاق، ولا يعرض التعديل المقترح على المؤتمر إلا بعد إخطار جميع الدول الأعضاء وانقضاء عام كامل على الإخطار.

ب- اختصاصات تتعلق بنشاط المنظمة:

١- مناقشة كافة المسائل ذات الأهمية المشتركة للدول الأعضاء في المنظمة، وذلك بقصد تنسيق السياسة العامة للمنظمة.

٢- للمؤتمر دور مهم في التسوية السلمية للمنازعات بين الدول الأعضاء بل لعله الجهاز الفعال في هذا الصدد والذي تنبثق عنه لجان المصالحة والوساطة ويعمل فيه مفهوم دبلوماسية القمة، وهي أكثر مناسبة للواقع الإفريقي، خصوصًا وأن الجهاز الأساسي في التسوية السلمية للمنازعات وهو لجنة الوساطة والتوفيق والتحكيم ولد ميتا.

٣- يتولى المؤتمر إصدار القرارات في المسائل التي لا يستطيع مجلس الوزراء البت فيها.

ورغم أن القرارات المتعلقة بالأمور الداخلية للمنظمة تكون ملزمة إلا أن بعض الأعضاء لا تلتزم على سبيل المثال في دفع أنصبتها في ميزانية المنظمة.

وبصفة عامة فإن قرارات المنظمة لا تخرج عن كونها توصيات للأعضاء شأن القرارات التي تتخذها الجمعية العامة للأمم المتحدة، وما لم يكن هناك اتفاق بين الأعضاء وإجماع إفريقي على الأمور التي تناقش فإن القرار يكون ضعيفًا واهنًا.

فقد حدد ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية في مادته العاشرة أن يكون لكل دولة عضو صوت واحد، وأن تصدر جميع القرارات بأغلبية ثلاث الأعضاء أما المسائل المتصلة بالإجراءات فتكون الأغلبية المطلقة هي معيار الفصل فيها. وحددت هذه المادة أن النصاب القانوني لمؤتمر رؤساء الدول والحكومات يتكون من ثلثي أعضاء المنظمة، وذلك في أي اجتماع له وجاء مبدأ التصويت في المنظمة على أساس المساواة بين الدول الأعضاء[٦].

٢- مجلس الوزراء:

يمثل مجلس الوزراء ثاني أجهزة الهيكل أهمية بعد مؤتمر الرؤساء ويعد الجهاز التنفيذي للمنظمة ويشكل من وزراء خارجية الدول الأعضاء أو من وزراء آخرين تعينهم الحكومات، إلا أنه في مجال التطبيق كثيرًا ما توفد الدول الإفريقية أشخاصًا نيابة عن وزراء خارجيتها وليسوا ووزراء غير مدققة فيما قصده المشرع من أن مشاركة المندوب بدرجة وزير إنما يعطي للاجتماعات أهمية ويرتفع بها لمستوى مسئوليتها المطلوبة.

وتتم اجتماعات المجلس بصفة دورية مرتين سنويًا إحداهما في شهر فبراير لبحث ميزانية المنظمة والأمور المتعلقة بكيانها والآخر في شهر أغسطس قبل اجتماع مؤتمر الرؤساء، وتعقد الدورات في مقر المنظمة بأديس أبابا أو في أي مكان يقرره المجلس بالأغلبية المطلقة كما يمكن عقد دورات غير عادية بناء على طلب أي من الأعضاء وبشرط موافقة الثلثين ولعل المشرع قصد بثنائية الاجتماع السنوي استمرار الاتصال المباشر بين الدول الأعضاء.

ومجلس الوزراء بمثابة جهاز تنفيذي في المنظمة شأنه في ذلك شأن الأجهزة التنفيذية في المنظمات الدولية التي لا تتمتع باختصاصات شاملة كتلك التي يمارسها الجهاز العام.

ولقد حدد الميثاق اختصاصات مجلس الوزراء تحديدًا قاطعًا وقد جاء هذا التحديد القاطع خشية أن يتوسع المجلس في سلطاته على حساب أصحاب السلطة الرئيسية الممثلة في مؤتمر رؤساء الدول والحكومات وهذه الاختصاصات تكاد أن تنحصر في التالي.

١. قيام المجلس بالتحضير لاجتماعات مؤتمر الرؤساء باعتباره تابعًا له ومسئولاً أمامه.

٢. يحاط المجلس بأي موضوعات يرى المؤتمر إحالتها إليه للإعداد لها أو تنفيذها طبقًا لمقتضيات الإحالة.

٣. يختص المجلس بتنفيذ قرارات مؤتمر الدول والحكومات.

٤. يختص المجلس بتنسيق أوجه التعاون الإفريقي وذلك على ضوء توجيه من رؤساء الدول والحكومات وعلى ضوء ما نصت عليه المادة الثانية من الميثاق من أن تحقيق أهداف المنظمة يتم بالتنسيق بين أعضاء المنظمة في مجالات التعاون السياسي والدبلوماسي والاقتصادي والتعليمي وفي مجالات الصحة والنقل والأمن والدفاع.

ولقد لعب مجلس الوزراء دورًا فعالاً إلى حد كبير ف يعدد من هذه المجالات، فقد أسهم في التسوية السلمية بين الدول المتنازعة وعلى سبيل المثال في المشكلة المغربية الجزائرية حيث قبلت كلتا الدولتين الاحتكام إلى المجلس الذي وفق في جهده في صدور قرار المؤتمر بإنهاء الخلاف رغم أن جامعة الدول العربية أخفقت في الوصول إلى تسوية للنزاع بالرغم من أنها أقدم وأرسخ من منظمة الوحدة الإفريقية.

٥. مجلس الوزراء يتولى وضع لائحته الداخلية التي تشمل على إجراءات العمل في المجلس ضمانًا لإتباع أسس ثابتة ومنظمة.

٦. يقرر المجلس لوائح عمل اللجان المتخصصة المنشأة طبقًا لأحكام الميثاق.

٧. تعرض ميزانية المنظمة التي يعدها السكرتير العام الإداري على المجلس لدراستها والتصديق عليها.

٨. يبحث المجلس أية هبة أو وصية تقدم للمنظمة، وعند موافقته على قبولها يتولى تسلميها للسكرتير العام الإداري.

٩. يقرر المجلس مجموعة المزايا والحصانات التي يتمتع بها موظفو الأمانة العامة في إقليم الدول الأعضاء ويتم ذلك في إطار القانون الدولي العام.

١٠. للمجلس حق تشكيل لجان خاصة وجماعات عمل مؤقتة تنتهي بانتهاء المهمة الموكلة إليه، وقد مارس المجلس هذا الحق خصوصًا عند تشكيله للجان تتولى بحث وتسوية بعض المنازعات بين الدول الأعضاء كما يشكل المجلس لجان عمل داخلية تختص بالشئون السياسية والاقتصادية والإدارية.

ومما لا شك فيه أن مجلس الوزراء باختصاصاته هذه، وإن كان تابعًا لمؤتمر الرؤساء ومسئولاً أمامه إلا أنه الجهاز المحرك لعمل المنظمة إلا أنه في نفس الوقت لا يملك حق إصدار قرارات منفردة وقراراته تعد بمثابة توصيات ترفع للمؤتمر لإقرارها.

أما القرارات التي يتم التصديق عليها فإن أمرها في المجلس مختلف عنه في مؤتمر الرؤساء، حيث تتخذ القرارات في المجلس بالأغلبية المطلقة. ومما يلزم التأكيد عليه أن القرارات التي يتم التصويت عليها هي في الواقع توصيات يلزم اعتمادها من مؤتمر رؤساء الدول والحكومات.

٣. الأمانة العامة: الجهاز الإداري الدائم

الأمانة العامة هي الجهاز الإداري الدائم في المنظمة ويعد المعبر عن شخصيتها وتتميز الأمانة العامة في منظمة الوحدة الإفريقية بوجه خاص بالنص على أن دور الأمين العام هو دور إداري، وذلك النص غير وارد في أية منظمة دولية مماثلة، ولعل مرجع ذلك تخوف بعض الدول الأعضاء خصوصًا حديثة الاستقلال أن يأخذ الأمين العام وضعًا متميزًا في المنظمة فقد ينحاز إلى دول معينة على حساب الأخرى أو أن يتدخل في شئون الدول من تلك الدول، وهذا التخوف ربما يعكس صورة ما تم في اجتماع مجلس الوزراء في أديس أبابا في ٢٢ فبراير ١٩٨٢ عندما أعلن السكرتير العام الإداري قبول جمهورية الصحراء الغربية الديمقراطية ممثلة في جبهة البوليساريو عضوًا جديدًا بالمنظمة ورغم أن السكرتير العام

الإداري ذكر أن هذا القرار إداري يتمشى مع أحكام الميثاق إلا أن كثيرًا من الدول الأعضاء رأت أن السكرتير العام تعدى حدود اختصاصاته وأنه يقوم بعمل سياسي(٧). وبالنسبة لمقر الأمانة العامة فقد جاء ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية خاليًا من تحديد مقر ثابت للأمانة العامة بخلاف الأمانة العامة لجامعة الدول العربية والتي حدد مقرها في القاهرة.

ولقد دارت مناقشات في المؤتمر التأسيسي لإنشاء منظمة الوحدة الإفريقية بشأن تحديد مقر دائم للمنظمة وعهد بهذا الأمر للجنة خاصة، وناقش مجلس الوزراء ما انتهت إليه وذلك في اجتماعاته في داكار في أول دورة له (٢ – ١١ أغسطس ١٩٦٣)، وجاء في هذا التقرير أن أربع دول أعضاء تقدمت برغبات في أن يكون مقر الأمانة العامة الإدارية لديها، وهي: السنغال- إثيوبيا- نيجيريا- الكونغو- ليوبولدفيل وتم التصويت فكان لصالح الرغبة الإثيوبية واعتمد توصية مجلس الوزراء من مؤتمر الرؤساء بأن يكون المقر الدائم في إثيوبيا، وبالتالي لأمانتها العامة، وفي الواقع كان اختيار أديس أبابا مقرًا دائمًا يرجع إلى أسباب اعتبرها مؤتمر الرؤساء في ذلك الوقت أسبابًا منطقية وأهميتها:

١- أن أديس أبابا ملتقى الدول الإفريقية.

٢- أنها لا تقع في نطاق الدول الناطقة بالفرنسية أو الناطقة بالإنجليزية أو العربية.

٣- أنها ملتقى عدة خطوط جوية تسهل سرعة الانتقال المباشر.

٤- أنها مقر اللجنة الاقتصادية لإفريقيا والتابعة للأمم المتحدة.

٥- أن لإثيوبيا تاريخًا عريقًا فضلاً عن أن مؤتمر تأسيس المنظمة كان بها.

ومما تجدر الإشارة إليه أن هناك أصواتًا ارتفعت تنادي بنقل مقر المنظمة من أديس أباب، فقط طلبت ليبيا في مؤتمر القمة العاشر في مايو ١٩٧٣ بأديس أباب بأن ينقل مقر المنظمة إلى أي بلد إفريقي آخر ولتكن القاهرة وعللت ليبيا طلبها هذا بوجود علاقة بين أثيوبيا وإسرائيل ثم طلبت السودان نفس المطلب متعللة بسياسة حكومة إثيوبيا المعادية لكثي رمن الدول الإفريقية وبعدم استقرار الأمن بإثيوبيا.

وبصفة عامة تتشكل الأمانة العامة من أمين عام إداري يعاونه أربعة مساعدون علاوة على باقي الموظفين الإداريين. ويعين الأمين العام مؤتمر رؤساء الدول والحكومات وفترة تعيينه أربع سنوات قابلة للتجديد، ولعلها فترة مثلى فهلا هي بالقصيرة مقارنة بجامعة الدول العربية، حيث الفترة سنتان ولا هي بالطويلة كالحال في منظمة الدول الأمريكية التي تبلغ فيها فترة الأمين العام عشر سنوات، ولقد شغل منصب الأمين العام الإداري بمنظمة الوحدة الإفريقية ستة أمناء منذ قيام المنظمة.

ومما يسترعى الانتباه أن الأمين لا يملك تعيين مساعديه بخلاف الوضع في باقي المنظمات الأخرى، ولعل مبعث ذلك تخوف بعض الدول أيضًا من زيادة نفوذ الأمين العام الإداري الذي يتولى الأمور الإدارية فقط بنص الميثاق، حيث أثيرت مناقشات واسعة حول الاعتراض على ما قام به أول أمين عام للمنظمة، وهو "دياللوتيللي" من أدوار سياسية وإن كانت قاصرة على مناقشاته داخل مؤتمرات الرؤساء أو إبداء الرأي في التقارير التي كان يعرضها على المؤتمر، وليس هناك شك أن مرور أكثر من ثلاثين عامًا على المنظمة وامتداد نشاطها وتطور وظيفة الأمين العام في كل المنظمات الدولية والذي أصبح هو المحرك الأساسي لمعظم الأنشطة في كل هذه العوامل تستلزم بالضرورة أن يعدل الميثاق وأن يسيس دور الأمين العام خصوصًا وأنه قام فعلاً ببعض الأدوار السياسية فيجب أن تقنن تصرفاته وإذا أضفنا كذلك توسيع نطاق أجهزة المنظمة وزيادة عدد الأعضاء مما يضفي على دور الأمين العام أهمية وحساسية معينة تستلزم بعض الصلاحيات السياسية لسرعة الحركة وسرعة اتخاذ المبادرة السياسية في مواجهة العاجل والسريع من التحديات.

اختصاصات الأمين العام الإداري:

وبصفة عامة اختصاصات الأمين العام الإداري تحددها عدة وثائق منها ميثاق المنظمة ذاته، لائحة السكرتارية العامة وأي اتفاقات قد تعقد بين الدول الأعضاء في إطار المنظمة، ويمكن تحديد أهم هذه الاختصاصات فيما يلي:

١- الإعداد لعقد اجتماعات لمجلس الوزراء ومؤتمر رؤساء الدول والحكومات بإعداد جدول الأعمال وإبلاغ الدول الأعضاء به وأن يقدم تقريرًا عن نشاط المنظمة في بداية هذه الاجتماعات.

٢- إعداد ميزانية المنظمة وعرضها على مجلس الوزراء في دورة اجتماعه العادية في شهر فبراير لاعتمادها، كما يتولى إنشاء صندوق يودع فيه الاشتراكات السنوية والدخول المتنوعة.

٣- تلقي الطلبات الجديدة للدول راغبة الانضمام للسير في إجراء اكتسابها العضوية، كما يتولى طلبات الدول راغبة الانسحاب.

٤- تلقي طلبات الأعضاء التي ترد إليه بشأن تعديل أحكام الميثاق أو إعادة النظر فيه.

٥- ينشئ الأمين العام الإداري مكاتب إدارية وفنية وفروعًا داخل الأمانة العامة لخدمة أهداف المنظمة بشرط موافقة مجلس الوزراء، كما أنه له الحق في الإلغاء بنفس الأسلوب.

٦- يقبل الأمين العام الإداري الهدايا والهبات التي تقدم من أية جهة للمنظمة على ألا تكون هذه الهبات تمس أهداف المنظمة، لذلك أُشترط موافقة مجلس الوزراء.

٧- يعتبر الأمين العام هو الممثل القانوني للمنظمة، ومن ثم فهو يمثلها أمام المحاكم الدولية وهيئات التحكيم، وكذلك الاشتراك في المفاوضات مع الدول ومع المنظمات الدولية في حدود اختصاصاته[٨].

٤. لجنة الوساطة والتوفيق والتحكيم:

ومما يذكر أيضًا أن مؤتمر رؤساء الدول والحكومات الذي عقد في القاهرة في يوليو ١٩٦٤ م قد وافق على الصيغة النهائية لبروتوكول لجنة الوساطة والتوفيق والتحكيم، وأصبح هذا البروتوكول جزءًا من ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية تطبيقًا لنص المادة التاسعة عشرة من الميثاق.

وقد لعبت مصر دورًا أساسيًا في إعداد مشروع هذا البروتوكول حيث شاركت في لجنة الخبراء الموكل إليها إعداد الدراسات المختلفة بشأن هذا البروتوكول، وقدمت مصر العديد من الآراء والمقترحات حال اجتماع اللجنة بالقاهرة في إبريل عام ١٩٦٤ م وحال انعقاد مؤتمر القمة الإفريقي هذا بالقاهرة للموافقة على هذا المشروع، وطبقًا للمادة الثانية من هذا البروتوكول فقد تم تشكيل اللجنة من واحد وعشرين عضوًا تم انتخابهم خلال مؤتمر أكرا الإفريقي عام ١٩٦٥م من الدول الأعضاء وتم اختيار المرحوم الدكتور محمد حافظ غانم ممثلاً لمصر في هذه اللجنة.

وفي الواقع لم تعمل اللجنة في المجال الذي أنشأت من أجله أو في غيره واكتفت باجتماعها في ديسمبر عام ١٩٦٧م لتضع لائحتها الداخلية، ولا يعني ذلك عدم وجود منازعات بين الدول الأعضاء لتتولى القيام بدورها الرئيس وهو التسوية السلمية باستخدام إحدى الوسائل (الوساطة- التوفيق- التحكيم) فلقد حدثت منازعات كادت أن تحيل القارة إلى ساحة قتال دام ولكن الأساس في عدم عمل اللجنة هو أن الدول الإفريقية تفضل دبلوماسية القمة، ومن هنا فإن الحلول لهذه المنازعات كانت تتناولها أجهزة وآليات المنظمة الأخرى مثل مؤتمر رؤساء الدول والحكومات الإفريقية ومجلس الوزراء.

وهذا ما دعا المنظمة إلى إنشاء آلية منع وإدارة تسوية المنازعات الإفريقية وهذا ما يدعونا إلى دراستها).

آلية منع وإدارة تسوية النزاعات الإفريقية:

- جاءت فكرة إنشاء الآلية في إطار السياق العام لتوفير الأمن الجماعي الإفريقي وتأكيدًا لدور منظمة الوحدة لحفظ الأمن والسلام في إفريقيا ففي السنوات الأولى لإنشاء منظمة الوحدة الإفريقية كانت هناك "لجنة الوساطة والتوفيق والتحكيم" كأحد أجهزة الهيكل التنظيمي للمنظمة والتي تجمد نشاطها لعدم لجوء أي طرف من أطراف المنازعات الإفريقية إليها، ومع تفاقم حدة المنازعات الإفريقية خلال حقبة الحرب الباردة بين المعسكرين الغربي والشرقي، لجأت منظمة الوحدة الإفريقية إلى تشكيل ما يسمى بلجان "الحكماء الأفارقة" التي كانت تتشكل من عدد من الرؤساء لمحاولة الوساطة بين دولتين أو طرفين متنازعين أو أكثر، هذا إلى جانب المبادرات الشخصية من جانب رئيس دولة أو أكثر.

- وفي عام ١٩٨٠ قدمت سيراليون اقتراحًا بإنشاء "مجلس أمن سياسي إفريقي" لمجلس وزراء خارجية منظمة الوحدة الإفريقية للقمة الـ ١٧ (فريتاون- يوليو- عام ١٩٨٠) قرر في أعقاب ذلك مجلس وزراء المنظمة في (نيروبي عام ١٩٨١)، إنشاء لجنة وزارية من عدد من الدول لتدريس الاقتراح مع سيراليون ونتائجها وبالتنسيق مع لجنة الدفاع المختصة ببحث المسائل المتعلقة بالأمن الجماعي.

وطوال حقبة الثمانينيات لم تتخذ خطوات فعالة في هذا الصدد ولكن مع المتغيرات الجديدة في نهاية الثمانينيات وبداية التسعينيات وتزايد المنازعات الإفريقية وعمليات التحول الديمقراطي، استحدثت المجموعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا (الأيكواس) عام ١٩٩٠م شكلت قوات حفظ السلام في ليبيريا بمشاركة نيجيريا وغانا وسيراليون وجامبيا بغرض إحلال السلام فيها إلا أن الخلاف وتعقيدات الأوضاع بين الأطراف المتنافرة في ليبيريا حال دون تحقيق ذلك.

- وفي عام ١٩٩١م عقد في كمبالا مؤتمر تحت اسم "منتدى كمبالا" تحت إشراف الأمم المتحدة وفي هذا المنتدى تم اقتراح إنشاء جهاز لمنظمة الوحدة الإفريقية لحل الصراعات الداخلية والخارجية دون الاحتكام للسلام وهو ما عرف بالأمن الجماعي الإفريقي، انطلاقًا من الخلفية التاريخية للعديد من المنازعات الطويلة والمريرة في إفريقيا والنجاح المحدود للجهود الإفريقية في إيجاد حلول دائمة لها جاء التفكير في إنشاء آلية إفريقية فاعلة

للحيلولة دون تفاقم المنازعات وإداراتها وحلها بحيث تتيح اتخاذ إجراءات سريعة لاحتواء مثل هذه المنازعات أينما تقع على مستوى إفريقيا حيث يتبلور هذا فيما يلي:

- قدم الأمين العام المنظمة الوحدة الإفريقية مشروعًا بإنشاء آلية جديدة لمؤتمر وزراء خارجية المنظمة (داكار – عام ١٩٩٢) كما تقدمت مصر أيضًا في نفس المجلس بورقة عمل تتضمن مشروعًا مطورًا لنظام الأمن الجماعي في إفريقيا يعتمد على تحويل "لجنة الوساطة والتوفيق والتحكيم" إلى مجلس أمن إفريقي له سلطة اتخاذ تدابير فض المنازعات داخل القارة في مهدها قبل تفاقمها وتصاعدها إلى حد الاشتباك المسلح وقد أقرت في داكار مبدأ إنشاء "آلية منع وإدارة وحل المنازعات في إفريقيا في إطار المنظمة".

- وفي ختام اجتماعات القمة الإفريقية الـ ٢٩ بالقاهرة في الفترة من ٢٨- ٣٠ يونيو عام ١٩٩٣ م صدر إعلان القاهرة بإنشاء جهاز آلية فض المنازعات الإفريقية... يتألف من رؤساء دول وحكومات مكتب المنظمة الإفريقية الذين تم انتخابهم سنويًا. حيث يتولى أداء مهام الجهاز الأمين العام والأمانة العامة لمنظمة الوحدة الإفريقية يساعدها في ذلك الرئيس الحالي والسابق لمنظمة الوحدة الأفريقية، والدول الأعضاء في الجهاز المركزي لآلية فض المنازعات الإفريقية وقد أكد الإعلان في حالة تصاعد المنازعات في القارة إلى حد يتطلب تدخلاً دوليا جماعيًا- السعي للحصول على مساعدة أو خدمات الأمم المتحدة- وذلك وفقًا لأحكام ميثاقها.

وتعمل هذه الآلية وفقًا لأهداف ومبادئ منظمة الوحدة الإفريقية وخاصة مبدأ المساواة في السيادة بين جميع الدول الأعضاء وعدم التدخل في الشئون الداخلية للدول الأعضاء، ويتولى الأمين العام للمنظمة وتحت إشراف جهاز الآلية وبالتشاور مع أطراف النزاع اتخاذ كافة المبادرات الملائمة لمنع إدارة وتسوية المنازعات مساعدة في ذلك صندوق خاص لتمويل الآلية طبقًا للوائح الآلية، ويجوز له أن يقبل مساهمات من داخل أو خارج إفريقيا.

وتتخذ القرارات في الجهاز وفقًا لمبدأ التوافق العام في الرأي وبالنسبة للعلاقة مع الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية الأخرى يحكمها العمل وفقًا لأحكام الفصلين السابع والثامن الذي يحدد العلاقة بينهما وبين المنظمات الإقليمية.

وقد عقد أول اجتماع رسمي للآلية بأديس أباب على المستوى الوزاري برئاسة السيد/ عمرو موسى وزير الخارجية المصري في نوفمبر عام ١٩٩٣ م حيث ناقش الاجتماع الإجراءات والترتيبات الخاصة بالآلية كما وافق الاجتماع على الاقتراح المصري الخاص بتشكيل "قوة حفظ السلام الإفريقية ووضع الإطار القانوني لهذه القوات وكيفية تمويلها.

وأيضًا تمت الموافقة في نفس الاجتماع على تسمية صندوق جهاز المنظمة الذي يمول الآلية بصندوق السلام الإفريقي" حيث أوصى بتخصيص ٥% من الموازنة العامة للمنظمة للمساهمة في تمويل هذا الصندوق فضلاً عن مناقشة تطور الأوضاع في بؤر التوتر في الدول الإفريقية خاصة في (الصومات- بوروندي- ليبيريا – أنجولا- موزمبيق).

وقد تأصل الدور المصري في حفظ السلام في إفريقيا باستضافة القاهرة في ديسمبر عام ١٩٩٣ م القمة المصغرة برئاسة الرئيس حسني مبارك ومشاركة الدول الأعضاء في هيئة مكتب القمة الإفريقية حيث أعلنت في ختام أعمالها قيام "جهاز آلية منع وإدارة وفض المنازعات الإفريقية" والذي يعد أبرز الإنجازات التي تحققت خلال رئاسة مصر للدورة الـ ٢٩ لمنظمة الوحدة الإفريقية باعتباره خطوة مهمة على طريق احتواء النزاعات التي تفاقمت بصورة خطيرة في بعض أجزاء القارة.

وقد وافقت القمة المصغرة في ختام اجتماعاتها على تخصيص ٥% من الميزانية (على ألا تقل عن مليون دولار) لتغطية النفقات الإدارية والمالية لهذه الآلية الجديدة التي يختص بها صندوق السلام الإفريقي. كما قررت إيفاد (٢٠٠ عسكري ومدني ومراقب) إلى بوروندي، والجدير بالذكر أن الرئيس محمد حسني مبارك قد وجه نداء إلى المجتمع الدولي بمساندة صندوق السلام الإفريقي الخاص بالآلية ونبذ التدخل الدولي في شئون إفريقيا وذلك منن خلال خطابه الذي ألقاه أثناء انعقاد القمة الإفريقية المصغرة.

وكانت آلية فض المنازعات الإفريقية محل إشادة من زعماء العالم بصفة عامة وقادة القارة الإفريقية بصفة خاصة.

وتجدر الإشارة إلى أنه طبقًا لاتفاقية جهاز المنازعات الإفريقية يجتمع الجهاز على ثلاثة مستويات:

المستوى الأول: السفراء ويجتمع مرة كل شهر مع ممثلي كل من الرئيس الحالي والسابق لمنظمة الوحدة الإفريقية.

المستوى الثاني: وزراء الخارجية ويعقد اجتماعا مرة كل ستة أشهر وكلما دعت الحاجة لذلك.

المستوى الثالث: يعقد على مستوى الرؤساء ويجتمع مرة سنويًا.

ويتغير تشكيل "الجهاز المركزي لآلية فض المنازعات الإفريقية كل عام تبعًا لتغير مواقع المشتركين فيه. فهو يتألف من الرئيس الحالي للمنظمة والرئيس السابق والرئيس القادم بالإضافة على أعضاء مكتب القمة الذي يتشكل مع كل قمة من الدول الأعضاء على أساس

التوزيع الجغرافي لمناطق إفريقيا الخمس وهي: شرق إفريقيا، وغربها وجنوب ووسط وشمال القارة وهو التقسيم الإقليمي، المعمول به في المنظمة الإفريقية.

كما طالبت مصر في مؤتمر القمة الإفريقية الثلاثين (تونس- ١٥ يونيه عام ١٩٩٤م) بضرورة إنشاء جهاز إنذار مبكر يتوقع المنازعات قبل تحولها لصدامات مسلحة، ثم أعادت مجددًا ذلك الاقتراح في اجتماع مؤتمر وزراء خارجية الدول الأعضاء بجهاز آلية فض المنازعات الإفريقية (تونس ١٨- ١٩ إبريل عام ١٩٩٥ م) كما اقترحت مصر أيضًا في إطار حفظ السلام في إفريقيا (إنشاء مركز القاهرة لتدريب الكوادر الإفريقية على حل المنازعات وحفظ السلام [١]...

ويتواصل الدور المصري تجاه آلية فض المنازعات الإفريقية بحيث يمكن القول بأن آلية فض المنازعات الإفريقية في طريقها لتحقيق جزء من الآمال الإفريقية المشتركة لمصلحة شعوب القارة لتحقيق الاستقرار والأمن الجماعي والنهوض بسبل التنمية والتقدم المنشود.

اللجان المتخصصة: وبجانب تلك الأجهزة والآليات الرئيسية فإن هناك أجهزة فرعية تساعد الأجهزة الرئيسية على القيام بمهامها. ولقد أنشئت تلك الفروع للاضطلاع بدور مهم في مجالات التعاون الاقتصادي والثقافي والتعليمي والصحي والدفاع إلا أنها لم تكن على مستوى كفاءة لتحقيق هذه الأهداف ولا يرجع القصور للعامل البشري، ولكن مرجعه إخفاق الاستراتيجية الخاصة بمجالات التعاون، فضلاً عن القصور المالي والإداري وكان من نتيجة هذا الإخفاق أن قرر مؤتمر رؤساء الدول والحكومات في الدورة العادية الثالثة عام ١٩٦٦ م إعادة تشكيل تلك اللجان بحيث خفض عددها إلى ثلاث لجان هي:

١- اللجنة الاقتصادية والاجتماعية والنقل والمواصلات.

٢- اللجنة التعليمية والثقافية والصحية.

٣- لجنة الدفاع.

---

(1) جمهورية مصر العربية وزارة الإعلام- الهيئة العامة للاستعلامات (مصر وإليه فض المنازعات القاهرة : ١٩٩٥ ص ١١ - ١٤).

وفي الواقع أن الميثاق قد جاء خاليًا من تحديد مسئولية واختصاص تلك اللجان وإذا مارست عملها فإن الأعضاء يضعون أهدافًا كبيرة دون النظر إلى الإمكانيات ومصادر التمويل وإن كان الأمل معقودًا على إمكانية تنشيط تلك اللجان.

وقد شاركت مصر في دعم نشاط هذه اللجان وذلك بصدور قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢٠ الصادر في ١٩٨٠/١٢/١٦ م بإنشاء الصندوق المصري للتعاون الفني مع الدول الإفريقية، وذلك بإمداد هذه اللجان بالخبرات التي تساعدها على تحقيق هدفها الاستراتيجي في مجالات التعاون الاقتصادي والثقافي والتعليمي والصحي وغيرها[٩].

***

المبحث الثاني

تقييم دور منظمة الوحدة الإفريقية

ليس هناك شك أن التقييم العام للمنظمة يستلزم بادئ ذي بدء الإجابة عن سؤال معين، وهو ماذا أنجزته المنظمة من أهدافها ومبادئها خلال أكثر من ثلاثة عقود من الزمان؟.

ولعل من أبرز الإيجابيات أو الإنجازات بصفة عامة ما يرتبط بقضية التحرير والتخلص من الاستعمار، وتعد تلك من أهم القضايا التي قامت المنظمة من أجلها ومن ثم فقد حظيت باهتمام بالغ، ولذلك فقد كان البعد السياسي في نشاط المنظمة فارضًا ذاته خلال العقد الأول للمنظمة ونصف عقدها الثاني، فقد حصلت ثماني عشرة دولة على استقلالها منذ قيام المنظمة وحتى عام ١٩٨٠، كانت أخرها زيمبابوي، ثم حصلت ناميبيا على استقلالها في ٢١ مارس ١٩٩٠ ثم إريتريا وجنوب إفريقيا التي انضمتا للمنظمة.

وواقع الأمر يؤكد أنه لم ينفض مؤتمر قمة للمنظمة دون صدور قرار يدين الاستعمار، ويؤكد ضرورة حصول الدول الإفريقية على استقلالها، وقد اتخذت المنظمة كافة الأساليب من مناشدة للدول الكبرى إلى مقاطعات اقتصادية وقطع علاقات دبلوماسية مع الدول الاستعمارية والدول التي تساندها. وفي هذا الإطار وباعتبار أنه كان هناك اعتداء إسرائيلي على مصر والدول العربية التي تمثل بعدًا عضويًا مهما في المنظمة، وفي إطار التعاون العربي الإفريقي، فإنه يمن القول أيضًا أن المنظمة بذلت جهدًا ليس باليسير في الصراع العربي الإسرائيلي، وصل إلى حد إعلان دول إفريقيا قطع علاقاتها مع إسرائيل قبل حرب ١٩٧٣، وبذلك وقفت هذه الدول بجوار الحق العربي، وبعد مبادرة السلام حاولت بعض الدول الأعضاء في المنظمة الإساءة إلى موقف مصر والانحراف بالمنظمة عن تأييدها الحقيقي لهذا الحق في إطار تأييد دعوة السلام وتشجيع التسوية السلمية للمشكلة، إلا أن الجهود الإفريقية الحقيقية تجلت في مؤتمر رؤساء الدول والحكومات في منروفيا (١٧- ٢١ يوليو ١٩٧٩)، حيث أعلن المؤتمر عن تأييده وترحيبه باستعادة مصر لأراضيها ورفض المؤتمر إدانة معاهدة السلام واتفاقية كامب دافيد. وأوضح المؤتمر أن معاهدة السالم تعتبر خطوة على طريق الحل الشامل والدائم لمشكلة الشرق الأوسط، وأن أية تسوية نهائية، ينبغي أن تتضمن الحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني باعتبار أن المشكلة الفلسطينية هي محور الصراع في الشرق الأوسط ولقد أكد المؤتمر على تأييد منظمة الوحدة الإفريقية غير المشروط للحقوق الفلسطينية

وإدانة الاحتلال الإسرائيلي للأراضي العربية، ولقد تم انتخاب مصر لعضوية اللجنة الإفريقية المكونة من ١٩ دولة والتي أوكل إليها مهمة وضع إستراتيجية لتحرير إفريقيا الجنوبية، كذلك أعيد انتخاب مصر لعضوية اللجنة الدائمة للحوار العربي الإفريقي.

وبجانب الأساليب السياسية والدبلوماسية في المساهمة في تحقيق الهدف المتعلق بالتحرير، استخدام الأسلوب العسكري بصورة واهنة من خلال لجنة التحرير تلك التي اتسمت بالعجز المالي وعدم إمكانية جبهات التحرير فضلاً عن سوء التصرفات التي واكبتها فترة من الزمان.

وفي مجال التسوية السلمية للمنازعات الإفريقية باعتبارها من أهم مبادئ المنظمة، فقد اتسم بعديد من المشكلات والمنازعات الإفريقية بين الأعضاء وإن كان بعضها لم تكن له أهمية نسبية ومن ثم لم يصل إلى حد القتال المسلح أو النزاع الدولي، فضلاً عن كونه في معظمه اعتبر محليا ومن أمور الدول الداخلية، ولعل تدخل المنظمة كان واضحًا في المنازعات التي كادت أن تهدد أمن وسلامة القارة واندلع فيها القتال بشراسة خصوصًا ذلك النوع من المنازعات المتعلقة بالحدود، ولقد حققت المنظمة نجاحات في منازعات إفريقية عربية في نفس الوقت الذي عجزت فيها جامعة الدول العربية عن أن تحسمها كالنزاع الجزائري المغربي.

ولقد اتسمت سياسية المنظمة منذ البداية باحترام الحدود القائمة عند حصول الدول على الاستقلال الوطني،ومن هذا المفهوم كان دور المنظمة في النزاع الصومالي الإثيوبي حول الأوجادين متسمًا بالحياد وإن قيل إن هذا الحياد كان سببًا في ضعف دور المنظمة في حسم الخلاف إلا أن السبب لا يكمن في ضعف المنظمة بقدر ما هو كامن في التدخل الأجنبي وصراعات القوى الكبرى في منطقة النزاع الأمر الذي لا تملك معه منظمة الوحدة الإفريقية كغيرها من المنظمات الإقليمية في دول العالم الثالث دفع هذا التدخل بعيدًا عنها.

أما عن النزاع حول الصراح الغربية فقد أسهمت فيه المنظمة حتى وضعته في إطار إفريقي وأعلن الملك الحسن موافقته على إجراء استفتاء حول حق تقرير المصير تحت إشراف الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الإفريقية، إلا أن الأحداث والتي وقعت في فبراير ١٩٨٢ عندما أعلن السكرتير العام الإداري لمنظمة الوحدة الإفريقية قراراً بقبول جمهورية الصحراء الغربية الديمقراطية والتي تمثلها جبهة البوليساريو عضوًا في المنظمة، خلقت جوًا من الانشقاق والانقسام الإفريقي يحتاج جهودًا إفريقية مكثفة لمحاولة التوفيق بين وجهات النظر واحتواء الخلاف حتى لا يخرج عن الإطار الإفريقي من ناحية، ومن ناحية أخرى حتى لا تتحول

المنظمة على جبهتين أو مجموعتين، مجموعة ثورية تقودها الجزائر ومجموعة الدول المعتدلة المناصرة وتقودها المغرب.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن دخول حركات تحرير في عضوية المنظمة واعتبارها دولاً تعد سابقة خطيرة يترتب عليها دخول أية حركات أخرى، ومن ثم فإن هذا الأمر- فضلاً عن منافيته لنصوص الميثاق- فإنه يعد تدخلاً في شئون الدول وتلك أيضًا مخالفة لنصوص الميثاق.

وليس هناك شك أن مشكلة عضوية البوليساريو أفصحت أن داخل المنظمة جبهات متصارعة ولم يكن انسحاب وفود الدول الأعضاء من اجتماعات المنظمة إلا مظهرا من مظاهر هذا الصراع القائم، وذلك في الواقع أمر ليس بجديد فهو كامن في المنظمة منذ لحظة إنشائها وإن قيل إن التناقضات سوف تنصهر من خلال العمل الإفريقي المشترك فإنها فقط هدأت حتى تحقق هدفًا مشتركًا في معظمه، وهو تحرير الأراضي الإفريقية المحتلة ولم يبق إلا النذر اليسير، فكان طبيعيًا أن تطفو على السطح مرة أخرى التناقضات الفكرية والسياسية والاجتماعية مع اضطلاع بعض الدول بأدوار لم تكن لها من قبل، أي أنه تم تبادل الأدوار مع التغيرات السياسية داخل تلك الدول وبالتالي فإن الانقسام الأيديولوجي موجود وتلك حقيقية غلا أنه يجب بذل أقصى جهد إفريقي مخلص لإيجاد حد أدنى للتنسيق والتفاهم للمساهمة في التعاون في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والتي باتت من أهم الأمور إلحاحًا على الواقع الإفريقي، ولو أدى ذلك إلى تعديل أهداف ومبادئ المنظمة وإن كان التعديل الذي تحتاجه المنظمة ليس في النص بقدر ما هو كامن في الإجماع الإفريقي وبجانب هذه المنازعات التي كان للمنظمة دور فيها فإن هناك الحروب الأهلية التي نشبت في القارة وحاولت المنظمة احتواء أزماتها في إطار إفريقي وإن لم يتحقق لها الحسم على سبيل المثال في انفصال إقليم شابا إلا أنها احتوت الأزمة داخل إطارها الإفريقي في فترة من الفترات وأيدها في ذلك قرار مجلس الأمن رقم ١٩٩ في ١٩٦٤، كما أن الحرب الأهلية في نيجيريا وإن حسمها السلاح البريطاني والسوفيتي إلا أن المنظمة كان لها دور فيها وإن كان هزيلاً فاللجنة الاستشارية التي كشتلها البحث حسم النزاع لم تكن لها صلاحيات الوساطة أو التوفيق فضلاً عن تشديد حكومة نيجيريا في ذلك الوقت لمنع أي تدخل حتى ولو كان صادرًا عن المنظمة، إذ اعتبرت أن الأمر داخلي بحت، كما أن دور المنظمة في الحرب الأهلية في أنجولا وفي تشاد كان متسمًا بالضعف والبعد عن الفعالية، فضلاً عن أن دورها في الصومال وفي منطقة البحيرات لم يكن أكثر فعالية.

وبالرغم مما يحسب للمنظمة من محاولتها في المنازعات بين الدول الأعضاء إعمالاً لمبدأ "فلتحاول إفريقيا أولا" إلا أن هذا وحده لا يكفي، فمع تزايد المنازعات بات التواجد الفاعل للمنظمة أمرًا ضروريًا ولعل تطورات الوضع في الصومال فرضت ضرورة التسليم بأهمية الحل الإفريقي للمشكلة في إطار المنظمة الإقليمية خاصة وأن التدخل الأجنبي رغم ما يجره من دمار للقارة فإن حسمه للمنازعات عقيم، ومن هنا فإن إنشاء آلية لاحتواء وتطويق النزاعات الإفريقية بات أيضًا في وقت من الأوقات وما زال أمرًا مهمًا وحيويًا، ولا شك أن هذا الكيان الإفريقي الجديد إذا ما كتب له النجاح والنهوض من أية عثرة فإنه سيكون فاعلاً ومؤثرًا، والمطلوب هنا حد أدنى من توافر الثقة وحسن النوايا من الدول الأعضاء، كما أنه مطلوب من الآلية الجديدة تحديد أولويات.. وتعميق الفهم بالمنازعات الإفريقية مع محاولات التعاون مع الأمم المتحدة.

وفي إطار التعاون في المجالات الأخرى غير السياسية، فرغمًا عن أن ميثاق المنظمة حدد أوجه التنسيق والعمل في مجالات التعاون الاقتصادي والتربوي والثقافي وفي مجالات الصحة والتغذية إلا أن الدول لم تتخذ خطوات جادة إلا في وقت جاء متأخرًا.

فرغم أهمية البعد الاقتصادي خاصة ما يتعلق منه بالتنمية إلا أن الاقتراب من هذا الجانب كان واهنًا خلال العقد الأول لعمل المنظمة، بل وخلال العقد الثاني. ولعل الانشغال بقضايا التحرير والتخلص من الاستعمار.. وبالقضايا الداخلية الأخرى كان شاغلاً عن الاهتمام بقضايا التنمية أو على الأقل التعرف على المشكلات الاقتصادية تعرفًا علميًا في إطار تنظيم إقليمي ضمن أهدافه التعاون الاقتصادي، وبالرغم من صدور عديد من القرارات والإعلانات الخاصة بالمنظمة والمرتبطة بالجانب الاقتصادي بداية الإعلان عن التعاون والتنمية والاستقلال الاقتصادي الذي صدر في مايو ١٩٧٣، وما تلاه من قرارات أول قمة عربية إفريقية بشأن التعاون العربي الإفريقي في عام ١٩٧٧ وكذلك قرارات المنظمة الخاصة بما أطلق عليه خطة لاجوس عام ١٩٨٠ وجاءت أخيرًا تلك الاتفاقية الخاصة بالجامعة الاقتصادية في قمة أبوجا ١٩٩١ وذلك فضلاً عن تصدي المنظمة لبحث مشكلة الديون وصدور أكثر من قرار في هذا الشأن. وواضح تمامًا مدى تزايد المديونية الخارجية الإفريقية والتي تجاوزت ٣٢٠ مليار دولار أمريكي عام ١٩٩٥ ورغم العديد من المقترحات التي وضعتها المنظمة ورغم بعض الجهود الدولية إلا أننا نرى أن التصريحات وحتى القرارات لا قيمة لها ما لم يكن هناك حد أدنى من الاتفاق على إرادة مشتركة إفريقية إقليمية تضمن اتخاذ تدابير تشارك فيها منظمة الوحدة الإفريقية، وكذلك المنظمات الإفريقية الإقليمية الأخرى، وكذلك العمل على الاتفاق على إمكانية اتخاذ تدابير من المجتمع والمؤسسات المالية والاقتصادية الدولية للتخفيف

من الديون، ولعل ما قصدناه بالإرادة الإفريقية المشتركة هو وضع حد أدنى أيضًا للتقارب الفكري السياسي والاقتصادي أو على الأقل ضمان الاستقلالية المعقولة للمؤسسات الاقتصادية حتى يمكنها العمل على التهوين من شأن الاختلافات البينية بين القطاعات الاقتصادية والإدارة الاقتصادية في الدول الإفريقية وبما يضمن على وجود لغة مشتركة وتدابير شبه موحدة يتفق عليها سواء في التعامل البيني بين الدول الإفريقية أو في توجهات هذه الدول للخارج.

ولا شك أن تزايد المشكلات الاقتصادية يعمل على مزيد من التفكك كذلك وجود سياسات اقتصادية متباينة مع غياب حد أدنى من الديمقراطية يعمل أيضًا على مزيد من التدهور والتمزق.

ويمكن القول كذلك إن الرؤى الإفريقية المشتركة للمشكلات والتعرف المشترك للبيئة الإفريقية قد يعمل بلا شك على اتخاذ إجراءات مدروسة ويتفق عليها تتمشى مع ظروف القارة ذلك أنه لا يعقل أن نأخذ كل أنماطنا من الغرب والبيئة مختلفة والظروف متفاوتة والتدرج غير قائم ولكل خصائصه.

ولا يمكن في مجال تقييم عمل المنظمة غض الطرف عن الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب والذي دخ لحيز التنفيذ في ٢١/١٠/ ١٩٨٦، ولا تتبع أهميته في الواقع من كونه معاهدة دولية ملزمة للدول الموقعة عليها، وإنما كونه ينشئ جهازًا إشرافيًا للعمل على تشجيع واحترام وحماية الحقوق المنصوص عليها حتى يساير المواثيق الدولية الأخرى في هذا الصدد، وإن كانت المسألة ليست في إصدار ميثاق وليست في الإلزام ولكنها بالدرجة الأولى تقع في الالتزام بإرادة كاملة لإعلاء وتنمية هذه الحقوق(١٠).

ومن ثم نخلص إلى ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية كان ميثاق حكومات وليس شعوب وأن الحكومات هي التي تقرر أوجه التعاون ولم توجد أية مؤسسة أو منظمة تمثل الشعوب أو برلماناتها ولذلك حرص الميثاق على التأكيد على مبدأ المساواة الكاملة بين كل الدول الأعضاء وعدم التدخل في شئونها الداخلية وعلى مبدأ تسوية المنازعات وعلى الإدانة الكاملة لكل أوجه الاغتيال السياسي والعمليات الهدامة ضد الدول المجاورة أو أية دولة عضو في المنظمة، كما حرص الميثاق على التأكيد على سياسة عدم الانحياز تجاه كافة التكتلات الدولية.

ومن ثم أصبحت كل الدول الأعضاء في منظمة الوحدة الإفريقية أعضاء في حركة عدم الانحياز، ويمكن القول بصفة عامة أن إفريقيا كانت تشكل أغلبية دول حركة عدم الانحياز في الستينيات، وكما أشرنا فإن المنظمة عملت بقوة خلال الستينيات والسبعينيات من

القرن الماضي على دعم حركات التحرر في الدول غير المستقلة فأنشأت لجنة التحرير وكان مقرها تنزانيا والتي قدمت مساعدات إلى هذه الحركات وكان لها الفضل الأكبر في نيل استقلال شعوب القارة، وتوج عملها بإنهاء النظام العنصر يفي جنوب إفريقيا وتولى الأغلبية الحكم فيها بعد مدة طويلة من سيطرة الأقلية البيضاء وبلغ عدد أعضاء المنظمة ٥٣ دولة تضم كل دول القارة فيما عدا المغرب الذي انسحب من المنظمة احتجاجًا على قبول البوليساريو عضوا في المنظمة.

كما أنشأت المنظمة عدة مكاتب إقليمية في عدة دول إفريقية منها مصر القاهرة للاتصال بجامعة الدول العربية وفي نيويورك للاتصال بالأمم المتحدة وفي جنيف للاتصال بالمقر الأوروبي للأمم المتحدة وفي لاجوس/ نيجيريا للشئون العملية وفي نيروبي للشئون الزراعية إلخ واتفاق على أن تكون لغات العمل الرسمية هي الإنجليزية والفرنسية والعربية ثم البرتغالية فيما بعد عقب انضمام الدول الناطقة بالبرتغالية، ولكن السؤال الذي يطرح نفسه هل استطاعت المنظمة أن تحقق أهدافها؟ يمكن القول من وجهة نظرنا أن المنظمة قد أعلنت عن هدفين أساسين هما:

التحرر السياسي والاستقلال وإنهاء التفرقة العنصرية بالقارة وقد استطاعت المنظمة أن تحقق هذا الهدف.

والهدف الثاني هو التحرر الاقتصادي وقد تعثرت المنظمة في تحقيقه لأسباب إفريقية ودولية متعددة.

وإن كان البعض يرى أن المنظمة لم تحقق تطلعات الشعوب الإفريقية وأن نشاطها كان يتسم بالبيروقراطية والتردد وأن الحكومات لم تقدم لها الدعم المادي والسياسي الكافيين والبعض الآخر من المناصرين للمنظمة يرى أنها حققت إنجازات مهمة في ضوء الظروف والإمكانات التي منحت لها والتقييم الموضوعي للمنظمة يؤدي بها إلى عدة نتائج أهمها:

- كان للمنظمة فضل كبير في دعم حركات الاستقلال وخاصة من خلال لجنة التنسيق لتحرير إفريقيا التي أنشئت عام ١٩٦٣م والتي أمكنها حشد التأييد الدولي والإقليمي لهذه الحركات والذي تبلور لأول مرة في قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٢٥٥٥ والذي طالب كل المنظمات الدولية المتخصصة تقديم مساعدات عينية لحركات التحرر الإفريقية، كما قادت المنظمة حربًا شرسة سياسية ودبلوماسية ومادية ضد نظام الفصل العنصري في جنوب إفريقيا الذي كانت تؤيده الدول الغربية والتي انتهت بتولي الأغلبية السوداء في جنوب إفريقيا.

– نجحت المنظمة جزئيًا في موضوع وتسوية النزاعات بين دولها والتي تطورت في أحيان كثيرة إلى نزاعات مسلحة ومن أهم إنجازات المنظمة في هذا الصدد النزاع بين المغرب والجزائر وبين الصومال وإثيوبيا وبين الجابون وغينيا الاستوائية وبين ليبيا والتشاد ولكنها فشلت في التوصل إلى حل لبعض النزاعات المسلحة الأخرى وخاصة الداخلية منها مثل الكونجو والصومال وأنجولا وليبيريا، وقد تم في قمة القاهرة عام ١٩٩٣، إنشاء آلية إفريقية لمنع وإدارة وحل النزاعات وكانت أول آلية من نوعها في منظمة الوحدة الإفريقية ولا تزال قائمة حتى الآن ولكن نفوذها لا يزال محدودًا بسبب قلة إمكانياتها وضعف التأييد الإقليمي والدولي لها.

– يرى البعض أن أهم إخفاقات المنظمة هو في المجال الاقتصادي فعلى الرغم من القرارات الاقتصادية المهمة مثل الإعلان الإفريقي حول التعاون الاقتصادي والتنمية والاستقلال والذي أقر في مايو ١٩٧٣ بمناسبة مرور عشر سنوات على إنشاء منظمة الوحدة الإفريقية ثم برنامج التعاون الفني بين الدول الإفريقية في يوليو ١٩٧٥م ثم إعلان كينشاسا في ديسمبر ١٩٧٦م الذي أقر مبادئ إنشاء الجماعة الاقتصادية الإفريقية ثم استراتيجية منروفيا للتنمية الاقتصادية في إفريقيا في يوليو ١٩٧٩م والذي تبعه بعد ذلك إعلان خطة عمل لاجوس في إبريل ١٩٨٠ م والذي كان يتضمن خطة طموحة شملت كافة جوانب التعاون الاقتصادي في أفريقيا وبعد ذلك إنشاء الجماعة الاقتصادية في إفريقيا في أبوجا عام ١٩٩١ م والتي صدّقت عليها كل الدول الإفريقية ثم برنامج الإنعاش الاقتصادي لإفريقيا من عام ١٩٨٦ – ١٩٩٠ م، كل هذه المبادرات لم تلق التأييد الكافي من الدول الإفريقية، وشعرت الشعوب الإفريقية بإحباطات نظرًا لأنها لم تسهم بشكل ملموس في دعم التعاون الاقتصادي بين دول القارة بالرغم من الاتفاقيات التي عقدتها بعض الدول الإفريقية لتسهيل انتقال السلع والبضائع والعمالة فيما بينها.

هذا ولا تزال اتفاقية الجماعة الاقتصادية الإفريقية هي الاتفاقية الوحيدة التي يمكن أن تحقق شيئًا في زيادة التعاون الاقتصادي بين دول القارة ولكن لا يزال يلاحظ أن هذه الاتفاقية مثل الاتفاقيات السابقة تعطي للدول الدور الرئيسي والمسيطر في حين يتم تقليص دور القطاع الخاص في اتخاذ القرارات على حين أن التجار بالناجحة خارج إفريقيا كانت تركز بصفة رئيسية على دور القطاع الخاص وأن يقتصر دور الدولة أو الحكومات على دور المساعد أو المسهل لتحقيق الأهداف المرجوة.

وكان من أهم المعوقات أيضًا في طريق التعاون الاقتصادي واختلاف النظم النقدية بين الدول الأعضاء وضعف البنية الأساسية التي تساعد على تدفق البضائع والسلع وتفاوت

موارد الدول من حيث الزراعة والمواد الأولية إضافة إلى المعوقات السياسية والتي أدت في بعض الأحيان إلى وأد عدة تجارب اقتصادية ناجحة كما حدث في تجربة التجميع الاقتصادي لدول شرق إفريقيا حيث ازداد التنافس السياسي بين دول المنظمة مما أدى إلى إنهاء هذه التجربة ولم يكتب لها النجاح.

وكما ينوه البعض إلى أن المنظمة قد أخفقت في موضوع دعم الديمقراطية وحقوق الإنسان في أفريقيا، ففي العقود الثلاثة الأخيرة من القرن الماضي كان عدد كبير من دول القارة يحكم بنظم عسكرية جاءت عن طريق الانقلابات العسكرية أو الاستيلاء على السلطة أو حكم الحزب الواحد، وقد تزامن مع هذه الفترة انتهاك كبير لحقوق الإنسان الإفريقي إلا أنه بعد إنشاء اللجنة الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب قد حدث تحسن نسبي في هذا المجال وبعد تدخل المنظمة لمراقبة الانتخابات في بعض دول القارة.

إلا أنه يمكن القول أن المنظمة قد بذلت جهودًا كثيرة للحد من الأزمة الاقتصادية إلا أن العقبات الإفريقية والدولية قد عرقلت جهودها وزادت من تفاقمها وخاصة مشكلة المديونية الخارجية لدول القارة الإفريقية وانخفاض أسعار المواد الأولية الرئيسية التي تعتمد عليها غالبية دول القارة وكذلك تزايد أعداد اللاجئين الأفارقة نتيجة الصراعات بين دول القارة والنزاعات الداخلية وهو ما أثقل كاهل العديد من الدول الإفريقية وأدى إلى زيادة مشكلة الفقر فيها واعتمادها بصفة رئيسية على المعونات والمساعدات الخارجية وأصبحت أزمة القارة أزمة هيكلية تحتاج إلى ردح طويل من الزمن لمعالجتها[١١].

وبصفة عامة يمكن القول إن جهود المنظمة كانت إلى حد كبير متواضعة سمتها في ذلك سمة معظم المنظمات الإقليمية في دول تعاني مشكلات متعددة، إلا أن المنظمة أكدت الشخصية الإفريقية في المجالين الإقليمي والعالمي وأكدت على معنى الإفريقية وكشفت عن عدم صدق دعاة الحواجز الإفريقية والتقسيمات الزائفة ما بين إفريقيا بيضاء وأخرى سوداء وإفريقيا عربية وأخرى زنجية، وإفريقيا شمال الصحراء وأخرى جنوب الصحراء كما أكدت المنظمة على مبدأ مهم وهو "فلتحاول إفريقيا أولاً" لتربط القضايا الإفريقية بإطار المنظمة، ولا شك أن المنظمة تعد رمزًا ومرآة للواقع الإفريقية المعتمل بالمتناقضات.

الأمر الذي يجعلنا نتعرض في الفصل الثاني إلى دراسة الاتحاد الإفريقي الذي حل محل منظمة الوحدة الإفريقية. من حيث الهيكل والأهداف والمبادئ والآليات والأجهزة.

***

المراجع العلمية

المراجع العلمية:

١- كولين ليجوم، الجامعة الإفريقية، دليل سياسي موجز ترجمة أحمد محمود سليمان مراجعة د. عبد الملك عودة (القاهرة: الدار المصرية للتأليف والترجمة ١٩٦٦). وانظر في هذا المرجع قرارات مؤتمرات الجامعة الإفريقية.

وانظر في حركة الوحدة الإفريقية:

د. حورية توفيق مجاهد، الاتجاهات الأيديولوجية للوحدة الإفريقية، مجلة الدراسات الإفريقية العدد الرابع- القاهرة معهد البحوث والدراسات الإفريقية، جامعة القاهرة، ١٩٧٥ ص ١٠٢- ١١٦.

٢- د. عبد الرحمن إسماعيل الصالحي، مصر ومنظمة الوحدة الإفريقية (القاهرة: الجمعية الإفريقية ١٩٨٨) ص ١٥ – ٢٢.

د. عبد الملك عودة، فكرة الوحدة الإفريقية (القاهرة: دار النهضة العربية ١٩٦٦) محمد فايق، عبد الناصر والثورة الإفريقية، الطبعة الثانية (القاهرة: دار المستقبل العربي، ١٩٨٢).

٣- د. شوقي عطا الله الجمل، دور مصر في إفريقيا في العصر الحديث (القاهرة: الهيئة المصرية للكتاب، ١٩٨٤).

وانظر كذلك:

د. كوامي نكروما، نحو تحرير المستعمرات، ترجمة د. عبد العزيز عتيق (القاهرة: دار المعارف، ١٩٥٨).

د. سلوى محمد لبيب، دبلوماسية القمة والعلاقات الدولية الإفريقية (القاهرة: دار المعارف ١٩٨٠) ص ١٢ – ١٤.

٤- د. محمد الحسيني مصيلحي، منظمة الوحدة الإفريقية من الناحيتين النظرية والتطبيقية (القاهرة: دار النهضة العربية ١٩٧٦).

Thiam, D, The Foreign Policy of Afican states (New york: 1965) p. 161- 162.

٥- د. عبد الرحمن إسماعيل الصالحي، محاضرات حول منظمة الوحدة الإفريقية الماضي والحاضر والمستقبل، ألقيت في أكاديمية ناصر للعلوم العسكرية/ مايو ١٩٩٨.

وانظر كذلك:

د. بطرس غالي، العلاقات الدولية في إطار منظمة الوحدة الإفريقية، (القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية ١٩٧٤).

٦- حسن تحسين، منظمة الدول الإفريقية نشأتها وميثاقها (القاهرة: المؤسسة المصرية العامة للتأليف والنشر ١٩٦٧).

وانظر كذلك:

منظمة الوحدة الإفريقية، ميثاق المنظمة (أديس أبابا: مايو ١٩٦٣) د. شوقي عطا الله الجمل، الوحدة الإفريقية ومراحل تطورها (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٦٦).

د. بطرس غالي، إفريقيا وأزمة الحركة الوحدوية، في السياسة الدولية العدد ٢٧ يناير ١٩٧٢ ص ١٠٠ – ١٠٥.

د. بطرس غالي، الناصرية وسياسة مصر الخارجية في السياسة الدولية العدد الرابع ١٩٧١. جمهورية مصر العربية، الهيئة المصرية العامة للاستعلامات، مجموعة خطب وتصريحات وبيانات الرئيس جمال عبد الناصر– القسم الرابع من فبراير ١٩٦٢– يونية ١٩٦٤م (القاهرة: ١٩٦٤).

٧- وزارة الخارجية المصرية، قرارات وتوصيات وبيانات منظمة الوحدة الإفريقية من ١٩٦٣، ١٩٨٣ (القاهرة: ١٩٨٥).

وانظر أيضًا:

د. حورية توفيق مجاهد، ج. ع. م. والوحدة الإفريقية في السياسة الدولية العدد الخامس ١٩٦٦ ص ١٤٩- ١٥٠.

٨- د. شوقي عطا الله الجمل، الوحدة الإفريقية ومراحل تطورها، س. ص ٢٠- ٣٢.

وانظر كذلك:

د. عبد الرحمن إسماعيل الصالحي/ الهيكل التنظيمي لمنظمة الوحدة الإفريقية، رسالة ماجستير معهد البحوث والدراسات الإفريقية. جامعة القاهرة.

د. سلوى محمد لبيب، منظمة الوحدة الإفريقية في مواجهة تحديات الثمانينيات في السياسة الدولية العدد ٩٣ يوليو ١٩٨٨. ص ٥٩- ٦٢.

وانظر أيضًا:

د. عادل عبد الرازق دور مصر في منظمة الوحدة الإفريقية (القاهرة: الهيئة المصرية للكتاب، ٢٠٠٢ م ص ص ٩ – ٦٦.

ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية (أديس أبابا: ١٩٦٣).

د. عبد الرحمن إسماعيل الصالحي، دراسة نقدية لميثاق منظمة الوحدة الإفريقية في السياسة الدولية العدد ٩٣ يوليو ١٩٨٨ م. ص ٧٧- ٧٨.

٩- جمهورية مصر العربية، وزارة الإعلام، الهيئة العامة للاستعلامات، مصر وآلية فض المنازعات (القاهرة) ص ص ١١- ١٤.

وانظر أيضًا:

ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية (أديس أبابا: ١٩٦٣).

Craiss. Lmannel, The pan Afican Movement, (London: 1974) p.P. 163 – 423

محمد فؤاد البديوي/ ورقة عمل عن الوحدة الإفريقية الماضي والحاضر والمستقبل مقدمة إلى الندوة التي نظمتها وزارة الخارجية المصرية في يناير عام ١٩٨٨ م بمناسبة الاحتفال بمرور ربع قرن على إنشاء منظمة الوحدة الإفريقية.

١٠-د. عبد الرحمن إسماعيل الصالحي، دراسة نقدية لميثاق منظمة الوحدة الإفريقية في السياسية الدولية العدد ٩٣ يوليو ١٩٨٨ م.

وانظر أيضًا:

د. عبد الرحمن إسماعيل الصالحي محاضرات حول منظمة الوحدة الإفريقية الماضي والحاضر والمستقبل م. س ذ.

محمد فايق/ ثورة ٢٣ يوليو وأثرها في العرب وإفريقيا (بيروت: مركز دراسات الوحدة الإفريقية ومنتدى الفكر العربي. ١٩٨٤).

د. عبد الله عبد الرازق إبراهيم، مصر وحركات التحرر الوطني في شمال إفريقيا (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٨٦).

محمد أبو الفتوح الخياط، الوحدة الإفريقية (القاهرة: دار المعارف/ ١٩٦٥).

محمود حسن فرغل/ منظمة الوحدة الإفريقية وحرب التحرير، مجلة السياسة الدولية العدد الثامن عشر أكتوبر ١٩٦٩، ص ص ١٠٤- ١١٦.

١١-السفير/ أحمد حجاج إفريقيا من منظمة الوحدة الإفريقية إلى الاتحاد الإفريقي، مجلة آفاق إفريقية صادرة عن الهيئة العامة للاستعمالات العدد السادس صيف ٢٠٠١، ص ٨. ١٢.

وانظر أيضًا.

د. عادل عبد الرازق/ دور منظمة الوحدة الإفريقية في مواجهة المشكلات الاقتصادية في إفريقيا من ١٩٦٣- ٢٠٠٢، دراسة تحليلية في إطار العلاقات السياسية الدولية (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب ٢٠٠٣).

د. محمود أبو العينين/ بحث مقدم لندوة الاتحاد الإفريقي ومستقبل القارة الإفريقية. (التي عقد بمعهد البحوث والدراسات الإفريقية جامعة القاهرة ص ٣.

د. عبد الرحمن الصالحي/ منظمة الوحدة الإفريقية في خلال عشرين عامًا، (القاهرة: الجمعية الإفريقية، ١٩٨٣، ص ص ٨ – ٢٠.



الفصل الثاني

الاتحاد الإفريقي وأهدافه

ومبادئه وآلياته وأجهزته

تمهيد

جاءت القمة الإفريقية لمنظمة الوحدة الإفريقية الـ ٣٧ في "لوساكا/ زامبيا" ختامًا لمؤتمرات المنظمة والتي عقدت في الفترة من ٩-١١ يوليو ٢٠٠١ والتي تمثل نهاية الأربعة عقود من القرن العشرين، وقد كانت أهم قرارات هذه القمة هي إعلان قيام الاتحاد الإفريقي والذي يحل محل منظمة الوحدة الإفريقية بعد فترة انتقالية لا تقل عن عام وفي ظل الآليات المستحدثة للاتحاد من برلمان عموم إفريقيا ومفوضية تنفيذية ومحكمة إفريقية وبنك مركزي وسبل مواجهة الصراعات الإقليمية والحروب الأهلية في أنحاء القارة.

هذا وقد جرى في هذه القمة اختيار أعضاء لجنة حقوق الإنسان الإفريقي من خمس دول، كما تمت الموافقة على انتخاب إحدى عشرة دولة إفريقية كأعضاء في اللجنة الإفريقية للخبراء حول حقوق ووقاية الطفل، كما تم الاتفاق بشأن توسيع عضوية مجلس الأمن الدولي التابع للأمم المتحدة والمضي قدمًا في بحث الجوانب المتعلقة بنظام التناوب الإفريقي على المقعدين الدائمين اللذين تطالب هما إفريقيا في مجلس الأمن الموسع كما أقرت هذه القمة انتخاب عمارة عيسى وزير خارجية ساحل العاج السابق أمينًا عامًا جديدًا خلفًا للدكتور سالم أحمد سالم. التنزاني الجنسية والذي مارس هذه المهمة على مدى اثنى عشر عامًا، حيث ستكون مهمة عمارة عيسى الأساسية هي تأمين عملية انتقال منظمة الوحدة الإفريقية إلى الاتحاد الإفريقي خلال فترة عام على الأقل.

هذا وقد أكد د. سالم أحمد سالم خلال هذه القمة على أن الاتحاد الإفريقي يمثل إضافة جديدة وإثراء إذ أن القانون التأسيسي للاتحاد يتضمن تطبيق نظام ديمقراطي في التشغيل مع إشراك الشعوب الإفريقية في عملية تحديد الاتجاهات الرئيسية للكيان الإفريقي الجديد مع عدم إغفال الدور الذي قامت به منظمة الوحدة الإفريقية على مدار عهدها وبرغم السلبيات والصعوبات العديدة التي واجهتها بحكم كونها المنظمة الوحيدة في القارة الإفريقية التي شكلت إطارًا للحوار ومظلة استظلت بها الدول الإفريقية في الكثير من أوقات الشدائد والمحن.

ومن ثم فإن الدراسة سوف تنصب على دراسة الهيكل التنظيمي وأهدافه وآلياته والتحديات التي تواجه القارة الإفريقية في ظل العولمة.

المبحث الأول

إرهاصات ونشأة الاتحاد الإفريقي

نظرًا للتحديات التي باتت تواجه القارة الإفريقية في ظل المتغيرات كان حتمًا على الأفارقة أن يتطلعوا إلى تطوير منظمة الوحدة الإفريقية لتحقيق أهداف المنظمة وأهداف استحدثتها المتغيرات الإقليمية والعالمية والتي انعكست في معظمها سلبًا على القارة الإفريقية.

ولعل ذلك يوضح ويفسر التوجه الليبي في سرت الأولى، فلم تكن سرت الأولى التي عقدت في ليبيا في الفترة من ٨ – ٩ سبتمبر ١٩٩٩ إلا بداية فعلية وحقيقية لقيام الاتحاد الإفريقي، ويمكن القول إن انعقاد سرت الأولى لبحث قيام الاتحاد الإفريقي كان مخططًا له من قبل بدراسة وعناية لتفعيل قدرات وآليات منظمة الوحدة الإفريقية.

وكانت البداية في مؤتمرات قمة منظمة الوحدة الإفريقية الذي عقد في الجزائر في دورته العادية الخامسة والثلاثين في الفترة من ١٢ – ١٤ يوليو عام ١٩٩٩ والذي جاء من بين قراراته عقد دورة استثنائية لمؤتمر رؤساء الدول والحكومات الإفريقية وفقًا للمادة ٣٣ من النظام الداخلي لمؤتمر رؤساء الدول والحكومات.

وتضمن القرار أن المؤتمر بعد أن استمع إلى مداخلة الرئيس الليبي معمر القذافي خلال مناقشة البند الخاص بالأمن الجماعي والنزاعات في القارة وبعد أن استمع أيضًا إلى مداخلته حول الدعوة إلى عقد دورة استثنائية لمؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الإفريقية في الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى في الفترة من ٦– ٩ سبتمبر تخصص لتفعيل منظمة الوحدة الإفريقية لتواكب التطورات السياسية والاقتصادية في العالم وما تطلبه المتغيرات الدولية الجديدة في ظل العولمة من استعدادات إفريقية تحفظ للقارة مواردها ومصادرها وقدراتها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية.

هذا وقد قرر المؤتمر قبول عرض ليبيا لاستضافة القمة الاستثنائية في الموضع المقترح من ٦– ٩ سبتمبر ١٩٩٩. أي أن انعقاد هذا المؤتمر يعد بمثابة أحد قرارات القمة العادية الخامسة والثلاثين لمنظمة الوحدة الإفريقية، وقد كان جدول أعمال هذه القمة يعبر عن طموح الأفارقة لمعالجة كثير من قضايا القارة حيث كانت الصراعات العرقية والحروب الأهلية والحدودية كالنزاع في الكونغو الديمقراطية وسيراليون والصومال وأريتريا وإثيوبيا فضلاً عن قضايا التنمية والتخلف الاقتصادي والجوع والفقر والأمراض المعدية كالإيدز

والملاريا وغيرها التي تعوق تحقيق التنمية البشرية والاقتصادية بالإضافة إلى تهالك البنية الأساسية وتدهور الأوضاع الاقتصادية عمومًا بسبب أعباء المديونية الخارجية لدول القارة وتهاوي التراكم الرأسمالي وانكفاء الميزان التجاري في غير صالح دول القارة.

ومن ثم جاء جدول الأعمال لهذه القمة معبرًا عن الأوضاع السيئة والمتردية في القارة الإفريقية فجاءت هذه المشروعات في جدول الأعمال على الوجه التالي:

- مشروع الوحدة الاندماجية الإفريقية وإنشاء الولايات المتحدة الإفريقية.
- مشروع إنشاء برلمان إفريقي مشترك.
- مشروع تأسيس محكمة عليا إفريقية.
- مشروع إنشاء مصرف مركزي إفريقي.
- مشروع تعديل المنظمة التأسيسي.
- سبل تعزيز قدرات إفريقيا لمواجهة تحديات الألفية الثالثة.
- إقامة رابطة اقتصادية إفريقية.
- المطالبة بأن يكون لإفريقيا حق النقض في مجلس الأمن أسوة بالدول الخمس الكبرى التي تتمتع بهذا الحق.

ومن ثم فإن جدول الأعمال قد عبر عن الرغبة والتطلع لإحياء آمال الأفارقة في الوحدة الإفريقية وتخطي عقبات ربما تكمن في فروق اللغة والعقيدة والقومية إن جاز التعبير.

كما أن فكرة الولايات المتحدة الإفريقية لم تكن دربًا من الخيال المطروح على القمة الاستثنائية بسرت ولكنها كانت فكرة مكتوبة في مشروع أطلق عليه مشروع ميثاق الولايات الإفريقية تقدمت به ليبيا مكون من ثلاث عشرة مادة تقرر الأولى منها أن تقام دولة إفريقية متحدة مستقلة ذات سيادة ولها شخصيتها الدولية وتسمى الولايات المتحدة الإفريقية.

كما تشير المادة الثانية من المشروع إلى أن الولايات المتحدة الإفريقية تتكون من جميع الدول الإفريقية، كما حددت المادة الثالثة من المشروع هدف الولايات المتحدة الإفريقية في الحفاظ على استقلالها وسيادتها وأمنها واستقرارها وصد العدوان عن كيانها وحماية حقوقها وحريات شعوبها مع تسخير الموارد الطبيعية والبشرية في سبيل تقدم الشعوب في كل مجالات النشاط الإنساني.

ومن ثم أسفرت مناقشات القمة الاستثنائية عن إصدار بيان أطلق عليه "إعلان سرت" جاء فيه عزم الدول الإفريقية على وضع حد للنزاعات التي تعتبر عقبة رئيسية في سبيل تنفيذ برامج التنمية في دول القارة والتكامل فيما بينها كما فوضت القمة الاستثنائية وزراء خارجية دول منظمة الوحدة الإفريقية في إعداد النص القانوني للاتحاد الإفريقي المقترح وتقديمه إلى اجتماع القمة المقبل للمنظمة المقرر عقده في توجو في يونيه ٢٠٠٠ م.

وأكدت الدول الأعضاء ضرورة عمل الدول الأعضاء على إتمام عملية التصديق على قيام الاتحاد بحول ديسمبر عام ألفين على أن يتم إقرار ميثاق التأسيس للاتحاد في عام ٢٠٠١ في قمة أخرى استثنائية تعقد أيضًا في سرت الثانية وجاء ذلك في البيان بجانب بعض الموضوعات الأخرى كبحث مشكلة المديونية الخارجية لإفريقيا والأمن والتنمية.

هذا وتجد الإشارة إلى أن اقتراح ليبيا بإقامة ما أطلق عليه الولايات المتحدة الإفريقية استبدل به بما جاء النص عليه في الاتحاد الإفريقي.

ومن الآراء التي طرحت على القمة الاستثنائية بسرت بشأن الولايات المتحدة الإفريقية رأي وهو من أن القمة حققت أهدافها وأن مصر تؤمن بالتضامن الإفريقي من أجل خدمة القضايا الإفريقية، ومن ثم فإن مصر تؤيد العمل التنسيقي والتعاوني والتكاملي بين دول القارة خلال الفترة القادمة.

كما أشار رئيس ليبريا أن الولايات المتحدة فكرة جيدة لكنها بعيدة جدًا ويمكن القول في هذا الشأن أن هذه الأفكار تعود بنا إلى الأفكار التي طرحت عند إنشاء منظمة الوحدة الإفريقية في مايو ١٩٦٣.

لكننا يكفي أن نؤكد على أن قمة سرت الاستثنائية قد وضعت في اعتبارها الإسراع بالمراحل المقررة في معاهدة أبوجا الاقتصادية الإفريقية وإعداد القانون التأسيسي الخاص بقيام الاتحاد الإفريقي ومشروع البروتوكول الخاص ببرلمان عموم إفريقيا.

ولكن مما لا شك فيه أن الدور الليبي فيما أمكن الوصول إليه في سرت الأولى يعتبر إنجازًا كبيرًا نحو مزيد من التعاون والوحدة الإفريقية فقد استطاعت ليبيا أن تنجز المشروع رغم تباين وجهات النظر السياسية والقانونية حوله وكما ذهب الأستاذ الدكتور عبد الملك عودة- أستاذ العلوم السياسية بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية في تلك الخصوص فإن السياسة الليبية كانت لديها تقديرات أن مشروع الولايات المتحدة الإفريقية لن يحظى بالموافقة عليه ولهذا أعلن في جلسة الافتتاح للقمة الاستثنائية الأولى أن هناك بديلاً ثانيًا وهو مشروع إنشاء

الاتحاد الإفريقي، ذلك المشروع الذي استند إلى نصوص ومواد ومواثيق ومعاهدات قائمة وسبق للدول الأعضاء التصديق على تنفيذها طبقًا لأوضاعها التشريعية.

ومن ثم ارتكز المجتمعون في مرجعية مشروع الاتحاد على وثائق إفريقية سبق التصديق عليها من دول القارة وكانت محل تفهم واقتناع القادة الأفارقة وهي بالأساس ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية ومعاهدة الجماعة الاقتصادية الإفريقية في أبوجا عام ١٩٩١م والميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب الإفريقية الصادر في أديس أبابا عام ١٩٨٥ م وأيضًا اتفاقية إنشاء آلية منع وإدارة وتسوية المنازعات في إفريقيا التي أقرتها قمة القاهرة عام ١٩٩٣ م.

ومن ثم يمكن القول إنه قد صدر عن القمة الاستثنائية (سرت ١) إعلان سرت الأولى الذي نص ضمن موضوعات أخرى على ما يأتي:

١- إنشاء الاتحاد الإفريقي طبقًا لأهداف ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية وأحكام معاهدة إنشاء الجماعة الاقتصادية الإفريقية.

٢- التعجيل بمسيرة إدخال المعاهدة المؤسسة للجماعة الاقتصادية الإفريقية إلى حيز النفاذ وتحديدًا فيما يتعلق بما يلي:

ضغط المدد الزمنية لمراحل تنفيذ معاهدة أبوجا.

العمل على التعجيل بإنشاء كافة المؤسسات المنصوص عليها بمعاهدة أبوجا كالبنك المركزي الإفريقي والاتحاد النقدي الإفريقي ومحكمة العدل الإفريقية وبصفة خاصة برلمان عموم إفريقيا (نص الإعلان على استهداف الدول الأعضاء إنشاء البرلمان عام ألفين).

تدعيم وتقوية الجماعة الاقتصادية الإقليمية لتحقيق أهداف الجماعة الاقتصادية الإفريقية والوحدة المنشودة.

تفويض المجلس الوزاري للمنظمة باتخاذ الخطوات اللازمة لتنفيذ ما تقدم من قرارات ولا سيما إعداد الوثيقة القانونية المنشئة للاتحاد، على أن يقوم المجلس الوزاري برفع تقرير في هذا الشأن إلى الدورة العادية رقم ٣٦ لمؤتمر قمة منظمة الوحدة الإفريقية، كما طلب مؤتمر رؤساء الدول الحكومات من الأمين العام للمنظمة أنذاك القيام بكافة الإجراءات ذات الصلة لمتابعة تنفيذ هذه القرارات بصورة عاجلة.

إعداد مشروع الوثيقة التأسيسية للاتحاد الإفريقي:

ترتيبًا على التكليف الصادر بإعلان سرت اتصالاً بإنشاء الاتحاد الإفريقي أقامت الأمانة العامة للمنظمة بإعداد مشروع نص الوثيقة التأسيسية للاتحاد الإفريقي الذي تمت دراسته في عدد من الاجتماعات.

- الاجتماع الأول للخبراء القانونيين والبرلمانيين لبحث مشروعي القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي وبروتوكول إنشاء برلمان عموم إفريقيا (أديس أبابا ١٧ – ٢١ إبريل ٢٠٠٠).

- الاجتماع الثاني للخبراء القانونيين والبرلمانيين لبحث مشروعي القانوني التأسيسي للاتحاد الإفريقي وبروتوكول إنشاء برلمان عموم إفريقيا (طرابلس ٢٧ – ٣٠ مايو ٢٠٠٠).

- المؤتمر الوزاري لبحث مشروعي القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي وبروتوكول إنشاء برلمان عموم إفريقيا (٣١ مايو – ٢ يونيو ٢٠٠٠).

اعتماد الوثيقة التأسيسية للاتحاد الإفريقي:

اعتمدت الدورة العادية رقم ٣٦ لمؤتمر رؤساء الدول والحكومات الأعضاء بالمنظمة (يومي ١٠ – ١٢ يوليو ٢٠٠٠) مشروع الوثيقة التأسيسية للاتحاد الإفريقي حيث تم اعتماد القانون التأسيس رسميًا في ١١ يوليو ٢٠٠٠ وعند اختتام أعمال الدورة في ١٢ يوليو ٢٠٠٠ كانت ٢٧ دولة قد وقعت على الوثيقة، (الجزائر- الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية - ليبيا- السودان- بوركينا فاسو- بورندي- الرأس الأخضر- جمهورية إفريقيا الوسطى- تشاد- جيوبتي - غينيا الاستوائية- أثيوبيا- جابون جامبيا- غانا- غينيا بياو- ليستوتو- ليبيريا – مدغشقر ــ مالاواي ــ مالي ــ النيجر ــ السنغال ــ سيراليون ــ توجو ــ زامبيا) بينما قامت مصر بالتوقيع على القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي في ٢٢/١/ ٢٠٠١ بأديس أبابا.

وتجدر الإشارة إلى أن الوفد المصري الذي شارك في قمة لومي قد طلب إدخال ثلاثة تعديلات على مشروعات الوثيقة وهي التعديلات التي تم الأخذ بها جميعًا وهي:

(أ) تعديل على المادة الرابعة/ ج بما من شأنه قصر حق الاتحاد في التدخل في الدول الأعضاء على حالات ثلاث محددة هي: جرائم الإبادة/ الجرائم ضد الإنسانية/ جرائم الحرب.

(ب) تعديل على المادة ٢٥ بإضافة اللغة العربية لتكون ضمن لغات عمل الاتحاد.

(ج) إضافة مادة ختامية تؤكد تطابق وحجية النصوص الأصـلية الأربعـة للوثيقـة المحررة باللغات العربية والإنجليزية والفرنسية والبرتغالية.

- القمة الاستثنائية الخامسة لمنظمة الوحدة الإفريقية "سرت ٢":

طبقًا للفقرة الثالثة من البند الثامن من إعلان قمة سرت، دعت ليبيا إلى عقـد القمـة الاستثنائية الخامسة للمنظمة خلال الفترة من ١- ٢ مارس ٢٠٠١ بمدينة سرت "قمة سرت٢" وتجدر الإشارة إلى أن موقف توقيعات الدول الأعضاء بالمنظمة في نهايـة أعمـال الـدورة العادية رقم ٧٣ للمجلس الوزاري للمنظمة طرابلس ٢٢- ٢٦ فبراير ٢٠٠١، كان كما يلي: ٤٤ دولة موقعة، ٢١ دولة مصدقة علمًا بأنه طبقًا للمادة ٢٨ من الوثيقة التأسيسية فإن دخـول الوثيقة حيز النفاذ يتطلب إيداع تصديقات أغلبية ثلثي الدول الأعضاء وهو ما يعني ٣٦ دولـة من بين الدول الـ ٥٣ الأعضاء.

وفي استجابة للمساعي الليبية للإعلان عن إنشاء الاتحاد الإفريقي على الرغم من عدم اكتمال عدد التصديقات اللازم فقد شهدت قمة سرت "٢" الإعلان عن إنشاء الاتحاد الإفريقي، وإن جاء ذلك الإعلان كإعلان سياسي إذ يظل إنشاء الاتحاد الإفريقـي بـالمفهوم القـانوني مرتبطًا بإيداع وثائق التصديق الـ ٦ دول اللازمة، كما شهدت سرت "٢" قبل اختتامها اكتمال توقيع الدول الأعضاء على الوثيقة (٥٣) دولة.

دخول الوثيقة التأسيسية حيز النفاذ:

قامت نيجريا في ٢٦ إبريل ٢٠٠١ بإيداع وثيقة تصديقها علـى الوثيقـة التأسيـسية للاتحاد الإفريقي لتصبح بذلك الدولة رقم ٣٦ التي تودع وثائق تصديقها على الوثيقة المذكورة وبناء عليه وباستكمال تصديقات ثلثي الدول الأعضاء بالمنظمة على الوثيقة المذكورة والتـي تدخل حيز النفاذ بعد ثلاثين يومًا من تاريخ إيداع وثيقة التصديق رقم ٣٦ فإن الوثيقة التأسيسية للاتحاد الإفريقي قد دخلت حيز النفاذ في ٢٦ مايو ٢٠٠١.

ومن ناحية أخرى، ووفقًا للمادة ٣٣ فإن الوثيقة التأسيسية تحل محل ميثـاق منظمـة الوحدة الإفريقية على أن يظل ميثاق المنظمة ساريًا لفترة انتقالية لا تتجاوز عامًـا أو لفتـرة إضافية قد يحددها المؤتمر بعد دخول الوثيقة التأسيسية حيز النفاذ وذلك لتمكين منظمة الوحدة الإفريقية/ الجماعة الاقتصادية الإفريقية من اتخاذ الإجراءات اللازمة لنقل كل من الأصـول والالتزامات إلى الاتحاد الإفريقي.

الانتقال من منظمة الوحدة الإفريقية إلى الاتحاد الإفريقي:

تجدر الإشارة إلى أنه بعد دخول القانون التأسيسي إلى حيز النفاذ تستمر منظمة الوحدة الإفريقية/ الجماعة الاقتصادية الإفريقية في الوجود من أجل اتخاذ الإجراءات العملية اللازمة لتسهيل تنفيذ أحكام القانون التأسيسي وإنشاء الأجهزة المنصوص عليها في القانون المذكور طبقًا لأية قرارات قد تتخذها الأطراف في الاتفاق، وطبقًا للمادة ٣٣/ ٤ من القانون التأسيسي، فإن الأمانة العامة المنظمة الوحدة الإفريقية ستكون أمانة مؤقتة للاتحاد الإفريقي إلى أن يتم تأسيس اللجنة.

الدورة العادية الـ ٣٧ لمؤتمر رؤساء دولة وحكومات منظمة الوحدة الإفريقية:

شهدت الدورة العادية الـ ٣٧ لمؤتمر قمة منظمة الوحدة الإفريقية لوساكا في الفترة من ٩ – ١١/ ٧/ ٢٠٠١ انتخاب السيد/ عمارا عيسى/ على رأس الأمانة الانتقالية لمنظمة الوحدة الإفريقية/ ومما هو جدير بالذكر أن القرار الصادر عن القمة اتصالاً بتنفيذ قرار قمة سرت حول الاتحاد الإفريقي قد نص ضمن أمور أخرى– على ما يلي:

- مطالبة الدولة غير المصدقة على الوثيقة التأسيسية للاتحاد الإفريقي بالإسراع بالتصديق على الوثيقة.
- تفويض الأمين العام بالتشاور مع الدول الأعضاء من خلال المندوبين الدائمين وخبراء تلك الدول على أن يتم رفع نتائج أعمالهم إلى لجنة وزارية يتم إنشاؤها لهذا الغرض وذلك قبل رفعها إلى المجلس والمؤتمر.
- تفويض الأمين العام بإجراء المشاورات اللازمة مع الدول الأعضاء بسبل ومحددات إنشاء هياكل الاتحاد الإفريقي (بما في ذلك الوثائق المنظمة لعمل تلك الهياكل) مع إعطاء الأولوية للهياكل التالية: المؤتمر، المجلس التنفيذي، اللجنة، ولجنة المندوبين الدائمين.
- تفويض الأمين العام بالتشاور مع الدول الأعضاء لتقديم مقترحات بشأن هيكل ومهام وسلطات، اللجنة.
- مطالبة الدول الأعضاء باتخاذ الخطوات والإجراءات اللازمة للتعريف والتوعية بالاتحاد الإفريقي حتى يكون بحق تجمعًا للشعوب فضلاً عن مطالبة الأمانة العامة للمنظمة والتجمعات الإقليمية باتخاذ الخطوات المكملة اللازمة للتعريف بالاتحاد.

- واتصالاً بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي (Ecosocc) أكد القرار على أهمية مشاركة المنظمات الإفريقية غير الحكومية، والمنظمات الاجتماعية/ الاقتصادية والجمعيات المهنية ومنظمات المجتمع المدني بوجه عام في مسيرة الاندماج الإفريقي وكل من عملتي تحديد وتنفيذ برامج الاتحاد الإفريقي، كما طالب القرار الأمين العام بالتشاور مع الدول الأعضاء لتقديم تقرير شامل حول الـ ECOSOCC أمام الدورة العادية الـ ٧٦ للمجلس متضمناً توصيات بشأن كل من: الهيكل، كيفية العمل والتشغيل، مجالات الاختصاص، العلاقة مع هياكل الاتحاد الأخرى/ أسلوب وشروط اختيار أعضاء الـ ECOSOCC بما في ذلك فترة ولايتهم، وكذا العلاقة بين ECOSOCC والمنظمات الإقليمية الإفريقية غير الحكومية والمجموعات المهنية/ لائحة إجراءات ECOSOCC وبرنامج العمل الخاص به.

- وترتيبًا على إنشاء المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي ECOSOCC بموجب الوثيقة التأسيسية للاتحاد الإفريقي فقد نص قرار هذه القمة على اختفاء اللجنة الاقتصادية والاجتماعية المنصوص عليها بمعاهدة أبوجا وذلك مع انتهاء المرحلة الانتقالية.

- دمج الجهاز المركزي لآلية درء وإدارة وتسوية المنازعات التابعة لمنظمة الوحدة الإفريقية كأحد هياكل الاتحاد طبقًا للمادة ٥ بند ٢ من الوثيقة التأسيسية للاتحاد الإفريقي مع مطالبة الأمين العام بمراجعة هيكل وإجراءات/ أساليب عمل الآلية بما في ذلك إمكانية تغيير مسماها.

- مطالبة الأمين العام بالمشاورات اللازمة مع كافة التجمعات الاقتصادية الإقليمية لبحث ودراسة انعكاسات الوثيقة التأسيسية للاتحاد الإفريقي على كل من العلاقة التأسيسية والبرامجية والتعاونية الحالية بين منظمة الوحدة الإفريقية وتلك التجمعات/ البرامج الحالية والمستقبلية للتجمعات الاقتصادية لإفريقيا والتجمعات الاقتصادية لإفريقيا والتجمعات الاقتصادية الإقليمية وعلاقتها بأهداف الاتحاد الإفريقي وبروتوكول العلاقات الإقليمية لإفريقيا والتجمعات الاقتصادية الإقليمية وإمكانية تعديله أو إعداد بروتوكول جديد ينظم العلاقة بين الاتحاد الإفريقي والتجمعات الاقتصادية.

- تفويض الأمين العام بمراجعة الوكالات المتخصصة الحالية لمنظمة الوحدة الإفريقية لتحديد استمرارية الاحتياج والتقدم بمقترحاته بشأن إمكانية دمجها كوكالات

متخصصة للاتحاد الإفريقي ومطالبة الأمين العام بالاجتماع بكافة الوكالات المتخصصة لتحديد علاقاتها بالاتحاد الإفريقي.

- مطالبة الأمين العام بإعداد تقرير شامل اتصالاً باللجان الفنية المتخصصة يتضمن: كافة أساليب وطرق عملها، بما في ذلك قواعد الإسناد وكيفية تحديد وتنفيذ البرامج/ العلاقة بين تلك اللجان والهياكل المناظرة لها بالتجمعات الاقتصادية الإقليمية والمنظمات الإفريقية الحكومية وغير الحكومية والمؤسسات الدولية/ تنسيق عمل وأنشطة اللجان مع المؤتمرات واللجان الوزارية القطاعية القائمة.

- مطالبة كافة الدول الأعضاء بالتوقيع و التصديق في أسرع وقت- على بروتوكول إنشاء برلمان عموم إفريقيا كأحد هياكل الاتحاد الإفريقي.

- التصريح للأمين العام بمراجعة وإعادة توجيه برامج الأمانة العامة لتمكين تلك الأخيرة من الاضطلاع بمسئولياتها الإضافية ارتباطًا بتنفيذ الوثيقة التأسيسية للاتحاد الإفريقي وتفعيل الاتحاد خلال المرحلة الانتقالية، فضلاً عن التصريح للأمين العام بما يلي:

- مراجعة وإعادة توجيه ميزانية العام المالي ٢٠٠١/ ٢٠٠٢، البحث في إمكانية تعبئة موارد مالية إضافية من الدول الأعضاء أو شركاء منظمة الوحدة الإفريقية.. إلخ. إجراء دراسات مع الاستعانة بخبراء لتحديد بدائل تمويل أنشطة وبرامج الاتحاد الإفريقي أخذًا في الاعتبار أن هذا الأخير لن يتأتى له القيام بمهامه من خلال المساهمات المالية المقررة للدول الأعضاء فقط.

- التصريح للأمين العام باتخاذ الإجراءات اللازمة لتحويل أصول وخصوم منظمة الوحدة الإفريقية إلى الاتحاد الإفريقي/ طبقًا للمادة ١/٣٣ من الوثيقة التأسيسية للاتحاد، فضلاً عن التصريح له بمراجعة/ تعديل اتفاقيات منظمة الوحدة الإفريقية مع الأطراف الأخرى، بما في ذلك اتفاقيات المقار والاستضافة.

- التأكيد على القرار السابق بالاحتفال بيوم ٢٥ مايو من كل عام كيوم إفريقيا وحث الدول الأعضاء على اعتباره يوم عطلة رسمية وتقرير الاحتفال بيوم ٢ مارس كيوم الاتحاد الإفريقي.

- تقرير أمد المرحلة الانتقالية بعام واحد اعتبارًا من يوم ١١ يوليو ٢٠٠١م.

القمة الأولى للاتحاد الإفريقي:

تم الإعلان الرسمي عن الاتحاد الإفريقي في القمة الأولى للاتحاد الإفريقي والتي عقدت في مدينة ديربان بجنوب إفريقيا في يوليو عام ٢٠٠٢ م على أن تبدأ الأمانة العامة للاتحاد الإفريقي بإعداد الهياكل اللازمة للاتحاد خلال فترة انتقالية مدتها ستة شهور من تاريخ إعلان الاتحاد وقد تم اختيار السيد/ عمارا عيسى ليتولى مفوضية الاتحاد الإفريقي.

***

المبحث الثاني

أهداف ومبادئ وآليات وأجهزة الاتحاد الإفريقي

تمهيد:

تضمنت ديباجة القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي استلهام الأفارقة للمثل النبيلة التي استرشد بها الآباء المؤسسون لمنظمة الوحدة الإفريقية وأجيال من أنصار الوحدة الإفريقية الشاملة في عزمهم على تعزيز الوحدة والتضامن والتلاحم والتعاون فيما بين الشوب والدول الإفريقية، وأنهم قد وضعوا اعتبارهم عند تأسيس الاتحاد الإفريقي أن يكون مرتكزًا على ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية في مبادئها وأهدافها وعلى ذات الأهداف والمبادئ للمعادة المؤسسة للجماعة الاقتصادية الإفريقية.

والتأكيد على الكفاح البطولي الذي خاضته شعوب القارة ودولها من أجل الاستقلال السياسي والكرامة الإنسانية والتحرر الاقتصادي، وأن منظمة الوحدة الإفريقية قد لبعت منذ إنشائها دورًا حاسمًا في تحرير القارة وفي تأكيد الشخصية والهوية المشتركة وعملية تحقيق الوحدة الإفريقية، كما هيأت المنظمة إطارًا فريدًا للعمل الجماعي والقاري في إطار علاقات إفريقيا بالعالم.

كما أكد القادة الأفارقة عزمهم على التصدي للتحديات المتعددة الجوانب والتي تواجه القارة وشعوبها في ضوء المتغيرات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية التي تجري في العالم، وأعرب القادة الأفارقة عن قناعتهم بالحاجة إلى التعجيل بعملية تنفيذ المعاهدة المؤسسة للجماعة الاقتصادية الإفريقية بغية تعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية في إفريقيا والتصدي بصورة أكثر فعالية للتحديات التي تفرضها العولمة.

هذا وقد استرشد القادة الأفارقة برؤيتهم المشتركة لإفريقيا قوية ومتحدة وبالحاجة إلى بناء شراكة بين الحكومات وكل فئات المجتمع المدني وخاصة النساء والشباب والقطاع الخاص بغية تعزيز التضامن والتلاحم بين شعوب القارة، وأدرك الأفارقة أن ويلات النزاعات في إفريقيا إنما تشكل عائقًا رئيسيًا أمام فرص التنمية الاجتماعية والاقتصادية للقارة الإفريقية وأن هناك حاجة ملحة إلى تعزيز السلام والأمن والاستقرار كشرط أساسي لتنفيذ البرنامج الإفريقي الخاص بالتنمية والتكامل.

ومن ثم عقدوا العزم على تعزيز وحماية حقوق الإنسان والشعوب ودعم المؤسسات والثقافة الديمقراطية وكفالة الحكم الرشيد وسيادة القانون وعلى اتخاذ التدابير اللازمة لتقوية المؤسسات المشتركة ومنحها السلطات والموارد اللازمة لتمكينها من أداء صلاحياتها بصورة فعالة ومن ثم القادة الأفارقة بالإعلان الذي اعتمد منهم خلال الدورة الاستثنائية الرابعة لمؤتمر منظمة الوحدة الإفريقية في سرت بالجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى في ٩/ ٩/ ١٩٩٩م والذي قرر فيه القادة الأفارقة بموجبه إنشاء الاتجاه الإفريقي طبقًا للأهداف النهائية لميثاق منظمة الوحدة الإفريقية والمعاهدة المؤسسة للجماعة الاقتصادية الإفريقية.

١- أهداف الاتحاد الإفريقي:

نص القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي في مادته الثالثة على أن تكون أهداف الاتحاد كما يلي:

- تحقيق وحدة وتضامن أكبر فيما بين البلدان والشعوب الإفريقية.
- الدفاع عن سيادة الدول الأعضاء ووحدة أراضيها واستقلالها.
- التعجيل بتكامل القارة السياسي والاجتماعي والاقتصادي.
- تعزيز مواقف إفريقية موحدة حول المسائل ذات الاهتمام للقارة وشعوبها والدفاع عنها.
- تشجيع التعاون الدولي مع الأخذ في الاعتبار ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان.
- تعزيز السلام والأمن والاستقرار في القارة.
- تعزيز المبادئ والمؤسسات الديمقراطية والمشاركة الشعبية والحكم الرشيد.
- تعزيز وحماية حقوق الإنسان والشعوب طبقًا للميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب والمواثيق الأخرى ذات الصلة بحقوق الإنسان والشعوب.
- تهيئة الظروف اللازمة التي تمكن القارة من لعب دورها المناسب في الاقتصاد العالمي والمفاوضات الدولية.
- تعزيز التنمية المستدامة على المستويات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وكذلك تكامل الاقتصادات الإفريقية.

- تعزيز التعاون في جميع ميادين النشاط البشري لرفع مستوى معيشة الشعوب الإفريقية.
- تنسيق ومواءمة السياسات بين المجموعات الاقتصادية الإقليمية القائمة والمستقبلية من أجل التحقيق التدريجي لأهداف الاتحاد.
- التعجيل بتنمية القارة عن طريق تعزيز البحث في جميع المجالات وخاصة مجالي العلم والتكنولوجيا.
- العمل مع الشركاء الدوليين ذوي الصلة للقضاء على الأوبئة التي يمكن الوقاية منها وتعزيز الصحة الجيدة في القارة.

٢- مبادئ الاتحاد الإفريقي:

نص القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي على أن يعمل الاتحاد وفقًا للمبادئ الآتية:

- مبدأ المساواة والترابط بين الدول الأعضاء في الاتحاد.
- احترام الحدود القائمة عند نيل الاستقلال.
- مشاركة الشعوب الإفريقية في أنشطة الاتحاد.
- وضع سياسة دفاعية مشتركة للقارة الإفريقية.
- تسوية الخلافات بين الدول الأعضاء في الاتحاد بوسائل مناسبة يقررها المؤتمر.
- منع استخدام القوة أو التهديد باستخدامها بين الدول الأعضاء في الاتحاد.
- عدم تدخل أية دولة عضو في الشئون الداخلية لدول أخرى.
- حق الاتحاد في التدخل في دولة عضو طبقًا لمقرر المؤتمر في ظل ظروف خطيرة متمثلة في جرائم الحرب والإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية.
- التعايش السلمي بين الدول الأعضاء في الاتحاد وحقها في العين في سلام وأمن.
- حق الدول الأعضاء في طلب التدخل من الاتحاد لإعادة السلام والأمن.
- تعزيز الاعتماد على الذات في إطار الاتحاد.
- تعزيز المساواة بين الجنسين.
- احترام المبادئ الديمقراطية وحقوق الإنسان وسيادة القانون والحكم الرشيد.

- تعزيز العدالة الاجتماعية لضمان تنمية اقتصادية متوازنة.
- احترام قدسية الحياة البشرية وإدانة ورفض الإفلات من العقوبة والاغتيالات السياسية والأعمال الإرهابية والأنشطة التخريبية.
- إدانة ورفض التغيرات غير الدستورية للحكومات.

٣- أجهزة وآليات الاتحاد الإفريقي:

نصت المادة الخامسة من القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي على أن يكون للاتحاد الأجهزة والآليات التالية:-

- مؤتمر الاتحاد.
- المجلس التنفيذي.
- برلمان عموم إفريقيا.
- محكمة العدل.
- اللجنة.
- لجنة الممثلين الدائمين.
- اللجان الفنية المتخصصة.
- المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي.
- المؤسسات المالية.
- أي أجهزة قد يقرر المؤتمر إنشاءها.

وقد تناولت المادة السادسة من ذات القانون "المؤتمر" ونصت على أن يتألف المؤتمر من رؤساء الدول والحكومات أو ممثليهم المعتمدين حسب الأصول، وأن يكون المؤتمر هو الجهاز الأعلى للاتحاد، وأن يجتمع المؤتمر مرة في السنة على الأقل في دورة عادية وبناءً على طلب أية دولة عضو بموافقة أغلبية ثلثي الدول الأعضاء. هذا ويجتمع المؤتمر في دورة غير عادية.

هذا وقد نصت هذه المادة على أن يتولى رئيس دولة أو حكومة يتم انتخابه بعد مشاورات بين الدول الأعضاء رئاسة المؤتمر لمدة سنة واحدة.

بينما تضمنت المادة السابعة "قرارات المؤتمر" حيث نصت على أن يتخذ المؤتمر قراراته بالإجماع وإن تعذر ذلك فبموافقة أغلبية ثلثي الدول الأعضاء في الاتحاد غير أن البت في المسائل الإجرائية بما في ذلك معرفة ما إذا كانت مسألة ما إجرائية أم لا يتم بأغلبية بسيطة، هذا ويتكون النصاب القانون لأي اجتماع للمؤتمر من جميع أعضاء الاتحاد.

وتضمنت المادة الثامنة اللائحة الداخلية للمؤتمر حيث نصت على أن يعتمد المؤتمر اللائحة الداخلية الخاصة به، بينما حددت المادة التاسعة سلطات ومهام المؤتمر بأن يكون للمؤتمر القيام بالمهام التالية:

- تحديد السياسات المشتركة للاتحاد.
- استلام وبحث التقارير والتوصيات الصادرة عن الأجهزة الأخرى للاتحاد واتخاذ القرارات بشأنها.
- بحث طلبات الانضمام إلى عضوية الاتحاد.
- إنشاء أي جهاز للاتحاد.
- مراقبة تنفيذ سياسات وقرارات الاتحاد وضمان الالتزام بها من قبل جميع الدول الأعضاء.
- اعتماد ميزانية الاتحاد.
- إصدار توجيهات إلى المجلس التنفيذي حول إدارة النزاعات والحروب والحالات الطارئة الأخرى واستعادة السلام.
- تعيين قضاة محكمة العدل وإنهاء مهامهم.
- تعيين رئيس اللجنة أو نائبة أو نوابه وأعضاء اللجنة وتحديد مهامهم ومدة ولايتهم.
- يجوز للمجلس تفويض أي من سلطاته ومهامه لأي من أجهزة الاتحاد.

وتناولت المادة العاشرة من ذات القانون "المجلس التنفيذي" إذ نصت على أن يتألف المجلس التنفيذي من وزراء الخارجية أو أي وزراء آخرين أو سلطات تعينها حكومات الدول الأعضاء، وأن يجتمع المجلس التنفيذي مرتين في السنة على الأقل في دورتين عاديتين، ويجتمع في دورة غير عادية بناء على طلب أية دولة عضو بموافقة أغلبية ثلثي جميع الدول الأعضاء في الاتحاد.

وحددت المادة الحادية عشرة من ذات القانون أيضًا صلاحيات المجلس التنفيذي واختصاصاته فنصت على أن يصدر المجلس التنفيذي قراراته بالإجماع وإن تعذر ذلك فبموافقة أغلبية ثلثي الأعضاء غير أن البت في المسائل الإجرائية بما في ذلك معرفة ما إذا كانت مسألة ما إجرائية أم لا يتم بأغلبية بسيطة، وأن يكون النصاب القانوني من أغلبية ثلثي جميع أعضاء الاتحاد لأي اجتماع من اجتماعات المجلس التنفيذي.

ونصت المادة الثانية عشرة على أن يعتمد المجلس التنفيذي اللائحة الداخلية الخاصة به بينما حددت المادة الثالثة عشرة مهام المجلس التنفيذي بأن يقوم المجلس التنفيذي بتنسيق واتخاذ القرارات حول السياسات في المجالات ذات الاهتمام المشترك بالنسبة للدول الأعضاء بما في ذلك ما يلي:

التجارة الخارجية ــ الطاقة والصناعة والموارد المعدنية ــ الغذاء والزراعة والثروة الحيوانية وإنتاج الماشية والغابات ــ الموارد المائية والري ــ حماية البيئة والعمل الإنمائي والاستجابة للكوارث الطبيعية والحد منها ــ النقل والمواصلات ــ التأمين ــ التعليم ــ والثقافة والصحة وتنمية الموارد البشرية ــ العلم والتكنولوجيا ــ الجنسية والإقامة ومسائل الهجرة ــ الضمان الاجتماعي بما في ذلك وضع سياسات رعاية الأم والطفل وكذلك السياسات المتعلقة بالمعوقين ــ وضع نظام لمنح الأوسمة والميداليات والجوائز الإفريقية.

كما نصت ذات المادة على أن يكون المجلس التنفيذ مسئولاً أمام المؤتمر ويبحث المسائل التي تحال إليه ويراقب تنفيذ السياسات التي ضعها المؤتمر.

تضمنت أيضًا أنه يجوز للمجلس تفويض أي من مهامه وسلطاته الواردة في الفترة الأولى من هذه المادة إلى اللجان الفنية المتخصصة التي تنشأ بموجب المادة ١٤ من القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي.

وهذه المادة (١٤) قد تناولت "اللجان الفنية المتخصصة" من حيث الإنشاء والتشكيل فنصت على أن تنشأ اللجان المتخصصة التي ستكون مسئولة أمام المجلس التنفيذ وهي:

لجنة الاقتصاد الريفي والمسائل الزراعية ــ لجنة الشئون النقدية والمالية ــ لجنة التجارة والجمارك والهجرة ــ لجنة الصناعة والعلم والتكنولوجيا والطاقة والموارد الطبيعية والبيئية ــ لجنة النقل والمواصلات والسياحة ــ لجنة الصحة والعمل والشئون الاجتماعية ــ لجنة التعليم والثقافة والموارد البشرية.

هذا ويجوز للمؤتمر أن يعيد تنظيم اللجان القائمة، أو أن يكوّن لجانًا جديدة إذا ما رأى ضرورة لذلك، كما نصت على أن تتكون اللجان الفنية المتخصصة من الوزراء أو كبار المسئولين المعنيين بالقطاعات التي تقع ضمن اختصاصاتهم.

وحددت المادة الخامسة عشرة "مهام اللجان الفنية المتخصصة" بأن تضطلع كل لجنة في حدود اختصاصاتها بالمهام الآتية:

- إعداد مشاريع وبرامج الاتحاد وتقديمها إلى المجلس التنفيذي.
- كفالة رصد ومتابعة وتقييم تنفيذ القرارات الصادرة عن أجهزة الاتحاد.
- كفالة تنسيق ومواءمة مشاريع وبرامج الاتحاد.
- تقديم تقارير وتوصيات إلى المجلس التنفيذي سواء بمبادرتها الخاصة أو بناء على طلب المجلس التنفيذ بشأن تنفيذ أحكام هذا القانون.
- القيام بأية مهام أخرى تكلف بها لغرض كفالة تنفيذ أحكام هذا القانون.

هذا وفي إطار تناولنا الإطار القانوني للاتحاد الإفريقي فقد تناولت المادة السادسة عشرة "الاجتماعات" وأكدت على أنه مع مراعاة التوجيهات التي قد يصدرها المجلس التنفيذي تجتمع كل لجنة كلما دعت الضرورة إلى ذلك وتضع نظامها الداخلي الذي تعرضه على المجلس التنفيذي للموافقة عليه.

وتناولت المادة السابعة عشرة "برلمان عموم إفريقيا" مؤكدة على أنه لضمان مشاركة كاملة للشعوب الإفريقية في تنمية وتكامل القارة اقتصاديًا يجب أن يتم إنشاء برلمان لعموم إفريقيا، وأن يتم تحديد تشكيل برلمان عموم إفريقيا وسلطاته ومهامه وتنظيمه في بروتوكول خاص به.

بينما تناولت المادة الثامنة عشرة "محكمة العدل" ونصت على أن يتم إنشاء محكمة عدل تابعة للاتحاد وأن يتم تحديد النظام الأساسي لمحكمة العدل الإفريقية وتشكيلها ومهامها في بروتوكول خاص بها.

وتناولت أيضًا المادة التاسعة عشرة "المؤسسات المالية" ونصت على أن يكون للاتحاد المؤسسات المالية التي تحدد نظمها ولوائحها في بروتوكولات خاصة بها وهي:-

- المصرف المركزي الإفريقي.
- صندوق النقد الإفريقي.

- المصرف الإفريقي للاستثمار.

بينما تناولت المادة العشرون "اللجنة" ونصت على أن يتم إنشاء لجنة للاتحاد وتكون أمانة له، وتتكون اللجنة من الرئيس ونائبه أو نوابه ومن أعضاء اللجنة ويساعدهم العدد اللازم من العاملين لتيسير مهام اللجنة، وأن يحدد المؤتمر هيكل اللجنة ومهامها ونظمها.

ونصت المادة الحادية والعشرون على "لجنة الممثلين الدائمين" وتضمنت أن يتم إنشاء لجنة الممثلين الدائمين وتتكون من الممثلين الدائمين لدى الاتحاد وغيرهم من مفوضي الدول الأعضاء وأن تكون اللجنة مسئولة عن التحضير لأعمال المجلس التنفيذي وتعمل بناء على تعليمات المجلس ويجوز لها تشكيل لجان فرعية أو مجموعات عمل عند الاقتضاء.

كما تناولت المادة الثانية والعشرون "المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي" ونصت على أن يعتبر هذا المجلس هيئة استشارية مكونة من مختلف المجموعات المهنية والاجتماعية للدول الأعضاء في الاتحاد، وأن يحدد المؤتمر مهام المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي وسلطاته وتشكيله وتنظيمه ثم تعرضت المادة الثالثة والعشرون إلى "فرض العقوبات" بأن نصت على أن يحدد المؤتمر العقوبات المناسبة التي تفرض على أية دولة عضو تتخلف عن سداد مساهماتها في ميزانية الاتحاد على النحو التالي:

- علاوة على ذلك يجوز أن تخضع أية دولة عضو لا تلتزم بقرارات وسياسات الاتحاد لعقوبات أخرى مثل حرمانها من إقامة روابط النقل والاتصالات مع دول أعضاء أخرى أو أية إجراءات أخرى ذات طابع سياسي أو اقتصادي يحددها المؤتمر.

وتناولت المادة الرابعة والعشرون "مقر الاتحاد" ونصت على أن يكون مقر الاتحاد الإفريقي في أديس أبابا- بجمهورية إثيوبيا الاتحادية الديمقراطية فضلاً عن أنه يجوز إنشاء مكاتب أخرى للاتحاد الإفريقي يحددها المؤتمر بناء على توجيه من المجلس التنفيذي.

بالإضافة على أن المادة الخامسة والعشرين قد تناولت "لغات العمل" بالاتحاد فحددتها بأن تكون لغات عمل الاتحاد وجميع المؤسسات التابعة له هي اللغات الإفريقية إذا أمكن والعربية والإنجليزية والفرنسية و البرتغالية.

وفي إطار التفسير جاء بالمادة السادسة والعشرين بأن تنظر المحكمة في المسائل المتعلقة بتفسير هذا القانون والتي تبرز عند تطبيقه أو تنفيذه وريثما يتم إنشاء المحكمة، فإن مثل هذه المسائل تحال إلى مؤتمر الاتحاد الذي يبت فيها بأغلبية الثلثين.

٤- عضوية الاتحاد:

تضمنت المادة السابعة والعشرون "التوقيع والتصديق والانضمام" بأن نصت على أن يكون هذا القانون مفتوحًا للتوقيع والتصديق عليه من قبل الدول الأعضاء في منظمة الوحدة الإفريقية والانضمام إليه طبقا للإجراءات الدستورية المتبعة في كل دولة، وأن تودع وثائق التصديق لدى الأمن العام لمنظمة الوحدة الإفريقية، وأن تقوم أية دولة عضو في منظمة الوحدة الإفريقية تنضم إلى هذا القانون بعد دخوله حيز التنفيذ بإيداع وثائق الانضمام لدى رئيس اللجنة.

وتضمنت المادة الثامنة والعشرون "الدخول حيز التنفيذ" فنصت على أن يدخل هذا القانون حيز التنفيذ بعد ثلاثين يومًا من قيام ثلثي الدول الأعضاء في منظمة الوحدة الإفريقية بإيداع وثائق التصديق عليه، وفي إطار قبول عضوية الاتحاد نصت المادة التاسعة والعشرون على أنه يجوز لأية دولة إفريقية بعد دخول هذا القانون حيز التنفيذ وفي أي وقت أن تخطر رئيس اللجنة برغبتها في الانضمام إلى هذا القانون وقبول عضويتها في الاتحاد، ويقوم رئيس اللجنة عند استلام هذا الإطار بإرسال نسخ منه إلى جميع الدول الأعضاء وتتم عملية القبول بأغلبية بسيطة للدول الأعضاء، ويحال قرار كل دولة عضو إلى رئيس اللجنة الذي يقوم بدوره عند استلام العدد المطلوب من الأصوات بإبلاغ الدولة المعنية بالقرار.

وأشارت المادة الثلاثون إلى "تعليق المشاركة" بأن لا يسمح للحكومات التي تصل إلى السلطة بطرق غير دستورية بالمشاركة في أنشطة الاتحاد، بينما تضمنت المادة الحادية والثلاثون "انتهاء العضوية" حيث نصت على أية دولة ترغب في التخلي عن العضوية أن تقدم إخطارًا كتابيًا بذلك إلى رئيس اللجنة الذي يقوم بدوره بإبلاغ الدول الأعضاء بالأمر هذا ويعد مرور عام واحد من تاريخ انتهاء هذا الإخطار إذا لم يسحب يتوقف على تطبيق القانون فيما يتعلق بالدولة المعنية التي تنتهي عضويتها بالتالي في الاتحاد. وخلال فترة السنة المشار إليها تلتزم الدولة العضو الرغبة في الانسحاب من الاتحاد بأحكام هذا القانون وتظل مقيدة بتنفيذ التزاماتها المنصوص عليها في هذا القانون إلى يوم انسحابها.

وتناولت المادة الثانية والثلاثون "التعديل والمراجعة" فنصت على أنه يجوز لأية دولة عضو تقديم مقترحات لتعديل أو مراجعة هذا القانون، وأن تقدم المقترحات المتعلقة بالتعديل أو المراجعة إلى رئيس اللجنة الذي يقوم بدوره بإحالتها إلى الدول الأعضاء في غضون ثلاثين يومًا من استلامها، ثم يقوم مؤتمر الاتحاد بناء على توصية من المجلس التنفيذي بدراسة هذه المقترحات في فترة زمنية مدتها عام بعد إخطار الدول الأعضاء طبقًا لأحكام هذه المادة، ويتم

إقرار التعديلات والمراجعة من جانب مؤتمر الاتحاد بالإجماع أو بأغلبية الثلثين في حالة تعذر ذلك وتقدم إلى جميع الدول الأعضاء للتصديق عليها وفقًا للإجراءات الدستورية لكل دولة وتدخل حيز التنفيذ بعد مرور ثلاثين يومًا من إيداع وثائق التصديق لدى رئيس اللجنة من قبل ثلثي الدول الأعضاء.

٥- الترتيبات الانتقالية والأحكام النهائية:

أشارت المادة الأخيرة "الثالثة والثلاثون" من القانون التأسيسي للاتحاد إلى الترتيبات الانتقالية والأحكام النهائية من أنه يحل هذا القانون محل ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية، وأشارت إلى أن ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية يظل ساريًا لفترة انتقالية مدتها سنة واحدة أو لمدة أخرى يحددها المؤتمر بعد دخول القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي حيز التنفيذ وذلك بغية تمكين منظمة الوحدة الإفريقية والجماعة الاقتصادية الإفريقية من اتخاذ التدابير اللازمة فيما يتعلق بتحويل أصولها وخصومها إلى الاتحاد الإفريقي أو إحالة جميع المسائل الأخرى ذات الصلة به، كما أشارت ذات المادة إلى أن تكون لأحكام هذا القانون الأسبقية على أي أحكام في المعاهدة المؤسسة للجماعة الاقتصادية الإفريقية لا تتفق معها أو تعارضها، وأكدت هذه المادة على أنه فور دخول هذا القانون حيز التنفيذ تتخذ جميع الإجراءات اللازمة لتنفيذ أحكامه وضمان إنشاء الأجهزة المنصوص عليها بموجبه وفقًا لأي توجيهات أ، قرارات قد تعتمدها الأطراف في هذا الصدد خلال الفترة الانتقالية المذكورة، وأشارت هذه المادة وإلى أن يتم إنشاء "اللجنة" بإبلاغ جميع الدول الموقعة عليه بتواريخ إيداع وثائق التصديق أو الانضمام، وبعد دخول هذا القانون حيز التنفيذ يتم تسجيله لدى أمانة الأمم المتحدة، وإثباتًا لذلك فقد قام القادة الأفارقة باعتماد هذا القانون.

وصدر في لومي/ توجو في اليوم الحادي عشر من شهر يوليو عام ألفين.

وتخلص من ذلك العرض إلى أن الوثيقة التأسيسية للاتحاد الإفريقية تقع في ديباجة وثلاثة وثلاثين مادة تتناول أهداف ومبادئ الاتحاد الإفريقي وأجهزته وآلياته ومقره ولغات عمله والأحكام المتعلقة بدخول الوثيقة حيز النفاذ الانضمام لعضويته وانتهائها وأحكام تعديلها ومراجعة القانون وترتيبات حلول الاتحاد محل منظمة الوحدة الإفريقية بعد فترة انتقالية من تاريخ دخول القانون التأسيسي حيز التنفيذ، كما نص القانون التأسيس على اتخاذ أديس أبابا مقرًا للاتحاد.

وحدد القانون أجهزة وآليات الاتحاد الرئيسية ممثلة في المؤتمر (القمة) وهو أعلى سلطة في الاتحاد ثم المجلس التنفيذي (المجلس الوزاري) ومجموعة من اللجان الفنية

المتخصصة وبرلمان عموم إفريقيا ومحكمة العدل الإفريقية والمجلس الاقتصادي فضلاً عن "اللجنة" التي تحل محل الأمانة العامة بالإضافة إلى أجهزة وآليات أخرى.

هذا وقد أعاد القانون التأسيسي للاتحاد التأكيد على الأهداف والمبادئ التي وردت بميثاق منظمة الوحدة الإفريقية ومعاهدة الجماعة الاقتصادية الإفريقية (أبوجا) بالإضافة لعدد من المفاهيم التي استقرت على الصعيد الدولي مثل تعزيز المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان وإدانة الإرهاب وإدانة التغيرات غير الدستورية للحكومات فضلاً عن التوجهات الجديدة بشأن التدخل الإنساني وذلك لتهيئة الظروف اللازمة والمناسبة التي تمكن القارة الإفريقية من أن تلعب دورها المناسب في المفاوضات الدولية والاقتصاد العالمي.

وفي إطار النهوض اقتصاديًا بالقارة وشعوبها نص القانون التأسيسي للاتحاد على ضرورة تعزيز التنمية المستدامة على المستويات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وكذلك على ضرورة تكامل الاقتصادات الإفريقية وتنسيق ومواءمة السياسات بين المجموعات الاقتصادية الإقليمية القائمة والمستقبلية من أجل التحقيق التدريجي لأهداف الاتحاد وذلك بتعجيل تنمية القارة عن طريق البحث في جميع المجالات وخاصة مجالي العلم والتكنولوجيا مع العمل مع الشركاء الدوليين ذوي الصلة للقضاء على الأوبئة التي يمكن الوقاية منها وتعزيز الصحة الجيدة في القارة.

وفي إطار الاهتمام بالتنمية البشرية فقد تضمن القانون التأسيسي للاتحاد ضرورة تعزيز التعاون في جميع ميادين النشاط البشري لرفع مستوى معيشة الشعوب الإفريقية وفي إطار المبادئ فقد تضمن القانون مبدأ المساواة والترابط بين الدول الأعضاء في الاتحاد واحترام الحدود القائمة عند الاستقلال وهو في تقديري مبدأ ليس جديدًا على الأفارقة فقد جاء ضمن قرارات مؤتمر القمة لمنظمة الوحدة الإفريقية عام ١٩٦٤ الذي عقد في القاهرة ولكن النص عليه في قانون الاتحاد الإفريقي هو للتأكيد على أهميته تحسبًا من قيام المنازعات بين دول القارة حول الحدود خاصة عند ظهور البترول والمواد الخام عبر المناطق الحدودية بين دول القارة، كما أكد القانون على ضرورة وضع سياسية دفاعية مشتركة للقارة وتسوية الخلافات بين الدول الأعضاء بوسائل مناسبة يقررها الاتحاد مع تحريم استخدام القوة أو التهديد باستخدامها بين الدول الأعضاء، وبينما نص على عدم تدخل أية دولة عضو في الشئون الداخلية لدولة أخرى فقد أعطى الحق للاتحاد في التدخل في دولة عضو طبقًا لما يقرره المؤتمر بشرط أن يكون هناك ظروف خطيرة داخل الدولة العضو متمثلة في جرائم الحرب والإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية، وأعتقد أن واضعي القانون قد حرصوا على تضييق التدخل إلى أقصى درجة ممكنة عندما حددوا حالات التدخل وبموافقة المؤتمر نظرًا

لأن ذلك يكون لأسباب إنسانية وتوافق عليه الدولة العضو مسبقًا بتوقيعها على القانون التأسيسي للاتحاد، كما يحق للدولة العضو طلب التدخل من الاتحاد لإعادة السلام والأمن أي أن الاتحاد بذلك يكون قد شكل قوة أمن إفريقية تغني دول القارة من التدخل الأجنبي في القارة في هذه الحالات بشكل تكرر كثيرًا وترتيب عليه مسالب متعددة، كما نص القانون على احترام المبادئ الديمقراطية وحقوق الإنسان وصولاً إلى النهوض بالقارة.

وفي إطار التفعيل الاقتصادي فقد تضمن القانون مبدأ جديدًا ألا وهو الاعتماد على الذات في إطار الاتحاد ولعل واضعي القانون قد أدركوا أنه ربما لن ينفع إفريقيا سوى الإفريقيين وتحقيقًا للتنمية الاجتماعية فقد نص القانون على تعزيز المساواة بين الجنسين وتعزيز العدالة الاجتماعية لضمان تنمية اقتصادية متوازنة وعلى احترام قدسية الحياة البشرية وإدانة ورفض الإفلات من العقوبة والاغتيالات السياسية والأعمال والإرهابية والأنشطة التجريبية، مع إدانة ورفض التغيرات غير الدستورية.

كما تضمن القانون ولأول مرة مؤسساته برلمان عموم إفريقيا والذي يعبر بلا شك عن التمثيل الشعبي وإن تم إثارة بعض الأسئلة عن شكل هذا التمثيل من حيث الوزن النسبي لكل دولة على حدة بمعنى هل سيتم التمثيل بناء على عدد السكان أم على قوة الدولة العضو الاقتصادية ومدى مساهماتها في أنصبتها المالية ومدى سدادها لأنصبتها في الاتحاد.

على أية حال سيتم الاتفاق على هذه المعايير حتى يعبر برلمان عموم إفريقيا عن شعوب القارة تعبيرًا دقيقًا لآمالهم وطموحاتهم،وهذا بلا شك يعتبر خطوة مهمة نحو بناء ديمقراطية حقيقية في البلدان الإفريقية شأنه شأن حق التدخل للاتحاد لحماية الشعوب الإفريقية من خطر الإبادة والحروب المدمرة التي تجتاح دول القارة والتي تسببت في ضياع موارد القارة وزيادة معدلات الفقر وانهيار خطط وعمليات التنمية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية في القارة الإفريقية.

وفي إطار آليات وأجهزة الاتحاد الإفريقي كنا نأمل أن يكون اجتماع المؤتمر مرتين في العام نظرًا لكثرة المشاكل السياسية والاقتصادية والاجتماعية في القارة ولزيادة عدد دول القارة حيث إن إذ كان مقبولاً عند قيام منظمة الوحدة الإفريقية في مايو ١٩٦٣م وكان عدد دول القارة ٣٢ دولة بينما وصل عددها الآن إلى ٥٤ دولة الأمر الذي كان يفضل معه اجتماع المؤتمر مرتين كل عام وكذلك كنا نفضل أن يمثل الدولة العضو في المؤتمر رئيسها أو رئيس الوزراء على الأقل حتى لا يتكرر التمثيل من وزراء الخارجية في المؤتمر والمجلس التنفيذي وحتى يكون لذلك فاعلية أكثر، ومما يؤخذ أيضًا أن القانون قد نص على أن تتخذ قرارات المؤتمر بالإجماع وإن تعذر فبموافقة أغلبية ثلثي الدول الأعضاء في الاتحاد، حيث كان ميثاق

منظمة الوحدة الإفريقية لا يتطلب الإجماع وإنما نص على أن تصدر جميع القرارات بأغلبية ثلثي أعضاء المنظمة، بينما نص أيضًا على أن البت في المسائل الإجرائية بما في ذلك معرفة ما إذا كانت مسألة ما إجرائية أم لا يتم بأغلبية بسيطة بينما كان ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية يتطلب أغلبية مطلقة لأعضاء المنظمة في مسألة النصاب القانوني لأي اجتماع للمؤتمر إذ قرر القانون أن تكون من جميع أعضاء دول الاتحاد بينما كان ميثاق المنظمة يكتفي بثلثي أعضاء منظمة الوحدة الإفريقية.

واختف الاتحاد الإفريقي في أن المجلس التنفيذي يصدر قراراته بالإجماع وإن تعذر فبأغلبية ثلثي الدول الأعضاء، بينما كان ميثاق المنظمة ينص على أن تصدر جميع القرارات بالأغلبية المطلقة لأعضاء مجلس الوزراء، ومما يحسب لهذا الاتحاد أنه تضمن إنشاء وتشكيل اللجان الفنية المتخصصة التي ستكون مسئولة أمام المجلس التنفيذي وهي على سبيل الحصر لجنة الاقتصاد الريفي والمسائل الزراعية- لجنة الشئون النقدية والمالية- لجنة التجارة والهجرة- لجنة الصناعة والعلم والتكنولوجيا والطاقة والموارد الطبيعية والبيئة- لجنة النقل والمواصلات والسياحة- لجنة الصحة والعمل والشئون الاجتماعية- لجنة التعليم والثقافة والموارد البشرية.

هذا وقد أجاز القانون للمؤتمر أن يعيد تنظيم اللجان القائمة أو يكوّن لجانًا جديدة إذا ما رأى ضرورة لذلك، وفي إطار التشكيل فقد نص على أن تتكون اللجان الفنية المتخصصة من الوزراء أو كبار المسئولين المعنيين بالقطاعات التي تقع ضمن اختصاصاتهم.

واستحدث قانون الاتحاد مادة جديدة (الثلاثون) وهي تعليق المشاركة بأن نص على أنه لا يسمح للحكومات التي تصل إلى السلطة بطرق غير دستورية بالمشاركة في أنشطة الاتحاد وهذا النص يؤكد ديمقراطية الحكم في القارة الإفريقية وينهي الأعضاء من الاستيلاء على السلطة بالطرق غير الشرعية مما يؤدي إلى الاستقرار السياسي والاقتصادي والاجتماعي، أي أن هذا المبدأ لا يعتبر تدخلاً في شئون الدولة العضو طالما ارتضته الدول الأعضاء الاتحاد ووقعت على قانون الاتحاد وإنما هو وضع أسس راسخة لنظام ديمقراطي يتعلق بنظم الحكم في دول الاتحاد.

ومن ثم نخلص إلى الآتي:

- أوكل القانون جوهر صلاحيات الاتحاد إلى كل من "المؤتمر" والمجلس التنفيذي حيث أنيط بالأول المهام التالية: تحديد سياسات الاتحاد- واتخاذ القرارات بشأن التوصيات المرفوعة إليه من أجهزة الاتحاد- ومراقبة تنفيذ سياسات وقرارات الاتحاد- وإصدار التوجيهات للمجلس التنفيذي بشأن إدارة النزاعات وحالات الحرب والطوارئ من أجل إقرار السلام واعتماد ميزانية الاتحاد وغيرها.

أما المجلس التنفيذي فيختص بتنسيق واعتماد السياسات في ميادين العمل المشترك خاصة في مجالات التجارة،و الطاقة، والصناعة، والتعدين والغذاء والزراعة والثروة الحيوانية والغابات وموارد المياه والري وحماية البيئة والنقل والمواصلات والتعليم والثقافة والصحة والعلوم والتكنولوجيا...إلخ.

تبني القانون قاعدة الإجماع في اتخاذ القرارات وإذا ما تعذر ذلك يتم الأخذ بأغلبية ثلثي الدول الأعضاء.

ومن ثم يمكن القول عن للاتحاد هياكل وآليات متعددة تمثلت في:

القيمة الرئاسية للاتحاد وهي أعلى سلطة في الاتحاد ثم المجلس التنفيذي (مجلس الوزراء) وبرلمان عموم إفريقيا- ومحكمة العدل الإفريقية- البنك المركزي الإفريقي- لجنة الممثلين الدائمين- اللجان الفنية المتخصصة- المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي- المؤسسات المالية والمصرف المركزي الإفريقي- صندوق النقد الإفريقي- المصرف الإفريقي الاستثماري، هذا وقد أضاف الميثاق في مادته الخامسة المكونة لهيكل الاتحاد "وأية مؤسسات أخرى يقرر المؤتمر العام إنشاءها".

هذا ويهدف الاتحاد إلى:

أ- تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وتنسيق ومواءمة السياسات بين المجموعات الاقتصادية والإقليمية القائمة والمستقبلية.

ب- تعزيز العدالة الاجتماعية في إطار التنمية الاقتصادية المتوازنة والعمل على تحقيق التكامل الاقتصادي بين الدول الإفريقية.

ج- العمل على تحقيق المزيد من الاندماج الاقتصادي بين دول القارة من خلال التجمعات الاقتصادية الفرعية القائمة بالقارة وذلك من خلال الجماعة الاقتصادية الإفريقية.

هذا وقد تميز الاتحاد الإفريقي عن منظمة الوحدة الإفريقية في عدة أمور وهي:

أ- إنشاء برلمان عموم إفريقيا لطرح جميع المستجدات على الساحة الإفريقية وسط مشاركة شعوب إفريقيا فأصبح الاتحاد يضم إلى جانب الحكومات أيضًا شعوب القارة على عكس منظمة الوحدة الإفريقية التي كانت تقتصر على كل الدول الإفريقية فقط.

ب- حق التدخل في النزاعات المسلحة بين دول القارة بالإضافة إلى حق الاتحاد في التدخل في دولة عضو طبقًا لمقرر المؤتمر في ظل ظروف خطيرة متمثلة في جرائم الحرب والإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية.

ج- أن تقوم دول الاتحاد ببناء علاقاتها من جديد على أساس اقتصادي يعمل على الاستفادة من موارد القارة المتعددة.

وفي إطار تناولنا للدراسة المقارنة بين منظمة الوحدة الإفريقية والقانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي فنعرض لآراء أحد الخبراء والمتخصصين في الدراسات الإفريقية ألا وهو السفير/ أحمد حجاج- أمين عام الجمعية الإفريقية ومساعد الأمين العام لمنظمة الوحدة الإفريقية السابق وذلك على الوجه التالية:

- تكرر الوثيقة التأسيسية للاتحاد الإفريقي نفس الأهداف والمبادئ التي ورد النص عليها في ميثاق المنظمة ومعاهدة أبوجا باستثناء عدد من المبادئ والأهداف التي استقرت على الصعيد العالمي مثل تعزيز المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان وإدانة الإرهاب وإدانة التغيرات غير الدستورية للحكومات أو مبادئ أخرى أصبحت من قبيل الدراسات الدولية العادية مثل حق التدخل في حالات مثل جرائم الإبادة والجرائم الإنسانية وجرائم الحرب.

- أسندت الوثيقة جوهر صلاحيات الاتحاد إلى كل من مؤتمر رؤساء الدول والحكومات والمجلس التنفيذي (وزراء الخارجية) وقد تبنت الوثيقة قاعدة الإجماع في اتخاذ القرارات بالنسبة لهذين الجهازين وإن تعذر فبموافقة أغلبية ثلثي الدول الأعضاء ولم تأت الوثيقة في هذا الصدد بجديد يضاف على ما نصت عليه معاهدة أبوجا.

- أهم الاعتراضات فيما يتعلق بحق التدخل للاتحاد وتنفيذها:

أ- ورد هذا الحق في سياق المادة التي تتناول المبادئ، وهذا يعني أنها ليست التزامًا تعاقديًا بالمعنى القانوني الدقيق إنما هي مجرد إعلان للنوايا.

ب- إن هذا الحق قد تم تحديده بجرائم معينة وهي جرائم الحرب والإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية، وكل هذه الجرائم قد أصبحت في المفهوم الدولي المعاصر بمثابة

جرائم ضد الإنسانية تستدعي تدخل المجتمع الدولي لمقاومتها وذلك يعني أن التحفظ أو الاعتراض على هذا الحق بمثابة تحفظ أو اعتراض على الإرادة الدولية فيما يتعلق بهذه الجرائم الخطيرة.

ج- إن التدخل الموصوف عالية يتم بقرار من مؤتمر الاتحاد ويصدر بالإجماع أو بأغلبية الثلثين إذا تعذر الإجماع وهو ما يعتبر ضمانًا لعدم التعسف في استخدام هذا الحق.

د- كما أن دور المنظمات الإقليمية في المحافظة على السلم والأمن الدولي محدد بواسطة ميثاق الأمم المتحدة الذي يعلو فوق أية اتفاقات دولية أخرى حيث ينبغي عرض موضوع التدخل على مجلس الأمن لاتخاذ قرار بشأنه.

وفيما يتعلق بالعقوبات على الدول:

أ- النص في الوثيقة جوازي وليس إلزاميًا.

ب- يصدر القرار عن مؤتمر الاتحاد بالإجماع أو بأغلبية الثلثين إذا تعذر ذلك.

الدفاع المشترك:

أ- الالتزام الوارد في الوثيقة هو التزام ببذل عناية (وضع سياسة دفاعية مشتركة للقارة) ولا يلزم الدول الأعضاء بأمور محددة.

ب- ويكفي في هذا السياق الإشارة إلى التزامات الدفاع المشترك في إطار جامعة الدول العربية وهي التزامات أكثر تحديدًا.

ومن ثم يمكن القول إن الوثيقة تردد ذات الأهداف والمبادئ التي وردت في ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية ومعاهدة أبوجا الاقتصادية باستثناء عدد من المبادئ والأهداف التي استقرت على الصعيد الدولي،وأنه من المبادئ المُسَلم بها في العمل الدولي أن سيادة الدول ليست مطلقة في ممارستها الدولية الاتفاقية وإنما تردد عليها بعض القيود وأنه منذ إنشاء الاتحاد الإفريقي وحتى الآن يمكن القول أنه قد خطا خطوات لا بأس بها في مجال العمل الإفريقي وخاصة إقرار إنشاء برلمان عموم إفريقيا ومشروع لإنشاء مجلس أمن إفريقي للتدخل في فض النزاعات الإفريقية. كما أنه قد جرت عدة محاولات لإجراء تعديلات على الوثيقة الأساسية للاتحاد ولكن لم يتقرر ذلك بعد.

ومن ثم تتعرض الدراسة تباعًا لنشاط الاتحاد الإفريقي وتناوله للمشكلات الإفريقية وذلك على الوجه التالي:

الدولة الاستثنائية الثالثة للمجلس التنفيذي:

عقدت الدورة الاستثنائية للمجلس التنفيذي للاتحاد الإفريقي في مدينة صن سيتي- جنوب إفريقيا في الفترة من ٢١- ٢٥ مايو ٢٠٠٣ م وقد انتهت إلى عدة نتائج منها:

١- أوصى المجلس التنفيذ بضرورة الإسراع ببناء قوة حفظ السلام والأمن الإفريقي في إطار هياكل الاتحاد المزمع التصديق عليها في مابوتو خلال يوليو شهر ٢٠٠٣ وطالب الدول بضرورة إيداع باقي التصديقات على المعاهدة المنشأة لمجلس السلم والأمن الإفريقي، كما طالب بضرورة التنسيق المستمر بين وزراء الأمن من الدول الأعضاء وتقديم المشورة المستمرة بينهم في هذا الإطار.

٢- في مجال مكافحة الإرهاب طالب المجلس بضرورة العمل على القضاء على جميع صورة الإرهاب خصوصًا ما يتعلق بتهديد حياة الأفراد أو البنية التحتية أو ملكية الأفراد والتي تؤثر بالسلب على التنمية الاقتصادية في الدول الإفريقية، كما طالب المجلس بضرورة العمل على تنفيذ مقررات الاتحاد الإفريقي فيما يتعلق بمكافحة الإرهاب وكذلك كل القوانين العالمية المطالبة بالقضاء على الإرهاب بجميع صوره وأشكاله.

٣- في مجال التنمية الاقتصادية أكدت مقررات المجلس التنفيذي بتبني مبادرة بدعوة الكفاءات الإفريقية" مرة أخرى إلى أوطانها وذلك للإسهام في التنمية الاقتصادية والاجتماعية في هذه الدول، وتقوم هذه الفكرة على عدد من الأسس وهي:

أ- تأسيس صندوق للاستثمار والتنمية يحمل اسم المبادرة وذلك من أجل منع أو التخفف من هجرة العقول خارج القارة الإفريقية.

ب- بناء قاعدة معلومات حول حجم الظاهرة وضرورة العمل على تحجيمها وفقًا للقواعد التي يجب اتخاذها على مستوى الدول الأعضاء في مجال التشريعات المنظمة لهجرة العمالة إلى الخارج وتوفير البيئة المناسبة لها في الداخل، خصوصًا وأن نوعية الكفاءات المهاجرة تتركز في مجال التكنولوجيا والمعلومات وهي مجالات ضرورية ومهمة بالنسبة للدول الإفريقية في مرحلة بناء اقتصاداتها.

ج- تسعى المبادرة إلى العمل في ربط المهاجرين في الخارج بأوطانهم ومساهمتهم في بناء الداخل عن طريق تحديث قاعدة المعلومات وتطويرها خصوصًا، وأن الدول الإفريقية تعاني من نقض شديد في مجال المعلومات.

٤- فيما يتعلق بالوضع في الكونغو الديمقراطية: طالب المجلس التنفيذي بضرورة تنفيذ اتفاقية وقف إطلاق النار بين الأطراف المتنازعة في الكونغو الديمقراطية والتي تم التوقيع عليها في لوساكا في الثاني من إبريل ٢٠٠٣ وقد طالب المجلس دول الجوار الإفريقي، الكونغو الديمقراطية، وبضرورة التدخل لوضع حد للصراع المتنامي داخل الكونغو خصوصًا الجزء الشرقي من البلاد.

٥- وفيما يتعلق بالوضع في جمهورية ليبريا: طالب المجلس الأطراف المتصارعة بوقف القتال وقبول الدعوة التي وجهتها الحكومة الغانية لوضع حد للقتال الدائر هناك، وقد طالب المجلس بضرورة تنفيذ ما أقره تجمع دول غرب إفريقيا (إيكواس) في هذا الإطار وناشد دول الجوار الإفريقي بضرورة التدخل لوضع حد للنزاعات الدائرة في جمهورية ليبيريا.

٦- طالب المجلس الدول الأعضاء بسرعة إيداع تصديقاتها الخاصة بمجلس السلم والأمن الإفريقي وكذلك برلمان إفريقيا تمهيدًا للتصديق على هياكل الاتحاد في القمة المقبلة في مابوتو/ بموزمبيق.

ومن ثم يمكن القول إن هذه الدورة تمثل خطوة مهمة في إعداد المقررات الواجب التصديق عليا في قمة مابوتو/ بموزمبيق في يوليو ٢٠٠٣ حيث كان من المقرر الإعلان عن هياكل الاتحاد ليتسنى له القيام بواجباته المنصوص عليها في القانون التأسيسي للاتحاد وتأتي أيضًا هذه الدورة لتعمل على وضع استراتيجية لرؤية تنفيذية للتعامل مع الصراعات التي تفجرت في الآونة الأخيرة خصوصًا في الكونغو وليبيريا وضرورة مساهمة التجمعات التي تنوي تحتها تلك الدول للعمل على حل هذه الصراعات كما تمثل مبادرة "عودة الكفاءات الإفريقية المهاجرة" أحد أهم مقررات المجلس التنفيذي للاتحاد حيث إنها تمثل خطوة إيجابية من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية التي تنشدها الدول الأعضاء والتي تأتي متسقة مع التوجهات الإفريقية الحديثة الرامية إلى تحقيق التنمية الإفريقية بالاعتماد على الأفارقة(١٣).

القمة العادية الثانية للاتحاد الإفريقي:

عقدت هذه القمة في مدينة مابوتو/ موزمبيق، في الفترة من ١٠/ ١٢ يوليو ٢٠٠٣ وقد ناقشت القمة عددًا من الموضوعات أهمها ما يلي:

١- التصديق على الهياكل المؤسسة للاتحاد مثل: برلمان عموم إفريقيا ومحكمة العدل الإفريقية ولجنة الممثلين الدائمين والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي كما أنها ناقشت مسألة نقل المقر من أديس أبابا- إثيوبيا إلى جمهورية جنوب إفريقيا أو ليبيا في إطار سعي

الدولتين لقيادة العمل الإفريقي، كما ناقشت ميزانية الاتحاد التي تم عرضها في القمة الاستثنائية والتي عقدت في فبراير ٢٠٠٢م.

٢- متابعة التطورات الاقتصادية الخاصة باتفاقية "الشراكة من أجل التنمية في إفريقيا" "نيباد" والعمل على أن تتبناها مؤسسات وآليات عمل الاتحاد مع الاستفادة من فرص التمويل التي تتيحها المؤسسات الدولية في دفع المبادرة نحو تحقيق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية.

٣- ناقشت القمة عددًا من قضايا الصراع المحتدمة في القارة الإفريقية على رأسها الصراع في ليبريا والكونغو الديمقراطية وكوت ديفوار ومن ثم طالبت بالعمل على سرعة تصديق الدول الأعضاء على إنشاء مجلس السلم والأمن الإفريقي للقيام بواجبه تجاه حل النزاعات القائمة والمستقبلية بعد الإعلان عنه في هذه القمة.

٤- ناقشت القمة أيضًا عددًا من القضايا المتعلقة بالتنمية الاقتصادية مثل قضية الديون الخارجية الإفريقية ومشكلة نقص الغذاء في العديد من دول القارة والعمل على التوصل إلى حلول لها للدفع بالتنمية الاقتصادية داخل دول القارة.

هذا وقد صدر عن هذه القمة عدد من القرارات أهمها ما يلي:

١- انتخاب رئيس مالي الأسبق السيد/ ألفا عمر كوناري أمين عام لمفوضية الاتحاد الإفريقي وذلك بغالبية ٣٥ صوتًا، ويتسلم مهامه لمدة أربعة أعوام من سبتمبر ٢٠٠٣م.

٢- بقاء الأمانة العامة للنيباد في جمهورية جنوب إفريقيا لفترة انتقالية مدتها ثلاث سنوات بعدها يتم النقل الفوري للأمانة إلى دول المقر بأديس أبابا.

٣- تمت الموافقة على ميزانية الاتحاد في الفترة من يناير حتى أغسطس مواءمة أنشطة الاتحاد حسب الميزانية المقررة للعام المالي ٢٠٠٤ والتي تمت الموافقة عليها في حدود ٤٣ مليون دولار.

٤- محاربة الإرهاب ومنع انتشاره داخل دول القارة وفقًا لمقررات اجتماع الحكومات الإفريقية في الجزائر - في الفترة من ١١- ١٤ سبتمبر ٢٠٠٢ والخاص بمكافحة الإرهاب في إفريقيا.

٥- وفيما يتعلق بتأسيس مجلس السلم والأمن الإفريقي، فقد تم تأجيل الإعلان عنه لحين اكتمال النصاب القانوني للتأسيس إذ لم يزد عدد الدول التي أودعت تصديقاتها على الاتفاق عن ١٤ دولة فقط هي: جنوب إفريقيا- الجزائر - إثيوبيا - غينيا الاستوائية ومالي

وموزمبيق وليبيا وليسوتو وموريشيوس وسيراليون وجامبيا وغانا والسودان ورواندا، وقد دعت القمة جميع الدول بسرعة إيداع تصديقاتها لاكتمال النصاب القانوني للتأسيس.

٦- الموافقة على اقتراح رئيس بوركينا فاسو لإقامة قمة استثنائية خلال عام ٢٠٠٤م حول "التوظيف والحد من الفقر في إفريقيا" ومن المقرر أن تدعم هذه القمة كل من منظمة العمل الدولية والتكتلات الاقتصادية الإقليمية في إفريقيا.

٧- انتخاب مجلس خبراء حقوق ورعاية الطفولة في إفريقيا من قبل المجلس التنفيذي للاتحاد الإفريقي والذي يهدف إلى دعم وحماية الطفولة في القارة الإفريقية،وقد تم تمثيل كل من نيجيريا وإثيوبيا وبوركينا فاسو وتوجو في هذا المجلس الذي من المقرر أن يعطي المجلس اهتمامًا أكبر بالقضاء على الحرمان والفقر بين الأطفال في إفريقيا خصوصًا في دول جنوب الصحراء.

٨- مناقشة الاقتراح الليبي الخاص بإنشاء جيش إفريقي موحد في قمة استثنائية للاتحاد من المقرر عقدها بمدينة سرت على أن يسبقها اجتماع تحضيري لوزراء الدفاع الأفارقة ومن المقرر تحديد موعد انعقاد القمة والاجتماع التحضيري في وقت لاحق من عام ٢٠٠٤ م.

٩- انتخاب المجلس التنفيذي للاتحاد الإفريقي حيث: حصلت الجزائر على حقيبة السلم والأمن في إفريقيا وتونس على حقيبة البنية التحتية والطاقة وحصلت ناميبيا على حقيبة العلاقات الاجتماعية وحصلت الكاميرون على حقيبة التجارة والصناعة وحصلت تنزانيا على حقيبة الاقتصاد الريفي والزراعة وحصل إقليم جنوب إفريقيا على حقيبة العلاقات الاقتصادية على مستوى القارة الإفريقية.

هذا وقد أصدرت القمة عددًا من التوصيات أهمها:

١- دعت القمة قادة إفريقيا على العمل في وضع خطة لمكافحة الإيدز وجعل هذا على قمة أولياتهم في الفترة المقبلة مع دعوة الدول إلى بذل المزيد من الجهد في محاربة هذا المرض الذي يهدد مستقبل التنمية في القارة هذا وقد أشارت التقارير إلى أن نحو ثلاثين مليون إفريقي مصابون بالفيروس المسبب للمرض القاتل، ولا يتلقى منهم سوى خمسين ألفًا من حاملي الفيروس العلاج المستخدم في إبطاء تطور المرض.

وتشير تقديرات وكالات الأمم المتحدة إلى أن العالم سيحتاج بحلول عام ٢٠٠٥ م إلى إنفاق عشرة ونصف مليار دولار سنويًا على الوقاية من الإيدز وعلاجه وبرامج الدعم في ذات

الدخول المنخفضة والمتوسطة، وفي هذا الخصوص كان تعهد الرئيس الأمريكي جورج بوش بتقديم خمسة عشرة مليار دولار للقضاء على هذا المرض أحد أهم نتائج زيارته الأخيرة للدول الإفريقية.

٢- طالبت القمة جميع الدول الأعضاء بسرعة إيداع تصديقاتها على مجلس السلم والأمن الإفريقي وذلك للعمل على فض النزاعات داخل القارة الإفريقية في أقرب وقت ممكن.

٣- طالبت القمة الدول الأعضاء بضرورة سداد الحصص المقررة عليهم في ميزانية الاتحاد وذلك للقيام بأنشطة الاتحاد المختلفة في الفترة المقبلة هذا ويعتبر اختيار ألفا عمر كوناري أمينًا عامًا للاتحاد الإفريقي خطوة مهمة على الطريق الصحيح لما يتمتع من تأييد داخل وخارج الاتحاد والذي من المقرر أن يعطي الاتحاد دفعه قوية لتحقيق أهداف الاتحاد التي على رأسها القضاء على الصراعات داخل القارة الإفريقية وإعلان هياكل وآليات الاتحاد والعمل على ربط الاتحاد بالتجمعات الاقتصادية الإقليمية وتحقيق أهداف الجماعة الاقتصادية الإفريقية.

وكان كوناري المرشح الوحيد الباقي بعد انسحاب وزير خارجية ساحل العاج السابق عمار عيسى الذي تولى الرئاسة الانتقالية للمجلس التنفيذي للاتحاد الإفريقي لمدة عام، وقد أعلنت ساحل العاج سحب ترشيح عمارة عيسى بعدما لاحظت أنه لا يحظى بدعم الدول الإفريقية مثل جنوب إفريقيا ونيجيريا وليبيا ومصر.

كما يمثل حصول الجزائر على حقيقتي السلم والأمن الإفريقي والتنمية البشرية والعلوم والتكنولوجيا أهمية كبيرة لإقليم الشمال الإفريقي والذي سيسهم بنصيب كبير في التطور الاقتصادي للقارة في الفترة المقبلة.

كذلك فقد مثلت مشاكل المديونية الخارجية ونقص الغذاء أحد أهم المشاكل التي طرحت على القمة والتي مثلت إحدى أهم المعوقات الرئيسية داخل القارة الإفريقية.

وعلى صعيد مبادرة النيباد، فقد تحققت بعض التطورات الإيجابية فيما يتعلق بتنفيذ مبادرة تعبئة الموارد، الشق الخاص بالمديونية حيث تم إعفاء عدد من الدول الإفريقية الفقيرة عالية المديونية من ديون تبلغ ٣٢ مليار دولار تنازلت عنها G 8 الصناعية كإسهام منها في تخفيف عبء المديونية الخارجية الذي يحد من جهود التنمية الاقتصادية بالإضافة إلى ذلكن فقد دعمت الولايات المتحدة صندوق مساعدة الدول عالية المديونية بمبلغ ٨٥٠ مليون دولار.

القمة الاستثنائية للاتحاد الإفريقي خلال يومي ٨، ٩ سبتمبر ٢٠٠٤:

عقدت هذه القمة الاستثنائية للاتحاد الإفريقي بواجادوجو/ بوركينا فاسو لمناقشة قضية التشغيل والحد من الفقر في إفريقيا وذلك بناء على مبادرة من رئيس بوركينا فاسو بشأن التشغيل والحد من الفقر وذلك لأهمية وجدية الموضوع وارتباطه بمشاكل الدول الإفريقية عامة.

هذا وقد سبق اجتماعات هذه القمة اجتماعان الأول يومي ٤ – ٥ سبتمبر ٢٠٠٤ مع الشركاء الاجتماعيين وضم منظمات أصحاب الأعمال والاتحادات ونقابات العاملين ومؤسسات المجتمع المدني، أما الاجتماع الثاني فيعقد يومي ٦– ٧ سبتمبر وهو الاجتماع الوزاري التمهيدي للقمة.

وتراجع أهمية هذه لاهتمامها ببحث ومناقشة قضية التشغيل والحد من الفقر ولذلك تم الإعداد الجيد لهذه القمة بالتنسيق مع الهيئات الدولية التالية.

- منظمات الأمم المتحدة (منظمة العمل الدولية).
- منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (كاليو نيدو).
- منظمة الأغذية والزراعة (الفاو).
- هيئة اليونسكو.
- البنك الدولي.

وكل هذه المنظمات أدبت وثيقة واحدة بالموضوعات الأساسية بالنسبة لموضوع التشغيل في إفريقيا وهي:

- النهوض بتشغيل القطاع الريفي والزراعي والخدمات والقطاع غير المنظم.
- النهوض بالبنية الأساسية الضرورية.
- تفعيل دور المرأة في المجتمع.

هذا وقد صدر عن المؤتمر ثلاث وثائق مهمة هي:

- خطة العمل وهي الإجراءات الضرورية والسياسات اللازمة للنهوض بالتشغيل.
- آليات تنفيذ الخطة من خلال تفعيل التعاون على المستويات الإقليمية والتجمعات الاقتصادية.

- آليات المتابعة للتشغيل والحد من الفقر في ضوء الخطة التي أقرتها القمة.

وفي تقديرنا أن الموضوع المطروح يمثل أهمية قصوى بالنسبة لإفريقيا التي يسودها الفقر والمنازعات العرقية وبناء عليه تم تناوله. كما يعقد اهتمامًا ببرنامج عمل الألفية الجديدة التي تبنته الأمم المتحدة والهادف إلى خفض معدلات الفقر إلى النصف بحلول عام ٢٠١٥ م.

خاصة وأن الاهتمام بموضوع التشغيل له أهمية خاصة إذ يعتبر حجر الأساس لأية تنمية اقتصادية مستديمة في التشغيل ذلك أن إفريقيا لديها ثروات اقتصادية كبيرة غير مستغلة ولكن عن طريق التشغيل يمكن استغلال هذه الثروات إلى جانب حل مشكلة الفقر.

هذا ويمكن لمصر تسهم في هذا الشأن بما لديها من خبرات بشرية كبيرة ومتخصصة، وتحاول مصر جاهدة تنفيذ خطة عمل الأمم المتحدة للألفية الجديدة لخفض معدلات الفقر على النصف بحلول عام ٢٠١٥ شملت بعض الإجراءات التي اتخذتها مصر وتم عرضها مؤخرًا بشأن تعديل قانون الاستثمار وإنشاء وزارة مستقلة للاستثمار الهدف منها جذب الاستثمارات المحلية والأجنبية كأداة لزيادة التشغيل وفرص العمل بالإضافة إلى قانون المشروعات الصغيرة الذي حرص على تشجيع المشروعات الصغيرة من خلال منحها العديد من الضمانات والتسهيلات وإنشاء صناديق بالمحافظات لتنمية المشروعات الصغيرة بهدف خلق فرص عمل لأكبر عدد ممكن بما يساعد على خفض معدلات الفقر.

١٤- القمة الرابعة للاتحاد الإفريقي:

انعقدت القمة الرابعة للاتحاد الإفريقي يومي ١/٣١ و ٢/١/ ٢٠٠٥.

أولاً: بدأت القمة أعمالها في أبوجا بنيجيريا بمشاركة رؤساء دول وحكومات ٥٣ دولة إفريقية لبحث أهم قضايا القارة.

واقترح الرئيس مبارك ثلاث مبادرات لدعم التنمية ومكافحة الأمراض وتحقيق التواصل الثقافي في قارة إفريقيا، ذلك في إطار مداخلاته خلال الجلسات المغلقة للقمة الإفريقية وهي:

المبادرة الأولى: تمثلت في إنشاء مركز إفريقي للأمراض المتوطنة والمعدية والإيدز بالقاهرة.

المبادرة الثانية: تمثلت في دعوة الرئيس مبارك إلى استحداث مجلس إفريقي لوزراء الكهرباء والطاقة كقاطرة نمو لبقية قطاعات الاقتصاد القومي في إفريقيا.

المبادرة الثالثة: استعداد مصر لاستضافة المحطة الأرضية لقناة الاتحاد الإفريقي الفضائية لتحقيق التواصل بين ثقافات القارة من خلال بث الإرسال بمختلف لغاته واستعداد مصر لوضع استثماراتها الصناعية في خدمة القناة.

وقدمت مصر اقتراحًا على القمة باستضافة المؤتمر الرابع لمنتدى التعاون بين إفريقيا والصين عام ٢٠٠٩.

وتركزت رؤية مصر المطروحة على القمة على عدد كبير من التوجهات والآليات التي تسهم في حل قضايا القارة والعمل على تفعيل الحوار والتفاوض لاحتواء النزاعات الداخلية في بعض دول الاتحاد ومنها:

١- اتفاق السلام بين حكومة السودان والمتمردين في الجنوب.

٢- تعزيز حجم التبادل التجاري بين دول إفريقيا وإقامة مناطق للتجارة الحرة تسمح باستيراد البضائع والسلع دون قيود.

٣- تنفيذ خطط عملية وبرامج واقعية للتعاون مع المنظمات الدولية في مجالات الصحة والصناعة لمواجهة المشكلات التي تعانيها القارة في هذه القطاعات.

٤- تعزيز العلاقات الثنائية بين مصر ودول الاتحاد.

هذا وقد أكد الرئيس النيجيري (رئيس الاتحاد) في كلمته بضرورة تنشيط مبادرة المشاركة من أجل التنمية في إفريقيا المعروفة باسم "نيباد" والتي تسعى إلى إيجاد مشاركة جادة بين دول القارة من خلال الاتحاد الإفريقي ومجموعة الدول الصناعية الثماني الكبرى والمؤسسات الدولية المانحة من أجل تحقيق المزيد من التنمية في القارة ودفع القطاع الخاص بها.

ثانيًا: مشروعات قرارات القمة الإفريقية:

أعد المجلس الوزاري للاتحاد الإفريقي عددًا من مشروعات القرارات التي عرضت على القمة لبحثها واتخاذ القرارات بشأنها وهي:

- التذكير بمقررات منظمة الوحدة الإفريقية والاتحاد الإفريقي بشأن الوضع في الشرق الأوسط وفلسطين ودعم القادة الأفارقة لكفاح الشعب الفلسطيني ومطالبة إسرائيل بوقف الجدار العازل والأعمال الانتقامية.
- تنفيذ الحملات الخاصة بمكافحة الجريمة والإرهاب والأمراض المستوطنة.

- السعي إلى تنفيذ تعهد المجتمع الدولي لوضع مصالح الدول النامية في مقدمة برامج عمل منظمة التجارة العالمية وزيادة التعاون مع المجموعات الاقتصادية الإقليمية والدولية.
- تخصيص ١٠% من موارد الميزانيات الوطنية للزراعة.
- تأكيد الأهداف الإنمائية للألفية.
- موقف موحد لدعم المرأة الإفريقية.
- العناية بالأمن الغذائي.
- حل مشكلات اللاجئين والمشردين والعائدين.
- عقد منتدى التعاون بين الصين وإفريقيا بالقاهرة في عام ٢٠٠٩.
- دعم منتدى القطاع الخاص بالقاهرة.
- مكافحة الإرهاب.
- إلغاء الجمارك بين الدول الأعضاء.
- حفظ السلام في إفريقيا.
- بحث مشروع محكمة العدل الإفريقية في مؤتمر الاتحاد الإفريقي القادم.

هذا وقد تم استبعاد موضوع تمثيل إفريقيا الدائم في مجلس الأمن الدولي من جدول أعمال القمة لتعذر الوصول إلى توافق في الرأي بشأنه.

ثالثًا: أهم قرارات وتوصيات القمة:

- مد رئاسة الرئيس النيجيري أوليسيجون أوباسانجو لرئاسة الاتحاد الإفريقي لمدة عام من يناير ٢٠٠٥ حتى يناير ٢٠٠٦.
- عقد مباحثات حول أزمة دارفور في أبوجا بعد أن كانت ليبيا قد طالبت بعقدها في طرابلس.
- تقرر أن يكون المقر الرئيس للصندوق الإفريقي في ليبيا.
- إرسال قوات حفظ سلام تحت مظلة الاتحاد إلى الصومال من خمس دول إفريقية وهي (الجابون- السودان ــ كينيا ــ رواندا ــ جيبوتي).

تشكيل لجنة وزارية مفتوحة العضوية مكونة من خمسة عشر عضوًا من الدول الأعضاء في الاتحاد الإفريقي فيما يتعلق بمجلس السلم والأمن لبحث موضوع توسيع عضوية مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ومسألة تمثيل إفريقيا فيه.

- الموافقة على عرض استضافة مصر للمؤتمر الوزاري الرابع لمنتدى التعاون بين الصين وإفريقيا عام ٢٠٠٩ بالقاهرة.
- رحبت القمة بالانتخابات الديمقراطية التي تمت في فلسطين وأكدت على تضامن الاتحاد الإفريقي ودعمه الشامل للشعب الفلسطيني في كفاحه العادل والمشروع في ممارسة حقوق الوطنية الثابتة لتقرير المصري وفقًا لمبادئ القانون الدولي والقرارات ذات الصلة في هذا الشأن.
- تم توزيع مقارات هيئات الاتحادات الإفريقي حسب المناطق الجغرافية.
- عقد القمة الخامسة للاتحاد الإفريقي في الجماهيرية الليبية شهر يوليو المقبل وذلك في إطار الموافقات التي تمت في الجلسة المغلقة.

إن عقد هذا المؤتمر يمثل إصرارًا من دول الاتحاد على المضي قدمًا في معالجة الأوضاع السياسية وخاصة المتعلقة بالأمن والسلم في إفريقيا كما أنه يمثل دفعة قوية في التزام الأفارقة بمبادرة الشراكة الجديدة للتنمية في إفريقيا، وعقد الأمل على قيام الدول الصناعية في تفعيل المبادرة خاصة في ظل قرارات مؤتمر دافوس الاقتصادي والتي دعت إلى مساعدة دول القارة في تحقيق التنمية الاقتصادية ومعالجة قضايا الفقر وغيرها في القارة، وذلك في إطار مبادرة "نيباد".

ومن ثم نخلص إلى أن الاتحاد الإفريقي سوف يكون مكملاً لأداء رسالة منظمة الوحدة الإفريقية إذ عملت المنظمة على المحافظة على وحدة وسلامة القارة والعمل على حل النزاعات والصراعات القائمة والمحتملة في المستقبل إلا أن الواقع الذي تعيشه القارة الآن يدعو إلى التفكير في استحداث آلية جديدة لمواجهة التحديات التي تواجه دول القارة على المستويات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية ومن ثم نتعرض لأهم التحديات التي تواجه القارة الإفريقية وآليات الاتحاد الإفريقي الفاعلة لمواجهة هذه التحديات في الفصل القادم.

***

المراجع العلمية

١- مراجع في إرهاصات الاتحاد الإفريقي:

- جمهورية مصر العربية/ الهيئة العامة للاستعلامات، قراءة في أعمال القمة الإفريقية الـ ٣٧ بلوساكا في الفترة من ٩- ١١ يوليو ٢٠٠٠.

- القمة الأخيرة لمنظمة الوحدة الإفريقية قبل إعلان الاتحاد الإفريقي مجلس آفاق إفريقية العدد السادس صيف ٢٠٠١.

- مقررات مؤتمر رؤساء الدول والحكومات: الدورة العادية الخامسة والثلاثون والجزائر: في الفترة من ١٢ ـ ١٤ يوليو ١٩٩٩ م.

- مقررات القمة الإفريقية الاستثنائية في سرت/ ليبيا في الفترة من ٨ ـ ٩ سبتمبر ١٩٩٩ م.

وانظر في هذه القمة: وثيقة مشروع ميثاق الولايات المتحدة الإفريقية المقدمة من الجماهيرية العربية الليبية في سرت الأولى سبتمبر ١٩٩٩ م.

- د. عبد الملك عودة، الاتحاد الإفريقي من سرت إلى لوساكا، جريدة الأهرام اليومية، يوم ٢٦ مارس ٢٠٠١ ص ٢١.
- سامية بيبرس، قمة سرت الاستثنائية الخامسة وإعلان الاتحاد الإفريقي مجلة السياسة الدولية العدد ١٤٤ إبريل ٢٠٠٠- ص ٢٠٥ – ٢٠٩.
- د. عبد الرحمن إسماعيل الصالحي، الاتحاد الإفريقي كمنظمة إقليمية بين الأمل والحذر بحث ودراسة مقدمة في ندوة الاتحاد الإفريقي ومستقبل القارة الإفريقية ومعهد البحوث والدراسات الإفريقية/ جامعة القاهرة/ ٢٠٠١ ص ١٦٤ – ١٦٧.

وانظر القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي:

نص وثيقة القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي (توجو/ لومي: ٢٠٠٠/٧/١١).

السفير/ أحمد حجاج، الاتحاد الإفريقي ومنظمة الوحدة الإفريقية، رؤية مقارنة مجلة آفاق إفريقية العدد ١٢، سنة ٢٠٠٣ ص ص ١١- ١٢.

السفير أحمد حجاج، إفريقيا من منظمة الوحدة الإفريقية على الاتحاد الإفريقي مجلة آفاق إفريقية العدد السادس/ صيف ٢٠٠١ ص ص ١٥ – ١٦.

د. أحمد يوسف القرعي، أبعاد المشاركة في الاتحاد الإفريقي، بحث مقدم إلى ندوة الاتحاد الإفريقي ومستقبل القارة الإفريقية، بمعهد البحوث والدراسات الإفريقية، جامعة القاهرة، أكتوبر ٢٠٠١، ص ٦٩ – ٧١.

وانظر في المرجع السابق مباشرة:

السفير/ أحمد حجاج، الاتحاد الإفريقي ومنظمة الوحدة الإفريقية، ص ٨٩، ١٠٢.

د. حمدي عبد الرحمن حسن، برلمان عموم إفريقيا والبعد الشعبي في حركة الوحدة الإفريقية: ص ٧٥– ٨٦.

د. عراقي عبد العزيز الشربيني، رؤية حول الدور الاقتصادي للاتحاد الإفريقي، ص ٣٤٣– ٣٥٣.

جمال نكروما، الوحدة الإفريقية في سياق الفكر السياسي لبعض الزعماء الأفارقة الحلم المؤجل ص ٤٤ – ٤٦.

أيمن السيد شبانة، الاتحاد الإفريقي والاتحاد الأوروبي: دراسة مقارنة ص ١٠٣– ١٠٦.

جمعة المهدي الفزاني، محاضرة ألقاها بندوة الاتحاد الإفريقي ومستقبل القارة الإفريقية.

أمين مكتب متابعة العلاقات العربية الليبية بالقاهرة، ص ٢٦– ٣٢.

- labib salwa, the poitical impact of the Dept crisis in Africa (Cairo African Society Publiaticons) pp 3- 37.

الفصل الثالث

التحديات التي تواجه القارة وآليات الاتحاد الإفريقي الفاعلة والجديدة لمواجهة هذه التحديات



المبحث الأول

التحديات التي تواجه القارة الإفريقية

في هذا الفصل تتعرض الدراسة للتحديات التي تتعلق بالبيئة الإفريقية والتي تتمثل في مظاهر وصور التدهور الاقتصادي والسياسي والاجتماعي في دول القارة الإفريقية كما أن هناك أيضًا تحديات تتعلق بالبيئة الدولية والنظام الدولي في ظل العولمة والتي تتمثل في أن هناك احتكارًا مطلقًا للتكنولوجيا ورأس المال والتصنيع من دول الغرب الرأسمالية في ظل رقابة مشددة من الولايات المتحدة الأمريكية ونتعرض لذلك على الوجه التالي.

أولاً: التحديات الخاصة بالبيئة الإفريقية:

سبق أن تعرضت الدراسة إلى أن لمنظمة الوحدة الإفريقية إنجازات إيجابية تمثلت في قضايا التحرر السياسي وتصفية الاستعمار وإنهاء التفرقة العنصرية وحل كثي رمن المنازعات بين دول القارة والحروب الأهلية داخل دول القارة وقد تحقق هذا الهدف كاملاً في القارة الإفريقية وفي مجال تحقيق الهدف الثاني لمنظمة الوحدة الإفريقية وهو التحرر الاقتصادي لدول القارة من التبعية الأجنبية، فقد وضعت المنظمة كثيرًا من البرامج والخطط في سبيل دفع التكامل الاقتصادي والتعاون بين الدول والأقاليم على مستوى القارة مثل خطة عمل لاجوس عام ١٩٨٠ وأسست المعاهدة الاقتصادية الإفريقية (أبوجا) عام ١٩٩١ م إلا أنه في ظل المتغيرات الإفريقية والعالمية لم يعد ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية قادرًا على مواجهة هذه التحديات، الأمر الذي لجأ معه الأفارقة إلى تأسيس الاتحاد الإفريقي بصلاحيات أكثر لمواجهة هذه التحديات، ذلك أن إعاقة العمل الإفريقي الموحد والمشترك تكمن في العديد من التحديات التي واكبت هذا العمل[١].

فقد شهدت القارة الإفريقية على مدى سنوات طويلة تدهورًا سريعًا في المجالين الاقتصادي والاجتماعي، وتمثل هذا التدهور في عديد من المظاهر والصور تمثلت في انخفاض أسعار المواد الخام التي تنتجها الدول الإفريقية، الأمر الذي أدى إلى حالة وصلت إلى تعثر بعض الدول الإفريقية في إعداد موازنة سنوية.

- التغيرات الحادثة في السوق العالمية والتي تمثل انقلابًا في غير صالح الصادرات الإفريقية سواء جاء ذلك نتيجة سياسات الإصلاح الاقتصادي في إفريقيا أو نتيجة

ظهور التكتلات الاقتصادية وما صاحب ذلك من صدمات توالت على بعض دول القارة نتيجة ارتفاع أسعار النفط خاصة خلال حقبة السبعينيات من القرن العشرين، الأمر الذي أدى إلى زيادة تكلفة الطاقة المستوردة وانخفاض قيمة السلع المصدرة.

- معاناة كثير من دول القارة في ظل التحاولات الديمقراطية في القارة الإفريقية والأخذ بنظام السوق الحرة، هذا ويمكن القول إن منظمة الوحدة الإفريقية قد أشهمت في هذا المد الديمقراطي بالقارة فشاركت في انتخابات العديد من الدول الإفريقية مثل جيبوتي والسنغال والنيجر وموزمبيق وتوجو غينيا وغيرها.
- تعاني ٣٤ دولة في القارة الإفريقية من المجاعات ونقص الأغذية، الأمر الذي أدى إلى الاعتماد شبه الكامل على الخارج لتغذية شعوبهم فضلاً عن تفشي الأوبئة والأمراض المعدية لدى هذه الدول وخاصة مرض نقص المناعة "الإيدز".
- رغم ضخامة حجم المديونية الخارجية لدول القارة الإفريقية مجتمعة والتي وصلت إلى ٣٢٩,٦ مليار دولار أمريكي عام ٢٠٠٠ إلا أن المشكلة ليست في حجم المديونية فحسب ولكن في مدلولها إذ تمثل عائقًا حقيقيًا أمام فرص التنمية الشاملة في القارة ذلك أن أزمة المديونية هي أزمة هيكلية تحتاج إلى ردح طويل من الزمن لمعالجتها بالإضافة إلى رفض مجتمع الدائنين للموقف الإفريقي الموحد بشأن معالجة أزمة المديونية الخارجية لإفريقيا، والتي ينظر إليها الدائنون على أنها أزمة سيولة تحتاج إلى جدولة لالتقاط الأنفاس سرعان ما تعود بعدها الأزمة من جديد وقد حدث ذلك كثيرًا في الدول الإفريقية خاصة دول جنوب الصحراء.
- البنية التحتية والإنتاجية في عديد من دول القارة إن لم يكن معظمها واهنة وغير مستقرة ويمكن أن يطلق عليها لفظ "مشوهة".
- ارتفاع معدلات التضخم وانخفاض الدخل الحقيقي للفرد في عديد من الدول الإفريقية وبالتالي زادت حدة الفقر وتزايدت البطالة داخل دول القارة.
- ضعف ركيزة أو قاعدة الموارد البشرية وحتى مجالات التنمية غير متناسقة.
- تزايد النمو السكاني بمعدلات متعاظمة، الأمر الذي مثل ضغطًا شديدًا على الموارد والمرافق ولم يترك مجالاً لتحسين مستوى المعيشة.
- تزايد أعداد اللاجئين الأفارقة الذين يعيشون في أوضاع اجتماعية واقتصادية غاية في السوء ومتردية.

- التدهور البيئي سواء ارتبط بزيادة أو نتج عن زيادة مساحات التصحر، وتدهور التربية وزيادة بوار الغابات الخضراء، فضلاً عن موجات الجفاف التي تلاحقت في السنوات الماضية بشكل متزايد ونتج عنها نقص غذائي وتزايد في أعداد الهجرة واللاجئين والمشردين، وصاحب ذلك عدم استقرار أمني ومزيد من الصراعات العرقية.
- التدهور الملحوظ في معدلات التدفقات الاستثمارية الخارجية المباشرة.

ومن ثم يكن القول إن القارة الإفريقية تعاني من الفقر والجوع والتصحر واللاجئين والأمراض المعدية والأوبئة بالإضافة إلى أعلى معدلات للتدهور في العالم فهي تحتل المكانة الأولى في الابتلاء ما بين حروب أهلية مشتعلة وخلافات عرقية مستعرة ونيران على الحدود مضطرمة وبنية أساسية خاوية.

رغم أنه يمكن القول إن قارة كإفريقيا بثرواتها وإمكانياتها، ما كان لها أن تعاني من هذه الأزمات فهي تحتل مكانة دولية مهمة لا يستهان بها ذلك أن قدراتها وإمكانياتها تسمح لها بأ، تكون في مكانة أفضل عما هي عليه الآن، ولم تكن كما وصفها المستعمر بأنها مقبرة الحضارة الإنسانية، بل لقد ازدهرت حضارتها قبل أن يطأها المستعمر الذي وأد حضارتها وأضاع معالم تاريخيها ومحا آثارها ليؤكد على معنى كئيب يريده هو ليبرر استعماره لها وهي أنها قارة متخلفة.

إن إفريقيا قد عرفت الازدهار الإنساني والاقتصادي، فلقد عاش على أرض القارة منذ فجر التاريخ ما بين ثلاثة آلاف إلى خمسة آلاف شعب وقبيلة متعددة اللغات والثقافات وعرفت الحياة الإفريقية تجارة لم يعرفها غيرها، وتكونت بها ممالك عريقة وإمبراطوريات قوية شاسعة، وفاقت جيوش ممالكها جيوش الغرب وتعاظمت ثرواتها فهي تعد حاليًا المخزون الاستراتيجي لعديد من المعادن، بل وتعد أيضًا المزرعة الخصبة لكثير من الحاصلات الزراعية.

فهي تتمتع بإنتاج ٧٥% من الماء العالمي، ٥٠% من الذهب، و ٦٦% من إنتاج النحاس، و ١٠% من الحديد، و ٤٠% من الطاقة الكهربائية فضلاً عن أن إنتاجها من البن يبلغ ثلث الإنتاج العالمي ومن الكاكاو ثلاثة أرباع الإنتاج العالمي كذلك[٣].

وذلك فضلاً عن موقعها الاستراتيجي فهي ثاني أكبر القارات مساحة حوالي ٣١ مليون كم ٢. ويبلغ سكانها أكثر من ٧٠٠ مليون نسمة، وتطل على البحر المتوسط وبصفة خاصة على مواقع حاكمة منه حيث قناة السويس ومضيق جبل طارق وكذلك البحر الأحمر

حيث مضيق باب المندب، ولها نصب من الإطالة على المحيطين الهندي والأطلنطي وخاصة عند رأس الرجاء الصالح.

هذه هي إفريقيا التي كونت دولها منظمة إقليمية تميزت عن سواها بأن أضفى على اسمها لفظ الوحدة وهي منظمة الوحدة الإفريقية، وبإمعان النظر فإن المناخ حاليًا مهيئًا لأبناء القارة للقيام بعمل موحد لمواجهة أزمات القارة، خاصة وأن التقارير العالمية مثل تقرير أمريكي يؤكد إن إفريقيا ستكون مهمشة دوليًا عام ٢٠١٥، وذلك يعني أن القارة ستصل إلى حالة من الفوضى الديموجرافية المصحوبة بزيادة الأمراض وسوء إدارة الموارد وحين يصل عدد سكان المدن إلى الضعف في نفس العام دون زيادة الموارد، وأن سوء التغذية سيرتفع بنسبة ٢٠%.

والتقرير أيا كان اتجاهه إلا أنه لم يبالغ ولم يهول فما نحن فيه في إفريقيا من أوضاع متردية قد يؤيد ذلك ودون المغالاة في التشاؤم فبالنسبة للاجئين نجد أن الصورة توضح وجود ست دول إفريقية من أكبر عشر دول مصدرة للاجئين في العالم وهي مرتبة طبقًا لأعداد اللاجئين المصدرين منها كالتالي: سيراليون ٤٤٠ ألف، والصومال ٤١٥ ألف، والسودان ٣٧٤ ألف، آريتريا ٣٢٠ ألف، بورندي ٣٠٠ ألف، أنجولا ٢٥٥ ألف، وليت الأمر يتوقف على تصدير الأعداد الهائلة من اللاجئين، بل السؤال المطروح لمن تصدر هذه الأعداد والإجابة لدول إفريقية تعاني أشد المعاناة بل إن بعضها وصل به الحال إلى حد أن مواطنيه يأكلون أوراق الشجر نتيجة الحروب والصراعات مع الغير.

وهذه الدول المستضعفة تتمثل في غينيا والسودان منه وإليه، وتنزانيا، أثيوبيا فضلاً عما تستضيفه دول أرى خارج إفريقيا كإيران وباكستان، وباختصار شديد يمكن القول إن العالم به ٢٢,٣ مليون لاجئ ومشرد ممن بينهم قرابة الثلث أو تحديدًا ٧,٢ مليون لاجئ ومشرد من إفريقيا وحدها.

أما عن الديون فقد بلغت ٣٢٩,٦ مليار دولار عام ٢٠٠٠ وتقدر الديون الخارجية بأكثر من ٨٠% من إجمالي الناتج المحلي وتفوق ٢٢٥% من إجمالي عائد التصدير على مستوى القارة.

واللجوء لا يأتي اختياريًا ولكن نتيجة دوافع تقتلع المواطن من أرضه- من أهمها تلك الحروب الأهلية التي تعصف بالبلاد وأمنها وأيضًا المجاعات التي تحيل أهلها إلى أشباح خاوية.

وأيضًا صدر تقرير عن الأمم المتحدة يتضح منه أنه في عام ٢٠٢٤ ربما لا تقدر القارة الإفريقية على توفير الطعام لنحو ٦٠% من سكانها، الأمر الذي يشير إلى تفشي المجاعات على نطاق غير مسبوق وأن هناك حوالي ٤٨ دولة إفريقية لن تستطيع إطعام أكثر من ٤٠% من شعوبها الذين سيبلغ تعدادهم بعد ربع قرن قرابة مليار.

وقد ورد بالتقرير أن أنجولا التي تنتج ٨٠٠ ألف برميل بترول يوميًا يعاني فيها أربعة ملايين نسمة من المجاعات، رغم أنها تحتل المركز السابع في ترتيب الدول المصدرة للبترول، وأن الولايات المتحدة الأمريكية تستورد ٧% من احتياجاتها البترولية من أنجولا وأن حجم إنتاجها من البترول يفوق حجم إنتاج الكويت فضلاً عن الماس الموجود بها.

والسؤال لما المجاعة والجواب العاجل لحرب أهلية في أنجولا منذ أكثر من سبعة وعشرين عامًا خلت، وأن هناك شبه بيانات عمن يأكلون أوراق الشجر وهناك أيضًا من البيانات ما يؤكد أن ثلث الأطفال يموتون قبل سن الخامسة جوعًا ونقصًا في الخدمات ولسوء صحة الأمهات.

ولعل الجوع والفقر يرتبطان أيضًا بذلك الوبال الخطير الذي يقتل النماء ويمتص الماء ولا يترك إلا ما يعرف بالجفاف وهو أمر مرتبط تمامًا بالجوع، وقد نبهت من قبل منظمة الأغذية والزراعة في عام ١٩٩٩ م من أن ١٦ دولة في إفريقيا تعاني نقصًا في الغذاء نتيجة الجفاف وأن هناك موتى نتيجة الجوع ومائة ألف مواطن في الصومال في أبريل عام ١٩٩٩ م، فضلاً عن ملايين البشر في القرن الإفريقي وخاصة في أثيوبيا، وبالإضافة إلى أن هناك فردًا من كل ثلاثة أفراد في أثيوبيا يعانون نقصًا في الوزن في وقت بلغ فيه نسبة من يعانون زيادة في الوزن ٥٥% من الشعب الأمريكي و ٥٠% من الشعب الألماني بسبب الغذاء وهناك ٤٠% من مواطني كينيا وزامبيا وسيراليون يعانون جوعًا طاحنًا.

بالإضافة إلى أن الجفاف بات جزءًا لا يتجزأ عن الحياة، فمنذ عام ١٩٧٠ ظهرت حالات في ست دول أدت إلى وفاة ٣٦ مليون شخص بمعنى أن كل دولة مات فيها ست ملايين شخص بسبب الجفاف في المتوسط.

ثم يأتي التعليم وهو عصب عملية التنمية لتفصح بياناته عما يدور في القارة الإفريقية حيث يقتر بالذين يفتقرون إلى الحصول على الحد الأدنى من التعليم الأساسي إلى أكثر من ٤٠ مليون طفل، وليت الأمر يقف عند هذا الحد، بل لقد انخفض نصيب الطفل من الإنفاق على التعليم إلى أكثر من ٥٠% من حجم هذا الإنفاق منذ أكثر من عشرين عامًا خلت.

ويبقى الإيدز الذي لم يجد مكانًا ينتشر فيه أفضل من القارة الإفريقية، فقد وصلت معدلات الإصابة به من ٦٠ – ٧٠% في بعض دول القارة.

ونظرًا إلى تأثير ذلك على القوى العاملة وقدرة العطاء نجد أن قمة الأعمار التي تحمل المرض تتراوح بين ١٥ – ٤٥ سنة، والوفيات تحدث بعد مرور فترة تتراوح بين ٦ – ١٢ سنة أيضًا فهو يرفع من معدلات الوفيات في الأعمار المهمة والحساسية عطاء ونماء إن كان هناك نماء.

وبقى أن نقول أن التقارير الدولية تشير إلى أن نسبة ٩٥% من الأطفال الأيتام بسبب وفاة الآباء نتيجة مرض الإيدز هم أطفال إفريقيا.

مع ملاحظة مهمة تجدر الإشارة إليها ألا و هي أن العالم كله يتسابق في رفع وزيادة معدلات الأداء وخفض عوامل ومعدلات التدهور بينما الحال في إفريقيا يعكس غير ذلك، فهو يعكس زيادة الفقر وزيادة المديونية وانخفاض مستوى الدخل، وزيادة الجفاف وانخفاض المستوى البيولوجي وزيادة التصحر، وانخفاض أسعار المواد الخام وزيادة المرض وانخفاض كفاءة البنية الأساسية، وزيادة معدلات المواليد، وانخفاض كفاءة الأراضي الزراعية وزيادة الإيدز على وجه الخصوص وانخفاض الخبرة الفنية وزيادة الحروف الأهلية، بالإضافة إلى انخفاض كفاءة شبكة النقل والمواصلات، مع زيادة اللاجئين والمبعدين، وانخفاض وتدهور ميزان المدفوعات وزيادة مشكلات التنمية، بالإضافة إلى الكوارث الطبيعية من فيضانات وانخفاض الأمطار وجفاف وتصحر وزيادة بوار الغابات الخضراء، إضافة إلى زيادة انتشار الحشرات، وإضافة إلى ما ذكرناه من زيادة الحروب الأهلية، نذكر أيضًا الجنون العرقي المستعر والمشتعل في العديد من دول القارة ومن بينها رواندا وبورندي والنيجر ونيجيريا والسنغال والسودان والصومال وأثيوبيا وأنجولا وموزمبيق وليبيريا والكونغو الديمقراطية، ناهيك عن النزاعات الداخلية الأخرى والنزاعات الحدودية التي تطحن كل الموارد وتلتهم كل الإمكانيات ليحمل الجميع بارودًا وبطونهم جوعى وبيتهم خاوية أو مهدمة.

وإن كانت هذه المشكلات والعقبات التي تستنزف كل مورد قد ابتليت بها القارة الإفريقية نتاج عوامل بيئة وطبيعية وعوامل ذاتية بشرية وفساد إداري وتضييق ديمقراطي، فإن العالم الخارجي الممثل في البيئة الدولية قد فعل الكثير من قبل وما زالت آثاره تجني ويفعل الآن الأكثر نحو تهميش هذه القارة فضلاً عما صادف منظمة الوحدة الإفريقية من مشكلات لم تكن هينة بل احتاجت إلى جهد جهيد لتفاديها أو التخفيف من آثارها.

ولا شك فإن هذه المشكلات قد أعاقت عمل منظمة الوحدة الإفريقية وانعكست سلبًا عليها ويمكن حصرها في الآتي:

بجانب التحديات التي تواكب حياة الأفارقة والقارة الإفريقية فإن هناك تحديات أيضًا لاقتها منظمة الوحدة الإفريقية على مدى مسيرتها التي امتدت أكثر من ثمانية وثلاثين عامًا، وهذه التحديات تأثرت بها كل الدول الأعضاء وبجانب ما أشرنا إليه فإن التغيرات الحادثة في السوق العالمي والتي تمثل انقلابًا في غير صالح الصادرات الإفريقية سواء جاء ذلك نتيجة سياسات الإصلاح الاقتصادي في إفريقيا أو نتيجة ظهور التكتلات الاقتصادية العالمية وما صاحب ذلك من صدمات توالت على بعض دول القارة الإفريقية نتيجة ارتفاع أسعار النفط في عامي ١٩٧٣، ١٩٧٩ م الأمر الذي أدى إلى زيادة تكلفة الطاقة المستورة وكذلك انخفاض قيمة السلع المصدرة.

وبالإضافة إلى هذه التحديات الاقتصادية البحتة ظهرت أيضًا معاناة الكثير من دول القارة في ظل التحولات الديمقراطية في القارة والأخذ بنظام السوق الحرة، ولعله من الإنصاف القول بأن هذه التحديات التي تواجهها معظم دول القارة والتي كانت محل الوحدة الإفريقية قد مثلت تحديات للمنظمة بالإضافة إلى أن هناك العديد من المشكلات والصعاب التي وقفت حائلاً أمام جهود منظمة الوحدة الإفريقية وتتمثل في جزء منها في متأخرات الدول الأعضاء في مساهمتهم في ميزانية منظمة الوحدة الإفريقية والتي وصلت إلى ما يزيد عن خمسين مليون دولار، ولم تفرض عقوبات على المتأخرين في السداد، ومما لا شك فيه أن العجز المالي في المنظمة إنما انعكس بالسلب على هيكلها خاصة الهيكل الإداري المتمثل في أمانتها العامة وإمكانية تطورها[٤].

وبقى لنا أن نتعرض إلى التحديات الخاصة بالبيئة الدولية.

ثانيًا: التحديات الخاصة بالبيئة الدولية:

مما لا شك فيه أنه قد حدث في العالم متغيرات مضطردة ومتنامية بحيث يمكن القول إننا أمام تغيير حقيقي سواء أخذ شكل ومقومات النظام أم لم يأخذ، إلا أن واقع الحال أن هناك تغييرًا عالميًا قد حدث وانعكست آثاره على كل أنحاء المعمورة، ولقد تأثرت كثير من دول العالم الثالث، وإفريقيا من بينها، ومن بين تلك الآثار ما يلي:

- أن هناك احتكارًا مطلقًا للتكنولوجيا والسلاح والمال من دول الغرب الرأسمالية في ظل رقابة مشددة من الولايات المتحدة الأمريكية.

- إنه يتم تحويل المساعدات الغربية والأمريكية سواء المالية منهـا أو الاقتـصادية والتكنولوجية وكذلك التبادل التجارية لصالح العلاقات الجديدة بين الشمال وذلـك على حساب الجنوب.

- لم تصبح إفريقيا تحتل أولويات اهتمام العالم المتقدم مثـل دور أوروبـا الغربيـة والولايات المتحدة الأمريكية بنفس القدر السابق في زمان الحرب الباردة، ومن ثم اتجه اهتمامهم إلى دول أوروبا الشرقية، الأمر الذي عني أيـضًا تـدفق رءوس الأموال والاستثمارات والمعونات إلى أوربا الشرقية ومن ثم انعكس ذلـك سـلبًا على إفريقيا فزادت الأزمة الاقتصادية وتفاقمت مشكلة المديونية الخارجية لإفريقيا بشكل أصبح يمثل عائقًا حقيقيًا أمام فرص التنمية في إفريقيا، ومن ثـم تعـذرت مواجهة الأزمات الاقتصادية في القارة الإفريقية.

- في إطار اقتراح مصري لاستخدام قنوات جديدة لتزويـد دول القـارة الإفريقيـة بمعونات فنية من خلال تعاون ثلاثي (مصر- إفريقيا- أمريكا- أوروبا) اشترطت الولايات المتحدة الأمريكية ضرورة مشاركة إسرائيل.

- كان الاتحاد السوفيتي في ظل الحرب الباردة مصدرًا للسلاح لبعض دول القـارة وأصبح مصدر السلاح أمام عدد من دول إفريقيا مصدرًا واحدًا إن لم يكن وحيدًا وبشروط جديدة.

- إن الصراع الدولي الراهن بين القوى الكبرى يرتكز أول ما يرتكز في الحـصول على التكنولوجيا المتقدمة للحصول على أعلى معدلات إنتاج (استغلال البلوتونيوم واليورانيوم) وذلك يجعل دول الإنتاج ومن يملك الخامات مطمعًا لفرض النفوذ.

- في إطار النظام الدولي الجديد باتت حركة عدم الانحياز لا وجود لها ولا تأثيرها لها.

- أصبحت شروط الدول المانعة مرتبطة بالالتزام بتنفيـذ المفـاهيم والإجـراءات الديمقراطية والتحولات الاقتصادية، وكثير من الدول الأفريقية إما غير قـادرة أو غير راغبة خاصة وإن نشر المبادئ الديمقراطية جاء على حد تعبيـر الـبعض بالمعايير الغربية، وأن هناك أنماطًا مختلفة ومتباينة بين فهم وتطبيق الإنسان فـي أوروبا والولايات المتحدة وفي إفريقيا، ويواكب الحديث عن الديمقراطية وحقـوق الإنسان، ونشر العديد من أخبار الفظائع المتعلقة بالرشاوى والفساد والاسـتغلال للنفوذ في العديد من الدول الإفريقية.

- هناك شعور لدى بعض النظم الحاكمة في إفريقيا بعدم الاهتمام بها خاصة بعد أن انفضت الحرب الباردة، وساد الشعور لدى البعض أيضًا بأن الدول المانحة لديها رغبة في التخلص من بعض القيادات والنظم الحاكمة مهما كانت مواقفهم وخدماتهم السابقة وتعاونهم معهم ولعل ذكرى موبوتو لم تنس بعد، ورغم وضوح مرتكزات وعناصر ومظاهر التهميش لإفريقيا في ظل ما أطلق عليه النظام العالمي الجديد، إلا أن هناك من يرون أنه وإن كانت متطلبات الحرب الباردة قد استلزمت عمليات معينة وشخصيات بذاتها سواء في الأجهزة الدبلوماسية أو في جمع المعلومات وكذلك في صنع الانقلابات أو مقاومتها، فإن الحاجة لهذه الأدوات لم تعد صالحة، وأن هناك مناخًا جديدًا في إطار التغيير العام يتسم بالمنافسة التقليدية والحث على العودة لها خاصة في مجال الصناعة والاستثمار والتجارة الدولية وبصفة عامة في مجال الأعمال.

ولقد تمت بالفعل تحركات دولية كثيرة في هذا الإطار سواء من فرنسا تجاه جنوب إفريقيا أو من إنجلترا، وفي هذا الإطار فإن هناك صعودًا أيضًا في العلاقات المتبادلة مع الدول الإفريقية من خلال المؤسسات والهيئات الحكومية.

وفي هذا الصدد نذكر تصريحًا ذكره الأستاذ الدكتور/ عبد الملك عودة عن وزير التجارة الأمريكي أثناء مناقشات مؤتمر القمة الإفريقية والأمريكية الثالث الذي عقد في داكار في مايو ١٩٩٥ م حيث صرح بالتالي:

"إن الولايات المتحدة تركت إفريقيا فترة طويلة جدًا لفرنسا، ولكنها من الآن فصاعدًا ستبدي مقاومة كبيرة حيال شركاء القارة التقليدين، وهذا ليس إعلان حرب على فرنسا، لقد تركنا للأوروبيين سوقًا محتملة يسكنها ٧٠٠ مليون شخص لفترة طويلة وأن السوق الإفريقية تزخر بفرص مماثلة لتلك التي كانت متوافرة في أمريكا اللاتينية قبل عشر سنوات وفي آسيا قبل ١٥ عامًا".

وليس لنا من تعليق سوى أن إفريقيا مطالبة اليوم بضرورة إعادة الصياغة في التعامل مع القوى الدولية الجديدة وهذا ما استهدفه القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي إذ إنه من بين الأهداف المهمة ذات البعد الاقتصادي في القانون التأسيسي للاتحاد هو تهيئة الظروف اللازمة التي تمكن القارة من لعب دورها المناسب في الاقتصاد العالمي والمفاوضات الدولية، وتعزيز التنمية المستدامة على المستويات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وأيضًا تكامل الاقتصاديات الإفريقية بالإضافة إلى تعزيز التعاون في جميع ميادين النشاط البشري لرفع مستوى معيشة الشعوب، وتنسيق ومواءمة السياسات بين المجموعات الاقتصادية الإقليمية سواء القائمة أو

المستقبلية، وكذا التعجيل بتنمية القارة مع العمل مع الشركاء الدوليين للقضاء على الأمية وتعزيز الصحة الجيدة في القارة.

كما يرتبط بهذه الأهداف تعزيز السلام والأمن والاستقرار في القارة، وتعزيز المبادئ والمؤسسات الديمقراطية والمشاركة الشعبية والحكم الرشيد، فضلاً عن تعزيز وحماية حقوق الإنسان والشعوب طبقًا للميثاق الإفريقي في هذا الشأن.

ولعل هذه الأهداف في جملتها تشكل مرتكزات ينطلق منها العمل الإفريقي من خلال مجموعة من المبادئ التي تحكمها، وبصفة عامة يمكن تحديد الأهداف في مجموعات ثلاث على حد ما ذهب إليه الدكتور/ مصطفى سلامة في شرح القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي وهي أهداف أساسية شاملة للدعوة الكاملة للتكامل الشامل من دول القارة وخاصة الاقتصادي حتى نصل إلى مرحلة الوحدة الشاملة، وهناك أهداف متعلقة بمجالات التعاون الدولي حتى يكون للقارة شأن عالمي في الاقتصاد العالمي، ويعمل في خدمة هذين النوعين من الأهداف،تلك التي أطلق عليها أهداف مساعدة أو مساندة وهي أهداف تقليدية ترتبط بالحفاظ على وحدة واستقلال وسلامة الأراضي والسلام والاستقرار والمشاركة والحكم الرشيد، ومثلت في معظمها ما نص عليه ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية ولم يستجد سوى التركيز على بعض الأهداف الاقتصادية ومن ثم نتعرض للتوجهات الاقتصادية للاتحاد الإفريقي في مواجهة التحديات التي تواجه القارة[٥].

ثالثًا: التوجهات الاقتصادية للاتحاد في مواجهة التحديات التي تواجه القارة:

أعرب القادة الأفارقة الموقعون على الوثيقة التأسيسية للاتحاد الإفريقي في ديباجة القانون التأسيسي عن اقتناعهم بالحاجة إلى التعجيل بعملية تنفيذ المعاهدة المؤسسة للجماعة الاقتصادية الإفريقية، بغرض تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية في إفريقيا والتصدي بصورة أكثر فعالية للتحديات التي تواجه القارة الإفريقية، ثم تحددت أهداف الاتحاد الإفريقي كما أشرنا سالفًا في تهيئة الظروف الملائمة التي تمكن القارة من أن تلعب دورًا مناسبًا في الاقتصاد العالمي والمفاوضات الدولية مع تعزيز التنمية المستدامة على كافة المستويات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وكذلك تكامل الاقتصاديات الإفريقية فضلاً عن تنسيق ومواءمة السياسات بين المجموعات الاقتصادية الإقليمية القائمة والمستقبلية من أجل التحقيق التدريجي لأهداف الاتحاد، وتضمنت مبادئ الاتحاد مبدأ تعزيز الاعتماد على الذات في إطار الاتحاد وتعزيز العدالة الاجتماعية لضمان تنمية اقتصادية متوازنة.

ولا شك أن هذه الأهداف تمثل طموحات للقادة والشعوب الأفارقة وسط ظروف تنطوي على كثير من التحديات التي تواجه القارة الإفريقية وأهمها:

١- تدور الأوضاع الاقتصادية في كثير من مناطق القارة ودولها وضعف الأداء الاقتصادي منها على امتداد فترة طويلة،ويكفي الإشارة هنا إلى أن نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي في إفريقيا قد زاد خلال الفترة من ١٩٦٠- ١٩٨٠ (عشرون عامًا) بنحو ٣٦% مقابل ٧٥% أمريكا اللاتينية خلال نفس الفترة، وبالرغم من تواضع هذه الزيادة إلا أنه في خلال العقدين التاليين (١٩٨٠- ١٩٩٨) قد جاء التغيير سالبًا وبنسبة بلغت ١٥% مقابل نمو موجب لأمريكا اللاتينية قدره ٦% هذا وتشير البيانات إلى أن نحو ٢٥ دولة إفريقية لم تحقق خلال فترة التسعينيات من القرن الفائت معدلات في نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي وثمة ثمانية دول أخرى حققت نموًا أقل عن ١%.

وقد اصطحب هذا التراجع في النمو الاقتصادي بتدهور في معدلات الادخار والاستثمار وفي المركز الخارجي مما انعكس في اتساع نطاق الفقر وتدهور نوعية الحياة للإنسان الإفريقي من ناحية أخرى وتفاقم مشكلات المديونية الخارجية من ناحية أخرى، وتكفي الإشارة إلى أنه من بين ٣٥ دولة في العالم تقع ضمن طائفة الدول منخفضة التنمية البشرية في عام ٢٠٠٠ كانت هناك ٢٩ دولة إفريقية ومن بين حوالي ٥٣ دولة مثقلة المديونية في العالم ككل أواخر التسعينيات كانت هناك ٣١ دولة إفريقية.

وتزاد هذه الظروف صعوبة في ظل عدم الاستقرار السياسي التي تشهدها مناطق متعددة وكثيرة في القارة والتي عصفت بعدد من دولها وباتت تهدد دولاً أخرى كانت مثلاً للاستقرار والتماسك السياسي مثل نيجيريا وكينيا وساحل العاج وزيمبابوي.

ومما لا شك فيه أن هذه الظروف تحول دون تحقيق الاتحاد الإفريقي لأهدافه وتمثل تحديًا خطيرًا للاتحاد الإفريقي- فهي تضاعف من حجم العبء الملقي على عاتق الاتحاد الإفريقي لإيقاف هذا التدهور مع العمل في نفس الوقت على وضع الأسس لتحسين الأداء، فإنها من ناحية أخرى تعمل على إضعاف مساهمة الدول الإفريقية المنهكة اقتصاديًا وسياسيًا في أنشطة الاتحاد.

٢- إن الحركات التكاملية الإفريقية، لم تحقق نجاحات يعتد بها في تحقيق أهدافها بالرغم مما تموج به القارة من عدد ضخم من التجمعات الإقليمية المتداخلة كثيرًا من حيث العنصرية والمتعارضة أحيانًا من حيث الأهداف والوسائل، فمازالت التجارة البينية الإفريقية سواء على المستوى القاري أو الإقليمي متواضعة للغاية من حيث حجمها وأهميتها النسبية

وذلك بعد نحو أربعة عقود من الاستقلال ومن إنشاء تكتلات اقتصادية جديدة أو إدخال التعديلات على التجمعات القائمة، الأمر الذي يثير القلق بشأن جدوى هذه التجمعات في الوصول إلى هدف الاتحاد الإفريقي بإنشاء تكتل اقتصادي قارئ خلال فترة وجيزة يناظر التكتلات الاقتصادية العالمية الناجحة في أوروبا مثل الاتحاد الإفريقي أو آسيا مثل الأسيان.

ومن ثم فإنه يتعين على الاتحاد الإفريقي في إطار سعيه لتحقيق أهدافه الاقتصادية في رفع معدلات التنمية في القارة اتخاذ إجراءات فعالة وتبني سياسات بديلة لتحقيق مطلبين عاجلين ومتكاملين هما:

١- بناء موقف إفريقي موحد يتسم بالصلابة والتماسك ووضوح الرؤية في مواجهة الضغوط والمخاطر التي تفرضها البيئة الدولية العالمية على جهود الإصلاح والتنمية في القارة.

٢- إعادة ترتيب أوضاع العملية التكاملية في القارة وتصحيح مسيرتها بما يلائم تحقيق الهدف الرئيسي للاتحاد في التعجيل بقيام الجماعة الاقتصادية الإفريقية وتهيئة الظروف لنجاحها.

وفيما يتعلق بالمطلب الأول فإن الاتحاد الإفريقي يتعين عليه أن يضع الأسس لمشاركة إفريقية فعالة في المؤسسات والآليات التي تقود الاقتصاد العالمي في إطار عملية العولمة، والتي تشكل ما يسمى أحيانًا "بالإدارة العالمية"، إذ بدون هذه المشاركة فإن الدول الإفريقية لن تستطيع الاستفادة من الفرص التي تتيحها آليات العولمة (من النفاذ للأسواق والحصول على الاستثمارات الأجنبية واكتساب مزايا التكنولوجيا الحديثة إلخ).

وفي نفس الوقت لن تستطيع تفادي المخاطر التي تفرضها لتلك الآليات من التهميش واستنزاف الموارد.

وفيما يخص المطلب الثاني، فإن تحقيق الهدف المطلوب للحركة التكاملية في القارة يحتاج من جانب الاتحاد الإفريقي إلى إجراءات عاجلة في عدة اتجاهات أهمها:

- ضرورة تحديد العلاقة بوضوح بين كل من الاتحاد الإفريقي والجماعة الاقتصادية الإفريقية والتجمعات الإقليمية، ومما هو جدير بالذكر هنا أن العلاقة بين التجمعات الإقليمية من ناحية والجماعة الاقتصادية الإفريقية من ناحية أخرى قد تم تنظيمها بمقتضى بروتوكول وقع في فبراير عام ١٩٩٨ م.

هذا ويمثل هذا البروتوكول إطارًا متميزًا للتعاون الوثيق بين التجمعات الإقليمية والتنسيق بينها على المستوى الأفقي من جانب وكذلك التنسيق والتكامل الرأسي بين هذه

الجماعات والجامعة الاقتصادية الإفريقية من جانب آخر. والآن فإن الأمر يتطلب تعديل هذا البروتوكول أو إحلاله ببروتوكول جديد يحدد العلاقة بين الاتحاد الإفريقي والجماعات الاقتصادية الإقليمية، وذلك لكي يأخذ في الاعتبار التطورات التي طرأت على التنظيمات الإفريقية منذ توقيع معاهدة الجماعة الاقتصادية الإفريقية في (أبوجا) عام ١٩٩١م، ذلك على أن الحاجة ماسة إلى ترشيد التجمعات الاقتصادية الإقليمية القائمة، الأمر الذي قد يقتضي تقليل عدد هذه التجمعات إلى عدد محدود من الوحدات الإقليمية ودون الإقليمية والتي تتوافر لها مقومات الكفاءة والقدرة على تحقيق الهدف النهائي خلال فترة وجيزة باعتبارها اللبنات الأساسية لقيام الجماعة الاقتصادية الإفريقية المنتظرة، وقد يتضمن ذلك الترشيد إدماج بعض هذه التجمعات أو إعادة هيكلة البعض الآخر، ويبدو ذلك أمرًا ضروريًا من أجل تركيز الموارد النادرة لخدمة عدد قليل من المؤسسات ذات الكفاءة والتي يوجد لها دور حقيقي تؤديه.

كما يساعد على تجنب المنافسة غير الجدية بين هذا العدد الكبير من التجمعات التي تتداخل أهدافها، كما أن الترشيد يجب أن يعمل على حل مشكلة ازدواج العضوية القائمة حاليًا بما تستتبعه من تعدد وتشتت الولاءات وتعارض السياسات وتناقض المصالح مما قد ينتهي بشل حركة بعض هذه التجمعات، على أن الترشيد المطلوب سوف يساعد على تحقيق مزيد من التنسيق للسياسات الاقتصادية داخل كل إقليم[٦].

وهذا يقودنا إلى دراسة التجمعات الاقتصادية الفاعلة في ظل الاتحاد الإفريقي باعتبارها أساس التكامل الاقتصادي بين دول القارة الإفريقية في تحقيق الأهداف الاقتصادية للاتحاد الإفريقي.

التجمعات الاقتصادية الفاعلة في ظل الاتحاد الإفريقي:

باستقراء الوثيقة التأسيسية للاتحاد الإفريقية نجد أن ديباجة الوثيقة قد أعربت عن الاقتناع الكامل بالحاجة إلى التعجيل بعملية تنفيذ المعاهدة المؤسسة للجماعة الاقتصادية الإفريقية الصادرة عن منظمة الوحدة الإفريقية في يونيه عام ١٩٩١ في أبوجا/ نيجيريا والذي تم العمل بها من مايو ١٩٩٤ م وذلك بهدف تعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية في إفريقيا ومواجهة التحديات التي تفرضها العولمة بصورة أكثر فعالية، كما أن المادة الثالثة قد نصت على هدف التعجيل بتكامل القارة السياسي والاقتصادي وهدف التنسيق ومواءمة السياسات بين التجمعات الاقتصادية الإقليمية القائمة والمستقبلية من أجل تحقيق أهداف الاتحاد بشكل متدرج.

كما نصت المادة الثالثة والثلاثون على أن يكون لأحكام قانون الاتحاد الأسبقية على أية أحكام أخرى في المعاهدة المؤسسة للجماعة الاقتصادية الإفريقية لا تتفق معها أو تعارضها.

وبمراجعة الأهداف والمبادئ المنصوص عليها في المعاهدة المؤسسة للجماعة الاقتصادية الإفريقية لا نجد ثمة تعارض بين الأهداف والمبادئ المنصوص عليها في المعاهدة وتلك التي وردت في القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي بل نجد أن القانون التأسيسي للاتحاد قد عزز من مبادئ وأهداف الاتحاد الإفريقي وحث الدول الإفريقية على التعجيل قد عزز من مبادئ وأهداف الاتحاد الإفريقي وحث الدول الإفريقية على التعجيل بتحقيق أحكام المعاهدة الاقتصادية الإفريقية وفي سبيل تحقيق ذلك فقد استحدث قانون الاتحاد أدوات جديدة في المجال الاقتصادي والسياسي من شأنها أن تعجل بتحقيق هدف الاتحاد في التكامل الاقتصادي الإفريقي.

ومن ثم فإن الدراسة تقتضي التعرض للتكتلات الاقتصادية القائمة بالقارة وترتيبها حسب الناتج المحلي من الأكبر إلى الأقل وذلك على الوجه التالي:

إن إفريقيا قد عرفت التكامل الاقتصادي في ظل الحقبة الاستعمارية واستمرت على طريق التكامل في فترة ما بعد الاستقلال، فإفريقيا قارة تتباين فيها الكثافة السكانية من إقليم إلى آخر، كما ستنوع فيها المناخ ويتباين، فضلاً عن تنوع سطحها من حيث قابليتها للزراعة أو استخراج المعادن، وبالتالي فإن مقومات التكامل الإقليمي موجودة بالفعل غير أن مسيرة التكامل الإفريقي اتسمت في فترة ما قبل الاستقلال بتحقيق المزايا لصالح الدول الاستعمارية، أما بعد الاستقلال فقد تعثرت هذه المسيرة لأسباب متعددة سواء ما يتعلق منها بتوزيع مزايا التكامل، أو بأثر الحروب الإقليمية داخل الإقليم الواحد، أو حالة عدم الاستقرار السياسي التي تمر بها البلدان الإفريقية ذاتها داخل الإقليم.

وأيا كانت نتائج هذه التجارب التكاملية فإنه يمكن التعرض والتمييز لستة تكتلات إقليمية أنشئت بعد الاستقلال وما زالت مستمرة فيما عدا تكتل واحد منها وإن كان لم يعلن عن حله إلا أن نشاطه متوقف فعليًا منذ إنشائه في عام ١٩٨٩ م ألا وهو اتحاد المغرب العربي، وتغطي هذه التكتلات كل دول القارة وإذا ما استبعدنا الاتحاد المغربي العربي، فإن التكتلات الخمسة الباقية تغطي كل دول القارة فيما عدا الجزائر وموريتانيا التي توقفت عضويتها في منظمة إيكواس منذ عام ٢٠٠٠.

ونتعرض كما أشرنا إلى التكتلات الاقتصادية الخمسة مرتبة حسب قيمة ناتجها المحلي من الأكبر إلى الأقل وذلك على النحو التالي:

١- تجمع دول الساحل والصحراء:

يعتبر هذا التجمع أكبر التجمعات الاقتصادية الإفريقية من حيث الوزن النسبي للناتج المحلي الإجمالي إذ بلغ هذا الناتج في عام ١٩٩٩- ٢٣٢,٧ مليار دولار أمريكي ويعيش داخل هذا التجمع نصف سكان القارة- حوالي ٣٢٠ مليون نسمة تقريبًا عام ١٩٩٩م، وتتمتع مصر بأكبر وزن نسبي في تكوين الناتج المحلي الإجمالي للتجمع ٣٣,٥% وهو أحدث التجمعات الاقتصادية الإفريقية إذ وقعت وثيقة تأسيسية بمدينة سرت/ ليبيا في ٤/٢/ ١٩٩٨، ويضم حاليًا عدد ١٦ دولة إفريقية، ويهدف إلى إنشاء كتلة اقتصادية إفريقية متكاملة لها استراتيجية تنموية تحقق مفهوم الاعتماد على الذات من خلال تكامل اقتصاديات دول التجمع.

هذا وقد عمل التجمع على تطوير أهدافه، فقد بدأ في عام ١٩٩٨ م بمجموعة أهداف اقتصادية تتعلق بتسهيل حركة عوامل الإنتاج الوطنية والسلع والبضائع ذات المنشأة الوطني عبر حدود الدول أعضاء التجمع، وذلك بقصد تحقيق التكامل الاقتصادي والسياسي والاجتماعي والثقافي كهدف طويل المدى، ثم تلى ذلك توقيع أعضاء التجمع على الميثاق الأمني في سبتمبر عام ١٩٩٩ م حيث أضيفت أهداف جديدة تتعلق بحماية الأمن وحفظ السلام وإنشاء آلية يناط لها تحقيق هذا الهدف الأخير، فضلاً عن ذلك فقد استهدف التجمع التعاون في مجال تبادل المعلومات والتنسيق في مجالات الزراعة والصناعة والاستثمار.

٢- جماعة التنمية للجنوب الإفريقي:

وهذه الجماعة ثاني أكبر التجمعات الإفريقية من حيث الوزن النسبي للناتج المحلي الإجمالي إذ بلغ هذا الناتج عام ١٩٩٩- ١٨٥,٣ مليار دولار، وتتكون من دولة جنوب إفريقيا والأربع دول الأخرى المشتركة معها في الاتحاد الجمركي (ليسوتو- بتسوانا- سوازيلاند- ناميبيا) ويبلغ عدد سكان هذا التجمع ٤٧,٥ مليون نسمة عام ١٩٩٩ م.

وقد أنشئ هذا التجمع في البداية كمؤتمر للتنسيق والتنمية في عام ١٩٨٠ م بموجب إعلان لوزاكا الصادر من تسع دول إفريقية من بينهم خمس دول شكلوا ما عرف بخط المواجهة لتعضيد جهود زيمبابوي (روديسيا الجنوبية) وناميبيا في الحصول على استقلالها وقد حصلت ناميبيا على استقلالها في عام ١٩٩٠ م، وفور استقلالها انضمت لمؤتمر التنسيق والتنمية للجنوب الإفريقي SADCC.

واستهدفت خفض الاعتماد على الخارج ووضع إطار للتنسيق بين الدول الأعضاء في مجال سياستها الخارجية تجاه النظام العنصري في دولة جنوب إفريقيا، وتعزيز التعاون الاقتصادي الإقليمي بين هذه الدول غير أن طبيعة التكتل قد تطورت في عام ١٩٩٢م لتصبح SADC بدلاً من SADCC، ثم انضمت إليه دولة جنوب إفريقيا في عام ١٩٩٤ م بعد انتهاء نظام التفرقة العنصرية.

هذا ويبلغ سادك الآن ١٤ دولة تستهدف تعميق التكامل الاقتصادي فيما بينهم، وتستحوذ دولة جنوب إفريقيا والدول الأربع المشتركة معها في الاتحاد وجمهورية زيمبابوي على ٩٠% من قيمة صادرات التجمع، ذلك أن المشروعات التكاملية داخل الإقليم قد وزعت بشكل يتوافق مع الميزة النسبية للمناطق (الدول) داخل الإقليم، وقد جرى تقسيمها وفقًا لخطة التكامل على النحو التالي:

أنجولا اختصت بمشروعات الطاقة، بتسوانا اختصت بالبحوث الزراعية وإنتاج المواد الغذائية والطب البيطري، ليستوتو اختصت بمشروعات حماية البيئة، مالاوي اختصت بمشروعات استقلال الغابات والصيد، مورشيوس اختصت بالسياحة، وموزمبيق اختصت بنظم المعلومات والنقل والاتصالات، ناميبيا اختصت بمشروعات الصحة وتمويل الاستثمار، وسوزيلاند اختصت بمشروعات التنمية البشرية، تنزانيا اختصت بمشروعات الصناعة التحويلية وخدمات التجارة، وأخيرًا زامبيا اختصت بمشروعات التعدين والموارد التعدينية.

إن هذا التنسيق كان يقتضي الالتزام الكامل من قبل الدول الأعضاء بتوفيق مشروعاتهم الاقتصادية الوطنية مع خطة التنسيق الموضوعة في إطار التكامل، وهو الأمر الذي لم يتحقق فعلى سبيل المثال ٨٥% من الاحتياجات التمويلية للمشروعات في "سادك" تأتي من خارج الإقليم رغم أن جمهورية جنوب إفريقيا بحسب البرنامج التنسيقي هي الدولة المناط بها هذه المهمة.

٣- السوق المشتركة للشرق والجنوب الإفريقي "كوميسا":

يضم هذا التجمع عشرين دولة إفريقية تقع في شمال وشرق وجنوب القارة، ويبلغ ناتجه المحلي في عام ١٩٩٩م ١٥٥ مليار دولار، وانضمت مصر لهذا التجمع في يونيه ١٩٩٨م وتشكل مركز ثقل بمساهمتها بـ ٥٠% تقريبًا في تكوين الناتج المحلي الإجمالي.

وهذا التجمع هو ثاني تجمع من حيث الكثافة السكانية على مستوى القارة، إذ يبلغ تعداد سكانه ٣٣٥ مليون نسمة عام ١٩٩٧م، وقد بدأت الإرهاصات الأولى لتكوين هذا التجمع في مايو ١٩٦٦م عندما اجتمع المجلس الوزاري للدول الإفريقية المستقلة سياسيًا في شرق

وجنوب القارة بناء على دعوة اللجنة الاقتصادية الإفريقية في أكتوبر سنة ١٩٦٥ م لعقد هذا الاجتماع بهدف تشجيع التكامل الاقتصادي الإقليمي، لقد عمل هذا التجمع على تكوين مؤسساته منذ إنشاء منطقة التجارة التفضلية في عام ١٩٨١ م، فقد تم إنشاء ثلاث مؤسسات لتنفيذ التكامل وتسهيل حركة التجارة بين الدول الأعضاء والمؤسسات الثلاثة هي: غرفة المقاصة، بنك التنمية لمنطقة التجارة التفضيلية ثم هيئة إصدار الشيكات السياحية لمنطقة التجارة التفضلية، وإلى جانب هذه المؤسسات الثلاث التي أنشئت في ظل منطقة التجارة التفضيلية هناك عديد من المؤسسات الأخرى بعضها حكومي وبعضها الآخر غير حكومي تتابع إنشاؤها منذ عام ١٩٨٨م، ومنها بنك التصدير والاستيراد الإفريقي ومقره القاهرة، شركة إعادة التأمين لمنطقة التجارة التفضيلية، اتحاد المصرفيين في دولة كوميسا، الاتحاد القومي للمرأة العاملة في دول كوميسا.

وعلى مستوى الإجراءات التي اتخذت لتسهيل التبادل للتجارة البينية فقد عملت الدول الأعضاء على تخفيض التعريفات الجمركية بهدف إقامة منطقة تجارة حرة بحلول عام ٢٠٠٠ وإقامة الاتحاد الجمركي في عام ٢٠٠٤ ثم امتد ليكون عام ٢٠٠٨.

أما عن هيكل التعريفة الموحدة أمام العالم الخارجي فهو صفر%، ٥%، ١٥% ٣٠% للسلع الرأسمالية والمواد الخام والسلع الوسطية والسلع النهائية على التوالي، ويذهب البعض إلى أن تحديد عام ٢٠٠٤ لإقامة الاتحاد الجمركي قد أبطأ من حركة بعض الدول في تنفيذ منطقة التجارة الحرة بدعوة أن الوقت مازال طويلاً.

أما على مستوى العلاقات بين تكتل كوميسا والتكتلات الإفريقية الاقتصادية الأخرى نجد أن تكتل كوميسا قد سعى للاندماج في تكتل "سادك" منذ وقت مبكر في عقد التسعينيات، غير أن SADC من جانب آخر شجعت دولها على الانسحاب من كوميسا بقصد تعضيد حركة التجارة بين دول سادك ذاتها، وخشية أن يكون اشتراك بعض الأعضاء في تكتل آخر قد يضر بمصالح تكتل SADC.

وأما داخل تكتل كوميسا ذاته نجد أن سبع دول هي (جيبوتي- أرتيريا – أثيوبيا – كينيا – الصومال – السودان – أوغندا) من ١٢ دولة عضو كوميسا وليست عضوا في سادك قد عملت على إنشاء صيغة جديدة للتعاون الإقليمي من خلال إنشاء هيئة مكافحة الجفاف والتصحر والتنمية، والتي ركزت على حل مشكلة الأمن الغذائي، ثم تحولت هذه الهيئة إلى الهيئة الحكومية للتنمية، وقد وسعت من أهدافها لتتقاطع هذه الأهداف مع أهداف كوميسا وهو ما يراه البعض تهديدًا بالانقسام داخل كوميسا.

وفضلاً عن ذلك فإن ناميبيا وسوازيلاند وهما دولتان يجمعان صفة العضوية في كوميسا وسادك لا يتخذان أية موافقة بشأن السياسة التجارية لكوميسا إلا بعد الرجوع إلى دولة جنوب إفريقيا والحصول على موافقتها، باعتبار أن الدولتين ملتزمتان أمام دولة جنوب إفريقيا باعتبارهما من أعضاء سادك.

٤- إيكواس التجمع الاقتصادي لدى غرب إفريقيا (ECOWAS):

وهو التجمع الرابع من حيث الوزن النسبي للناتج المحلي الإجمالي إذ بلغ ناتجه المحلي الإجمالي في عام ١٩٩٩- ٨٢,٣ مليار دولار، ويضم ٢٤٧ مليون نسمة، وتلعب نيجيريا فيه دور الدولة الرائدة إذ تسهم بنسبة ٥% في تكوين الناتج المحلي الإجمالي، ويعيش بها نصف سكان التجمع (١٢١,٣ مليون نسمة عام ١٩٩٩م).

إن مبادرات إنشاء هذا التجمع ترجع إلى منتصف الستينيات من القرن الماضي، وقد توجت هذه المبادرات بتوقيع كل من نيجيريا وتوجو على معاهدة للتعاون الاقتصادي فيما بين الدولتين عام ١٩٧٢م، لقد كانت هذه المعاهدة نموذجًا للتكامل بين دولتين الأولى إنجلو فونية وهي ذات حجم اقتصادي أكبر نسبيًا والثانية فرانكفونية وهي ذات حجم أصغر نسبيًا.

لقد أرسلت كل من نيجيريا وتوجو دعوة لدول الإقليم للانضمام إلى تنظيم إقليمي يعزز علاقات التعاون والتكامل الاقتصادي فيما بين دول غرب إفريقيا، وفي ظل هذه الدعوة تكونت "إيكواس" في عام ١٩٧٥م من خمس عشرة دولة، ثم انضمت كيب فيدر لهذا التجمع كعضو مراقب في عام ١٩٧٧ م ليصبح عدد دول إيكواس ١٦ دولة.

لقد استهدف تنظيم إيكواس إنشاء الاتحاد الجمركي بحلول عام ١٩٩٠، خلال خمسة عشر عامًا من تاريخ الإنشاء، بما نعني تحقيق خفض تدريجيًا في فئات التعريفة الجمركية فيما بين الدول الأعضاء، والاتفاق على تعريفه جمركية موحدة في مواجهة العالم الخارجي، غير أنه بحلول عام ١٩٩٠ لم يتحقق الهدف وبالتالي تم تعديل الإطار الزمني لتنفيذ الهدف المنشود عام ٢٠٠٠ بدلاً من عام ١٩٩٠.

إن اختلاف طبيعة البنيان الاقتصادي للدول الأعضاء في تجمع إيكواس، واعتماد هذه الدول في دخلها على حصيلة الضريبة الجمركية بدرجات متفاوتة، واختلاف مستويات التصنيع التي وصلت إليها هذه الدول في فترة ما بعد الاستقلال، كلها عوامل عرقلت من تنفيذ الهدف المأمول، وبالتالي فقد عمل التجمع على تصنيف دوله لثلاث مجموعات بحسب طبيعة مرحلة النمو الاقتصادي التي تمر بها هذه الدول.

المجموعة الأولى: وتضم بوركينا فاسو، كيب فيدر، جامبيا، غينيا بساو، مالي، موريتانيا والنيجر، تقوم هذه المجموعة بإجراء تخفيضات التعريفة على مدار عشر سنوات (موريتانيا انسحبت عام ٢٠٠٠).

المجموعة الثانية: وتضم بنين، غينيا، سيراليون، توجو، وتقوم هذه المجموعة بإجراء التخفيضات خلال ثماني سنوات.

المجموعة الثالثة: وتضم كوت ديفوار، غانا، نيجيريا، السنغال، وتقوم هذه المجموعة بإجراء التخفيضات خلال ست سنوات.

ويلاحظ أنه حتى نهاية منتصف عام ٢٠٠١م لم تقم أية دولة من دول المجموعات الثلاث بإجراء التخفيضات حسب الجدول الموضوع.

غير أن إيكواس وإن كانت قد وضعت أهدافًا طموحه على مستوى خفض فئات التعريفة الجمركية لم تحققها الدول الأعضاء إلا أن المنظمة قد اعتمدت برامج لتعزيز التعاون في المجال الزراعي والصناعي بهدف الاستفادة من اقتصاديات الحجم في الإنتاج، وتعزيز روابط التكامل القطاعي بين دول الإقليم.

كما تستهدف دول الإقليم تعاونًا ملموسًا فيما بين المنظمات الحكومية سواء التي أنشئت في ظل إيكواس أو تلك المنظمات الموروثة عن منظمات إقليمية سابقة، وقامت عليها الايكواس مثل منظمة إدارة المصادر الطبيعية وجمعية تنمية الأرز في غرب إفريقيا وهي منشأة منذ عام ١٩٧٠ أي قبل تكوين الإيكواس وإلى جانب المنظمات الحكومية يوجد أيضًا عددًا من المنظمات غير الحكومية مثل جمعية المرأة في غرب أفريقيا واتحاد جمعيات الصناعيين في غرب إفريقيا، وبعض من هذه المنظمات يرجع تاريخه لفترة ما قبل الاستقلال، غير أنه بوجود تنظيم إيكواس تم عمل عديد من الإصلاحات المؤسسية لهذه الجمعيات سواء كانت حكومية أو غير حكومية بقصد تلافي الازدواجية، وإيجاد مسوغ لاستمرار هذه التنظيمات في ظل إيكواس.

وعلى المستوى الأمني العسكري فقد شكلت إيكواس قوات "إيكو موج" والتي نجحت نجاحًا نسبيًا في مواجهة الحروب الأهلية داخل الإقليم، تلك الحروب التي تعوق أي تقدم أو تنمية اقتصادية، وتحد من حركة التكامل الاقتصادي، ولقد ظهر دور هذه القوات جليًا في أحداث سيراليون عام ١٩٩٨ م حينما حشدت ١٥ دولة عضو في الإيكواس جهودها لإعادة الشرعية الدستورية إلى سيراليون (وعضو الإيكواس).

أما عن المشكلات التي تواجه هذا التكتل فإن مرجعها وجود عديد من التكتلات الفرعية بداهله، فكثيرًا ما نجد غانا تشكو من التمييز بين منتجاتها المصدرة إلى دولة من دول CEAO وحركة التجارة البينية داخل مجموعة دول CEAO حيث يكون للأخيرة مزايا تفضيلية أكبر نسبيًا من غانا رغم عضويتها في الإيكواس.

٥- الاتحاد الاقتصادي لإفريقيا الوسطى "إيكاس/ ECCAS":

وهو أصغر التكتلات الخمسة المعروضة بمعيار الناتج المحلي الإجمالي، إذ بلغ هذا الناتج عام ١٩٩٩ م حوالي ٣٦,١٥ مليار دولار يعيش بداخله ١٠٢ مليون نسمة، نصفهم تقريبًا حوالي ٤٦ مليون نسمة يعيشون في الكونغو الديمقراطي الذي يبلغ ناتجه المحلي الإجمالي في عام ١٩٩٩م ٦,٩ مليار دولار.

هذا وقد أنشئ هذا الاتحاد في عام ١٩٨٣م ليضم عشر دول في وسط إفريقيا، واستهدف هذا الاتحاد استكمال إنشاء الاتحاد الجمركي بين دول التجمع بحلول عام ٢٠٠٠، غير أن هذا التجمع لم يحقق حتى الآن هدف إنشاء منطقة التجارة الحرة بين دوله، فلقد أعاقت الحروب الأهلية استمرار في مسيرة التكامل، كما أن وجود تنظيم فرعي داخل هذا الاتحاد يضم ست دول هي الكاميرون، إفريقيا الوسطى، تشاد، الكونغو، غينيا الاستوائية، جابون شكلوا معًا الاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب إفريقيا، فضلاً عن تنظيم فرعي آخر يضم ثلاث دول هي (بورندي- رواندا- الكونغو الديمقراطي) كلاهما يعوق استمرار مسيرة تكامل (إيكاس)، حيث يترتب على وجود التكتلات الفرعية تعزيز التجارة فيما بين الدول الأعضاء داخل كل منهما وعدم تفضيل المنتجات التي ترد من دول أخرى رغم عضويتها في الأيكاس.

وخلاصة القول إن إنشاء مناطق التجارة الحرة من خلال أجهزة الاتحاد له أثره الإيجابي على المستهلكين، حيث يتحقق له فائض ناجم عن خفض أسعار سلع كانوا يستهلكونها قبل انتشار منطقة التجارة الحرة بأسعار أعلى(٧).

ومن ثم يهدف التكامل الاقتصادي بين دول القارة إلى القضاء على الحواجز بين اقتصاديات الدول والتقدم نحو تحقيق كيان اقتصادي أكبر، وهناك عدة أشكال للتكامل الاقتصادي مثل منطقة التجارة التفضيلية، ومنطقة التجارة الحرة، والاتحاد الجمركي والسوق المشتركة والاتحاد الاقتصادي.

هذا ومن الناحية العملية غالبًا ما يختلف شكل التكامل الاقتصادي عن التوصيف النظري له، ولعل أبرز مثال على ذلك هو التجمع الاقتصادي لدول غرب إفريقيا (الإيكواس) الذي يتوافق من الناحية النظرية مع تريف منطقة التجارة الحرة إلا أتخذ خطوات فعلية نحو

تنفيذ بروتوكول حرية الأفراد، وهو سمة أساسية لأعلى مستويات الاندماج الاقتصادي "السوق المشتركة".

لقد أصبح التكامل الاقتصادي الإقليمي هدفًا أساسيًا للسياسة في الدول المتقدمة والنامية، وانعكست فكرة الاقتصاد الإقليمي في القارة الإفريقية في إنشاء تجمعات شبه إقليمية، فضلاً عن تأسيس الاتحاد الإفريقي والذي يعد مبادرة طموحة للاقتصاد الإقليمي بالقارة، وبهذا يعتبر الاندماج الاقتصادي الإقليمي أمرًا حاسمًا بالنسبة للدول النامية والفقيرة لمواجهة التحديات المعاصرة الناتجة عن العولمة.

إذ يهدف التكامل إلى تحقيق هدفا أسمى ألا وهو تحسين الأوضاع الاقتصادية لدول القارة، ومع التعديلات التي أدخلت على الاتحاد الجمركي اتضح أن هناك آثارًا إيجابية وسلبية لعملية الاندماج الإقليمي وأن تأثيرها على الرخاء الاقتصادي غير مؤكد حيث تعتمد على عدة ظروف اقتصادية، وعادة يحقق التكامل الإقليمي آثارًا إيجابية فيما يتعلق بالرخاء الاقتصادي عندما ينجح في زيادة مستوى العلاقات التجارية بين الدول الأعضاء، كما تشجع خطط التكامل على تحقيق الكفاءة من خلال الالتزام بمبدأ التخصيص،و ربما يكون لها تأثير عكسي على الرخاء الاقتصادي من خلال زيادة العلاقات التجارية بين الدول الأعضاء على حساب المنتجين الذين يتمتعون بكفاءة عالية في دول العالم الثالث.

إن التأثير الفعلي لاتفاقات التجارة الإقليمية على الرخاء الاقتصادي يعتمد على حجم التجارة بين الدول، بالإضافة إلى أن التكامل الإقليمي بين الدول النامية الفقيرة لا يعتمد فقط على المكاسب الناتجة عن الآثار الاستاتيكية لخلق الفرص التجارية وإنما يعتمد على النمو الديناميكي وهو المبدأ الأساسي لخطط التكامل المتعددة في إفريقيا والتي تهدف إلى تحقيق أهداف طويلة الأمد للنمو الاقتصادي المطرد ولتحسين الأحوال المعيشية للسكان. ومن ثم يمكن القول بأن هناك عدة قنوات يمكن أن يلعب الاندماج الإقليمي من خلالها دورًا رئيسيًا في النمو الاقتصادي وذلك على النحو التالي:

١- يساعد الاندماج الاقتصادي الإقليمي على التغلب على القيود التي تفرضها الأسواق الصغيرة على الإنتاج وبالتالي المساهمة في انخفاض التكلفة وزيادة التنافسية والتوسع في الصادرات غير التقليدية خاصة المنتجات الصناعية.

٢- يوفر التكامل الإقليمي فرصة كبيرة للنمو الاقتصادي في ضوء الحوافز المتاحة لتدفقات رأس المال الخاص وخلق فرص الاستثمار وجذب رأس المال الأجنبي.

٣- إحداث تغييرات لتحقيق كفاءة الإنتاج نتيجة للتنافس المتزايد بين المنتجين داخل التجمع الاقتصادي وإزالة حواجز التجارة بين الدول الأعضاء بما يضمن باستمرارية المؤسسات القادرة على توظيف الموارد في مواجهة التنافس الذي يفرضه التكامل الإقليمي، هذا بالإضافة إلى أن التكامل الإقليمي يشجع على اتخاذ سياسات الإصلاح الاقتصادي اللازمة للنمو والتنمية، ويوفر جهة مشتركة للدول الأعضاء في المفاوضات الدولية لإزالة أوجه الخلل التي تعوق نموها الاقتصادي.

- ونخلص إلى أن لإفريقيا تاريخًا طويلاً في التكامل الإقليمي، حيث ترجع بعض أشكال التكامل مثل تجمع شرق إفريقيا إلى العقبة الاستعمارية، كما أنشئت بعض التجمعات الاقتصادية الإفريقية قبل التجمع الاقتصادي الأوروبي في عام ١٩٥٧ والذي أصبح نموذجًا تحتذى به إفريقيا ومناطق أخرى في العالم في سياسات التكامل الإقليمي، غير أن التكامل الإقليمي في إفريقيا لم يحقق تطورًا محدودًا إلا بعد الاستقلال.

وقد كانت الخطوة الرئيسية في تطور التكامل الإقليمي في إفريقيا هي إنشاء وقيام منظمة الوحدة الإفريقية في عام ١٩٦٣م لدعم الوحدة بين دول القارة الإفريقية، والقضاء على الإرث الاستعماري الذي يهدف إلى تمزيق إفريقيا، والتخلص من سياسات الفصل العنصري، وعلى الرغم من أن المنظمة دعت من بين أهدافها إلى تقوية التعاون بين الدول الأعضاء من أجل حياة أفضل للشعوب الإفريقية إلا أن هناك أولوية للأهداف السياسية عن تلك الأهداف الاقتصادية في ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية استنادًا إلى الاعتقاد بأنه عندما تتحقق الحريات السياسية فإن النمو الاقتصادي المطرد سوف يتحقق على نحو تلقائي.

وعلى الجانب الآخر ورثت الدول الإفريقية التي حصلت على استقلالها اقتصاديًا هشًا يتعذر معها أن يكون أساسًا لنمو اقتصادي مطرد.

ولقد كانت هناك عدة أسباب داخلية وخارجية سياسية واقتصادية أدت إلى تهميش القارة في الاقتصاد العالمي الحديث مما دفع الدول الإفريقية إلى التوسع في التعاون الاقتصادي الإقليمي وشبه الإقليمي والتكامل في إفريقيا خلال الثمانينيات والتسعينيات من القرن الماضي، وبدأت منظمة الوحدة الإفريقية في تطوير نفسها من منظمة سياسية إلى منظمة سياسية واقتصادية تدفع بالاندماج الاقتصادي والتنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة.

وتحقيقًا لهذا الهدف اعتمدت خطة عمل لاجوس عام ١٩٨٠ والتي ركزت على الإسراع بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية، كما شهدت عملية التكامل الإقليمي في إفريقيا

باعتماد المنظمة لمعاهدة أبوجا الاقتصادية عام ١٩٩١ م بهدف تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وتكامل الاقتصاديات الإفريقية لتشجيع التنمية الذاتية المطردة.

إلا أن التكامل الاقتصادي في إفريقيا لم يحقق التأثير المأمول فيه على عملية النمو التنمية في إفريقيا، الأمر الذي ينعكس في حجم التبادل التجاري بين دول القارة ولقد حققت الكوميسا فقط من بين التجمعات الاقتصادية الإفريقية تقدمًا محدودًا حيث وصلت إلى مستوى منظمة التجارة الحرة (أدنى مستوى للتكامل الاقتصادي، ولعل أبرز مثل على عدم تحقيق تقدم في تحرير التجارة بين الدول الإفريقية هو تجربة تجمع الأيكواس، ونتيجة لفشل التجمعات الاقتصادية الإقليمية في إفريقيا في إزالة الحواجز التجارية بين دول القارة، ما زال مستوى التعاون التجاري بين دول القارة منخفضًا جدًا حيث لا يتعدى ١٠% ومع غياب اندماج السوق الفعال سوف تعجز إفريقيا عن جني ثمار اقتصاديات الوفرة ولن تستطيع جذب الاستثمارات اللازمة لتحقيق التنافسية والنمو السريع، وبينما تزداد حدة الفقر في إفريقيا، نجدها منخفضة في مناطق نامية أخرى بالعالم، هذا بالإضافة إلى أن إفريقيا ما زالت بعيدة عن تحقيق أهداف التنمية المحددة بحلول عام ٢٠١٥م.

ومن ناحية أخرى فإن محدودية الإنجاز الإفريقي لا تقتصر فقط على اندماج السوق وإنما نجدها أيضًا في مناطق حساسة أخرى مثل أسواق عناصر الإنتاج وتطوير البنية الأساسية والإقليمية وربط الإنتاج بين دول القارة وتوفير السلع العامة وتنسيق السياسات المالية وسياسة سعر الصرف وكذلك تطوير السياسات الإقليمية بالتعاون مع دول العالم في قضايا التطوير والتنمية التي تهم إفريقيا.

ويعزي فشل عملية التكامل الاقتصادي في إفريقيا في تحقيق الأثر المرغوب فيه على التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة لعدة عوامل منها القصور في تصميم ورسم أهداف الأشكال المختلفة للتكامل الاقتصادي، والصراعات وعدم الاستقرار السياسي، والافتقار إلى الإدارة السياسية وهياكل الاقتصادات الإفريقية غير المرغوب فيها، والدوائر المحددة للتكامل الإقليمي، وعدم كفاية الآليات اللازمة للتعامل مع مشاكل التوزيع والتحويل، هذا بخلاف أن معظم التجمعات الاقتصادية في القارة الإفريقية احتذت بالنموذج الأوروبي لحرية النشاط الاقتصادي دون أن تعطى الأولوية لتحرير التجارة فيما بين الدول الإفريقية، والنموذج الأوروبي يتناسب مع الدول الصناعية التي تتوفر فيها بنية ومؤسسات متطورة وهياكل إنتاج متكاملة، لكنه يسبب مشاكل خطيرة للتجمعات الاقتصادية الإقليمية للدول النامية حيث الحواجز المفروضة على الانتقال والاتصالات واختلاف مستوى التنمية الصناعية بين الدول، وأن المطلوب لإفريقيا نموذج قابل لتطبيق التكامل الإقليمي الذي لا يتضمن فقط تحرير التجارة

وإنما تخطيط للتنمية على المستوى الإقليمي،وتوزيع الصناعات بين دول المنطقة، وإنشاء مؤسسات التنمية الإقليمية والتكامل بين القطاعات، وتنمية البنية الأساسية وتنسيق السياسات الأساسية.

ومن ثم يظل التكامل في إفريقيا مسألة تفرض نفسها على الرغم من أداء القارة الضعيف في هذا المجال على مدى السنوات الأربعين الماضية، ومع بزوغ القرن الجديد تواجه إفريقيا عدة تحديات أساسية (تعرضنا لها بالتفصيل) أمام التنمية تتضمن القضاء على الفقر والاندماج في الاقتصاد العالمي.

ومن بين الدول الـ ٤٩ الأقل نموًا في العالم نجد ٣٤ دولة في إفريقيا، كما أن ٣٩ دولة من مجموع الـ ٣٥ دولة التي حددها تقرير التنمية البشرية لعام ٢٠٠٠ بوصفها الأدنى مرتبة من حيث التنمية البشرية توجد في إفريقيا، كما يعيش حوالي نصف سكان إفريقيا في فقر مدقع حيث وصل معدل الدخل اليومي إلى أق لمن دولار.

كما يمثل نصيب إفريقيا في التجارة العالمية ٢% مقارنة بـ ٣,٥% في عام ١٩٨٠ و ٢,٧% في عام ١٩٩٠، وطبقًا لتقرير الاستثمار العالمي لعام ٢٠٠٠ يتضاءل حجم الاستثمارات الأجنبية المباشرة في إفريقيا حيث تصل إلى ١% من إجمالي الاستثمارات المباشرة العالمية، هذا وتقف إفريقيا على هامش الاقتصاد العالمي والنظام التجاري المتعدد الأطراف بالإضافة، إلى مشاكل أخرى تواجهها القارة مثل مرض الإيدز وأمراض مزمنة أخرى وعبء الدين الخارجي.

ومن وجهة نظر البعض أن العولمة تعرض فرصًا كثيرة لدفع التنمية في إفريقيا لكي تنشلها من هوة الفقر الذي تعاني منه، إن التكامل الإقليمي أمر حاسم لكي تستفيد إفريقيا من فرص العولمة ولتقليل المخاطر، وأنه لا يمكن جذب الاستثمارات إلى إفريقيا بدون سوق كبير واقتصاد قادر وبيئة سياسية مناسبة، ومن واقع الدروس المستفادة من التجربة الإفريقية مع التكامل الإقليمي، لا بد من مواجهة بعض المسائل لتوظيف التكامل في دفع التنمية والاستفادة من فرص العولمة على النحو التالي:

– يجب أن يكون اتجاه الاندماج الاقتصادي متكاملاً وكليًا بالتركيز على القضايا السياسية حيث إنه لا بد من معالجة النظرة إلى القارة الإفريقية على أنها منطقة محفوظة بالمخاطر من خلال الهياكل الملائمة التي تتعامل مع التحدي السياسي لتحقيق السلام والاستقرار والأمن الإقليمي.

- هناك حاجة ماسة إلى ترشيد التكامل الإقليمي في إفريقيا حيث لا تتحمل القارة تعدد التجمعات الاقتصادية الإقليمية من حيث الاختصاص والعضوية ويتعين أن يولي مؤتمر رؤساء دول وحكومات الاتحاد الإفريقي أولوية مهمة لحل ومعالجة هذه المشاكل.

- يجب أن تركز عملية التكامل الإفريقي على شراكة جديدة ليس فقط بين الحكومات ولكن أيضًا بين الشباب النشط والسيدات والمجتمع المدني والقطاع الخاص لتوجيه عملية التكامل لصالح الشعوب ولاستثمار الطاقات الإفريقية المنتجة في عملية التنمية.

- ضرورة إعطاء أولوية للإنتاج وتكامل سوق عناصر الإنتاج وتطوير البنية الإقليمية وتنسيق السياسات والبرامج السياسية.

- ضرورة أن تنعكس الأهمية التي تعلقها الدول الإفريقية على التكامل الإقليمي في عملية التنمية في تخصيص الموارد وخلق الإطارات المؤسسية القومية من أجل التنفيذ الفعال لسياسات وبرامج التكامل الإقليمي[٨].

ومن ثم يمكن القول إن التكامل الإقليمي يعد مدخلاً حيويًا للاعتماد الجماعي لدول القارة على الذات،و أمرًا لازمًا لمواجهة التحديات الكبرى التي تواجه القارة لما يتيحه التكامل امن تجاوز لعوامل ضعف كثير من الدول التي تفتقر إلى مقومات البقاء والاستقرار بفعل واقعها وحيزها الجغرافي، وما يفرضه من قيود على إمكانيات هذه الدول وقدراتها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وهو ما دعاه وأكد عليه الفكر السياسي الإفريقي طويلاً وأدركته وإن لم تلتزم به الدول الإفريقية، وقد ارتبطت حركة التكامل الإقليمي في إفريقيا منذ الستينيات من القرن العشرين بمساعي الدول الإفريقية لاستكمال استقلال إرادتها على الأصعدة المختلفة بعد حصولها على استقلالها المباشر عن الدول الاستعمارية.

وقد تنوعت مساعي وأشكال وأطر التكامل في القارة ما بين أطر قارية شاملة وأطر إقليمية أو موضوعية وتفاوتت خبراتها من حيث النجاح والفشل[٩] ومن ثم نرى مسألة التكامل أصبحت غاية في الأهمية في ظل العولمة فهي ماكينة التوازن بين النمو التنمية، بل إنه يعني الحد من الإجراءات الروتينية في مجالات عديدة مثل الجمارك وحركة الأفراد والبضائع والتجارة السريعة بين الحدود، بل إن التكامل قد يمتد ليشمل البحوث العلمية، ولا شك أن نتائج ذلك سوف تنعكس بشكل إيجابي فتساهم في رفع مستوى المعيشة، ومع ذلك يجب لفت النظر إلى أن للتكامل مشاكل متعددة لأن الشعوب مختلفة في تاريخها وثقافتها وعاداتها، إلا أنه يمكن التغلب على هذه المشاكل بالإرادة السياسية المشتركة لدول القارة.

كما أنه يجب الأخذ في الاعتبار والتحذير من دور الأطراف الخارجية التي قد تخسر نتيجة إنشاء كيان قوي مثل الاتحاد الإفريقي، ومن ثم ليس من المستبعد تدخلهم للتفرقة بين دول القارة ولو بتقديم مساعدات ومنع الأمر الذي يحتم على دول الاتحاد الإفريقي وضع إطار قانوني ومؤسسي واضح ومحدد للاتحاد الوليد حتى يتمكن من المضي في طريقه بنجاح.

وبعد أن تناولنا التحديات التي تواجه القارة الإفريقية يجدر بنا أن نتناول الآليات والأجهزة الفاعلة في الاتحاد الإفريقي لمواجهة هذه التحديات.

***

المبحث الثاني

آليات الاتحاد الإفريقي الجديدة والفاعلة لمواجهة التحديات التي تواجه القارة الإفريقية

تمهيد:

بعد أن تعرضنا إلى التحديات التي تواجه القارة الإفريقية اقتصاديًا وسياسيًا واجتماعيًا وثقافيًا والتي لا يمكن مواجهتها دون عم لجماعي مشترك من دول القارة، ذلـك أن الكيانـات الصغيرة في عالم اليوم لم يتعد قادرة وحدها مواجهة التحديات التي تواجه قارة بأكملها، ذلـك أن التنظيمات الدولية هي مرحلة متطورة من العلاقات الدولية التي تحقق التكامل بين الـدول، وفي هذا الإطار، وانطلاقًا منه تأتي أهمية رصد وتحليل المؤسسات وآليات وأجهزة الاتحـاد الإفريقي الجديدة والفاعلة للوقوف على مواطن القوة والضعف في تلك الآليات والمؤسـسات والأجهزة لتحقيق الوحدة الإفريقية والتكتل الإفريقي في مواجهة هذه التحديات المعاصرة فـي ظل العولمة.

ومن ثم تتناول الدراسة هذه الأجهزة والآليات للاتحاد الإفريقي على الوجه التالي:

أولاً: برلمان عموم إفريقيا:

جاء النص على إنشاء برلمان عموم إفريقيا في الوثيقة التأسيسية للاتحـاد الإفريقـي جديدًا على مستوى القارة حيث لم يكن للبرلمان وجود في مشروعات التكامل الإقليمـي قبـل ذلك، اللهم إلا في عام ١٩٩٣ حين هيمنت دول الجماعة الاقتصادية لـدول غـرب إفريقيـا (الأيكواس) في ميثاقها أهمية وجود لجنة برلمانية مشتركة لدول الجماعة ودخلت حيز التنفيـذ عام ٢٠٠١م، وانطبق ذلك أيضًا على الجماعة الإنمائية لدول الجنوب الإفريقي (سادك) والتي اتفقت عام ١٩٩٧ على إنشاء جهاز برلماني مشترك رغم قيامها قبل ذلك بسنوات عديدة.

– وتأتي أهمية دراسة البرلمان لشعوب إفريقيا في أنه يمثل كافة مـصالح وشـعوب القارة أي كافة القوى الاجتماعية والتيارات السياسية لدول القارة، ودور البرلمان الحقيقي فـي إدارة الاتحاد ودرجة التماسك السياسي بين الدول الأعضاء والتعبير الـدقيق عـن مـصالح

شعوب القارة، الأمر الذي يعد بمثابة مؤشر حقيقي لمستقبل الاتحاد، لأن البرلمان يعد مؤسسة رقابية ونيابية من الشعوب الإفريقية على قادة القارة ونخبها الحاكمة، ومن ثم يتضح مدى التزام القادة الأفارقة بفكرة سيادة القانون والديمقراطية والوحدة الإفريقية.

– فالبرلمان هو المؤسسة الأكثر ارتباطًا بالشعوب والمعبرة عن إرادتها، وأعضاء البرلمان أكثر تنوعًا من أعضاء السلطة التنفيذية والقضائية من الناحية السياسية والحزبية وأيضًا من ناحية الانتماء إلى المناطق والأقاليم الجغرافية والثقافات المحلية المختلفة في المجتمع، وتتميز البرلمانات أيضًا عن غيرها من المؤسسات بأنها تعمل في إطار قاعدة المساواة بين أعضائها أغلبية ومعارضة معينين ومنتخبين سواء في طريقة الانتخاب أو التعيين في وصفتهم النيابية وفي حقوقهم وواجباتهم وحتى رئيس البرلمان اختصاصاته تنظيمية بالأساس أي أنه رئيس البرلمان وليس رئيسًا للأعضاء.

– ووظيفة التشريع هي أبرز ما يقوم به البرلمان، ورغم أن المبادرة باقتراح القوانين في صورة مشروعات تأتي غالبًا من السلطة التنفيذية، فإن ذلك لا ينفي دور البرلمان في مناقشة المشروعات وتعديلها قبل الموافقة عليها وكذلك اقتراح قوانين جديدة، هذا وتعتبر عملية التشريع تجسيدًا لإرادة المجتمع وأولوياته سواء كان مجتمعًا وطنيًا أو إقليميًا أو قاريًا.

– وفي إطار تشكيل برلمان عموم إفريقيا فقد استقر الرأي على أنه خلال المرحلة الانتقالية سوف يتشكل على الوجه التالية:

١– يتم تمثيل الدول الأعضاء في البرلمان الإفريقي بعدد متساو من الأعضاء.

٢– يتم تمثيل كل دولة عضو بخمسة أعضاء تكون من بينهم امرأة واحدة على الأقل.

٣– يعين أن يعكس تمثيل كل دولة تنوع الآراء السياسية في كل برلمان وطني أو في جهاز تداولي آخر.

– ومن ناحية سلطات واختصاصات برلمان عموم إفريقيا، فإنه من المفترض أن يقوم برلمان عموم إفريقيا بأداء مهام وسلطات تشريعية تحددها له هيئة مؤتمر رؤساء الدول والحكومات، وخلال الفترة الأولى من إنشائه يتولى وظائف وسلطات استشارية فقط ومن ذلك:

١– مراجعة ومناقشة وإبداء الرأي في أية مسألة سواء بمبادرة منه أو بناء على طلب مؤتمر رؤساء الدول والحكومات أو جهاز سياسي آخر، واتخاذ توصيات تبدو ملائمة من أجل العمل على احترام حقوق الإنسان وتعزيز المؤسسات الديمقراطية وثقافية الديمقراطية، بالإضافة إلى تعزيز الحكم الصالح وحكم القانون.

٢- مناقشة ميزانيته وميزانية الجماعة الاقتصادية وتقديم التوصيات قبل لموافقة المؤتمر عليها.

٣- العمل من أجل تحقيق التجانس والتنسيق بين قوانين الدول الأعضاء.

٤- تقديم توصيات تهدف إلى المساهمة في تحقيق أهداف منظمة الوحدة الإفريقية والجماعة الاقتصادية الإفريقية وتوجيه الاهتمام للتحديات التي تواجه العملية التكاملية في إفريقيا وكذلك استراتيجية مواجهة هذه التحديات.

٥- دعوة المسئولين في المنظمة والجماعة لحضور اجتماعات البرلمان الإفريقي وتقديم الوثائق والمساعدة في أداء مهامه.

٦- دعم برامج وأهداف المنظمة والجماعة في إقليم الدول الأعضاء.

٧- تشجيع التنسيق والتجانس في السياسات والإجراءات والبرامج والأنشطة الخاصة بالتجمعات الاقتصادية والهيئات البرلمانية في إفريقيا.

٨- وضع القواعد والإجراءات التي يسير عليها بما في ذلك انتخاب رئيس له وتقديم الاقتراح لكل من مؤتمر الرؤساء ومجلس الوزراء بحجم وطبيعة فريق المساعدة اللازم لبرلمان عموم إفريقيا.

٩- إنجاز أية وظائف أخرى تبدو ملائمة لتحقيق الأهداف المنصوص عليها في المادة الثالثة من البروتوكول المنشئ لهذا البرلمان.

١٠- توجيه الانتباه إلى التحديات التي ينبغي مواجهتها في عملية تكامل إفريقيا لمواجهة وتعزيز برامج وأهداف الاتحاد الإفريقي في الدوائر الانتخابية للدول الأعضاء، وتعزيز وتنسيق ومواءمة سياسات وإجراءات برامج وأنشطة المجموعات الاقتصادية والإقليمية والمحافل البرلمانية لإفريقيا.

هذا وفي إطار تناولنا للوثائق الخاصة بالبرلمان الإفريقي فإن هناك جملة من العقبات والتحديات التي تحول دون تحقيق أهداف البرلمان كأداة وخطوة على طريق تدعيم الاتحاد الإفريقي في مواجهة تحديات القارة الإفريقية، وأن أبز تلك العقبات يتمثل في استمرار ظاهرة التمسك بالمساواة القانونية والسيادة، وغلبة المصالح القطرية والنخبوية الضيقة ولو على حساب مصالح الجماعية المشتركة على مستوى القارة، وتحييد دور الجماهير والشعوب في هذا المقام،و من هنا تبرز الحاجة إلى البحث عن إمكانات وضمانات تفعيل مؤسسات الاتحاد الإفريقي بصفة عامة وبرلمان عموم إفريقيا بصفة خاصة، ذلك أن تقوية الاتحاد الإفريقي

تنعكس مباشرة إيجابية على البرلمان الإفريقي في ظل علاقة المساندة بين الجانبين باعتبار علاقة الكل والجزء التي تربطهما معًا.

ومما لا شك فيه أنه لا بد من تحقيق فكرة الروابط الثقافية حول وحدة الفكر والنضال المشترك وكذلك الروابط الاقتصادية حول التنمية المشتركة ومعالجة قضية المديونية الخارجية لإفريقيا بموقف إفريقي موحد، وأيضًا الروابط القانونية والسياسية حول العمل السياسي المشترك لتحقيق الديمقراطية لشعوب القارة، فضلاً عن أن قيام الاتحاد الإفريقي بفاعلية لمؤسساته يتطلب دعمًا دوليًا ولا سيما فيما يتصل بمسائل تمويل أنشطة الاتحاد وأجهزته وخاصة في مراحله الأولى.

– وفي إطار تناولنا لدور برلمان عموم إفريقيا والبرلمانات الوطنية في دعم الاتحاد الإفريقي وأجهزته في مواجهة التحديات التي تواجه القارة الإفريقية، فإنه ومما لا شك فيه أنه من الناحية النظرية تمتلك البرلمانات من الوسائل والأدوات ما يجعلها في مقدمة الأجهزة القادرة على دعم فكرة الاتحاد وأنشطته في أرض الواقع، وذلك من خلال ما تصدره من تشريعات وتما تمارسه من أنشطة الإشراف والرقابة على ممارسات السلطة التنفيذية، وما يصاحب ذلك كله من مناقشات وحوارات تسهم في نشر فكرة الاتحاد الإفريقي وتدعيمه وإثارة الاهتمام بالعمل الإفريقي المشترك من خلال الاهتمام بالمبادرات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية الإفريقية على المستوى الرسمي الحكومي والشعبي في ظل حقيقة أن البرلمان هو همزة الوصل بين الأجهزة التنفيذية وبين المواطنين في أنحاء القطر المعني.

– إن البرلمانات الوطنية والاتحادية والإقليمية مطالبة فرادى وجماعات بحث الخطى نحو مراجعة التشريعات المختلفة بهدف إزالة المعوقات أمام قيام الاتحاد الإفريقي، وهو ما يقتضي فتح قنوات اتصال بين الأجهزة البرلمانية والمؤسسات البحثية داخل وخارج البرلمانات لطرح الرأي العملي بشأن إمكانات الوحدة الإفريقية والقدرات المتاحة لتعظيمها وتفعيلها، ومعرفة مواضع الضعف لتلافيها في التنظيم الجديد وكذا محاولة ربط البرلمانات الإفريقية عبر استخدام التقنيات الحديثة بما يحقق التفاعل المباشر لا سيما فيما يتعلق بقضايا العمل المشترك وتبادل الرأي والمشورة بشأنه.

– وعلى صعيد التمثيل في برلمان عموم إفريقيا وما تم الاتفاق عليه من تخصيص خمسة مقاعد لكل دولة، وبصرف النظر عن تعبير ذلك عن التمسك بالمفاهيم النظرية للمساواة، وعن الرغبة في أن يكون التمثيل في البرلمان تعبيرًا وتمثيلاً حقيقيًا عن جموع شعوب القارة وإمكاناتها، فإن إمكانية استخدام تلك المقاعد لصالح التعريف بالاتحاد الإفريقي ودعمه شعبيًا وذلك من خلال الاتفاق على إضافة خمس دوائر اعتبارية داخل كل دولة وفق

النظام الانتخابي لكل منها يرشح فيها ويتنافس كل من يجد نفسه أهلاً لتمثيل بلاده في برلمان عموم إفريقيا، في ذات الوقت فإن هؤلاء الأعضاء بفضل انتخابهم عبر تلك الدوائر الاعتبارية سيقومون بمثابة مندوبين عن عموم إفريقيا لدى برلماناتهم الوطنية وحريصين على الدفاع عن المصلحة العامة للاتحاد، وفي هذا الصدد يمكن الإشارة إلى ضرورة تمتع هؤلاء الأعضاء في حالة انتخابهم عبر الدوائر الاعتبارية بحصانة تحول دون فقدهم عضويتهم في البرلمان الوطني إلا عبر انتخابات أو بذات الطريقة التي اختيروا بها لعضوية برلمان الاتحاد.

ولعله مما يدعم الصفة التمثيلية لهؤلاء النواب السماح للجاليات الإفريقية في الدول الإفريقية الأخرى بالمشاركة في انتخاب هؤلاء النواب بما يشيع طابع التمثيل القاري لهؤلاء النواب، ويسهم في بث الوعي بالمصير والمصالح المشتركة لشعوب القارة ومستقبلها، وتسويق فكرة الاتحاد بين الشعوب الإفريقية.

هذا وينبغي التأكيد على أن للقارة الإفريقية نظمًا حاكمة وشعوبًا تواجه تحديات ليست سهلة أو هينة ولكنها في نفس الوقت ليست بالمستحيلة، وأن النجاح الحقيقي والدعم الفعلي لأهداف الاتحاد الإفريقي ومؤسساته سيظل رهنًا بمدى صدق الإدارة السياسية للدول الأعضاء شعوبًا وحكومات بفكرة الاتحاد والوحدة الإفريقية سبيلاً لمواجهة تحديات القارة الإفريقية في ظل العولمة، وأنه لا سبيل لدول القارة سوى الاتحاد والعمل الجماعي المشترك.

إذ مما لا شك فيه أن القراءة الدقيقة والمتأنية للوثيقة التأسيسية للاتحاد الإفريقي والبروتوكول المنشئ لبرلمان عموم إفريقيا تؤكد على وجود بعض التطورات الإيجابية على طريق العمل الجماعي المشترك لدول القارة، فعلى الرغم من الإبقاء على عناصر ومقومات السيادة الوطنية للدول الأعضاء مثل مبدأ المساواة والترابط بين الدول الأعضاء واحترام الحدود القائمة عند نيل الاستقلال فإن قانون الاتحاد الإفريقي أقر بمبدأ مشاركة الشعوب الإفريقية في أنشطة الاتحاد في مادته الرابعة.

كما أقر بحق الاتحاد في التدخل في دولة عضو طبقًا لما يقرره المؤتمر في ظل ظروف خطيرة مثل جرائم الحرب والإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية، وأيًا كان الأمر فإن البرلمان الإفريقي وإن ظل ذا اختصاصات إرشادية واستشارية غير ملزمة فإنه لن يقلل من قيمته في التعبير عن الرأي العام الإفريقي، على أن تظل السلطة الحقيقية والفعلية في أيدي الاتحاد.

ويمكن في هذا السياق أن نشير إلى عدد من التحديات التي تواجه عمل برلمان عموم إفريقيا:

١- اختلاف رؤية بعض دول القارة لمفهوم الديمقراطية، ومن ثم هل يمكن ضمان تمثيل كافة الاتجاهات والقوى السياسية في دول القارة كما أشار إلى ذلك البروتوكول الخاص ببرلمان إفريقيا.

٢- إن التأكيد على مبدأ التمثيل المتساوي سوف يجعل المندوبين ممثلين لوجهات نظر دولهم ومن ثم تكريس تقاليد منظمة الوحدة الإفريقية ولا يتم التعبير عن التوجهات الحقيقية للشعوب الإفريقية، فكيف يمكن القول أن كلاً من نيجريا وملاوي وكلا من جنوب إفريقيا وليسوتو على قدم المساواة من حيث التمثيل في برلمان عموم إفريقيا رغم الكثافة السكنية المختلفة لدولهم.

٣- ينبغي التأكيد على المشكلات الإفريقية الملحة مثل تفشي البطالة، وانخفاض مستوى المعيشة، وانتشار الأمراض المزمنة، وإهدار الموارد الوطنية في الصراعات الأهلية والإقليمية، وعليه فإن التحدي الحقيقي يتمثل في ضرورة تحويل هذه المشكلات إلى إمكانية وقدرات حقيقية من خلال زيادة وإسراع وتيرة العملية التكاملية في إفريقيا.

٤- إن النظرة الاستراتيجية التي يمكن أن ترسم بها مستقبل إفريقيا في القرن الحادي والعشرين هي أنه لا سبيل لتحقيق النهضة الإفريقية، إلا من خلال العمل الجماعي المشترك لتحقيق التنمية المستدامة والوحدة الإفريقية، ومن ثم فعلى الشعوب والحكومات أن تعي أبعاد وطبيعة هذه التحديات إذا أرادت أن تواجه القارة تحدياتها الإفريقية والدولية في ظل العولمة.

ثانيًا: مجلس السلم والأمن الإفريقي:

أجاز مؤتمر القمة الإفريقية الذي عقد في ديربان/ جنوب إفريقيا في يوليو عام ٢٠٠٠ بروتوكول مجلس الأمن والسلم الإفريقي، كما قرر المؤتمر في ذات الوقت استمرار عمل آلية منع وإدارة وتسوية الصراعات التابعة لمنظمة الوحدة الإفريقية حتى استكمال إجراءات إنشاء مجلس الأمن والسلم والإفريقي وبهذا فإن المجلس سيحل محل الآلية في مرحلته المقبلة.

هذا وقد نصت المادة الثالثة من القانون التأسيسي للاتحاد على أن أهداف الاتحاد الدفاع عن سيادة الدول الأعضاء ووحدة أراضيها واستقلالها، كما نصت على تعزيز السلم والأمن والاستقرار في القارة، في حين تنص المادة الرابعة الخاصة بالمبادئ على وضع سياسة دفاعية مشتركة للقارة الإفريقية، وعلى تسوية الخلافات بين الدول الأعضاء بوسائل مناسبة يقررها المؤتمر في حين تنص الفقرة (٢) من ذات المادة على حق الاتحاد في التدخل في دولة عضو طبقًا لما يقرره المؤتمر في ظل ظروف خطيرة متمثلة في جرائم الحرب والإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية.

ومن ثم فإن القانون التأسيسي للاتحاد يكون قد حدد الإطار القانوني لمجلس السلم والأمن الإفريقي المقترح رغم أنه لم يدرجه ضمن أجهزة الاتحاد اكتفاء في مرحلة سابقة بآلية منع وإدارة وتسوية الصراعات، وفي هذا الإطار أصدر مؤتمر الاتحاد الإفريقي في (٩ يوليو ٢٠٠٢، بديربان/ جنوب إفريقيا بروتوكول إنشاء مجلس السلم والأمن الإفريقي للاتحاد الإفريقي.

ونتعرض لأهم ما جاء في هذا البروتوكول على الوجه التالي:

– إنه جهاز لصنع القرار فيما يتعلق بمنع وإدارة وتسوية الصراعات وسيعاون المجلس كل من اللجنة "المفوضية، ومجمع الحكماء ونظام للإنذار القاري المبكر وقوة إفريقية للتدخل السريع وصندوق خاص.

– تتمثل أهداف المجلس في تعزيز السلم والأمن والاستقرار في إفريقيا، ومنع الصراعات وصنع وبناء السلام، وتنسيق الجهود القارية لمنع وحصار الإرهاب الدولي، وتطوير سياسة دفاعية مشتركة للاتحاد، وتعزيز وتشجيع الممارسات الديمقراطية والحكم الرشيد وسيادة القانون، وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية.

– كما تتمثل مبادئ المجلس في التسوية السلمية للمنازعات والصراعات، والاستجابة المبكرة لاحتواء الأوضاع الصراعية التي يمكن أن تتطور إلى أزمات، والتفاعل المتبادل بين التنمية الاقتصادية- الاجتماعية، وتحقيق الأمن للشعوب والدول واحترام السيادة والسلامة الإقليمية للدول الأعضاء والمساواة في السيادة، وعدم التدخل في الشئون الداخلية واحترام الحدود القائمة وقت الاستقلال، وحق التدخل في الحالات المنصوص عليها في المادة الرابعة من قانون الاتحاد والمتمثلة في جرائم الحرب والإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية.

– وفيما يتعلق بتشكيل المجلس، فإن المجلس سيشكل من ١٥ عضوًا منتخبًا على أساس متساوية منهم عدد عشرة أعضاء ينتخبون لمدة عامين، وخمسة أعضاء ينتخبون لمدة ثلاث سنوات لتحقيق الاستمرارية، مع مراعاة التمثيل الإقليمي المتساوي والدوري في العضوية من جانب المؤتمر (الجمعية) عند الانتخاب، على أن يلتزم الأعضاء بأهداف الاتحاد، ويكون لكل عضو القدرة على تحمل الالتزامات الملقاة على عاتقه بموجب العضوية، كما يكون للعضو القدرة على إرسال بعثة مؤهلة لدى مقر الاتحاد والأمم المتحدة تكون قادرة على تحمل الأعباء الملقاة على عاقتها بما في ذلك الوفاء بالالتزامات المالية تجاه الاتحاد.

– كما أن للمجلس حق إنشاء أجهزة فرعية كلما كان ذلك ضروريًا للقيام بوظائفه بكفاءة وتشمل هذه الأجهزة لجانًا مؤقتة للوساطة والتوفيق والتحقيق تتكون من دولة أو عدة

دول ويمكن للمجلس أن ينظر في أمر إنشاء أشكال من لجان خبراء عسكريين وقانونيين وغيرها.

– ورئاسة المجلس يتم تناوبها شهريًا بين أعضاء المجلس على أساس الترتيب الأبجدي للأسماء، ويقوم رئيس اللجنة تحت إشراف مجلس السلم والأمن وبالتشاور مع الأطراف المتورطة في الصراع ببذل الجهود واتخاذ كل المبادرات المناسبة لمنع وإدارة وتسوية الصراعات ومتابعة تنفيذ قرارات المجلس وإعداد التقارير الدورية والوثائق التي تمكن المجلس وأجهزته الفرعية من أداء دورها بفعالية، ويساعد رئيس اللجنة مفوض للسلم والأمن، ولتحقيق هذا الهدف يتم إنشاء سكرتارية للمجلس تكون مسئولة عن التعامل مع وسائل منع وإدارة وتسوية الصراعات.

– وتتكون لجان المجلس:

١– مجمع الحكماء يتشكل من خمس شخصيات لها مكانتها لدى جميع قطاعات المجتمع، وذات إسهام في مجالات السلم والأمن والتنمية في القارة، ويقوم رئيس اللجنة (المفوضية) باختيارهم بالتشاور مع الدول الأعضاء على أساس التمثيل الإقليمي ويتولى المؤتمر (الجمعية، تعينهم لمدة ثلاث سنوات).

٢– نظام الإنذار القاري المبكر.

٣– قوات التدخل السريع وتتشكل من عنصر مدني وعسكري وتكون متواجدة في دولها ومستعدة للتدخل السريع، ويتولى رئيس اللجنة (المفوضية) تعيين ممثل خاص وقائد لهذه القوات:

٤– اللجنة العسكرية وتتشكل من ضباط كبار من الدول أعضاء مجلس السلم والأمن ولإسداء النصح والمساعدة للمجلس.

٥– الصندوق الخاص والذي يطلق عليه صندوق السلام، ويتحصل على موارده من مساهمات الدول الأعضاء ومن أية مصادر داخل إفريقيا، بما في ذلك القطاع الخاص والمجتمع المدني والأفراد ومن التبرعات من خارج إفريقيا شريطة ألا يتعارض ذلك مع أهداف ومبادئ الاتحاد ويمكن الإشارة إلى أن البروتوكول قد تجاهل تمامًا دور المجلس التنفيذي للاتحاد وذلك بالمخالفة لنص المادة التاسعة (فقرة ٣) من القانون التأسيسي للاتحاد والخاصة بسلطات ومهام المؤتمر (الجمعية) والتي تنص على مسئولية المؤتمر في إصدار توجيهات إلى المجلس التنفيذي حول إدارة النزاعات والحروب والحالات الطارئة واستعادة السلام، وفي المقابل فإن البروتوكول أعطى الدول الأكبر في هذا المجال لرئيس اللجنة

(المفوضية) سواء من حيث اختيار أعضاء مجمع الحكماء، وسواء من حيث القيام بالمبادرة المتعلقة بمنع وإدارة وتسوية الصراعات ومتابعة تنفيذ قرارات مجلس السلم والأمن وإعداد التقارير الدورية والوثائق التي تعرض على المجلس.

- ونتيجة لتجاهل البروتوكول إلى حد كبير دور المنظمات الإقليمية في القارة فإنه اكتفى فيما يتعلق بقوات التدخل السريع بأن تظل هذه القوات مستعدة في دولها انتظارًا لاستدعائها دون إشارة إلى تدريبات مشتركة على المستوى الإقليمي كمرحلة أولية، مما يضفي تعقيدات على عملية استدعاء هذه القوات والتأكد من مدى أن تكون مستعدة من جهة والقدرة على التنسيق مع قوات من دول متعددة من جهة أخرى[٢].

إلا أنه يمكن القول أن الاتحاد الإفريقي قد وضع مبادئ جديدة في العمل الإقليمي القاري من أجل السلام وهو ما يتبين من نقطتين مهمتين إحداهما تتعلق بحق التدخل من قبل الاتحاد والثانية تتعلق بوضع سياسة دفاعية مشتركة للقارة الإفريقية نتناولهما على الوجه التالية:

أولاً: حق التدخل المقيد من قبل الاتحاد لفرض السلام:

بمقتضى مبادئ الاتحاد الإفريقي، أصبح من حق المؤتمر (الجمعية) إصدار قرارات بتدخل الاتحاد في ظل ظروف محددة كجرائم الحرب والإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية في الدول الأعضاء، كما أصبح من حق الدول الأعضاء طلب التدخل من الاتحاد الإفريقي لإعادة السلام والأمن.

وتلك نقلة نوعية جديدة للعمل الجماعي الهيكلي لم تكن موجودة من قبل. فعلى مدار ثلاثين عامًا تقريبًا من عام ٦٣- ١٩٩٣ م تعاملت منظمة الوحدة الإفريقية مع الصراعات الداخلية بقدر من الاستنكار والتردد في معالجة تلك القضايا باعتبارها قضايا داخلية،ومن ثم أظهرت عدم رغبتها في التورط في الحروب الأهلية، وظل مبدأ المنظمة هو عدم التدخل في الشئون الداخلية للدول الأعضاء إعمالاً للمادة الثالثة من ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية. ولكن منذ التسعينيات من القرن الماضي بدأت مرحلة جديدة في علاقات منظمة الوحدة الإفريقية بالمسائل الداخلية وخاصة في حالة الصراعات وتميزت هذه المرحلة بتأسيس آلية منع وإدارة وتسوية الصراعات عام ١٩٩٣م، حيث أصبح السلام والأمن والاستقرار من المسائل التي ترتبط في نظر منظمة الوحدة الإفريقية بصلاح الحكم واحترام حقوق الإنسان والديمقراطية وهي كلها من القيم والمعايير الجديدة التي شاعت على مستوى العالم في ظل النظام العالمي الجديد.

ومع ذلك يمكن القول أن التدخل لحفظ السلام وفرضه لأول مرة يمثل نقله نوعية في ظل الاتحاد الإفريقي، غير أن هذه النقلة النوعية الجديدة ينبغي أن توضع في سياقها القانوني الصحيح، فالأهمية القانونية لحق الاتحاد في التدخل تتحدد في واقع الأمر وفقًا لعدة اعتبارات أهمها:

- إن حق الاتحاد في التدخل ورد في سياق المادة التي تتناول المبادئ وهو ما ينتهي بالحق لأن يكون مجرد إعلان النوايا أكثر من كونه التزام تعاقدي بالمعنى القانوني الدقيق.

- إن حق الاتحاد الإفريقي ليس حقًا مطلقًا بل هو حق محدد أو مقيد بجرائم معينة أو حالات محددة وفقًا للنص الوارد بالقانون التأسيس وهي بالتحديد ثلاث حالات (جرائم الحرب، الإبادة الجماعية، الجرائم ضد الإنسانية) حيث كلها حالات أصبحت تستدعي التدخل من قبل الجماعة الدولية في المفهوم الدولي المعاصر فيما يعرف الآن بالتدخل لأغراض إنسانية من قبل الجماعة الدولية.

- إن قرار التدخل يصدر من مؤتمر رؤساء الدول والحكومات للاتحاد الإفريقي وهذا يعني موافقة جميع الدول الأعضاء بالإجماع أو على الأقل بأغلبية ثلثي الدول الأعضاء في الاتحاد إن تعذر توافر الإجماع وهذا يمثل ضمانة كافية لعدم التعسف في استخدام حق الاتحاد في التدخل.

- إن تدخل المنظمات الإقليمية في أغراض حفظ السلام أو فرضه إنما تخضع في السياق العام لميثاق الأمم المتحدة وإشراف مجلس الأمن، الذي ينبغي أن يكون على بينة كاملة بأي عملية تدخل حتى ولو قامت بها منظمات إقليمية أو فرعية وهو ما يمثل ضمانة أخرى لعدم المغالاة أو التطرف في استخدام حق الاتحاد في التدخل، والتدخل الجماعي من قبل الاتحاد سيوفر دون شك فرصة أكبر لإحلال السلام في القارة ويقطع الطريق أمام التدخلات الأخرى سواء من قبل الدول الإفريقية فرادى أو من قبل التدخلات الأجنبية التي عانت منها القارة كثيرًا.

ومع ذلك يظل مبدأ التدخل الجماعي الإقليمي محفوظًا ببعض المحاذير وأول هذه المحاذير يتمثل في غيبة وفاق إقليمي حول بعض المفاهيم المرتبطة بعملية مثل مفهوم جرائم الحرب ومفهوم الإبادة الجماعية مفهوم الجرائم الإنسانية، لذا ينبغي الاتفاق على تحديدها حتى لا يكون ذلك سببًا في الخلاف بين الدول الأعضاء ويؤدي إلى مزيد من الصراعات، وثاني هذه المحاذير هو العجز الإفريقي عن تدبير القدرات المادية لبناء قوة إفريقية قادرة على التدخل السريع في الأزمات وأسباب هذا العجز ما زالت قائمة في ظل الاتحاد أولها عجز

الدول الأعضاء عن سداد أنصبتها لدى منظمة الوحدة الإفريقية واستمرارها في ذلك في ظل الاتحاد الإفريقي وذلك يحتاج إلى تفهم إفريقي من قبل الدول الأعضاء لأهمية النظرة الاستراتيجية لدور الاتحاد الإفريقي على حسم الصراعات وذلك من خلال موارده الذاتية دون الاعتماد على المنظمة العالمية.

ثانيًا: وضع سياسة دفاعية مشتركة للقارة الإفريقية:

ورد هذا المبدأ في إطار القانون التأسيسي للاتحاد في المادة الرابعة/ الفقرة (د) (المبادئ) والتي نصت على "وضع سياسة دفاعية مشتركة للقارة الإفريقية، وقد حاولت منظمة الوحدة الإفريقية أن تقيم نظامًا دفاعيًا للعمل المشترك من خلال تنسيق السياسات الدفاعية وبصفة خاصة ضد التهديدات الخارجية وخاصة ضد الدول الاستعمارية والنظم العنصرية، غير أن هذا الأمر لم يكن يستند إلى أساس ثابت من ميثاق المنظمة، حيث نصت المادة الثانية من ميثاق المنظمة ضمن أهدافها الدفاع عن سيادتها وسلامة أراضيها واستقلالها وفي هذا الإطار تم إنشاء لجنة الدفاع وهي لجنة متخصصة مستقلة تضم الوزراء المتخصصين في الدفاع أو أي وزراء مفوضين من قبل حكوماتهم ومقرها أديس أبابا حيث تعمل تحت إشراف الأمانة العامة.

ومما لا شك فيه أن اللجنة كانت أضعف من أن تعبر عن آمال كثير من دول القارة في بناء نظام للأمن والدفاع القاري مما ترك الباب مفتوحًا أمام طرح أفكار ومشروعات طموحة، منها مقترح القيادة الإفريقية العليا الذي اقترحه الرئيس الغاني الراحل كوامي نكروما منذ بداية الستينيات من القرن الماضي، واقتراح سيراليون عام ١٩٦٥ بإنشاء منظمة دفاع إفريقية، واقتراح نيجيريا عام ١٩٧٢ م بضرورة إنشاء قوة طوارئ عسكرية إفريقية خاصة، واقتراح في إطار لجنة الدفاع في اجتماعها في إبريل ١٩٧٩ م بأهمية إنشاء "قوة دفاع منظمة الوحدة الإفريقية، فضلاً عن مقترحات بإنشاء قوة حفظ سلام إفريقية والذي جاء من خلال مؤتمرات الفرانكفونية منذ مؤتمر داكار عام ١٩٧٧م، مرورًا بمقترح خاص بإنشاء مجلس أمن إفريقي إلى غير ذلك من المقترحات التي لم تتوفر لها الإرادة السياسية لدول القارة كي ينفذ أي منها في عهد منظمة الوحدة الإفريقية.

ومما لا شك فيه أن الصيغة التي يطرحها القانون التأسيسي للاتحاد والمتمثلة في وضع سياسة دفاعية مشتركة للقارة سوف تنتظر الترجمة الفعلية والحقيقية في ظل بيئة جديدة، فالكتل الإقليمية الأخرى على مستوى العالم قد أحرزت تقدمًا كبيرًا في بناء سياسات دفاعية مشتركة كالاتحاد الأوروبي مثلاً الذي أسندت له مسئوليات تتعلق بالدفاع المشترك وتطوير

السياسة الأوروبية في مجالي الأمن والدفاع وهذه السياسة بدورها تستند إلى الشرعية التي تمنحها لها عملية التكامل الأوروبية، كما أنها تمثل جزءًا من عملية أخرى أكثر اتساعًا لبناء الهوية السياسية للقارة الأوروبية، هذا وقد تم تحديد المعايير التي ترتكز عليها عملية تطوير السياسة الأوروبية في الأمن والدفاع في المجلس الأوروبي الذي عقد في كولونيا بألمانيا في يونيه عام ١٩٩٩ م. وفي فيرا في يوليه ٢٠٠٢ وهي تضع الأسس الحقيقية لسياسة الأمن والدفاع الأوروبية المشتركة وهي تنطوي على تزويد الاتحاد الأوروبي بالقدرة على اتخاذ القرار بشكل مستقل في العمليات العسكرية للتدخل في مناطق المصالح المشتركة أو مناطق النزاع.

أما على مستوى الاتحاد الإفريقي فإن خطوات تنسيق وبناء سياسة دفاعية مشتركة لم تتخط مرحلة البداية المبكرة جدًا وتحتاج لخطوات مؤسسية فعالة من قبيل تنظيم اللقاءات المشتركة بين وزراء الدفاع الأفارقة ورؤساء هيئة أركان الجيوش بالشكل الذي يسهل عملية التخطيط والتدريب للعمليات المشتركة من قبل الجيوش الإفريقية ووضعها في حالة استعداد مع دراسة للإنذار المبكر لحالات الصراع والحروب الأهلية داخل دول القارة.

كما أن توحيد المصطلحات العسكرية ولغة التفاهم بين جيوش تنتمي لثقافات مختلفة، وكذلك فإن عملية التنسيق بين الإطار القاري من خلال الاتحاد الإفريقي والأطر الإقليمية الفرعية كالكوميسا ودول الساحل والصحراء غاية في الأهمية، وصولاً إلى تأسيس منظمة قارية للأمن والتعاون والتنمية، تطرح اتفاقية شاملة لعدم الاعتداء والدفاع المشترك في إطار قاري وتدور حول الأمن والاستقرار والتنمية والتعاون في إفريقيا.

على أية حال فإن الاتحاد الإفريقي قد وضع منهجًا جديدًا في إطار السياسة الدفاعية للقارة وقيم جديدة تحظى بإجماع إفريقي وهو حق التدخل للاتحاد بقرار من مؤتمر رؤساء الدول والحكومات في الحالات الحرجة والمتفاقمة، كما أن القانون التأسيسي قد أكد على بناء نظام إفريقي فعال للأمن الجماعي خاصة عن طريق وضع سياسة دفاعية قارية مشتركة، إن هذا التطور يحقق أملاً إفريقيًا خاصة إذا ما توافرت الإرادة السياسية الإفريقية من جانب القيادات والشعوب الإفريقية في بناء نظام مؤسسي قاري وفعال قادرة على نقل إفريقيا من حالة الصراعات وعدم الاستقرار إلى حالة من الأمن والسلام تحقق التنمية المنشودة وتقضي على المجاعات والفقر والأمراض في القارة[٣].

ونخلص إلى أنه:

يعتبر مجلس السلم والأمن هو الإطار الجديد للارتقاء بالأمن الجماعي من جانب الاتحاد الإفريقي بوصفه جهازًا لاتخاذ القرار بشكل دائم لمنع وإدارة وتسوية المنازعات، كما يشكل نظامًا للأمن الجماعي والإنذار السريع بما يمكن استجابة سريعة وفعالة في حالات وجود منازعات أو أزمات في إفريقيا وتتمثل أهدافه في الارتقاء بالأنشطة الداعية للسلم وإعادة البناء بعد المنازعات وإقامة نظام للدفاع الإفريقي المشترك، والارتقاء بالديمقراطية والحكم ويتبع المجلس المبادئ المنصوص عليها في القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي وإن كان يضيف إليها مبادئ مكملة تتمثل في الاستجابة السريعة للسيطرة على الأزمات والاعتماد المتبادل بين التنمية الاجتماعية- الاقتصادية وأمن الشعوب والدول.

وبهذا يعتبر مجلس السلم والأمن بمثابة تغيير عميق في الرؤية العملية للسعي لإقرار السلم والأمن الجماعي في إفريقيا، مما يعد مرحلة متقدمة على إعلان القاهرة عام ١٩٩٣ المنشئ لآلية منع وإدارة وتسوية المنازعات بداخل منظمة الوحدة الإفريقية، لأن مجلس السلم والأمن قد وضع بعدًا جديدًا فيما يتعلق بحفظ السلم والأمن والإقليميين تركز على مبدأ التدخل.

هذا ويعتبر قيام الاتحاد الإفريقي بوضع البروتوكول الخاص بإنشاء مجلس السلم والأمن الإفريقي بمثابة قفزة نوعية في تنفيذ الهياكل المؤسسية للاستجابة للأزمات في القارة، وتترجم عملية تنظيم الاستجابة الجماعية للقارة للمنازعات سواء الداخلية أو ما بين الدول إرادة سياسية وتعهدًا استراتيجيًا للقيام بأعمال بناء السلم على الأراضي الإفريقية، بمعنى التمسك بأفرقة السعي والعمل على الحفاظ على الأمن الجماعي، وفي إطار المحتوى الإفريقي الذي يعتمد على هيكلة السلام كنموذج للسلوك الجماعي يتعين على الدول الأعضاء في مجلس السلم والأمن القيام بمسئوليات أساسية فيما يتعلق بحفظ الأمن الجماعي الإقليمي، ويتعين عليهم ليس مجرد إخفاء الطابع الشرعي للهيمنة الرمزية من جانب التنظيم الإفريقي الجديد وإنما أيضًا تأكيدًا وضعيتهم المتميزة رمزيًا على غيرهم من الدول، وعلى المجلس أن يدرج عمله في إطار استراتيجيات تكفل لهت الإسراع بالخروج من الظروف الخلافية وتدعيم عملية الوقاية من المنازعات وتقوية السلام.

- لكن هناك سؤالاً دائمًا ما يطرح نفسه وهو كيفية الخروج من المنازعات في عصر الاتحاد الإفريقي: أبعاد عملية جديدة، وبعبارة أخرى كيف يمكن لمجلس السلم والأمن والذي ينظر إليه بأنه مظلة الأمن الجماعي القاري أن يطور أبعاد عملية محتملة تمكنه من أن يكون بالفعل إدارة السلم والأمن الجماعي.

ويمكن في هذا الشأن التمييز بين نوعين من المنازعات التي يتعين على الاتحاد الإفريقي مواجهتها، الأولى هي الصراعات الشديدة والصراعات البسيطة، وتتطلب الأولى تدخلاً عسكريًا، بينما يمكن إيجاد صيغة توفيقية للحل بالنسبة للنوع الثاني من المنازعات.

فبالنسبة للمنازعات الشديدة التي تتطلب حلاً عسكريًا أن تتدرج في المحاور الآتية:

– الحفاظ على انتصارات الفصائل ودعمها باعتبار أنها الطريقة الأسهل والأسرع للانتقال من حالة الحرب إلى السلم هي الانتصار بمعنى الانتصار العسكري لأحد أطراف النزاع.

– مراقبة المجالات الحدودية الخلافية مثلما هو الحال بالنسبة لمنطقة نهر "مانو" بين ليبريا وغينيا كوناكري والمنطقة الحدودية بين تشاد وإفريقيا الوسطى ومنطقة البحيرات العظمى وغيرها.

– ضمان تنفيذ اتفاقيات السلام.

أما بالنسبة للمنازعات الخفيفة فيمكن حلها من خلال المحادثات والمفاوضات، وعن طريق مبادرات الوساطة المانعة بهدف فرض نوع من الحل التوفيقي أو الحلول الوسط أو الضغط على الفقراء، أي الوساطة المانعة أو الوقائية وفرض الحلول الوسط أو الحلول التوفيقية.

كما أنه يجب ألا يعتمد عمل الاتحاد الإفريقي من أجل تحقيق السلم والأمن الجماعي في القارة على الظروف والأحوال التي تشكل تهديدًا للسلام، وحتى يتسم هذا العمل بالفاعلية والاستمرارية فيجب أن تتم في السلام برمته سواء قبل أو بعد النزاع، ونظرًا للطبيعة الشاملة للأمن الجماعي والتي تشكل الإطار المرجعي لعمل الاتحاد الإفريقي، فإن منع وقوع النزاعات والتدعيم الهيكلي للسلم يمكن أن يتخذ عدة مبادرات وهي:

- خلق مجتمعات آمنة كأفضل وسيلة لضمان الأمن الجماعي.
- إضفاء الطابع السلمي على المجتمع المدني.
- التنمية السياسية.
- اتخاذ تدابير ضد المنازعات عن طريق التعبئة القارية والدولية ضد هذه المنازعات.
- تقوية الآليات المحلية للوقاية من المنازعات.

- انتهاج دبلوماسية السلام التي تعتمد على القضاء على الظلم وعدم المساواة والفقر وتدعيم القضاء والتعليم الوفاق داخليًا وخارجيًا.

ثالثًا: المصرف المركزي الإفريقي:

نصت المادة التاسعة عشرة من القانون التأسيسي لوثيقة الاتحاد الإفريقي على إنشاء مصرف مركزي إفريقي يتحدد نظامه ولوائحه بموجب بروتوكول خاص، كما نصت ديباجة هذا القانون على حاجة الدول الإفريقية للتعجيل بعملية تنفيذ المعاهدة المؤسسية للجماعة الاقتصادية الإفريقية بغية تعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية في إفريقيا، والتصدي بصورة أكثر فعالية للتحديات التي تواجه القارة الإفريقية والتي تفرضها العولمة في ظل النظام الدولي الجديد، ونصت أيضًا الفقرة الثالثة من المادة الثالثة والثلاثين الخاصة بالترتيبات الانتقالية والأحكام النهائية على اتخاذ جميع الإجراءات اللازمة لتنفيذ أحكام القانون، وضمان إنشاء الأجهزة المنصوص عليها بموجبه وفقًا لأية توجيهات أو قرارات قد تعتمدها الأطراف في هذا الشأن خلال الفترة الانتقالية المذكورة الأولى من ذات المادة.

ولما كان هدف إنشاء البنك المركزي الإفريقي قد ورد من حيث توقيته الزمني في المرحلة الأخيرة من مراحل التكامل الاقتصادي المنصوص عليها في معاهدة أبوجها الاقتصادية وكان للقانون التأسيسي للاتحاد الأسبقية على أن أحكام في المعاهدة المؤسسة للجماعة الاقتصادية الإفريقية التي لا تتفق معها أو تعارضها فإنه بذلك يكون دور البنك المركزي الإفريقي الذي يدير السياسة النقدية بنظمها المختلفة على مستوى القارة بأكملها قد حل أجله ووجب طرحه على مؤتمر رؤساء وحكومات الاتحاد الإفريقي.

- ومن ثم فإن الدور المنتظر للمصرف المركزي الإفريقي سيختلف من مرحلة إلى مرحلة أخرى تبعًا لمراحل التكامل الاقتصادي المتحققة على مستوى التجمعات الاقتصادية الإقليمية والتي هي المدخل الذي اختارته القارة الإفريقية لتحقيق التكامل الاقتصادي بحسب نصوص القانون التأسيسي للاتحاد، وعلى ذلك فإن أهداف المصرف المركزي الإفريقي حتى اكتمال السوق الإفريقية المشتركة يجب أن تختلف عن أهدافه في المرحلة التالية لاكتمال هذه السوق، ومن ثم فإن هدف تعزيز حرية التجارة وزيادة كثافتها فيما بين الدول الإفريقية يعد أحد هذه الأهداف التي وضحتها أغلب التكتلات الاقتصادية الفرعية القائمة في مقدمة أولوياتها، وعلى ذلك فإن دور المصرف المركزي الإفريقي يجب أن يستهدف من الآن إنشاء غرفة مقاصة لتسوية حسابات الدول الأعضاء، إذ إن ذلك الهدف سوف يترتب عليه خروج

معاملات تجارية بين الدول الأعضاء من دائرة التعامل الفعلي بالعملات الحرة والاكتفاء بالتعامل عليها حسابيًا أي سيترتب عليه توفير في النقد الأجنبي المتاح للدول الأعضاء.

- يجب أن يستهدف البنك المركزي الإفريقي في هذه المرحلة إنشاء قاعدة بيانات عن الاقتصادات الإفريقية وأن تكون هذه القاعدة متاحة للنشر في شكل تقرير سنوي، فضلاً عن إمكانية إتاحتها على شبكة المعلومات الدولية، وبطبيعية الحال يجب أن تركز هذه القاعدة على المعلومات الخاصة بالسياسة النقدية ومؤشراتها في الدول الإفريقية، إن هذه القاعدة يمكن أن تساعد صناع القرار الاقتصادي والباحثين في مجال الاقتصادي النقدي والمالي للدول الإفريقية بشكل خاص وباحثي الاقتصاد الإفريقي بشكل عام.

- التنسيق فيما بين محافظي البنوك المركزية في الدول الأعضاء بإتاحة اجتماع دوري يتم فيه عرض المشكلات وتبادل الآراء في ضوء معايير قياسية للمؤشرات الاقتصادية كنسبة الدين العام/ الناتج المحلي الإجمالي، أسعار الفائدة، معدلات التضخم، منح الائتمان على أن يشمل تطور العمل في هذا المجال وضع قوائم إرشادية موحدة للعمل المصرفي في الدول الأعضاء وذلك لتعظيم منافع الاتحاد النقدي وخفض تكلفته.

وعلى ذلك فإن المصرف المركزي الإفريقي في ضوء هذه الأهداف يمكن أن يكون هيكله التنظيمي على النحو التالي كما عرضه أستاذنا الدكتور فرج عبد الفتاح- أستاذ الاقتصاد بمعهد البحوث الإفريقية.

- مجلس محافظة البنوك المركزية الإفريقية ويعقد اجتماعاته بشكل دوري لتحديد الأهداف الرئيسية للسياسة النقدية في إفريقيا ومتابعة الأداء للبنوك المركزية الإفريقية في نطاق الأهداف الموضوعية، وترفع تقارير هذا المجلس لمؤتمر رؤساء الدول والحكومات.

- لجان فنية متخصصة وتنعقد هذه اللجان كلما دعت الحاجة لانعقادها ويمكن أن تشمل هذه اللجان على لجنة خاصة لمتابعة معدلات التضخم، ولجنة خاصة لمتابعة معدلات نمو العرض النقدي، ولجنة خاصة لمتابعة الدين العام وتطوره، ولجنة خاصة لمتابعة أسعار الفائدة فضلاً عن لجنة المقاصة بين البنوك المركزية للدول الأعضاء، وترفع تقارير هذه اللجان إلى مجلس المحافظين.

- السكرتارية التنفيذية حيث يقع عبء إدارة العمل اليومي على عاتق هذه السكرتارية، ويدخل في اختصاصها الإعداد لعقد الاجتماعات الخاصة باللجان الفنية، ومجلس محافظي البنوك المركزية وإعداد جداول الأعمال حسبما تتقرر موضوعاته بمعرفة مجلس المحافظين.

ويلي هذه الأهداف أهداف للمصرف المركزي الإفريقي بعد اكتمال السوق الإفريقية المشتركة إذ يضاف إلى جانب الأهداف السابقة مجموعة أخرى من الأهداف الخاصة بعرض النقود،ومعدلات منح الائتمان المحلي بما يتناسب مع طبيعة مرحلة التنمية التي تمر بها كل دولة من الدول الأعضاء، كما يمكن بدء الوحدة النقدية بإصدار العملة الإفريقية الموحدة في الدول التي تستوفي شروط مؤشرات الأداء الاقتصادي الخاص بمعدلات التضخم والدين العام وأسعار الفائدة، على أن يعطي لباقي الدول الأخرى التي لم تستوف هذه الشروط فترات زمنية لتوفيق أوضاعها النقدية، والدخول إلى الوحدة النقدية.

ولا شك أن وجود الوحدة النقدية بين مجموعة من الدول الأعضاء يستدعي وجود المصرف المركزي الإفريقي كهيكل مؤسسي قائم ومستمر ويمارس وظائفه في مجال إصدار النقد ومراقبة الائتمان والرقابة على البنوك التجارية فضلاً عن القيام بوظيفته كبنك للحكومات.

ومن ثم ننتهي إلى ضرورية تحديد أهداف المصرف المركزي الإفريقي في ضوء مرحلة التكامل الاقتصادي التي تتم، على أن يتم توسيع نطاق هذه الأهداف كلما تم إحراز تقدم على مستوى التكامل حتى الوصول للوحدة النقدية التي تغطي دول القارة.

رابعًا: محكمة عدل إفريقية للاتحاد الإفريقي:

نصت الوثيقة التأسيسية للاتحاد الإفريقي في المادة الثامنة عشرة على أن يتم إنشاء محكمة عدل تابعة للاتحاد وأن يتم تحديد النظام الأساسي لمحكمة العدل وتشكيلها ومهامها في بروتوكول خاص بها، ومما لا شك فيه أن عناية واضعي القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي بالنص على إنشاء جهاز قضائي في إطار المنظومة المؤسسة لهذا الاتحاد إنما تشكل تطورًا مهمًا ومستحدثًا على صعيد دعم العمل الإفريقي المشترك والموحد خاصة وأن ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية التي جاء الاتحاد الإفريقي ليحل محلها قد خلا من مثل هذا الجهاز مكتفيًا فقط بالإشارة إلى ما عرف بلجنة الوساطة والتوفيق والتحكيم.

وكما هو واضح من النص فقد نص على إنشاء محكمة عدل، على أن يتم لاحقًا ومن خلال بروتوكول خاص بوضع النظام الأساسي لهذه المحكمة والذي يتكفل بتحديد طريقة تشكيلها وبيان اختصاصاتها وآلية العمل في إطارها بوصفها جهازًا قضائيًا دوليًا، والواقع أن مثل هذه الحاجة الملحة لهذا الجهاز القضائي للاتحاد إنما ترجع إلى عدة اعتبارات أولها:

- أن وجود مثل هذا الجهاز ضروري اتساقًا مع الاتجاه العام في قانون المنظمات الدولية والذي بمقتضاه أصبح وجود مثل هذا الجهاز أمرًا مهمًا ولا غنى عنه.

- وثاني هذه الاعتبارات يتمثل في ضرورة استكمال البناء القانوني المؤسسي للاتحاد فكما سبق القول فإن الاتحاد الإفريقي- بوصفه شكلاً من أشكال التنظيم الدولي الإقليمي يلزمه إضافة إلى الجهاز العام ممثلاً في المؤتمر وإلى الجهاز التنفيذي ممثلاً في المجلس التنفيذي وغلى الجهاز الإداري ممثلاً في اللجنة.

- أما السبب الثالث الذي يجعل مسألة إنشاء جهاز قضائي في إطار الاتحاد مسألة ضرورية فيعزي إلى الوظائف المهمة التي يتوقع أن يضطلع بها الجهاز أسوة بما يجرى عليه العمل بالنسبة إلى باقي الأجهزة القضائية الدولية.

ورابعًا: يمكن الإشارة إلى أن وجود مثل هذا الجهاز في نطاق الاتحاد الإفريقي- بل وفي نطاق التنظيمات الدولية ذات الطبيعة المماثلة كجامعة الدول العربية يعتبر ضروريًا للغاية من أجل الارتقاء بأداء هذا الاتحاد الوليد بالنظر إلى أن الجهاز المذكور سيصير ولا شك أحد الأدوات المهمة لأحداث التطوير المستمر في آليات عمل الاتحاد تمامًا كما تلعب الأجهزة القضائية التابعة للاتحاد الأوروبية محكمة العدل الأوروبية- والمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان تلعب دورًا بالغ الأهمية في تحقيق الاندماج الأوروبي في الوقت الحاضر.

ويمكن الإشارة إلى أن هناك عدة وظائف يستطيع هذا الجهاز القضائي الجديد أن يضطلع بها وأبرزها كما يلي:

- وظيفة التسوية السلمية للمنازعات الإفريقية التي تثور فيما بين الدول الأعضاء في المنظمة باعتبارها الوظيفة الأولى التي يمكن أن يضطلع بها أي جهاز قضائي حولي بغض النظر عن التسمية التي تطلق عليها معززًا من خلالها دور المنظمة الدولية المعنية في مجال التسوية السلمية للنزاعات التي تثور فيما بين أعضائها، وليس بخاف أن هذه الوظيفة تعتبر من أهم الوظائف التي تضطلع بها المنظمات الدولية على وجه العموم حيث إن هدف حفظ السلم والأمن ينظر إليه بوصفه أحد الدوافع الأساسية لنشأة التنظيم الدولي المعاصر.

- بالإضافة إلى هذه الوظيفة فهناك الوظيفة الإفتائية التي يتسنى للجهاز القضائي بواسطتها تقديم الرأي القانوني بالنسبة لمختلف المسائل القانونية التي تدخل في نطاق عمل المنظمة، وأيضًا الوظيفة التفسيرية التي يقوم الجهاز القضائي الدولي من خلالها بدور مهم للغاية في تفسير الميثاق المنشئ للمنظمة الدولية وكذلك تفسير قراراتها وبنود الاتفاقات الدولية التي تبرم في إطارها إذا ما أثير نزاع بشأن ذلك التطبيق.

وواقع الأمر أن هذه الوظيفة التفسيرية تنطوي على قدر كبير من الأهمية في نطـــاق قانون المنظمات الدولية، فالثابت أنه على الرغم من تعدد أشكال التفسير وتنوع الجهات التـــي تختص بتقديمه إلا أنه التفسير الأكثر قبولاً في الغالب الأعم لموضوعيته وحيادته.

وهناك أيضًا من بين الوظائف المهمة التي يضطلع بها الجهاز القضائي الـــدولي فـــي إطار المنظمات الدولية ذات الطابع العام ما يمكن أن نسميه الوظيفة التطويرية بمعنى قـــدرة الجهاز المذكور على إنشاء وتطوير القواعد القانونية الدولية سواء من خلال وظيفته التفسيرية المنوه عنها آنفًا (التفسير الإنشائي) أو من خلال قيامه أي الجهاز المذكور بإرســـاء الـــسوابق القضائية التي ستهم بدورها في تكوين العرف المؤسسية الدولي بل والعرف الدولي على وجه العموم.

وأخيرًا يمكن للجهاز القضائي الجديد إذا ما خولته الدول الأطراف في النظام الأساسي الصلاحيات اللازمة لذلك يمكنه أن يقوم في نطاق المنظمة الدولية العامة المعنية بدور مـــشابه لذلك الدور الذي تقوتم به المحاكم العليا في نطاق النظم القانونية الداخليـــة، حيـــث يمكـــن أن تستأنف أمامه الأحكام والقرارات التي تصدرها الأجهزة القضائية الأدنى منه منزلة في ســـلم التدرج القضائي وهي الأجهزة التي قد يتقرر إنشاؤها في نطاق ذات المنظمة.

ومن ثم يمكن القول بحتمية وضرورة إنشاء هذا الجهـــاز القـــضائي لـــدور الاتحـــاد الإفريقي وإبرام البرتوكول الخاص بمحكمة العدل الإفريقية حتى يمكن أن يـــضطلع بـــدوره بالاختصاصات والوظائف المنوطة به كجهاز قضائي دولي إفريقي تحقيقًا لأهـــداف ومبـــادئ الاتحاد الإفريقي.

وبعد أن تعرضنا إلى التحديات التي تواجه القارة الإفريقية وآليات الاتحـــاد الفاعلـــة والجديدة لمواجهة هذه التحديات، فنعرض في عجالة إلى الاتحاد الإفريقي والاتحاد الأوروبي في إطار دراسة من المقارنة.

***

المراجع العلمية

(١) انظر: خطة عمل لاجوس في:

جمهورية مصر العربية: وزارة الخارجية، **قرارات وتوصيات وبيانات منظمة الوحدة الإفريقية** من عام ١٩٦٣– ١٩٨٣ (القاهرة: ١٩٨٥).

د. عبد الرحمن إسماعيل الصالحي، **مصر ومنظمة الوحـدة الإفريقيـة**، (القـاهرة: ١٩٨٨).

جمهورية مصر العربية، وزارة الخارجية الدبلوماسية المصرية في إفريقيـا خـلال خمسة عشر عام من ١٩٧٧ – ١٩٩١ (القاهرة: وزارة الخارجية ١٩٩٢).

وانظر في هذا المرجع وثيقة خطة عمل لاجوس من أجل التنميـة الاقتـصادية فـي إفريقيا من (١٩٨٠ – ٢٠٠٠)، ص ص ٩٢٧ – ١٠١٦.

وانظر في الجماعة الاقتصادية الإفريقية:

منظمة الوحدة الإفريقية، المعاهدة المؤسسة للجماعة الاقتصادية الإفريقية الموقعة من القادة الأفارقة في مؤتمر رؤساء الدول والحكومات في دورته العادية السابعة والعشرين فـي أبوجا/ نيجيريا في الفترة من ٣ ــ ٦ يونيه ١٩٩١ (أديس أبابا: يونيه ١٩٩١).

د. مصطفى سلامة حسين، الجماعة الاقتصادية الإفريقيـة/ قـراءة قانونيـة، مجلـة السياسة الدولية، العدد ١١٣ يوليو ١٩٩٣.

انظر في التحديات الإفريقية:

(٢) د. عبد الرحمن إسماعيل الصالحي، الاتحاد الإفريقي كمنظمة إقليمية بين الأمل والحذر بحث مقدم في ندوة الاتحاد الإفريقي ومستقبل القارة الإفريقية التـي قعـدت بمعهـد البحوث والدراسات الإفريقية، جامعة القاهرة في ٢٠٠١/٦/١١.

وصدرت مجمعة في كتاب عن المعهد/ في أكتوبر ٢٠٠٢، ص ١٧٦– ١٨٢.

وانظر في المديونية الخارجية للقارة:

منظمة الوحدة الإفريقية، الموقف الإفريقي الموحد بشأن أزمة ديون إفريقيا الخارجية (أديس أبابا: ديسمبر ١٩٨٧)

منظمة الوحدة الإفريقية، إعلان الدورة غير العادية الثانية لمؤتمر رؤساء الدول والحكومات لمنظمة الوحدة الإفريقية بشأن أزمة ديون إفريقيا الخارجية (أديس أباب/ أثيوبيا: ديسمبر ١٩٨٧).

د. محمود محمد أبو العينين، إمكانيات نجاح الحل الإفريقي الموحد لأزمة المديونية الخارجية لإفريقيا في ظل المتغيرات الراهنة في النظام الدولي الجديد، بحث مقدم إلى ندوة مشكلة المديونية الخارجية للدول الإفريقية في الفترة من ٥ – ٧ مايو ١٩٩٠ التي نظمها مركز البحوث والدراسات الاقتصادية – بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية/ جامعة القاهرة.

– جامعة القاهرة، معهد البحوث الإفريقية/ مركز البحوث الإفريقية، التقرير الاستراتيجي الإفريقي ٢٠٠١– ٢٠٠٢، ٢٠٠٢– ٢٠٠٣.

(٣) وانظر في التحديات أيضًا:

السفير/ أحمد حجاج، إفريقيا من منظمة الوحدة الإفريقية إلى الاتحاد الإفريقي، بحث مقدم لمجلة آفاق إفريقية– العدد السادس صيف ٢٠٠١، ص ١٣ – ١٤.

د. أحمد الرشيدي، الاتحاد الإفريقي، دراسة في ضوء قانون المنظمات الدولية، بحث مقدم إلى المؤتمر السنوي الأول للدراسات المصرية الإفريقية، إفريقيا والعولمة/ جامعة القاهرة، فبراير ٢٠٠٢.

جوزيف رامز أمين، الموقف المصري من الاتحاد الإفريقي، بحث مقدم لمجلة آفاق إفريقية، العدد الثاني عشر، ٢٠٠٢– ٢٠٠٣، ص ص ٦٣– ٦٤.

(٤) د. عبد الرحمن إسماعيل الصالحي، الاتحاد الإفريقي كمنظمة إقليمية بين الأمل والحذر، م. س. ذ، ص ص ١٧٢– ١٧٩.

وانظر أيضًا:

د. عادل مسعد الحسنين، الجفاف والتصحر في إفريقيا، بحث مقدم لندوة مصر وإفريقيا– معهد البحوث الإفريقية (القاهرة ١٩٩٦).

- في مشاكل التمويل في منظمة الوحدة الإفريقية: انظر:

د. محمود محمد أبو العينين، الأمن الجماعي الإفريقي المستوى القاري والإقليمي الفرعي، نشرة الدراسات الإفريقية (القاهرة: جامعة القاهرة/ معهد البحوث الإفريقية عدد ٣٦، ١٩٩٤، ص ص ٨٥- ٨٦.

د. عبد الرحمن إسماعيل الصالحي، منظمة الوحدة الإفريقية الحاضر وتحديات المستقبل في ظل النظام الدولي الجديد في: أكاديمية ناصر العسكرية العليا: (القاهرة: ١٩٨٨) ص ص ٢٥ – ٥٦.

د. عبد الملك عودة، التنافس الدولي في إفريقيا ١٩٩٥، كتاب الأهرام الاقتصادي عدد ١٠١ أول يونيه ١٩٩٦، ص ٥١.

وزارة الإعلام، الهيئة العامة للاستعلامات، التنافس الأمريكي الفرنسي في إفريقيا، سلسلة دراسات دولية معاصرة رقم ١٥٤، ص ص ٦٣- ٦٥.

منظمة الوحدة الإفريقية، وثيقة القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي، د. مصطفى سلامة، القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي، جريدة الأهرام اليومية، ٣٠ مايو ٢٠٠١، ص ١٢.

(٥) د. عبد الرحمن إسماعيل الصالحي، الاتحاد الإفريقي كمنظمة إقليمية بين الأمل والحذر، م. س. ذ. ص ١٧٩- ١٨٦.

د. عبد الملك عودة، جولة الوزير في ربوع إفريقيا، جريدة الأهرام اليومية، ٦ يونيه ٢٠٠١، ص ١٢.

د. عبد الملك عودة، القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي، الأهرام الاقتصادي، ٢١ مايو ٢٠٠١، ص ٧٢.

د، عبد الملك عودة، الاتحاد الإفريقي من سرت إلى لوساكا، جريدة الأهرام اليومية، ٢٦ مارس ٢٠٠١، ص ٢١.

د. فاروق عثمان طه، منظمة الوحدة الإفريقية والتحديات التي تواجهها، بحث مقدم ضمن بحوث مؤتمر إفريقيا وتحديات القران الحادي والعشرين الذي عقد بمعهد البحوث والدراسات الإفريقية في الفترة من ٢٧ – ٢٩ مايو ١٩٩٧.

(٦) د. عراقي عبد العزيز الشربيني، رؤية حول الدور الاقتصادي للاتحاد الإفريقي، بحث مقدم لندوة الاتحاد الإفريقي ومستقبل القارة الإفريقية (معهد البحوث الإفريقية/ جامعة القاهرة: أكتوبر ٢٠٠١) ص ص ٣٤٣- ٣٥٣.

وانظر كذلك:

منظمة الوحدة الإفريقية، إعلان الجزائر وإعلان عام ٢٠٠٠ عامًا للسلام- صادرًا عن مؤتمر رؤساء الدول والحكومات- الدورة العادية الخامسة والثلاثون- الجزائر يوليه ١٩٩٩.

- تقرير الدورة العادية الثالثة والسبعين لمجلس الوزراء، طرابلس- الجماهيرية الليبية فبراير ٢٠٠١.
- القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي.

(٧) د. فرج عبد الفتاح فرج، إمكانات التعجيل بتنفيذ الجماعة الاقتصادية الإفريقية في ظل الاتحاد الإفريقي، بحث مقدم إلى ندوة الاتحاد الإفريقي ومستقبل القارة الإفريقية، معهد البحوث والدراسات الإفريقية/ جامعة القاهرة (القاهرة: أكتوبر ٢٠٠١) ص ٢٧٠ – ٢٩٤.

وانظر أيضًا:

د. فرج عبد الفتاح فرج، الاقتصاد الإفريقي من التكامل الإقليمي إلى العولمة، (القاهرة: دار النهضة العربية ٢٠٠١).

د. عبد الملك عودة، د. أحمد الرشيدي، تجمع الساحل والصحراء، سلسلة دراسات مصرية إفريقية، (القاهرة كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ٢٠٠١).

د. مصطفى حسين سلامة، الجماعة الاقتصادية الإفريقية، قراءة قانونية السياسة الدولية، العدد ١١٣، يوليو ١٩٩٣.

وانظر كذلك في التجمعات الاقتصادية في إفريقيا والاتحاد الإفريقي:

د. عادل عبد الرازق، المنظومة الإفريقية ومبادرة الشراكة الجديدة للتنمية في إفريقيا (نيباد) بين النظرية والتطبيق، ص ص ١٤١- ٢٧١.

(٨) ألويمني فاجانا- عرض بسمة حافظ، اقتصاد التكامل، وحدة دعم تحليل السياسة- الاتحاد الإفريقي ــ أديس أبابا، بحث: صادر عن مجلة آفاق إفريقية العدد الثاني عشر شتاء ٢٠٠٢- ٢٠٠٣، ص ص ٧١- ٧٥.

وانظر كذلك:

كرميسي ماينا بيتر، عرض ضياء إمبابي/ دراسة مختصرة لمعاهدة إنشاء الاتحاد الإفريقي، بحث صادر مجلة آفاق إفريقية، العدد الثاني عشر – ٢٠٠٢- ٢٠٠٣، ص ص ٧٧- ٧٩.

لمزيد من التفاصيل:

انظر في التكامل الإقليمي في إفريقيا:

جامعة القاهرة، معهد البحوث والدراسات الإفريقية، مشروع دعم التكامل الإفريقي، رؤى وآفاق، أعمال المؤتمر الدولي الأول لشباب الباحثين في الشئون الإفريقية الذي عقد في الفترة من ١٦ – ١٧، إبريل ٢٠٠٥.

إحسان مهدي، المتغيرات الدولية الإقليمية وآثارها على مساعي التكامل، ص ص ٢٧- ٥٢.

رانيا حسين، الدولة القائد ودورها في التكامل في ضوء تجربتي السادك والإيجاد، ص ص ٥٣- ٧٧.

أيمن شبانة، مقومات ومعوقات التكامل الإفريقي في المجال الإعلامي والثقافي، ص ص ٧٨ ــ ١١١.

الخضر عبد الباقي محمد، المجتمع المدني في إفريقيا وآفاق التكامل بين الشعوب الإفريقية، ص ص ١١٢- ١٢٦.

نادية عبد الفتاح، التكامل الإقليمي، الطريق لتعزيز الأمن البشري في إفريقيا، ١٧٣ – ١٨٨.

نورا كممان، الاتحاد الإفريقي بين الأمل والخوف، رؤيـــة تقويميـــة، ص ص ١٧١- ١٧٢.

سامي السيد، الجماعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا وإدارة الصراع في المنطقـــة، ص ص ٣٨٠ - ٤١٠.

(٩) د. محمد عاشور، التكامل الإقليمي في إفريقيا- خبرة الماضي ورؤى الحاضـــر، ص ١١.

انظر برلمان عموم إفريقيا:

د. محمد عاشور مهدي، برلمان عموم إفريقيا ومستقبل الاتحاد الإفريقـــي، تحـــديات قائمة وضمانات لازمة.

مجلة آفاق إفريقية، العدد الثاني عشر ٢٠٠٢- ٢٠٠٣، ص ص ٢٤- ٢٦.

د. حمد عبد الرحمن حسن، برلمان عموم إفريقيا والبعد الشعبي في حركـــة الوحـــدة الإفريقية، بحث مقدم في ندوة الاتحاد الإفريقي ومستقبل القـــارة الإفريقيـــة بمعهـــد البحـــوث والدراسات الإفريقية، جامعة القاهرة، أكتوبر ٢٠٠١.

وانظر أيضًا:

البروتوكول المرفق بالمعاهدة المؤسسة للجماعـــة الاقتـــصادية الإفريقيـــة والخـــاص بالبرلمان الإفريقي والذي اعتمد في الدورة الاســـتثنائية الخامـــسة لمـــؤتمر رؤســـاء الـــدول والحكومات في مدينة سرت الليبية في الثاني من مارس ٢٠٠١، (أديس أبابـــا: ١٦ مـــارس ٢٠٠١).

جمهورية مصر العربية، وزارة الخارجية، مذكرة معلومات حول البروتوكول الخاص ببرلمان عموم إفريقيا (إدارة المنظمات والتجمعات الإفريقية، ٢ يونيه ٢٠٠٢).

منظمة الوحدة الإفريقية، قرارات مؤتمر القمة الإفريقية الاستثنائية الخامـــسة بـــشأن الموافقة على مشروع البروتوكول الخاص ببرلمان عموم إفريقيا (ليبيا- مدينـــة ســـرت، ٢١ مارس ٢٠٠٢).

د. محمود أبو العينين، الاتحاد الإفريقي ومستقبل القارة الإفريقية، (محرر) في نـــدرة الاتحاد الإفريقي ومستقبل القارة الإفريقية، بمركز البحوث والدراســـات الإفريقيـــة، أكتـــوبر ٢٠٠٢).

د. أحمد الرشيدي، الاتحاد الإفريقي، دراسة في ضوء قانون المنظمات الدولية بحث مقدم إلى المؤتمر السنوي الأول لبرنامج الدراسات المصرية الإفريقية (القاهرة: كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ٢٠٠٢).

وانظر كذلك:

بروتوكول برلمان عموم إفريقيا، ص ص ٤- ٥.

وانظر في مجلس السلم والأمن:

- القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي، د. إبراهيم نصر الدين، نحو مجلس فاعل للسلم والأمن الإفريقي، مجلة آفاق إفريقية، العدد الثاني عشر، ٢٠٠٢، ٢٠٠٣، ص ص ٤٠- ٤١.

د. محمد أبو العينين، الاتحاد الإفريقي وإمكانيات إحلال السلام والأمن في القارة الإفريقية، بحث منشور في ندوة الاتحاد الإفريقي ومستقبل القارة الإفريقية بمعهد البحوث والدراسات الإفريقية، جامعة القاهرة، أكتوبر ٢٠٠١، ص ص ٢٢٣- ٢٣٢.

- الأمن الجماعي الإفريقي، المستويان القاري والإقليمي الفرعي (القاهرة: معهد البحوث والدراسات الإفريقية، سلسلة الدراسات الإفريقية، رقم ٣٦، ١٩٩٤) ص ص ٥٢- ٥٤.

- إدارة الصراعات العرقية في إفريقيا (القاهرة: معهد البحوث والدراسات الإفريقية) سلسلة الدراسات الإفريقية رقم ٥٩، ٢٠٠٠) ص ص ٦١- ٦٢.

إيفا الكسندر شولا، عرض محمد قنديل، الاتحاد الإفريقي وإدارة النزاعات، مجلة آفاق إفريقية، العدد الثاني عشر، ٢٠٠٢- ٢٠٠٣، ص ص ٦٨- ٦٩.

انظر في المصرف المركزي الإفريقي:

القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي، (أديس أبابا: ٢٠٠١).

د. فرج عبد الفتاح فرج، دور المصرف المركزي الإفريقي في إدارة النظم النقدية، مجلة آفاق إفريقية العدد الثاني عشر ٢٠٠٢- ٢٠٠٣، ص ص ٥٣- ٥٤.

انظر في محكمة العدل الإفريقية:

د. محمد سامي عبد الحميد، أحوال القانون الدولي العام، الجزء الأول الجماعة الدولية (الإسكندرية، المطبوعات الجامعية، ١٩٩٦).

د. أحمد الرشيدي، منظمة المؤتمر الإسلامي، دراسة قانونية، سياسية في ضوء قانون المنظمات الدولية (القاهرة: مركز البحوث والدراسات السياسية ١٩٩٧) ص ٦٠ وما بعدها.

- حول ضرورة الجهاز القضائي في نطاق جامعة الدول العربية، مجلة شئون عربية، العدد ٥٩، سبتمبر ١٩٨٩، ص ص ٧ وما بعدها.

- التحكيم والقضاء الدولي، مجموعة محاضرات مكتوبة لطلاب الدراسات العليا بكليتي الحقوق والاقتصاد والعلوم السياسية- جامعة القاهرة، ٢٠٠٣.

د. أحمد الرشيدي، الجهاز القضائي في إطار منظومة الاتحاد الإفريقي، حدود الدور المتوقع والمأمول، مجلة آفاق إفريقية، العدد الثاني عشر، ٢٠٠٢- ٢٠٠٣، ص ص ٢٩ – ٣٢.

الفصل الرابع

الاتحاد الإفريقي والاتحاد الأوروبي

"دراسة – مقارنة"



تمهيد

عند قياس الاتحاد الإفريقي أكد فريق من المحللين السياسيين ونفر من رجال الفكر السياسي أن الاتحاد الإفريقي هو صياغة إفريقية للاتحاد الأوروبي بينما اتجه البعض الآخر إلى أنه يستند إلى فكر إفريقي قائم على التجربة الوحدوية لإفريقية نظرًا لأنه استند في قانون التأسيسي إلى ما سبق أن صاغه الأفارقة من معاهدات ووثائق تمثلت في ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية الذي وقعه الآباء المؤسسون في مايو ١٩٦٣ وأيضًا استند الاتحاد وقام على معاهدة أبوجا الاقتصادية التي وقعها الأفارقة عام ١٩٩١ في إطار منظمة الوحدة الإفريقية وأيا كان الأمر فإن الدراسة سوف تتعرض في عجالة إلى المتغيرات الدولية الحالية والتي سارعت إلى قيام الاتحادين وإلى الهياكل الأساسية والآليات الخاصة بكل منهما في إطار من المقارنة وكذا القاسم المشترك من التحديات التي تواجه كل منهما ثم الوقوف على التعاون القائم بين الاتحادين وذلك على الوجه التالي:

المبحث الأول

أوجه التشابه في المتغيرات الدولية والإقليمية وفي آليات كل منهما والتحديات القائمة أمام كل منهما

١- بداية من الثمانينيات والتسعينيات من القرن الماضي ظهرت عدة متغيرات دولية وإقليمية بانتهاء الحرب الباردة بين القطبين السوفيتي آنذاك والأمريكي وحلفائهما، ومن ثم انتهاء سياسة توازن القوى العسكرية وسباق التسلح في العالم ليحل نظام دولي جديد يقوم على أساس من التوازن في القوى العسكرية وسباق التسلح في العالم ليحل نظام دولي جديد يقوم على أساس من التوازن في المصالح والتعايش السلمي وخفض التسليح وإقامة العلاقات المتبادلة في إطار من التكتلات الاقتصادية القائمة على التكامل الاقتصادي بين الدول والشعوب، ولم يعد النظام قائمًا على القطبية الثنائية وإنما هيمنت قوة واحدة على العالم ألا وهي الولايات المتحدة الأمريكية وذلك على إثر انهيار الاتحاد السوفيتي آنذاك وسقوط الأنظمة الشيوعية في أوروبا الشرقية وتفكك حلق وارسو، فضلاً عن أنه تبع ذلك تغير في الاهتمامات العالمية فلم تعد قضايا العالم الأساسية هي السباق حول التسليح استراتيجية لها الأولوية الأولى وإنما أصبحت قضايا التحولات الديمقراطية وتنامي الاتجاه العالمي نحو الاندماج والتكتل الاقتصادي والسياسي وذلك بإقامة التكتلات الاقتصادية الجدية مثل الشركات متعددة الجنسيات، وأيضًا بتطور درجة التكتل والاندماج للتكتلات التي كانت قائمة قبل ذلك ولم يعد يعرف الكيانات الصغيرة التي لا تستطيع أن تفي بحاجاتها في ظل تطور التنظيمات الدولية في عالم أصبح قرية صغيرة بفضل التقنيات الحديثة وتطور وسائل الاتصالات والتجارة الإلكترونية.

من هنا يتضح أوجه التشابه التي أدت على قيام الاتحاد الإفريقي والاتحاد الأوروبي من خلال المتغيرات الدولية التي كانت سببًا رئيسيًا في مسعى كل منهما لتحقيق درجة أكبر من الوحدة والاندماج لمواجهة القضايا المعاصرة الناشئة عن النظام الدولي الجديد المتمثل في العولمة(١).

٢- أما بالنسبة للمتغيرات الإقليمية لكل من الاتحادين بالنسبة لأوروبا فقد شهدت القارة الأوروبية العديد من المتغيرات أهمها سقوط حائط برلين وقيام الوحدة بين ألمانيا الشرقية الشيوعية وألمانيا الغربية الرأسمالية واتجاه ألمانيا الشرقية نحو الأخذ بالنظام الغربي

في التعددية السياسية والاقتصاد الحرب بدلاً من الاقتصاد الموجه الذي تسيطر عليه الدولة، كما تفجرت أيضًا الصراعات القومية والعرقية في دول شرق ووسط أوروبا (يوغسلافيا- تشيكو سلوفاكيا- الاتحاد السوفيتي- مقدونيا) وقد أدى ذلك إلى تفكك العديد من هذه الدول إلى دويلات ومن ثم أدى ذلك إلى الرغبة في تحقيق التوازن وقيام وحدة أوروبية مع انتهاج سياسة خارجية ودفاعية أوروبية موحدة مستقلة بعيدة عن الهيمنة الأمريكية وتحقيقًا لسياسة أوروبية اقتصادية موحدة تتفادى أزمات الاقتصاد الأوروبي والعالمي خاصة أزمات النظام النقدي الأوروبي التي كانت عرضه للتذبذب ذلك أن تنسيق السياسات المالية النقدية من شأن تحقيق نوع من الثبات الاقتصادي داخل هذه الدول بحيث تصبح المساهمة داخل ميزانية الجماعة الأوروبية مرتبطة بمستويات الدخول ومعدلات البطالة وغيرها من المؤشرات الاقتصادية بما يسمح بتعويض الدول التي تعاني من أزمات اقتصادية ويؤدي ذلك إلى تحقيق نوع من التوازن بين دول الجماعة الأوروبية وعلى الجانب الإفريقي فقد أدت المتغيرات الدولية إلى نوع من التراجع لمكانتها الإقليمية التي كانت تتمتع بها القارة الإفريقية إبان الحرب الباردة، فقد تضاء الاهتمام الدولي بها وتم تهميش القارة، وظهر ذلك واضحًا في خفض حجم المساعدات التي أصبحت تتلقاها القارة من الدول المانحة وشركاء التنمية والمؤسسات النقدية الدولية، بل وفي بعض الحالات توقفت تمامًا، بينما زادت المساعدات على دول شرق أوروبا وعلى دول الاتحاد السوفيتي آنذاك وانتهى الأمر بالقارة إلى انخفاض الاستثمارات الأجنبية والتدفقات المالية إلى القارة الإفريقية.

بل ووصل الأمر إلى وضع شرط أساسي لتقديم المساعدات والاستثمارات لدول القارة ألا وهو قيام الأنظمة الرأسمالية والليبرالية الغربية بالإضافة إلى الشروط الاقتصادية المتمثلة في الالتزام بشروط التكييف الهيكلي فيما عرف بالمشروطية السياسية والاقتصادية، وذلك حتى يمكن للمؤسسات المالية الدولية والدول المانحة أن تقدم المساعدات والاستثمارات لدول القارة الإفريقية، وقد ترتب على ذلك أن تبنت أغلب دول القارة إن لم يكن معظمها نظم الحكم الديمقراطية الغربية وانتهاء نظام الحزب الواحد رغم ما كلف القارة ذلك من صعوبات اقتصادية جمة خلال فترات التحول السياسي والاقتصادي، وفي هذا الشأن أطلق البعض على هذه الفترة بأنها عصر التحرر الثاني في إفريقيا.

ومن ناحية ثانية فقد تفجرت في دول عديدة في القارة حروب أهلية استنزفت موارد القارة وأفقدتها القدرة على معالجة هذه الصراعات والسيطرة عليها ونتج عن هذه الصراعات انهيار دول مثل الصومال وليبيريا وتدمير البنية الأساسية، فضلاً عن تشريد الملايين من النازحين اللاجئين الأفارقة وانتشار الجوع، حيث عجزت القارة عن أن تسد حاجاتها من

الحبوب والمواد الغذائية والدواء الكثير من الأمراض المعدية مثل الملاريا والإيدز (مرض نقص المناعة).

– وهو ما أدى إلى ظهور الأزمات الاقتصادية وانخفاض الناتج المحلي الإجمالي (٢) لدول القارة وخاصة جنوب الصحراء وتفاقم مشكلة المديونية الخارجية لدول القارة وعجز دول القارة عن معالجتها ورفض مجتمع الدائنين للموقف الإفريقي الموحد لمعاجلة أزمة المديونية الخارجية، والتي وصلت إلى ٣٥٠ مليار دولار أمريكي عام ٢٠٠٠، كما تعرضت أجزاء كبيرة من دول القارة مثل القرن الإفريقي لموجات متتالية من الجفاف والتصحر والمجاعة، هذا فضلاً عن التدهور الشديد في شروط التجارة والانخفاض في متوسط الدخل الفردي مع تدني الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية بشكل عام في كثير من دول القارة الإفريقية، وبات الأمر في حاجة إلى قيام الاتحاد الإفريقي لمواجهة هذه التحديات الإفريقية والدولية.

٣– ونتيجة لهذه المتغيرات الدولية والإقليمية فقد سعى كل من الأوروبيين والأفارقة إلى تطوير مؤسسات الوحدة على المستوى الأوروبي والمستوى الإفريقي.

فبالنسبة للجانب الأوروبي، كان من نتيجة انضمام أوروبا الشرقية واتحادها مع أوروبا الغربية أن حدث تباين في مستوى النمو الاقتصادي للدول الأعضاء مما أدى إلى طرح فكرة ضرورة تطوير الجماعة الأوروبية وذلك بإزالة الحواجز بين الدول الأعضاء، وانتقال كافة عوامل الإنتاج من داخل دول أوروبا الموحدة ومعاملة الأفراد معاملة واحدة داخل دول الاتحاد، وإلغاء القيود على التجارة وخلق سوق موحدة للخدمات وحرية انتقال الأفراد والأموال، والتقريب بين السياسات المالية للدول الأعضاء.

ومن ثم بدأت الإجراءات نحو ذلك، ففي يوليه ١٩٨٧ م بدأ العمل بالقانون الأوروبي الموحد الذي يتضمن تطبيق ٢٧٠ إجراء لإنشاء سوق داخلية موحدة في نهاية عام ١٩٩٢ م تنصب على السلع والأفراد والخدمات ورؤوس الأموال وهو ما أدى إلى تنسيق في التشريعات والسياسات بين الدول الأعضاء في الجماعة الأوروبية.

وفي عام ١٩٩١ م عقدت العديد من المؤتمرات الحكومية ناقشت الموضوعات الخاصة بالاتحاد النقدي والاقتصادي والسياسي، كما جرت اجتماعات بين مؤسسات الجماعة الأوروبية شارك فيها المجلس والمفوضية والبرلمان وانتهى إلى إقرار المجلس الأوروبي في اجتماع "ماستريخت" إلى معاهدة إنشاء الاتحاد الأوروبي والتي عرفت بمعاهدة ماستريخت

والتي وقعت في ٧ فبراير عام ١٩٩٢م وأصبحت نافذة المفعول في الأول من نوفمبر عام ١٩٩٣م.

وأهم ما جاء بهذه المعاهدة الاستعاضة عن نظام التعاون السياسي الأوروبي بالسياسة الخارجية والأمنية المشتركة التي تشكل جميع النواحي الأمنية للاتحاد وتؤدي إلى سياسة دفاعية مشتركة، وإقامة اتحاد نقدي عبر ثلاث مراحل تنتهي في الأول عن يناير ١٩٩٩م كما أقرت المعاهدة التعاون في الشئون الداخلية والعدالة بما في ذلك حق اللجوء والهجرة واعترفت بالمواطنة الأوروبية وحددت حقوق وواجبات مواطن الدول الأعضاء وأعطت وزنًا أكبر للبعد الاجتماعي فضلاً عن إدخال العديد من التعديلات في الهياكل المؤسسية في قواعد اتخاذ القرارات.

ثم قررت دول الاتحاد ضرورة تعديل معاهدة "ماستريخت" لتمكين الاتحاد الأوروبي من مواجهة تحديات المستقبل، وفي هذه الإطار وقعت "معاهدة امستردام" في الثاني من أكتوبر ١٩٩٧ م وأدخلت تعديلات، بعضها في مجال الأمن والعدالة والحرية والتي تضمن الحريات الرئيسية والذي وقع في روما في الرابع من نوفمبر عام ١٩٥٠ م، ومن ذلك نقل سياسات التأشيرات واللجوء والهجرة وغيرها من السياسات المتعلقة بحرية انتقال الأفراد إلى الاتحاد، والعمل على تحقيق التنمية المتواصلة وهو ما يخضع جانبًا كبيرًا من التعاون للوائح الاتحاد، هذا فضلاً عن إدخال العديد من التعديلات التي من شأنها تعزيز فاعلية واتساق السياسات الخارجية والأمنية المشتركة مع إصلاح بعض الجوانب المؤسسية وتعديل أساليب اتخاذ القرارات بما يناسب اتساع العضوية لدول الاتحاد.

وعلى الجانب الإفريقي ونتيجة للتحديات التي تواجه القارة تبلورت اتجاهات متعددة تدعو إلى تطوير منظمة الوحدة الإفريقية لتكون أكثر قدرة على مواجهة هذه التحديات، مع التأكيد على ضرورة تدعيم التعاون على المستوى السياسي والاقتصادي والأمني، وتمثلت في البداية في دعوة الرئيس القذافي إلى عقد دورة استثنائية لمؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الإفريقية في الجماهيرية الليبية وذلك لمناقشة سبل تفعيل المنظمة كي تواكب التطورات العالمية وما تتطلبه العولمة من استعدادات إفريقية تحفظ للقارة مصادرها ومقدراتها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وقد لبى القادة الأفارقة الدعوة، وعقدت الدورة غير العادية الرابعة لمؤتمر رؤساء الدول والحكومات الإفريقية التي عرفت بـ "قمة سرت الأولى" في سبتمبر ١٩٩٩م، وبعد مداولات بين القادة حول سبل ووسائل تفعيل منظمة الوحدة الإفريقية تقرر إنشاء اتحاد إفريقي يحل محل منظمة الوحدة الإفريقية مع تفويض مجلس وزراء المنظمة بإعداد قانون دستوري للاتحاد المزمع إنشاؤه مع الأخذ في الاعتبار أحكام ميثاق منظمة

الوحدة الإفريقية والمعاهدة المؤسسة للجماعة الاقتصادية الإفريقية والميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان، وتوالي التصديق على القانون التأسيسي للاتحاد حتى اكتمل النصاب القانوني المتفق عليه بتصديق دولة نيجيريا ليدخل القانون حيز التنفيذ الفعلي في السادس من مايو ٢٠٠١ م على أن تعقد القمة الأولى في جنوب إفريقيا في يوليو ٢٠٠٢م.

وجاءت نصوص الوثيقة التأسيسية للاتحاد الجديد معبرة عن الواقع الراهن في القارة الإفريقية، وهو ما انعكس على أهداف ومبادئ وآليات وهيكل الاتحاد.

ومن ثم يمكن القول إن الاتحاد الأوروبي والإفريقي خطوة متقدمة على طريق الوحدة واستجابة للقارتين لما طرأ من متغيرات دولية وإقليمية، وإن كان البعض يرى أن التجربة الوحدوية الإفريقية لم تعكس ذلك القدر اللازم من التدرج بما يتناسب وظروف القارة بينما يرى البعض الآخر أن الاتحاد الإفريقي يعد فرصة أخيرة أمام القارة للخروج من عثراتها[٣].

٤- وفيما يتعلق بالهيكل التنظيمي للاتحادين الأوروبي والإفريقي. فإن الاتحاد الأوروبي يتكون هيكله من:

أ- **مجلس الوزراء:** ويتكون من وزراء حكومات الدول الأعضاء في الاتحاد وفقًا للاجتماع المزمع عقده، فإذا كان موضوع الاجتماع يتعلق بالشئون الخارجية يجتمع وزراء الخارجية وهكذا، هذا ويعمل المجلس على تحقيق التنسيق بين الخطط الاقتصادية العامة للدول الأعضاء مع اتخاذ القرارات الضرورية للعمل بالمعاهدات والاتفاقيات المؤسسة للاتحاد، هذا وتعقد اجتماعات المجلس بناء على طلب الرئيس ويكون ذلك بمبادرة منه أو يطلب من أي عضو في الاتحاد، أما قاعدة التصويت فتتم وفقًا للأغلبية ويتم استخدامها في عدد من المجالات المحددة وأهمها الميزانية والسياسة الزراعية.

هذا وقد أجرت قمة "نيس" عددًا من التعديلات سواء في نمط التصويت أو في عدد المقاعد لدول أعضاء الاتحاد، فبالنسبة إلى نمط اتخاذ القرارات فقد أصبح الاجتماع مشروطًا في بعض الحالات، وغالبية ١٤ دولة في حالات ثانية، وغالبية دول تمثل ١٢% من مجموع سكان أوروبا في حالة ثالثة وذلك لتلافي الشكاوي العديدة من استخدام حق الفيتو وأثره على تعطيل المشاريع الأوروبية وخاصة من قبل دول صغيرة نسبيًا مثل لوكسمبورج والتي تعارض بعض هذه المشاريع التي تتناقض مع مصالحها الخاصة.

ب- المفوضية الأوروبية: تعتبر بمثابة حكومة الاتحاد الأوروبي وكانت تشكل من عشرين عضوًا من بينهم الرئيس، إلا أن قمة "نيس" قد أدخلت تعديلاً على عدد الأعضاء وهو أن لا يتجاوز ٢٧ عضوًا، ويتطلع الأوروبيون إلى خفض عدد المفوضين الأوروبيين إلى أقل من عشرين عضوًا لتسهيل عملها.

والوظائف التي تقوم بها المفوضية هي على الوجه التالي:

رسم السياسات والوساطة بين المصالح المتعارضة بين الحكومة القومية ومجلس الوزراء، وأيضًا مراقبة تنفيذ أحكام المعاهدات والتأكد من التزام الحكومات بقوانين الاتحاد وإتباع قراراته وتنفيذ سياسات الاتحاد وخاصة في مجال السياسات الزراعية، وتقرير ميزانية الاتحاد، ويتم انتخاب الرئيس من جانب رؤساء الدول والحكومات لمدة خمس سنوات، أما الأعضاء فيتم انتخابهم من قبل البرلمان.

جـ - البرلمان الأوروبي: مقره مدينة ستراسبورج، وفي بداية الأمر كان يتشكل من ٦٢٨ عضوًا توزع حسب ثقل الدولة العضو، فمثلاً ألمانيا كان لها ٩٩ مقعدًا تليها كل من بريطانيا وفرنسا وإيطاليا لكل منهما ٨٧ مقعدًا وأسبانيا ٦٤ مقعدًا وهولندا عدد ٣١ مقعدًا والبرتغال وبلجيكا واليونان لكل منهم ٢٥ مقعدًا والدانمارك ١٦ مقعدًا وأيرلندا عدد ١٥ مقعدًا ولوكسمبرج عدد ٦ مقاعد.

وفي قمة "نيس" حدث تعديل بالزيادة ليكون عدد أعضاء البرلمان ٨٢٧ عضوًا،ومع ذلك استمر عدد أعضاء ألمانيا ٩٩ عضوًا بينما انخفض عدد أعضاء فرنسا إلى ٧٢ عضوًا ومعها الدول الكبرى الأعضاء بريطانيا وإيطاليا وإسبانيا والتي انخفض عدد ممثليها لإتاحة الفرصة أمام تمثيل الدول المرشحة للعضوية والانتماء للاتحاد في العام ٢٠٠٤م. وللبرلمان عدة وظائف تشريعية وتقرير الموازنة والرقابة على المفوضية، فله الحق في مطالبتها بتقديم مقترحات حول أي موضوع، كما أن له سلطة توجيه أسئلة لها تقوم بالرد عليها شفاهة أو كتابة.

د. محكمة العدل الأوروبية: وهذه المحكمة منوط بها الاختصاص بالشئون الدستورية لدول الاتحاد وخاصة التي تتعلق بالإشراف على تطبيق المعاهدات الأوروبية وتتكون من عدد ١١ قاضيًا يعاونهم أربعة من المحامين العموميين تعينهم حكوماتهم لمدة ست سنوات قابلة للتجديد، وتنتخب المحكمة رئيسها من بين القضاة لمدة ثلاث سنوات.

هذا وقد خولت معاهدة "ماسترخت" للمحكمة سلطة فرض عقوبات على الدول الأعضاء إذا ما خالفت قراراتها.

هـ - البنك المركزي الاتحادي: يعتبر أحدث أجهزة الاتحاد، واختصاصاته قد حددتها معاهدة "ماسترخت" وهي الإشراف على تقويم العملة الأوروبية (اليورو) ويشكل مجلس إدارته من ستة أعضاء دائمين بالإضافة إلى عدد ١١ من محافظي البنوك المركزية للدول الأعضاء المنضمة إلى نظام العملة الموحدة، ويصدر قراراته بالأغلبية مع المساواة في أصوات كل الأعضاء.

هذا وقد قرر اجتماع القمة لرؤساء دول وحكومات الاتحاد الأوروبي الخامس عشر في "نيس" والذي عقد في السابع من ديسمبر عام ٢٠٠٠ اتخاذ خطوة جديدة في اتجاه توسيع قاعدة الاتحاد وزيادة عدد أعضائه، وقد وافقت الدول الأعضاء على استراتيجية لضم عدد ١٢ دولة أوروبية أخرى ليصبح بالاتحاد الأوروبي ٢٧ دولة عضوًا كما تقرر إحداث تغيير طفيف في مقاعد مجلس الوزراء الأوروبي.

وفي إطار تناول آليات الاتحاد الإفريقي المناظرة فإنه يمكن القول إن القانون التأسيسي للاتحاد قد تناوله على الوجه التالية:

أ- مؤتمر الاتحاد: ويتألف من رؤساء الدول والحكومات، وهو كما أسلفنا يعد الجهاز الأعلى في الاتحاد ويتولى رئيس دولة بالانتخاب رئاسة المؤتمر لمدة عام.

هذا ويتخذ المؤتمر قراراته بالإجماع وإن تعذر فبموافقة أغلبية الثلثين، أما المسائل الإجرائية والبت فيها تتم بالأغلبية البسيطة، ويتكون النصاب القانوني لأي اجتماع للمؤتمر من كافة الدول الأعضاء في الاتحاد، وسلطاته تتمثل في تحديد السياسات المشتركة للاتحاد واعتماد ميزانية الاتحاد.

ب- المجلس التنفيذي: ويشكل من وزراء خارجية الدول الأعضاء أو من أي وزراء تعينهم حكومات الدول الأعضاء وقد أوضحنا سلفًا اختصاص هذا المجلس.

جـ - برلمان عموم إفريقيا: ويتم تشكيل البرلمان وسلطاته ومهامه في بروتوكول خاص به.

د- محكمة العدل الإفريقية: ويتم تشكيل هذه المحكمة أيضًا وفقًا لبروتوكول خاص بها.

هـ - اللجنة وأمانة الاتحاد: وتتشكل من الرئيس ونائبه أو نوابه من أعضاء الاتحاد.

د- لجنة الممثلين الدائمين: وتتشكل من الممثلين الدائمين لدى الاتحاد.

ن- **اللجان المتخصصة:** وتتشكل على أساس قطاعي، وتتكون من الوزراء أو كبار المسئولين المعينين بهذه القطاعات والتي تقع في اختصاصاتهم.

و- **المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي:** ويتشكل من مختلف المجموعات المهنية ويعد بمثابة هيئة استشارية.

ومن ثم يمكن القول إن هناك تشابه وتماثل كبير في الهيكل التنظيمي لكل من الاتحاد الإفريقي والأوروبي ولكن تبقى الحاجة إلى ضرورة تفعيل هيكل الاتحاد الإفريقي استلهامًا بالتجربة الأوروبية حتى يمكن للاتحاد الإفريقي أن يواجه التحديات الإقليمية والدولية.

ونتعرض أخيرًا في هذا المبحث إلى التحديات التي تواجه الاتحادين الإفريقي والأوروبي في إطار دراسة مقارنة[٤].

التحديات التي تواجه الاتحادين:

هناك العديد من التحديات التي تواجه الاتحادين الإفريقي والأوروبي والتي تمثل قاسمًا مشتركًا وتماثلاً في أوجه الشبه بينهما نتعرض لبعض جوانبها على الوجه التالية:

أ- التحديات المتعلقة بالهيكل التنظيمي فبالنظر إلى الاتحاد الأوروبي نجد أن توسيع العضوية يمثل تحديًا هيكليًا ومؤسسيًا، إذ أنه بخلاف تركيا فقد تقدمت عدد ١٢ دولة بطلبات للانضمام لعضوية الاتحاد استنادًا إلى شرعية جغرافية بانتماء هذه الدول إلى شرق أوروبا باستثناء تركيا وقبرص ومالطة، كما يوجد بينهم الكثير من التناقضات في الأوضاع الاقتصادية والمساحة وعدد السكان والتي يتعين على الاتحاد الأوروبي التعامل معها ذلك أن انضمام هذه الدول سوف يزيد من مساحة الاتحاد وعدد سكانه بنسبة تصل إلى ٣٣% و ٢٩% على الترتيب، كما سيترتب على ذلك زيادة الأعباء الاقتصادية للاتحاد، إذ يقدر البعض أن انضمام عدد ٦ دول جديدة للاتحاد سوف يعني تكاليف إضافية مقدارها ٤٦ مليار يوريو سنويًا، وذلك إذا ما تم تطبيق نظام الدعم الحالي في مجالي السياسة الزراعية والهيكلية على دول وسط وشرق أوروبا ذات الطابع الزراعي من حيث اقتصادياتها، إضافة إلى المشكلات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي من المتوقع أن تتزايد مع تدفق المهاجرين من الدول الجديدة التي ترغب في الانضمام للاتحاد الأوروبي، وقد تباينت الآراء حول هذا التحدي، فبينما تؤيد دولة ألمانيا الاتجاه إلى التوسع لأنه سيحسن من موقعها داخل الاتحاد بأن تكون في موقع رئيسي ومركزي من الناحية الجغرافية والسياسية والاقتصادية والحضارية فإن دولاً أخرى مثل إسبانيا وبريطانيا والبرتغال ترى ضرورة إصلاح الاتحاد قبل التوسع فيه، كما أن استطلاعات الرأي تشير وتنوه إلى انخفاض نسب الجماهير المؤيدة للتوسع خاصة من بين

فئات العمال وأصحاب المشروعات الصغيرة ودافعي الضرائب، ولعل رفض الشعب الأيرلندي لتوسيع العضوية خلال الاستفتاء الشعبي الذي تم في يونيه ٢٠٠١ م أبرز مثال على ذلك.

كما أن التوسع في عضوية الاتحاد الأوروبي يثير إشكالية مهمة تتعلق بالصيغة التي يمكن أن يكون عليها الاتحاد الأوروبي بعد توسيعه، حيث ترى ألمانيا تحول الاتحاد إلى كيان فيدرالي له برلمان ورئيس دستوري منتخب وذلك على غرار النموذج الأمريكي مع بعض الفوارق الطفيفة التي تتطلبها اعتبارها المواءمة.

كما أن هناك إشكالية ثانية وهي مشكلة تمسك الدول بسيادتها والتي يترتب عليها خلافات حول المدى الزمني اللازم لتحقيق الوحدة الأوربية، حيث يختلف الرأي في هذا الإطار بين فريق تقوده ألمانيا وفرنسا ويدعو إلى الإسراع بتطبيق خطوات الوحدة، وفريق ثان تقوده بريطانيا ويدعو إلى التدرج بالإضافة إلى معارضة بعض الدول لتدخل الاتحاد في مجالات عمل معينة بشكل يزيد من تدخل الاتحاد في شئون الحياة اليومية لدول الاتحاد، ويؤدي إلى زعزعة الاستقرار الاجتماعي بها خاصة فيما يتعلق بالضمان الاجتماعي وتحديد ساعات العمل والأجور، ويفسر ذلك رفض بريطانيا التوقيع على بيان مشترك يدعو لتحسين حقوق العمال داخل الاتحاد الأوروبي، وكذلك رفضها التوقيع على بروتوكول الميثاق الاجتماعي أو إجراء أية تعديلات على الفصل الاجتماعي في اتفاقية روما، وأيضًا تمسكها بحذف كلمة الفيدرالي من مشروع معاهدة الاتحاد ووضع عبارة بديلة تفيد تحقيق علاقات أكثر تقاربًا بين الدول الأعضاء بشكل لا يسمح بتآكل السيادة الوطنية لصالح سياسات التكامل.

ومن ثم نخلص إلى أن مسألة السيادة الوطنية تمثل تحديًا أمام الاتحاد الأوروبي ذلك أن إصرار كل دولة عضو على حماية سيادتها سوف يترتب عليه وجود العديد من التوجهات داخل مؤسسات صنع القرار بشكل يعرقل عملية صنع واتخاذ القرارات وهو ما يبرز عند اتخاذ القرارات المعنية بتطوير نظم عمل وقواعد الاتحاد وزيادة سلطاته واختصاصاته إزاء الدول الأعضاء، هذا ومن المتوقع أن تزداد حده تلك الإشكالية مع انضمام دول شرق أوروبا لعضوية الاتحاد، نظرًا لأن الاستقلال الحديث للعديد من هذه الدول قد يدفعها إلى التمسك الشديد بالسيادة.

على الجانب الإفريقي تتمثل أهم هذه التحديات في عدم اكتمال الهيكل التنظيمي والمؤسسي للاتحاد فبالنسبة إلى المؤتمر هناك إشكالية لرؤساء الدول والحكومات الذين وصولا إلى السلطة بطرق غير دستورية، فهل سيتم إعمال المادة الثلاثين من القانون التأسيسي التي تحظر مشاركتهم في أنشطة الاتحاد أم أن الحرص على تجنب الانقسام وتثبت

أقدام الاتحاد سوف يؤدي إلى عدم إعمال هذه المادة، وكذلك لم تتشكل مؤسسات الاتحاد الأخرى، المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي ومحكمة العدل الإفريقية والمؤسسات المالية، بل إن مهام وصلاحيات بعض الآليات لم تتحدد بعد مثل المؤسسات المالية ومحكمة العدل، كما أن هناك إشكالية أخرى وهي كيفية تنظيم العلاقات مع التجمعات الاقتصادية القائمة وكيفية دعمها وتنسيق العلاقات فيما بينها بحيث تتمكن من إنجاز أهدافها المرحلية تمهيدًا لقيام الجماعة الاقتصادية الإفريقية تتمكن من إنجاز أهدافها المرحلية تمهيدًا لقيام الجماعة الاقتصادية الإفريقية، هذا وترجع صعوبة هذه الإشكالية إلى التباينات التي توجد بين هذه التجمعات سواء في الأهداف أو مستويات التطور أو مراحل التكامل الاقتصادي، بالإضافة إلى إشكالية ثالثة ألا وهي تداخل العضوية التي تنبع مشاركة الكثير من دول الاتحاد الإفريقي في عضوية منظمات دولية أخرى مثل جامعة الدول العربية أو منظمة المؤتمر الإسلامي أو الفرانكفونية وهو ما قد يفرض عليها التزامات وقيود قد تتعارض مع التزاماتها في إطار الاتحاد الإفريقي(٤).

ب- هناك أيضًا تحديات سياسية وأمنية، فبالنسبة للاتحاد الأوروبي توجد تحديات تعترض عملية صياغة سياسية خارجية ودفاعية أوروبية مشتركة ومستقلة، فعلى الجانب السياسي ينقسم أعضاء الاتحاد بين اتجاهين، حيث يطالب الاتجاه الأول بصياغة سياسية خارجية أوروبية مستقلة عن الولايات المتحدة، على حين ينادي الاتجاه الثاني بضرورة توافق السياسة الخارجية للاتحاد مع المواقف الأمريكية خاصة في القضايا الدولية المهمة.

هذا وقد ظهر هذا التباين على مستوى السياسة الخارجية بين أعضاء الاتحاد في أكثر من قضية، من أهمها المسارعة الألمانية بالاعتراف باستقلال جمهوريات الاتحاد اليوغسلافي السابق بدون تنسيق مسبق مع باقي أعضاء الاتحاد، وكذلك اعتراف فرنسا وألمانيا وبريطانيا وهولندا والدنمارك بمقدونيا اليوغسلافية وإقامة علاقات دبلوماسية معها، رغم محاولة اليونان إثناء هذه الدول عن ذلك، والجدير بالذكر أن هذا الاعتراف قد جاء قبل أيام قليلة من تسلم اليونان رئاسة الاتحاد الأوروبي وذلك كنوع من إقرار الأمر الواقع، وأيضًا يوجد نوع من التنافس الفرنسي الألماني حول الرغبة في لعب دور مهيمن في إطار الاتحاد الأوروبي وذلك استنادًا إلى وضع فرنسا كدولة نووية وكعضو دائم في مجلس الأمن واستنادًا أيضًا إلى القوة الاقتصادية لألمانيا التي تسهم بنحو ٥٠% من ميزانية الاتحاد الأوروبي.

وعلى الجانب الأمني والدفاعي هناك العديد من التحديات أهمها افتقاد الإدراك المشترك لطبيعة وأبعاد المشكلات الأمنية والتهديدات الخارجية والذي كان بمثابة حجر الزاوية في التحالف الغربي، مع عدم القدرة على بناء صناعات دفاعية موحدة أو تشكيل قوات

عسكرية مشتركة، وفضلاً عن ذلك هناك تحديات أمنية أخرى أهمها تفجر الصراعات ذات الطبيعية العرقية والإثنية في العديد من الدول الأوروبية، كما هو الحال بالنسبة لصراعات البوسنة والهرسك وكوسوفو، وهي الصراعات التي أظهرت العجز الأوروبي عن مواجهة التحديات الأمنية الأوروبية بشكل مستقل عن حلف الأطلنطي والولايات المتحدة الأمريكية، هذا إلى جانب تحديات أمنية أخرى من قبيل مشكلة الجيش الجمهورية الانفصالي في أيرلندا الشمالية ومشكلة إقليم الباسك في إسبانيا إلخ.

وأيضًا بالنسبة للاتحاد الإفريقي، هناك العديد من التحديات ذات الطبيعة السياسية والأمنية والتي يخشى من تأثيراتها السلبية على مسيرة الاتحاد، وفي مقدمة هذه التحديات وعلى قمتها تأتي الصراعات والحروب الأهلية التي اندلعت في أنحاء القارة بشكل لم يسبق له مثيل سواء من حيث عدد هذه الصراعات، أو عدد الأطراف المشاركة فيها أو تشابك أبعادها أو حجم الخسائر المادية والبشرية الناجمة عنها، وهو ما يزيد من صعوبة احتوائها ومن ثم تسويتها خاصة في ضوء تنامى ظاهرة التدخل الإقليمي في الصراعات الداخلية الإفريقية بعد الحرب الباردة كما هو الحال في ليبيريا والكونغو الديمقراطية وسيراليون وإفريقيا الوسطى وليسوتو.. إلخ، وذلك إما لتحقيق مكاسب سياسية أو لإشباع حاجات أمنية أو المشاركة في اقتسام ثروات الدول محل النزاع أو لهذه الأسباب مجتمعة وهو ما يساعد على زيادة حدة هذه الصراعات.

كما توجد أيضًا العديد من النزاعات بين الدول الإفريقي ببعضها البعض وذلك إما لأسباب حدودية مثل النزاع الأثيوبي الأريتري أو لأسباب تعود لاختلاف توجهات النظم الحاكمة أو لدعم إحدى الدول لمعارضي النظام الحاكم في دولة أخرى كما هو الحال بالنسبة للخلافات السياسية بين السودان وكل من إريتريا وأوغندا وأثيوبيا، فضلاً عن أسباب عديدة ترتبط بالتناقض سواء على المستوى الإقليمي أو القاري، وهو ما يؤدي في نهاية الأمر إلى توتر العلاقات بين دول القارة بعضها البعض بشكل قد يصعب معها الحديث عن إمكانية تحقيق التكامل السياسي بين دول القارة أو بناء مواقف جماعية موحدة إزاء القضايا محل الاهتمام المشترك.

جـ - وهناك كذلك تحديات اقتصادية فعلى الجانب الأوروبي يوجد تحديات اقتصادية ممثلة في مسألة استكمال الوحدة النقدية الأوروبية إذ ما زالت هناك أربع دول خارج نطاق الوحدة النقدية إما للرغبة في التحلل من أعباء الانضمام للوحدة النقدية أو للحرص على حماية عملة الدولة مما قد يحدث من تقلبات في أسعار صرف العملة الموحدة، أو لعدم القدرة على الوفاء بمتطلبات الانضمام وفقًا لمعاهدة "ماستريخت" وتأتي بريطانيا في مقدمة الدول التي لا

ترغب في الانضمام للعملة الموحدة (اليورو) حيث أعلن رئيس وزرائها "توني بلير" أن حكومته لا تتعجل الانضمام للعملة الموحدة وأنها سوف تنضم إليها عندما تحين الظروف المناسبة.

هذا وتشير التقارير إلى أن هذه المشكلة ربما تزداد مستقبلاً مع انضمام دول شرق أوروبا للاتحاد، وذلك في ضوء الصعوبات التي يحتمل أن تواجها هذه الدول في سبيل الوفاء بمتطلبات الوحدة النقدية، وهو ما قد ينذر بازدياد عدد الدول التي تقع خارج نظام العملة الموحدة من بين أعضاء الاتحاد الأوروبي.

وبجانب مشكلة الوحدة النقدية توجد مشكلات أخرى أهمها التباين الواضح في الإمكانيات الاقتصادية والموارد ونظم الإنتاج بين أعضاء الاتحاد الأوروبي، فلا يمكن مقارنة بريطانيا وألمانيا وفرنسا بالبرتغال واليونان على سبيل المثال، ومن المتوقع أن تزداد حدة هذه المشكلة أيضًا بانضمام دول شرق أوروبا لعضوية الاتحاد.

وبالنسبة لدول الاتحاد الإفريقي، فأن معظم الدول الإفريقية تعاني من اختلالات هيكلية في الأوضاع الاقتصادية حيث تتخصص هذه الدول في إنتاج وتصدير سلعة واحدة أو اثنتين، وفي الغالب تكون هذه السلعة من المواد الأولية الزراعية أو المعدنية، كما هو الحال بالنسبة لأوغندا التي يمثل البن ٦٨% من صادراتها وزامباي التي يمثل النحاس ٨٢% من صادراتها، والواقع أن أسعار هذه الموارد الأولية تتحدد في بورصات الدول المستوردة، كما أن إنتاجها يكون عرضة للتقلبات من عام لآخر وهو الأمر الذي يؤدي إلى تقلبات حادة في اقتصادات الدول الإفريقية التي تعتمد على حصيلة صادراتها في تحقيق النسبة الأكبر من دخلها القومي، وهو ما يجعلها غير قادرة على استيراد ما تحتاجه من سلع مصنعة ضرورية لدفع عجلة التنمية، مما يتسبب في تعثر خطط التنمية واللجوء إلى الاستدانة نظرًا لانخفاض مستويات الادخار عن مستويات الاستثمار، أو تطبيق برامج التثبيت والتكييف الهيكلي التي تعتبر بمثابة وصفات علاجية تتعامل مع أعراض الأزمة الاقتصادية ولا تمس جذورها.

بالإضافة إلى انخفاض الإنتاجية لدى معظم دول القارة وذلك لإتباع أساليب إنتاجية منخفضة التقنية ونقص العمالة المدربة وهو ما يؤدي إلى انخفاض في الناتج المحلي الإجمالي إلى العالمي حيث يبلغ نصيبها ١% فقط وانخفاض نصيبها في التجارة الدولية عن ٢% في أغلب الأحوال.

أضف إلى ذلك أن الروابط الاقتصادية بين الدول الإفريقية والعالم الخارجي أقوى منها فيما بين الدول الإفريقية وبعضها، وعلى سبيل المثال فإن نسبة كبيرة من تجارة الدول

الإفريقية "استيراد وتصديرًا" تتركز مع عدد محدود من الدول الأجنبية، وغالبًا ما تكون الدول المستعمرة السابقة هي الشريك التجاري الأول للدول التي كانت تخضع لاحتلالها، في حين تنخفض نسب التجارة البينية فيما بين الدول الإفريقية وبعضها البعض وهو ما يعكس سوء التوزيع الجغرافي للتجارة الإفريقية، كما يزداد اعتماد الاقتصاد الإفريقي على رأس المال والتكنولوجيا الأجنبية وهو ما يؤثر سلبيًا على درجة الاستقلال في صنع القرارات الاقتصادية في القارة.

وهذا قد تركت هذه الأوضاع الاقتصادية المتدهورة أثارها على الأوضاع الاجتماعية في القارة وذلك بالنظر إلى المستويات المتدنية المعيشية والتعليمية والصحية، وبالإضافة إلى ذلك توجد الكثير من التباينات بين الدول الإفريقية بعضها البعض سواء من حيث الموارد والمساحة أو عدد السكان أو نظم الإنتاج إذ لا يمكن مقارنة مصر وجنوب إفريقيا ونيجيريا ورواندا وسيشل وجزر القمر.

ومن ثم يتعين على الاتحاد الإفريقي تقريب الفوارق بين هذه الدول بعضها البعض حتى يتيسر له تنسيق السياسات الاقتصادية والتجارية والنقدية فيما بينها فضلاً عن ذلك فالاتحاد مطالب بتحقيق الوحدة النقدية الإفريقية رغم العقبات الاقتصادية والمالية المرتبطة بذلك وهو ما يتطلب جهدًا أكبر وموارًدا كافية لوضع سياسات الاتحاد وقراراته موضع التطبيق، وفي هذا الإطار ينبغي على الاتحاد الإفريقي دراسة إمكانية إيجاد مصادر عديدة للميزانية الاتحادية على اعتبار أن اقتصار موارد الاتحاد على مساهمات الدول الأعضاء لن يكفي لتحقيق طموحاته في الارتقاء بالقارة.

د- وهناك تحديات أمام الاتحادين تفرضها البيئة الدولية، فبالنسبة إلى الاتحاد الأوروبي تمثل أهم هذه التحديات ضرورة القيام بدور فاعل ومستقل على المستوى الدولي والارتقاء بالمكانة الدولية للاتحاد، وذلك في ظل النظام الدولي الجديد والظروف الدولية المتغيرة وفرص ومخاطر العولمية، غير أن تحقيق ذلك يصطدم بطموحات ومصالح الفاعلين الدوليين المنافسين وفي مقدمتهم الولايات المتحدة واليابان وروسيا والصين خاصة في ظل تنامي قوة المنافسين وترابط مصالحهم وتقارب العلاقات بينهم، ومن ذلك التقارب الصيني الياباني والصيني الروسي، وكذلك وجود العديد من القضايا الخلافية بين الاتحاد ومنافسيه، ومنها مشكلة الفائض التجاري الياباني مع دول الاتحاد والاتفاق الياباني الأمريكي حول أشباه المواصلات الذي يثير قلق الاتحاد، هذا فضلاً عن المقاومة الأمريكية لوجود دور دولي فاعل ومستقل للاتحاد الأوروبي، نظرًا لما قد يعنيه ذلك من تهديد لمكانة الولايات المتحدة

ومصالحها وهو ما يفسر تخوف الولايات المتحدة الأمريكية من المساعي الأوروبية لتطوير سياسة خارجية وأمنية مستقلة.

والجدل أيضًا إزاء بعض قضايا حقوق الإنسان مثل التأييد الأمريكي لتطبيق عقوبة الإعدام في الوقت الذي عارض فيه الاتحاد الأوروبي ذلك، هذا فضلاً عن الرغبة الأوروبية الأكيدة في الدفاع عن الهوية والثقافة الأوروبية في مواجهة التأثيرات الثقافية الأمريكية، حيث ظهرت أطروحات نظرية عديدة تطالب الاتحاد الأوروبي بتقديم خيار أوروبي يضاهي العقيدة الليبرالية الأنجلو سكسونية المتطرفة لمواجهة الأمركة بآثارها وسلبياتها المدمرة، ومع التأكيد على أهمية تأييد مواطني دول الاتحاد لذلك الخيار، بينما دعا البعض الآخر إلى مواجهة ما أطلق عليها الاستعمار الأمريكي السياسي والاقتصادي والثقافي لأوروبا.

وبالنسبة للاتحاد الإفريقي لعل أهم التحديات الدولية هي ضرورة العمل على بناء موقف جماعي إفريقي يستهدف الارتقاء بالقارة الإفريقية ومساعدتها على احتلال مكانة دولية مناسبة والتصدي لمحاولات تهميش القارة واستغلالها لصالح الغرب ومواجهة المخططات الغربية الرامية لإدماج القارة في إطار عمليات وسياسات العولمة بدون تقديم الدعم اللازم لحماية القارة، مما قد ينتج عن ذلك من أخطار وسلبيات، ومن ثم تقع على الاتحاد مسئولية استحداث أدوات للضغط من أجل إسقاط المديونية الخارجية الإفريقية وفتح الأسواق الدولية أمام الصادرات والمنتجات الإفريقية، والحصول على أفضل شروط ممكنة في إطار المفاوضات مع الدول والمؤسسات الدولية المانحة، وكذلك مع منظمة التجارة العالمية، مع السعي لدعم العلاقات بين الاتحاد الإفريقي والمنظمات الدولية والإقليمية الأخرى[٦].

وهذا ما سنتناوله في المبحث القادم في إطار التعاون بين الاتحاد الإفريقي والاتحاد الأوروبي.

***

المبحث الثاني

التعاون بين الاتحاد الأوروبي والاتحاد الإفريقي

يجدر بنا أن نتناول بداية جهود الاتحاد الأوروبي في دعم التنمية الإفريقية على المستوى الإقليمي والمستوى الوطني، كما هو معروف هناك تجمعات إقليمية فرعية تغطي القارة الإفريقية، وقد تعامل الاتحاد الأوروبي مع هذه التجمعات باعتبارها وحدة إقليمية واحدة تستفيد بجهود دعم التنمية،ومن ناحية ثانية فإن الاتحاد الأوروبي قد قدم الدعم التنموي للعديد من دول إفريقيا جنوب الصحراء ومن ثم نتناول أهم الجهود المبذولة في هذا السياق على المستوى الإقليمي والمستوى الوطني وذلك على الوجه التالية.

أولاً: الجهود التنموية على المستوى الإقليمي:

١- إقليم غرب إفريقيا:

يضم إقليم غرب إفريقيا الاتحاد الاقتصادي والنقدي لدول غرب إفريقيا وهو يضم ثماني دو لمن دول الإقليم، وقد حقق هذا التحاد خطوات متقدمة على طريق التكامل الاقتصادي، حيث أعلن عن قيام الاتجاه الجمركي بين دوله اعتبارًا من أول يناير عام ٢٠٠٠، وقد استفاد هذا الاتحاد من خلال تعضيد برنامج pari 2 (وهو البرنامج المخصص لدعم عملية التكامل، بما قيمته ٦٥٥ مليون يورو) كما استفاد الاتحاد من المساعدات المقدمة لبناء المؤسسات على المستوى الوطني للدول داخل الاتحاد والمستوى الإقليمي في صورة مؤسسات الاتحاد، كما يضم الإقليم تجمع الإيكواس Ecowas. ويتخذ هذا التجمع في الوقت الحالي خطوات جادة نحو إقامة الاتحاد الجمركي، وقد تم التوقيع على برنامج جديد لتحديث مؤسسات سكرتارية الإيكواس، وقد تم التوقيع على هذا البرنامج في أول أكتوبر ٢٠٠٠، ومن ثم فإن كلا التجمعين ي عملان في السنوات الأخيرة نحو تحقيق التكامل بينهما من خلال تنسيق التعريفة الجمركية.

٢- إقليم وسط إفريقيا:

لأسباب عديدة سياسية واقتصادية لم يحظ هذا الإقليم بدعم كاف من تسهيلات التنمية الأوروبية، والتجمع الاقتصادي الرئيسي في هذا الإقليم هو الاتحاد الاقتصادي والنقدي لإفريقيا الوسطى، وتقوم استراتيجية التنمية الأوروبية تجاه هذا الإقليم في الوقت الحالي على تعضيد التكامل الاقتصادي، وتقديم المساعدات الفنية بهدف تعزيز عملية التكامل التجاري والحفاظ على البيئة.

٣- الشرق والجنوب الإفريقي:

إن التجمع الأساسي في هذا الإقليم هو السوق المشتركة للشرق الجنوب الإفريقي (الكوميسا) وتضم هذه السوق عشرين دولة من دول الإقليم، وقد أنشأت فيما بين دولها منطقة تجارة حرة في أكتوبر ٢٠٠٠، ويهدف التجمع لإقامة الاتحاد الجمركي في عام ٢٠٠٠-٢٠٠٨ وكان محددًا له عام ٢٠٠٤، وقد قدم الاتحاد الأوروبي برنامجًا لدعم عملية التكامل الاقتصادي في هذه السوق بقدر مبلغ ٤٦,٧ مليون يورو، وفضلاً عن ذلك فقد قامت المفوضية الأوروبية بتقديم الدعم الفني لمنظمة "إيجاد" وكذلك إلى East African Community E A C

تجمع شرق إفريقيا الذي يضم كينيا وأوغندا وتنزنيا وهم من دول الكوميسا فيما عدا تنزانيا التي انسحبت من عضوية الكوميسا عام ٢٠٠٠، وفضلاً عن ذلك فإن هناك تجمعًا آخر لا يقل أهمية عن تجمع الكوميسا وهو تجمع سادك SADC وقد تقرر في شأنه خلال عام ٢٠٠٠ اعتماد مشروع لبناء القدرات يتكون من خمسة أقسام هي التكامل الإقليمي، توقيع على بروتوكول للتجارة والنقل، تعزيز التجارة البنية، نظام جديد لإدارة المعلومات وتكنولوجيا الاتصالات وأخيرًا الإحصاء.

ثانيًا: الجهود التنموية على المستوى القومي:

إلى جانب الدعم الذي تقدمه المفوضية الأوروبية للتجمعات الإقليمية في إفريقيا فإن الدعم في مجال مشروع بناء المؤسسات قد لمس دولاً عديدة نذكر منها على سبيل المثال الحالات التالية:

- **بوركينا فاسو:** قدم الاتحاد الأوروبي حوالي ١٦ مليون يورو ــ لبوركينا فاسو لبناء مؤسساتها السياسية ونظامها الانتخابي والجمعيات الأهلية لتغطية حقوق

الإنسان والإعلام على الأخص،ومساهمة المرأة في الحياة العامة وقد بدأ التنفيذ في مايو ٢٠٠٠.

- **مالي:** وقد اعتمد الاتحاد الأوروبي خلال عام ٢٠٠٠ برنامجًا خماسيًا تكلفته ٣٩ مليون يورو بهدف تحسين الخدمات داخل مناطق التجمعات السكانية والتي تخضع لنظام لا مركزية الإدارة الحكومية.
- **جنوب إفريقيا:** وقع الاتحاد الأوروبي مع جمهورية جنوب إفريقيا اتفاقًا للتعاون التجاري والتنمية في أول يناير ٢٠٠٠، وبمقتضى هذا الاتفاق فإن دعمًا للديمقراطية وأجهزة الإدارة العامة وحقوق الإنسان، قد تقرر من قبل الاتحاد الأوروبي بمقدار ٣٦٠ مليون يورو كحد أدنى لدعم هذه الأغراض يستخدم خلال الفترة من ٢٠٠٠ – ٢٠٠٢.
- **مالاوي:** تجري مالاوي إصلاحًا للمؤسسات القانونية مثل وزارة العدل، القضاء، كلية الحقوق، لجنة القانون، وخدمة السجون، مكتب محكمة الفساد والمحكمة القومية، وقد طلبت مالاوي مساعدات إنمائية لهذه الأغراض وتتم هذه الإصلاحات حاليًا في نطاق مشروع موقع مع الاتحاد الأوروبي قيمته ٨,٥ مليون يورو.

ثالثًا: جهود التنمية للاتحاد الأوروبي على المستوى القطاعي في إفريقيا:

١- قطاع الصحة:

إن جهود الاتحاد الأوروبي تركز على عمليات الوقاية والرعاية الصحية وتقديم الدواء ومكافحة مرض نقص المناعة (الإيدز)، إذ قام الاتحاد الأوروبي في عام ٢٠٠٠ بتنفيذ مائة وعشرين مشروعًا في دول ACP قيمتها ٧٦٠ مليون يورو ركزت هذه المشروعات على وضع أسس لأنظمة صحية طويلة المدى تخدم الغالبية العظمى من الشعوب وعلى سبيل المثال فقد قدم الاتحاد الأوروبي مساعداته الصحية لحوالي ٦٠% من سكان ليبريا، وقد تم إنفاق حوالي ٢٥,٨٣ مليون يورو على مشروعات الصحة المستهدفة لمجموعات عريضة من السكان هي الأكثر تأثرًا (النساء- الأطفال ــ المعوقين) خلال عامي ٢٠٠٠ و ٢٠٠١م.

٢- قطاع التعليم والتدريب:

أن هناك أكثر من ١٢٠ مشروعًا للتعليم تم إحراز تقديم ملموس في شأنها، وقد تعدلت أساليب مساندة نظم التعليم منذ عام ٢٠٠٠ حيث أصبح متاحًا تخصيص مبالغ لمساندة نظم التعليم منذ عام ٢٠٠٠ حيث أصبح متاحًا تخصيص مبالغ لمساندة موازنات الحكومات مثلمًا حدث في أوغندا، فقد تم تخصيص ٣١ مليون يورو كدعم خاص للموازنة العامة، غير أن الحكومة الأوغندية ترى أن ذلك المبلغ يعد ضئيلاً إذا ما استهدفت الوصول بنسبة الملتقحين بالمدارس إلى ١٠٠% وهي نسبة تستهدفها الحكومة الأوغندية بحلول عام ٢٠٠٣، كما تستهدف الوصول بنسبة الطلبة إلى المدرسين لتصبح ٥٠: ١.

أما في جنوب إفريقيا فإن هناك عدد ١٢ مشروعًا لدعم التعليم والتدريب منذ عام ٢٠٠٠ وتم تقديم مساهمات بشأنها بحوالي عدد ١٨٠ مليون يورو تركز هذه المشروعات على التعليم الأساسي واكتساب المهارات الأساسية.

٣- قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة والتعاونيات:

بالرغم من أن هذه المشروعات غير مؤهلة للاستفادة بشكل فعال من دعم التنمية إلا أن هناك دعمًا بما قيمته ٧٩ مليون يورو وقد اعتمد لهذا القطاع، وقد وجهت اعتمادات هذا الدعم لمشروعات في بعض الدول مثل بوركينا فاسو وغينيا وهناك نماذج لمشروعات حققت نجاحات في هذا السياق.

٤- قطاع البحث والتطوير:

قدم الاتحاد الأوروبي مساعدات تنموية لبحوث المحاصيل والمزارع الحيوانية سواء كان ذلك الدعم على المستوى الإقليمي أو على المستوى القومي، فعلى المستوى الإقليمي فقد خصص مبلغ ٢٩ مليون يورو للبحوث الزراعية في إقليم شرق إفريقيا عام ٢٠٠٠ ومبلغ ١٢ مليون يوريو لإقليم غرب إفريقيا، وتستهدف هذه المشروعات تعزيز البعد الإقليمي للبحوث الزراعية على نطاق الأنظمة القومية للبحوث، أما على المستوى القومي فقد حصلت كينيا على دعم للبحوث الزراعية والمائية قدره ٨,٣ مليون يورو، وقد أثبتت المشروعات نجاحًا مبكرًا كما تم تخصيص ٦,٤ مليون يورو لدعم مشروع بحوث زراعية في نيجيريا.

٥- قطاع الأمن الغذائي:

قدم الاتحاد الأوروبي معونات غذائية للمناطق التي تحتاج للمساعدات الإنسانية في دول ACP وعلى سبيل المثال فقد حصلت أثيوبيا على ٨٠٠ ٠٠٠ طن معونات أكثر من نصفها كان مساهمة من الاتحاد الأوروبي، كما تم تقديم معونة مباشرة للحكومة الأثيوبية لتمويل شراء ١٠٠٠٠ طن من الحبوب بقيمة قدرها ٢٧,٥ مليون يورو تم شراؤها من الأسواق المحلية.

وفي أريتريا ومع استمرار الجفاف في عام ٢٠٠٠ كان هناك حوالي ١,١ مليون شخص بدون مأوى وهم يعاون من النقص الحاد في المواد الغذائية، لذلك فقد دشن الاتحاد الأوروبي برنامجًا للأمن الغذائي بتكلفة ١٥ مليون يورو استخدام منها عشرة مليون يورو كسداد لفواتير الواردات من الخارج، فقد بلغت المساعدات الإنمائية المقدمة في عام ٢٠٠٠ ما قيمته ١٧٨ و ١٧٠ مليون يورو كان نصيب أنجولا منها ١٥,٧ مليون يورو، بورندي ١٣,٧ مليون يوريو وجمهورية الكونغو الديمقراطية ٢٠ مليون يورو، أثيوبيا وأريتريا ٢٢,٤ مليون يورو، كينيا ٤,٤ مليون يورو، الصومال ٦,٥ مليون يورو، والسودان ١١ مليون يورو، زامبيا وزيمبابوي ٤,٥ مليون يورو، سيراليون وغينيا وليبيريا، ١٦,١ مليون يورو موريتانيا ٩,٧ مليون يورو.

هذا ومما هو جدير بالذكر أن اتفاقية "كوتونو/ بنين" تسمح بعمل مراجعة منتظمة لاستراتيجيات الدعم بهدف التأكد من جدواه الاقتصادية والاجتماعية، كما أن هذه الاتفاقية بها من المرونة ما يسمح بإعادة توجيه الموارد وفقًا لأداء السياسات وتقييم الإنجازات، إن الدول الشريكة (دول ACP) عليها أن تلعب دورًا رائدًا في ترشيد استخدام الموارد التي تصل إلى يديها، إن كفاءة استخدام هذه الموارد سوف يسمح بزيادة المخصصات من قبل الاتحاد الأوروبي ومن ثم سوف يترتب عليه أيضًا ورد تسهيلات أخرى من مجتمع المانحين(٧).

رابعًا: آفاق تطوير العلاقات الأوروبية الإفريقية:

سيطرت اعتبارات ثلاثة أساسية على طبيعة المصالح الأوروبية في القارة الإفريقية، الاعتبار الأول ويتمثل في المصلحة الاقتصادية للدول المانحة كمبرر أساسي لدفع المعونات إلى الدول الإفريقية والاعتبار الثاني هو تفاوت واختلاف درجات المصلحة تجاه إفريقيا في داخل الجماعة الأوروبية حيث إن بعض الدول ترتبط في دوافعها بدفع المعونات بمصالح الدول المانحة وبعضها الآخر ترتبط باحتياجات الدول المتلقية، وأخيرًا فإن من بين العلاقات الثنائية لمنح المساعدات تأتي فرنسا كأهم دولة أوروبية مؤثرة داخل الجماعة الأوروبية

وبالنسبة لدول الاتحاد الأوروبية باستثناء دول الشمال الأوروبي لا يعتبر التعاون في مجال التنمية أولوية سياسية متقدمة.

وبالإضافة إلى أن إفريقيا تأتي في مرتبة متأخرة من قائمة الأولويات السياسية الأوروبية، وفي إطار توجه دول القارة الأوروبية نحو إعادة تشكيل وتوجيه مصالحها تأتي إفريقيا جنوب الصحراء في مرتبة تالية بعد دول أوروبا الشرقية والدول المتوسطية الجنوبية ثم دول شرق وجنوب شرق أسيا وأمريكا اللاتينية، ولذا فإن التعاون الأوروبي الإفريقي في مجالات التجارة والاستثمار يعد ثانويًا مقارنة بالمناطق الأخرى ذات الأهمية الاقتصادية للاتحاد الأوروبي.

في حين تركز برامج المساعدات الثنائية للدول الأوروبية على دول إفريقية معينة، فإن إطار التعاون بين الاتحاد الأوروبية ودول إفريقيا والمحيط الهادي والكاربي يوفر فرصة فريدة لكل الدول الأعضاء للتفاعل والتعاون، ولا تستطيع دولة مانحة أن تزعم أنها تمتلك علاقات تعاونية تنموية كثيفة مع هذا العدد من الدول النامية خارج هذا الإطار، ولكن تفوق العلاقات الثنائية وبرامج تقديم المعونات على المستوى الثنائي في إطار التعاون الجماعي ما زال يؤثر سلبًا على ف عالية التعامل مع مشكلات التنمية الملحة في إفريقيا، كما أن التفضيلات الجغرافية والسياسية والقطاعية لتقديم المعونات ما زالت تؤثر أيضًا على تلك الفعالية.

ومن ناحية أخرى فإن تطوير التعاون بين الدول الأوروبية والقارة الإفريقية وتطوير سياسة جديدة للمعونات الأوروبية تجاه إفريقيا قد يواجه بعقبة الرأي العام الأوروبي، حيث تسيطر مشاعر الاستعلاء والعنصرية التي تجد لها جذورًا عميقة في أوروبا ويتم النظر إلى إفريقيا على أنها قارة في حالة أزمة مستمرة تحتاج إلى معونات تنموية هائلة ولا يتم الالتفات في الغالب إلى إمكانيات القارة، وفي مواجهة هذا التحدي لا بد لإفريقيا أن تؤكد دورها في مستقبل العلاقات الأوروبية الإفريقية.

وغالبًا ما يتخذ صانعو القرارات الأوروبيون الرأي العام الأوروبي تجاه الدول النامية ذريعة لتبرير انخفاض الدعم التنموي لإفريقيا في الوقت الذي يبدو فيه أن التجارة والاستثمار والتحالفات العسكرية مع دول أوروبا الشرقية والتعاون مع دول الاتحاد المغربي هي القضايا التي تسيطر على الأجندة الأوروبية، ولكن رغم أن اتجاهات الرأي العام الأوروبي تجاه قضايا الدول النامية تتطور إلى الأسوأ إلا أنه في الوقت نفسه لم تكن هناك محاولات جادة من الحكومات الأوروبية للتصدي لهذه الاتجاهات، بل أن بعض الحكومات عملت على تدعيمها، وفي الغالب تسيطر المصالح الاقتصادية للدول الأوروبية على أية اعتبارات أخرى، وما لم

تقترن هذه النظرة إلى المصالح الاقتصادية بدرجة من الالتزام السياسي للحكومات الأوروبية بدفع العلاقات مع إفريقيا، فإن آفاق تطوير العلاقات بين الجانبين لن تكون مبشرة، وإذا كانت دول مثل بريطانيا وألمانيا بصفة خاصة تعطي أولوية متقدمة لمصالحها الاقتصادية على أية اعتبارات أخرى وتعطي قضايا مثل التعاون في مجال التنمية وتقديم المعونات أولوية متأخرة فإن تركيزها قد يتجه إلى دول أوروبا الشرقية.

هذا وتلعب التغطية الإعلامية الأوروبية للأزمات الإفريقية من ناحية أخرى دورًا في انتشار المدركات السلبية عن القارة ومشكلاتها فنادرًا ما يوجد صورة موضوعية تقدم كافة أبعاد الحياة في القارة، كما أن الإعلام لا يلعب دورًا في تقديم واقتراح اقتراحات جديدة لبناء علاقة قائمة على المصالح المشتركة بين إفريقيا وأوروبا، وقد يرجع ذلك في جانب منه إلى انتقاد الرؤية الاستراتيجية بين الأوروبيين المتخصصين في مجال التنمية حول كيفية دعم هذه العلاقات، إلا أن فشل صانعي القرار في عرض رؤية متطورة للتعاون الدولي على الأجندة السياسية لدولهم هو السبب الأساسي للأولوية المتأخرة التي تعطيها أوروبا لهذا التعاون مع إفريقيا.

هذا ولا يبدو أنه يمكن أن يكون هناك دور للفاعلين غير الرسميين لتغيير هذا الاتجاه، فالأفراد والمؤسسات المدركة للحاجة إلى دعم التعاون يتراجع دورها عند مناقشة بدائل السياسات والبحث عن وسائل لدعم العلاقات، وأية محاولة للتأثير على الرأي العام وعلى صانعي القرار أثبتت أنها أمر غير يسير حتى أن المناقشات التي دارت بين صانعي القرار من الدول الأوروبية لتحديد الملامح المستقبلية للمعونات الأوروبية وأطر التعاون المؤسسية مع العالم الخارجي طغت عليها قضايا الأمن المشترك وتوسيع العضوية والاتحاد النقدي إلا أن المنظمات التنموية غير الحكومية في أوروبا قد صاغت خطة عمل للقارة الإفريقية كمبادرة لجعل التعاون التنموي وتقديم المعونات ذي أهمية محورية في علاقات أوروبا الخارجية.

وخلاصة ما سبق أن المصالح الاقتصادية تأتي في قمة أولويات سياسات الجماعة الأوروبية تجاه إفريقيا خاصة في إطار اتفاقيات "لومي" التي انتهى العمل بها مع نهاية القرن العشرين والتي سيطرت عليها علاقات التعاون الاقتصادي والمعونات والمنح المالية في إطار من الاعتماد المتبادل والشراكة.

ومما هو جدير بالذكر أن فرنسا هي الدولة الأوروبية التي تخالف باقي دول الجماعة الأوروبية من حيث مصالح كل منها في إفريقيا، حيث تأتي في قمة أولويات السياسة الفرنسية تجاه إفريقيا المصالح الأمنية والسياسية من أجل دعم توسيع القاعدة الاقتصادية والثقافية التي نجحت فرنسا في إرسائها في إفريقيا خلال الحقبة الاستعمارية ثم خلال الحرب الباردة.

هذا وقد ظل البعد الاقتصادي مسيطرًا وسائدًا حتى تم توقيع اتفاقية كوتونو/ في بنين في يونيه ٢٠٠٠ بين الاتحاد الأوروبي وبين سبع دول من دول إفريقيا جنوب الصحراء ودول المحيط الهادي والبحر الكاريبي وقد وضعت هذه الاتفاقية أبعادًا سياسية للعلاقات بين أوروبا والدول الإفريقية في إطار من الشراكة ليس هذا مجال دراستها[٨].

خامسًا: آفاق التعاون بين الاتحاد الأوروبي والاتحاد الإفريقي:

بداية نتناول الدراسة التعاون بين الاتحاد الأوروبي ومنظمة الوحدة الإفريقية، وفي هذه الإطار فقد عقد في القاهرة يومي الثالث والرابع من إبريل عام ٢٠٠٠ أول مؤتمر قمة أوروبي/ إفريقي تحت رعاية الاتحاد الأوروبي ومنظمة الوحدة الإفريقية بمشاركة خمس عشرة دولة أوروبية من دول الاتحاد الأوروبي واثنين وخمسين دولة إفريقية، وتبرز أهمية انعقاد هذا المؤتمر في إرساء بعد استراتيجي جديد للشراكة بين الجانبين، كما أنه يعبر عن تأكيد من جانب الاتحاد الأوروبي على وحدة القارة الإفريقية وسقوط دعاوي تقسيمها إلى شمال وجنوب الصحراء.

هذا وقد صدر عن القمة وثيقتان الأولى هي إعلان القاهرة والثانية هي خطة العمل الخاصة بتعزيز التعاون الإفريقي- الأوروبي، وتناولت الوثيقتان العديد من القضايا السياسية والاقتصادية والاجتماعية، ففي المجال الاقتصادي تناولت الوثيقتان دعم التكامل الإقليمي في إفريقيا ودعم اندماج إفريقيا في الاقتصاد العالمي ومواجهة تحديات التنمية وزيادة حجم الاستثمارات وخفض معدلات الفقر وتعزيز الرعاية الصحية والتعليم والأمن الغذائي.

أما في المجال السياسي فقد تضمنت الوثيقتان مبادئ حقوق الإنسان والديمقراطية والحكم الرشيد حيث نصت على اتفاق الطرفين على دعم احترام حقوق الإنسان،وتبني اقتراب شامل للحد من انتهاكات حقوق الإنسان، ودعم المؤسسات والمنظمات التي تعمل في هذا المجال، كما نصت على اتفاق الطرفين على دعم المؤسسات الديمقراطية واستقلال القضاء ودعم دور المجتمع المدني ودعم إقامة انتخابات حرة ونزيهة وفيما يتعلق بالحكم الرشيد نصت الوثيقتان على اتفاق الطرفين على اتخاذ التدابير اللازمة لمكافحة الفساد.

وفي مجال بناء السلام ومنع الصراعات وتسويتها نصت الوثيقتان على اتفاق الطرفين على التعامل مع الجذور الأساسية للصراعات لمنعها ودعم آليات منع وتسوية وإدارة النزاعات ودعم برامج نزع السلاح، ويلاحظ أن هذه المبادئ لا تختلف كثيرًا عن المبادئ الواردة في اتفاقية كوتونو للشراكة بين الاتحاد الأوروبي ودول إفريقيا جنوب الصحراء ودول المحيط الهادي والكاريبي.

وبصفة عامة فإنه رغم أهمية ودلالة انعقاد هذا المؤتمر وتشعب القضايا التي تناولتها الوثائق الصادرة عنه إلا أنها لا تتعدى أن تكون مجرد مجموعة من المبادئ العامة التي تحتاج إلى برنامج عمل يتسم بالوضوح والقابلية للتنفيذ والمتابعة والتقويم، وهذا ما جعل القمة في النهاية لا تخرج بإنجازات حقيقية ملموسة رغم أهميتها في تقريب وجهات النظر وخلق إطار للحوار السياسي بين الجانبين، فالمشكلة الأساسية التي كانت تشغل القادة الإفريقيين هي مشكلة الديون خاصة وأن حجم المديونية الخارجية للقارة الإفريقية قد بلغ آنذاك ٣٧٥ بليون دولار أمريكي بما يعادل ثلاثة أرباع الناتج المحلي الإجمالي للقارة وأربعة أمثال حصيلة صادراتها السنوية، رغم هذه الحقائق التي يدركها الجانب الأوروبية إلا أن رؤيته كانت تتمثل في أن هذه المؤشرات السابقة هي دليل على سوء الإدارة والفساد واستنزاف الموارد والمساعدات في الحروب المزمنة داخل القارة!

هذا وقد عبرت قمة القاهرة عن هذا التناقض في وجهات النظر بين الجانبين الأوروبي والإفريقي، ففي حين أتهم وزير الخارجية الأثيوبي الجانب الأوروبي بالتخاذل وعدم تقديم الدعم الكافي لأثيوبيا لمواجهة المجاعات، أعلن مفوض الاتحاد الأوروبي لشئون التنمية عن خشية أوروبا من توجيه هذه المساعدات للحرب الأثيوبية الإريترية.

ومما هو جدير بالذكر أن الخلافات بين الدول الإفريقية قد منع حضور قادة بعض الدول لمثل هذه المؤتمرات، وهو ما حدث في قمة القاهرة حيث لم يحضر كل من الرئيس الراوندي والرئيس الأثيوبي، وفسر ذلك على أنه تجنب لمواجهة مع الكونغو وأريتريا وهو ما يشير إلى مشكلة مهمة وهي ضرورة تسوية الدول الإفريقية لخلافاتها حتى تستطيع اتخاذ موقف تفاوض موحد في حوارها مع الأطراف الخارجية الأخرى.

هذا وقد تم الاتفاق خلال هذه القمة على وجود آلية الاجتماعات المقررة على مستوى الخبراء وبناء على ذلك انعقدت على المستوى الوزاري بين الجانبيين في أكتوبر ٢٠٠١ لمراجعة التقدم الذي أحرز منذ قمة القاهرة، وقد ناقشت هذه الاجتماعات قضايا منع وتسوية الصراعات والتكامل الإقليمي وإدماج إفريقيا في الاقتصاد العالمي والبيئة ومكافحة الأمراض المعدية وغيرها والأمن الغذائي والديمقراطية وحقوق الإنسان والثروات والديون الإفريقية.

وبالإضافة إلى هذه القضايا المحددة سلفًا استجدت قضايا جديدة لتفرض نفسها على أجندة الاجتماعات مثل الاتحاد الإفريقي والمبادرة الإفريقية الجديدة، وقد رحب الجانب الأوروبي خلال الاجتماعات بإنشاء الاتحاد الإفريقي كخطوة أكثر تقدمًا للتكامل الاقتصادي والسياسي في إفريقيا، كما رحب بالمبادرة الإفريقية الجديدة كواحدة من أسس التعاون المستقبلي بين أوروبا وإفريقيا وأعلن تأييده لمثل هذه الخطوات.

هذا وقد أعلن الاتحاد الأوربي عن ترحيبه بقيام الاتحاد وأكد دعمه الكامل للقادة الإفريقيين في بناء هذا المشروع الطموح خاصة أن الدول الإفريقية تسعى إلى بناء نموذج للتكامل على غرار الاتحاد الأوروبي، وقد قام رئيس المفوضية الأوروبية بتوجيه كلمة إلى رئيس دولة جنوب إفريقيا خلال قمة ديربان في يوليو ٢٠٠٢م أكد خلالها على ثقته في أن الاتحاد الجديد سوف يكون له دور أساس في دعم الديمقراطية وحقوق الإنسان والسياسات الاقتصادية الفعالة في القارة.

كما أن القانون التأسيسي للاتحاد يكشف عن الاهتمام بدعم السلام والأمن وهي شروط لا غنى عنها لتحقيق التنمية المستدامة في القارة ومكافحة الفقر، ومن الناحية الديمقراطية يرى الاتحاد الأوروبي أن الاتحاد الإفريقي يمكن أن يدعم من محاسبة الحكومات أمام شعوبها ودعم مشاركة المجتمع المدني في عملية المحاسبة. وفي نهاية كلمته أكد "رومانو برودي" رئيس المفوضية الأوروبية على استعداد الاتحاد الأوروبي لتطوير الحوار السياسي مع إفريقيا ككل بمؤسساتها السياسية الجديدة لتحقيق أهداف الاتحاد الإفريقي والمشاركة في تنفيذ مبادرة "نيباد" ودعم الشراكة الأوروبية الإفريقية مع التأكيد على اعتقاد الاتحاد الأوروبي أن الإطار بدأ بين الطرفين في قمة القاهرة ويمكن أن يمثل منبرًا مناسبًا للحوار، كما أكد "برودي" أنه نظر لاعتقاد الاتحاد الأوروبي بأن عملية إنشاء الاتحاد الإفريقي هي عملية معقدة تتطلب إرادة سياسية وتطويرات مؤسسية كما تتطلب وقتاً طويلاً لتنفيذها، فإن الاتحاد الأوروبي يؤكد التزامه بتقديم الدعم لهذه العملية خاصة فيما يتعلق بآلية حفظ الأمن الجديدة التي اقترحها الاتحاد الإفريقي ودعمه مؤسسيًا في المرحلة الانتقالية، كما أعلن الاتحاد الأوروبي استعداده لتمويل مشروعات بناء القدرات المرتبطة بمبادرة "نيباد".

وفي هذا الإطار يبرز التساؤل بشأن الدوافع الحقيقية وراء التأييد الأوروبي للاتحاد الإفريقي ودعمه وهل هي دوافع تفسر رغبة حقيقية من قبل الجانب الأوروبي في تحقيق نهضة إفريقية أم أن القضاء على منظمة الوحدة الإفريقية يحقق للجانب الأوروبي هدف القضاء على أي رمز يؤدي إلى تذكير الإفريقيين بالحقبة الاستعمارية الأوروبية وبمرحلة كفاح الدول الإفريقية ضد الاستعمار ومساندة منظمة الوحدة الإفريقية لها، على أي الأحوال حتى وإن كان هذا هو الدافع الحقيقي وراء التأييد الأوروبي الداعم للاتحاد الإفريقي الجديد، فالأمر المهم هو الحصيلة النهائية وهو وجود دعم ومرحلة جديدة للعلاقات الأوروبية الإفريقية والأهم هو أن تدرك الدول الإفريقية كيف تستفيد من هذا الدعم المعنوي في إطار التصريحات الرسمية وتحوله إلى دعم مادي ملموس حيث إن دول القارة الأوروبية مكلفة بتقديم نماذج متعددة لبدائل تختار من بينها دول إفريقيا كي تأخذ بالديمقراطية وحقوق الإنسان والحكم

الرشيد وقد يكون ذلك من قبيل التعويض الذي تقدمه الدول الأوروبية عن الأضرار والآثار السلبية التي لحقت بالقارة الإفريقية خلال المرحلة الاستعمارية، وإن كان الوجود الاستعماري ليس هو المبرر الوحيد لتفسير ما آلت إليه أحوال القارة الإفريقية في مرحلتي الحرب الباردة وما بعدها، إلا أنه أحد الأسباب الجذرية التي أسهمت في تكريس تلك الأوضاع بالقارة الإفريقية.

ونخلص أيضًا في دعم الاتحاد الأوروبي للتكتلات الإقليمية الإفريقية في أنه كان الهدف في هذه المجال تنمية ودعم القدرات المؤسسية ودعم التعاون والتكامل السياسي والاقتصادي على المستوى الإقليمي، ودعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ولذلك عمل الاتحاد الأوروبي على تدعيم علاقاته مع عدة منظمات إقليمية في القارة الإفريقية.

ففي منطقة الغرب الإفريقي دعم الاتحاد الأوروبي الخطوات التي اتخذها الاتحاد المالي لدول غرب إفريقيا والذي يجمع الدول الثماني في منطقة الفرنك الفرنسي في إقامة اتحاد جمركي في يناير ٢٠٠٠، وتم الاتفاق على برنامج لدعم التكامل الإقليمي في مارس ٢٠٠٠ وقدم نحو ٦٥ يوريو تقريبًا لدعم ميزانية الاتحاد وقدراته المؤسسية، كذلك دعم الاتحاد الأوروبي الخطوات التي اتخذها تجمع الإيكواس لإدخال بعض الإصلاحات الاقتصادية وتقديم وثيقة تعريفات جمركية جديدة، وتم الاتفاق على برنامج لدعم القدرات المؤسسية لسكرتارية الإيكواس في أكتوبر ألفين.

وفي منطقة الوسط الإفريقي بدأ الاتحاد الأوروبي في زيادة دعمه للجماعات الاقتصادية والمالية لوسط إفريقيا حيث قدم الاتحاد المساعدة الفنية للجماعة لدعم التكامل التجاري في هذه المنطقة.

وفي منطقة الشرق والجنوب الإفريقي يطبق الاتحاد الأوروبي برنامجًا للتعاون مع تجمع الكوميسا تقدم ميزانيته بحوالي ٤٦,٧ مليون يورو، كما يقدم الدعم الفني لمنطقة الاتحاد والجماعة الاقتصادية لدول شرق إفريقيا، وقد تم الاتفاق خلا عام ٢٠٠٠ على مشروع جديد لدعم قدرات تجمع السادك في الجنوب الإفريقي تضمن خمسة مجالات هي: التكامل الإقليمي، توقيع بروتوكول للتجارة والمواصلات، إقامة آلية لفض المنازعات التجارية ودعم إقامة نظام جديد للمعلومات والاتصالات ونظام لتوفير الإحصاءات، كذلك يدعم الاتحاد الأوروبي إقامة انتخابات حرة في منطقة الجنوب الإفريقي بالاشتراك مع تجمع السادك ومؤسسات المجتمع المدني في دول الجنوب الإفريقي.

وعلى صعيد سياسات الاتحاد الأوروبي تجاه الدول الإفريقية منفردة، فإن الاتحاد الأوربي في قضية الدعم المؤسسي يدعو إلى توفير مبادئ الشفافية والمحاسبة والإدارة الفعالة في المؤسسات العامة مع دعم حكم القانون واستقلال القضاء ومكافحة الفساد، ويقدم الاتحاد الأوروبي في هذا الصدد المساندة الفنية للدول الإفريقية المنطقية لمساعدات صندوق التنمية الأوروبي وغيرها من المعونات لدعمها في إدارة تلك المساعدات.

ومن أمثلة الدول التي حصلت على هذا الدعم المؤسس "بوركينا فاسو" حيث يدعم الاتحاد الأوروبي البرنامج الحكومية للإصلاحات القانونية، وبعد دراسة مستفيضة لهذا البرنامج قرر الاتحاد الأوروبي توسيع دعمه لهذه الإصلاحات بإنشاء برنامج جديد للتعاون لدعم الإصلاحات القضائية يقدر بحوالي ١٦ مليون يورو لتوفير الموارد الكافية للمؤسسات السياسية والنظام الانتخابي والمجتمع المدني ودعم اشتراك المرأة في الحياة العامة، وقد بدأ العمل في هذا البرنامج في مايو ٢٠٠٠ كذلك فقد بدأ عام ٢٠٠٠ برنامج جديد لدعم حكومة دولة مالي لإنشاء بعض الوحدات التابعة لها في بعض المراكز الفرعية لتقديم الخدمات العامة لهذه المناطق ويدعم الاتحاد الأوروبي هذا المشروع فنيًا وماديًا.

وفي الجنوب الإفريقي كان توقيع الاتحاد الأوروبي لاتفاقية التعاون وتنمية التجارة مع دولة جنوب إفريقيا في يناير ٢٠٠٠ خطوة مهمة في علاقة الاتحاد الأوروبي بجنوب إفريقيا ووفرت هذه الاتفاقية حوالي ٣٦٠ مليون يورو عامي ٢٠٠٠- ٢٠٠٢ يتم توفيرها لدعم الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان وتحسين الإدارة العامة.

كذلك فقد تم الاتفاق مع مالاوي على مشروع لدعم حكم القانون والعدالة وتقديم الدعم الفني للمؤسسات القضائية ومؤسسات مكافحة الفساد.

وفيما يتعلق بدور الاتحاد الأوروبي في دعم الديمقراطية وحقوق الإنسان أطلق الاتحاد الأوروبي المبادرة الأوروبية للديمقراطية وحقوق الإنسان بهدف دعم حكم القانون والحكم الرشيد، ودعم مؤسسات المجتمع المدني وحماية حقوق الأقليات والمهمشين، وتحقيق المساواة بين الجنسين ومنع الصراعات ودعم إقامة انتخابات حرة ونزيهة.

هذا ويعمل الاتحاد الأوروبي في هذا الإطار على تدريب بعض المتخصصين في مجال حقوق الإنسان بالتعاون مع بعض الجامعات ومراكز حقوق الإنسان في بعض الدول الإفريقية وذلك بتنظيم برنامج لتدريب عديد من الطلاب المنتمين إلى أكثر من أربع عشرة دولة إفريقية في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان.

ورغم تلك الإنجازات التي رصدها تقرير الاتحاد الأوروبي السنوي حول تنفيذي برامج المساعدات الخارجية والتطور الذي شهده إطار اتفاقية لومي حتى وصل إلى شكله الحالي مع اتفاقية "كوتونو" إلا أن بعض المحللين يرون أن هذا التطور صار بالتدريج في غير صالح الدول الإفريقية.

فبداية من عقد التسعينيات خضعت اتفاقية "لومي" لضغوط عديدة غيرت من محتواها لصالح الدول الأوروبية نظرًا لمتغيرات عديدة منها الإصرار على تضمين مبادئ حقوق الإنسان "والتكييف الهيكلي في إطار الاتفاقية، وتراجع الأهمية الاستراتيجية للقارة الإفريقية وتراجع مبادئ الشراكة لصالح مبادئ المشروطية وتراجع نصيب الدول الإفريقية مع دول المحيط الهادي والبحر الكاريبي في مساعدات الاتحاد الأوروبي، فبينما كانت تلك الدول تستحوذ على ٦٩% من إجمالي مساعدات التنمية من الاتحاد الأوروبي عام ١٩٨٦ م انخفضت هذه النسبة إلى ٥٨% عام ١٩٩٠ ثم إلى ٤٤% عام ١٩٩٤ م ثم إلى ٢٩% عام ١٩٩٨ م.

أما اتفاقية "كوتونو" فهي تعكس الظروف الدولية العامة، لذلك فقد كرست مبدأ المشروطية مع إدخال عنصر الحكم الرشيد ومكافحة الفساد، وتضمنت انتهاء العمل بالتفضيلات التعريفية غير المتبادلة التي كانت الدول الإفريقية تتمتع بها في إطار الاتفاقيات القديمة وإحلالها بقواعد متبادلة بين الجانبيين، مع وجود نظام جديد للمساعدات يتدخل في الكيفية التي يتم بها إنفاق هذه المساعدات.

وانطلاقًا مما سبق يتم التشكك في أن يكون دعم وتعامل الدول الأوروبية تحت مظلة دول الثماني مع النيباد أكثر تساهلاً من القواعد الجديدة التي وضعتها هذه الدول الأوروبية في إطار الشراكة مع دول جنوب الصحراء(٩).

ومن ثم نخلص إلى أن احتمالات تطوير العلاقات الأوربية الإفريقية يستوجب الدراسة حول تدعيم العلاقات الاقتصادية والتفاعل الاجتماعي بين المجتمعات والثقافات الأوروبية والإفريقية، فهذه الأبعاد هي أبعاد أساسية تفتح آفاقًا للعلاقات بين الطرفين قائمة على المنافع المتبادلة والحوار حول القضايا العالمية الملحة.

وفي هذه الإطار هناك حاجة لتطوير أشكال غير رسمية من التعاون بمساهمة القطاع الخاص الأوروبي في الاستثمار في القارة الإفريقية، فبدون التدفقات المالية الخاصة إلى الدول الفقيرة لا يمكن أن تؤدي المعونات الرسمية إلى تهيئة ظروف التنمية المستدامة الحقيقية في معظم هذه الدول، وإفريقيا لا تحتاج فقط إلى معونات إنما تحتاج إلى أطر عادلة للتعاون

تتجاوز الأطر الموجودة فمبادئ الحكم الرشيد والتكيف الهيكلي هي مبادئ يتم صياغتها في الشمال وفرضها على الجنوب دون أية مشاركة داخلية، وهذا يحتاج إلى تغير تدريجي لتكريس بعض عمليات الإصلاح المؤسسي التي تغير الطريقة التي تدير بها الدول الإفريقية سياساتها.

ويتيح إطار الشراكة الحالي بين الاتحاد الأوروبي ودول إفريقيا جنوب الصحراء درجة أكثر لمشاركة الدول الإفريقية مقارنة بالأشكال الثنائية للتعاون مع إفريقيا لذلك يمكن توقع أن يتمتع هذا الإطار بكفاءة أعلى ف يمنع المعونات مع الحاجة إلى دعم الحوار وضمان أن تكون التنمية المستدامة القائمة على الممارسات الديمقراطية والنمو الاقتصادي مع تحقيق عدالة التوزيع وتخفيف حدة الفقرة محورًا أساسيًا لسياسة أوروبا التنموية تجاه إفريقيا.

وعلى الجانب الإفريقي فإن القدرة على إدارة الحوار والنقاش مع الدول المانحة هي قدرة على قدر كبير من الأهمية، لا بد للدول الإفريقية من تطويرها، وإذا كانت أطر التعاون ومنح المعونات تحددها الجهات المانحة، فأن إفريقيا قد تجد نفسها غير قادرة على تحديد اتجاهات واستراتيجيات التنمية الخاصة بها، وإذا كان إطار الشراكة بين الاتحاد الأوروبي والدول الإفريقية يوفر للجانب المستقبل والمتلقي للمعونات درجة أكبر من الحوار مقارنة بالأشكال المؤسسة الأخرى للتعاون التنموي، إلا أنه بدوره قد تأثر بإعادة ترتيب الأولويات التنموية بشكل لا تحدد فيه سياسات واستراتيجيات المنح والمعونات تحديدًا دقيقًا، وأية محاولة جادة من الدول المانحة لدعم التنمية في إفريقيا يعتمد على المدى الذي يمكن فيه لسياسة الدول المانحة أن تعكس الاحتياجات الحقيقية للدول المتلقية للمعونات، والأهم من ذلك أن يصبح للتعاون مع إفريقيا أولوية سياسية أساسية لأوروبا، وهذا يحتاج إلى فدعة حقيقية قائمة على إدراك أن الوضع الراهن غير كافي وأن هناك حاجة لتدعيم العلاقات مع الدول والشعوب الإفريقية.

وهذا التدعيم لن يتحقق إلا من خلال اهتمام الجانب الأوروبي بتطوير الأبعاد السياسية للتنمية الإفريقية، كما وردت في برنامج الشراكة الجديدة للتنمية الإفريقية NEPAD، ولذا تنحصر المهمة الأوروبية في مساعدة الدول الإفريقية على ممارسة حكم رشيد يعتمد على أسس الديمقراطية وحقوق الإنسان، ويؤدي إلى تحقيق أمن واستقرار النظم السياسية الإفريقية، ونجاح هذه المهمة يتوقف على دعم فكرة التنشئة السياسية للمواطن الإفريقي بهدف تفعيل دوره في العملية السياسية مما يولد لديه الحرص على مصلحة النظام السياسي الذي ينتمي إليه.

ونجاح هذه المهمة قد يكون من خلال علاقة الاتحاد الأوروبي بالاتحاد الإفريقي حيث تشترك كل من المنظمتين القاريتين في وضع الإطار التنفيذي لسياسات الحكم الرشيد في إفريقيا، ولكن هذا لا يعني عدم أهمية العلاقات الثنائية والإقليمية، فالسياسات الأوروبية تجاه الدول الإفريقية وتجاه التكتلات الإقليمية هي بمثابة الأداة التي تقوم بتنفيذ الأطر الرسمية للتفاعل والتي يتفق عليها كل من الاتحادين.

ويمكن القول أن المصالح الاقتصادية الأوربية في القارة الإفريقية خاصة في إطار الثروات الطبيعية التي تتمتع بها القارة الإفريقية تأتي على قمة دوافع الدول الأوروبية لدعم التنمية في إفريقيا، وقد تدرك الدول الأوروبية أن حماية الثروات والموارد الطبيعية داخل القارة الإفريقية يستلزم تحقيق أهداف الأمن والاستقرار والسلام، وتلك الأهداف بالتبعية تحتاج إلى وجود حكم رشيد وممارسة ديمقراطية واحترام لحقوق الإنسان، وفي هذا الإطار يصبح من مصلحة الدول الأوروبية دعم تلك الأبعاد السياسية في القارة الإفريقية لتأمين المصالح الاقتصادية في القارة الإفريقية.

وأخيرًا نتعرض في الفصل القادم إلى الاستراتيجية الإفريقية للتنمية ونتناول مبادرة "نيباد" التي تبناها الاتحاد الإفريقي باعتبارها إطارًا استراتيجيًا شاملاً وخطة متكاملة لتنمية القارة الإفريقية من منظور إفريقي، حيث تنطوي المبادرة على تعهد القاهرة الإفريقية بواجب القضاء على الفقر ووضع الدول الإفريقية فرديًا وجماعيًا على طريق النمو المطرد والتنمية المستدامة والمشاركة في نفس الوقت بشكل فعال في الاقتصاد العالمي وشئونه المتلاحقة.

***

المراجع

١- أيمن السيد شبانه، الاتحاد الإفريقي والاتحاد الأوروبي، دراسة مقارنة بحث نشر في ندوة الاتحاد الإفريقي ومستقبل القارة الإفريقية (جامعة القاهرة/ معهد البحوث والدراسات الإفريقية، أكتوبر ٢٠٠١) ص ص ١٠٤- ١٠٥.

وانظر أيضًا:

أيمن السيد عبد الوهاب، المنظمات الإقليمية (القاهرة: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام سلسلة موسوعة الشباب السياسية العدد ١١، ٢٠٠١.

٢- أماني محمود فهمي، الوحدة الأوروبية بين متطلبات الاندماج وعوائق السيادة، السياسة الدولية العدد ١١٦ أكتوبر ٢٠٠٠ ص ١٢٣.

وانظر أيضًا:

مالك عوني، السياسة الخارجية والأمنية المشتركة، آفاق التكامل الأوروبي الجديدة، السياسة الدولية العدد ١٢٤ أكتوبر ٢٠٠٠، ص ٨٩.

وعلى سبيل المثال، قدر أن إزالة عوائق التجارة بين دول الجماعة الأوروبية في مجال صناعة السياسات وحدها سيحقق مدخرات تقدر بحوالي ٢,٦ بليون وحدة نقد أوروبية، وأن نسبة النمو في إجمال الناتج القومي لدول الجماعة سيصل إلى ٦,٥% إذا ما تحققت الوحدة الاقتصادية.

ولمزيد من البيانات انظر، أماني محمود فهمي مرجع سبق ذكره ص ١٢٤،

٣- أنظر:

أنور الهواري، الاتحاد الأوروبي: تساؤلات عربية، السياسة الدولية العدد ١٤٢ أكتوبر ٢٠٠٠ ص ٧٥.

د، محمود أبو العينين، إفريقيا والتحولات الراهنة في النظام الدولي، فهي مصر وإفريقيا الجذور التاريخية لمشكلات الإفريقية المعاصرة (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب- سلسلة تاريخ المصريين رقم ٩٥، ١٩٩٦ ص ص ٢٨٤ وما بعدها.

نبيه الأصفهاني، دور البرلمان الأوروبي في معالجة العجز الديمقراطي، السياسة الدولية العدد ١١٧ يوليو ١٩٩٤ ص ٩٤.

٤- سفير د. مجدي حفني، مقارنة الاتحاد الإفريقي بالاتحاد الأوروبي من الناحية الهيكلية، بحث منشور في ندوة الاتحاد الإفريقي ومستقبل القارة الإفريقية/ (جامعة القاهرة: معهد البحوث والدراسات الإفريقية، أكتوبر ٢٠٠١) ص ص ٢٤١- ٢٤٣.

د/ محمد محمود الإمام/ تطور الإطار المؤسسي للاتحاد الأوروبي الدروس المستفادة للتكامل العربي (القاهرة: المنظمة العربية للتنمية الإدارية، ١٩٩٩) ص ١٥٩.

د. صلاح سالم زرنوفة: توسيع عضوية الاتحاد الأوروبي: الواقع والتحديات/ السياسة الدولية العدد ١٤٢ أكتوبر ٢٠٠٠ ص ٨٣.

د. محمد محمود الإمام/ مرجع سبق ذكره ص ص ١٥٩ – ١٦٤.

د. محمد سعد أبو عامود، البناء المؤسسي للاتحاد الأوروبي، السياسة الدولية العدد ١٤٢ أكتوبر ٢٠٠٠ ص ٧٧.

راجع: نصوص القانون التأسيسي الإفريقي.

بروتوكول المعاهدة المؤسسة للجماعة الاقتصادية الإفريقية بشأن البرلمان الإفريقي.

(٦) أيمن السيد شبانه الاتحاد الإفريقي والاتحاد الأوروبي مرجع سبق ذكره ص ص ١٣٩- ١٤٧.

وانظر أيضًا:

أماني محمود فهمي/ مرجع سبق ذكره ص ١٢٥.

د. صلاح سالم زرنوفة، مرجع سبق ذكره ص ٨٦.

د. محمد سعد أبو عامود، مرجع سبق ذكره ص ٨٨.

د. سعيد اللاوندي أمريكا- أوروبا- العولمة- والعولمة المضادة السياسة الدولية العدد ١٤٢ أكتوبر ٢٠٠٠ ص ١٢٩.

٧- د. فرج عبد الفتاح فرج، الاتحاد الأوروبي ودعم التنمية الإفريقية في ظل اتفاقية كوتونو ومبادرة النيباد بحث منشور مقدم في مؤتمر "مبادة التنمية الجديدة في إفريقيا (NEPAD) وتنمية إفريقيا (جامعة القاهرة: كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ٢٠٠٢).

وانظر كذلك:

د. فرج عبد الفتاح، الاستثمارات الأمريكية المباشرة في إفريقيا وأثرها على بعض جوانب التنمية الاقتصادية، نشرة البحوث الإفريقية، (جامعة القاهرة، معهد البحوث والدراسات الإفريقية، ديسمبر ١٩٩٨).

د. فرج عبد الفتاح إمكانات التعجيل بتنفيذ الجماعة الاقتصادية الإفريقية في ظل الاتحاد الإفريقي، بحث منشورة في ندوة الاتحاد الإفريقي ومستقبل القارة الإفريقية، (جامعة القاهرة: معهد البحوث والدراسات الإفريقية أكتوبر ٢٠٠١).

٨- د. نيفين حليم صبري مصطفى، أوروبا ودعم التنمية في إفريقيا دراسة في الموقف الأوروبي تجاه الأبعاد السياسية للتنمية الإفريقية بحث منشور في مؤتمر مبادرة التنمية الجديدة في إفريقيا NEPAD وتنمية إفريقيا جامعة القاهرة: كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ٢٤: ٢٥ سبتمبر ٢٠٠٢ ص ص ٤- ٦.

وانظر كذلك:

Richard Brown "European coloniat in Afica" Afica south of the sahara (London: 1991) pp 19 – 23.

٩- د. نيفين حليم صبري مصطفى، أوروبا ودعم التنمية في إفريقيا: مرجع سبق ذكره ص ص ص١٩ – ٢٣.

وانظر أيضًا:

د. إجلال رأفت، السياسة الفرنسية في إفريقيا جنوب الصحراء- السياسة الدولية العدد ١٤٥ يوليو ٢٠٠١ ص ص ٨- ٢٣.

- Europre supports the Afican Remaissances the covrier Acp- Evc Now dec 2001

- African debt, Eropean doubt European doubt Economist vol 355- No 8 (8L 4L 2000) p 46.

الفصل الخامس

الاستراتيجية الإفريقية للتنمية ومبادرة الشراكة الجديدة للتنمية في إفريقيا

(نيباد) NEPAD

تمهيد:-

منذ أن استقلت أغلب دول القارة الإفريقية في بداية الستينيات من القرن الماضي فقد عملت هذه الدول على تحقيق التنمية الاقتصادية، غير أن عقودًا قد مضت دون أن تتحقق التنمية المرغوبة، فالقارة قد بلغ عدد سكانها عام ٢٠٠٠ وفقًا للإحصاءات المنشورة عام ٢٠٠٢ حوالي ٧٩٧,٨ مليون نسمة ومتوسط معدل النمو السكاني في النصف الثاني من عقد التسعينيات بلغ ٢,٦% سنويًا بها ٥٢ دولة متباينة بمدى متسع في كثافتها السكانية مثل نيجيريا ١٢٦ مليون نسمة، وجزر القمر ٥٦٠ ألف نسمة ناتجها المحلي الإجمالي بالأسعار الثابتة لعام ١٩٩٥ بلغ في عام ٢٠٠٠ ٥٨٨,٤ مليار دولار، متوسط معدل نمو الناتج المحلي في النصف الثاني من عقد التسعينيات بلغ ٢,٦% سنويًا (ذات المتوسط النمو السكاني) بلغ متوسط نصيب الفرد من الناتج القومي الإجمالي في عام ٢٠٠٠ ما قيمته ٦٧١ دولارًا في السنة.

عقود عديدة للتنمية ذهبت دون أن تحقق القارة أهدافها لقد اختلفت استراتيجية التنمية المتبعة فأغلب الدول الإفريقية تبنت منذ الاستقلال وحتى بداية عقد الثمانينيات استراتيجية الإحلال محل الواردات، ثم اتجهت دول القارة للأخذ باستراتيجية تنمية الصادرات والانفتاح على العالم الخارجي في ظل تطبيق برامج التثبت والتكيف الهيكلي المدعومة من البنك الدولي وصندوق النقد الدولي، غير أنه في كلا الحالتين وحالة تطبيق استراتيجية التنمية بالإحلال محل الواردات واستراتيجية التنمية من خلال اعتماد التصدير كقطاع قائد للاقتصاد القومي، كلاهما لم يحقق التنمية الإفريقية المنشودة.

إن مراجعة وثائق منظمة الوحدة الإفريقية (خطة عمل لاجوس، معاهدة أبوجا الاقتصادية، يمكن أن تقدم لنا منهجًا مناسبًا لاستراتيجية تنمية تتناسب مع الواقع الإفريقي، غير أن أحدث هذه الوثائق هو القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي الذي بدأ ممارسة نشاطه الفعلي منذ يوليو عام ٢٠٠١م.

إن القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي قد اعتمد معاهدة أبوجا كمنهج مناسب لتنمية القارة وحث الدول أعضاء الاتحاد على الإسراع بتنفيذها، وفضلاً عن ذلك فقد استحدث قانون الاتحاد مؤسسات أخرى تعد بمثابة أدوات لتحقيق التنمية المرغوبة.

وإن نصوص قانون الاتحاد هي النصوص الواجبة التنفيذ إذا ما اختلفت مع نصوص إنشاء الجماعة الاقتصادية (معاهدة أبوجا) إن المساعدات الإنمائية يمكن أن تفيد في المساهمة في عملية التنمية ولكن التنمية لا تتحقق بالمساعدات، إن التنمية المبتغاة لا بد وأن تقوم على دعائم وأسس مملوكة للأفارقة والقارة لديها من الموارد ما يمكنها من البدء في عمليات تنموية طموحة.

إن استراتيجية التنمية وفقًا للقانون التأسيسي للاتحاد تقوم على مبدأ التوازن بين مصلحة الفرد ومصلحة المجتمع، تعطي للدولة دورًا لضبط حركة الأسواق ومراقبة تنفيذ القوانين دون أن يكون للدولة السيطرة على ملكية أدوات الإنتاج، إنها استراتيجية تقوم على وجود قطاع خاص رشيد تسبغ عليه الدولة حمايتها من دفاع وأمن وعدالة وتوفير بني تحتية، فضلاً عن تواجدها في المشروعات التي لا يستطيع القطاع الخاص الاضطلاع بها أو تلك المشروعات التي تمس غالبية الجماهير أو تلك التي تمثل مشروعات استراتيجية.

إن فلسفة استراتيجية التنمية وفقًا لوثائق منظمة الوحدة الإفريقية وللقانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي تقوم على مجموعة من العناصر، لعل أهمها ما يلي:

١- التكامل الإقليمي وصولاً لتكامل القارة.

٢- أهمية دور القطاع الخاص في عملية التنمية.

٣- الدور الإنساني لعملية التنمية/ فالتنمية للإنسان بالإنسان.

٤- التمويل الوطني على مستوى القارة هو المصدر الأساسي للاستثمار، أما التمويل الأجنبي فهو مكمل للدور الوطني وله كل الحماية.

٥- عدالة توزيع الدخل هي الأساس لتنويع قواعد الإنتاج.

٦- محاربة الفساد.

وفيما يلي نتناول هذه العناصر على الوجه التالية:

١- التكامل الإقليمي وصولاً لتكامل القارة:

لقد اعتمد القانون التأسيسي مراحل التكامل الاقتصادي المنصوص عليها في معاهدة أبوجا بل وطالب قانون الاتحاد بالإسراع بتنفيذ هذه المراحل وتتلخص في ست مراحل متتالية تستغرق في تنفيذها مدة ٣٤ عامًا، تبدأ من حيث انتهت جهود منظمة الوحدة الإفريقية في تكوين التجمعات الاقتصادية الفرعية، إذ إن هذه التجمعات وتعزيزها هو السبيل لإقامة منطقة

التجارة الحرة القارية يليها الاتحاد الجمركي على المستوى القاري ثم السوق الإفريقية المشتركة كما تهدف المعاهدة إلى الوصول للوحدة النقدية على المستوى الإفريقي في نهاية هذه المراحل الست، غير أن القانون التأسيسي للاتحاد قد نص في مادته التاسعة عشرة على إنشاء المصرف المركزي الإفريقي، صندوق النقد الإفريقي، بنك الاستثمار الإفريقي، وإن إنشاء هذه المؤسسات أصبح حال للحدوث وفقًا لنص القانون، وإذا كانت هذه المؤسسات الاقتصادية عند بداية إنشائها لن تستطيع ممارسة دورها بالكامل، إلا أن البدء بالممكن هو أمر واجب التحقيق، فعلى سبيل المثال واستنادًا للخبرة الإفريقية في التجمعات الإقليمية الفرعية، يمكن إنشاء المصرف الإفريقي ليبدأ عمله في شكل اجتماعات دورية لمحافظي المصارف المركزية الإفريقية، يتابعون فيها الأداء على مستوى السياسات النقدية ومراقبة هدف الاستقرار النقدي لدول القارة مع وضع معايير موضوعية لمراقبة مؤشرات الأداء الاقتصادي الكلى، مع إنشاء غرفة المقاصة على المستوى الإفريقي، وتؤجل باقي وظائف البنك لحين إتمام خطوات التكامل الاقتصادي.

٢. أهمية دور القطاع الخاص في عملية التنمية:

إن القطاع الخاص الرشيد الذي يسعى لتحقيق أهداف التنمية الإفريقية ويضع في اعتباره المشكلات الاجتماعية صوب أعينه مثلما يضع هدف الربح، هو القطاع الكفيل بقيادة عملية التنمية، وإن القارة ما زالت في حاجة لوجود المنظم المبتكر الذي يقدم الجديد في المنتجات ولديه القدرة على الابتكار ويؤمن بالأسلوب العلمي كأداة للتطوير، إن خلق هذه الكوادر مهمة قومية وإفريقية وقد تحتاج لفترة من الزمن غير أن إعطاء الفرصة لهذا القطاع هو السبيل لخلق الكوادر، إن القطاع الخاص الإفريقي في مجال الصناعة التحويلية ومجال التجارة الخارجية والتصدير وفتح الأسواق الخارجية عليه مهمة تاريخية لن تستطيع إفريقيا أن تحقق أهدافها التنموية إلا من خلال إنجاز هذه المهمة، إن الشروط اللازمة لنجاح هذه المهمة والتي تكمن، في تعزيز المنافسة والقضاء على الاحتكار وإشاعة الشفافية ومحاربة الفساد هي شروط يجب أن تتحقق، وعلى الدولة في إفريقيا أن تعمل صوب تحقيقها لكي تتمكن من تهيئة المناخ المناسب للابتكار.

٣. البعد الإنساني للتنمية، فالتنمية للإنسان وبالإنسان:

إن توفير البنية الأساسية للمواطن الإفريقي على المستوى السياسي والاقتصادي والاجتماعي هي السبيل لخلق الإنسان المنتج، كما أن التعليم والتدريب والرعاية الصحية، ومراعاة حقوق المرأة والطفل جميعها عناصر للتنمية البشرية التي هي أحد مقومات التنمية الشاملة، لقد اهتمت الدولة في إفريقيا بعملية التنمية البشرية، كما برز دور المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية في هذا المجال والمطلوب مدى أوسع للمشاركة السياسية من خلال هيئات المجتمع المدني، غير أن ذلك لن يكون إلا من خلال اكتساب حقوق قانونية جديدة تكفل ممارسة هذه الأنشطة التي من شأنها المساهمة الفعالة في تحقيق التنمية.

٤- التمويل الوطني على مستوى القارة هو المصدر الأساسي للاستثمار:

إن تهيئة المناخ السياسي وإشاعة الاستقرار السياسي والقضاء على الصراعات والحروب الأهلية وهي جميعها أمور محل اعتبار في القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي من شأنها تهيئة البنية الاقتصادية للاحتفاظ برءوس الأموال الوطنية وعدم خروجها إلى خارج إفريقيا، حيث ترتفعن ربحيتها وتقل درجة المخاطرة أما استمرار حالات الصراع والحروب الأهلية وعدم الاستقرار السياسي فقد ثبت عمليًا أنها عوامل طاردة لرءوس الأموال.

٥- عدالة توزيع الدخل هي الأساس لتنويع قاعدة الإنتاج:

إن استخدام الأدوات المالية (إنفاق عام وضرائب) ومن شأنها إعادة توزيع الدخل القومي بطريقة أقرب للعدالة وإن هذا الشرط يمثل أحد أهم الشروط اللازمة لتنويع قواعد الإنتاج، فالمنتج يقوم ب عمليات الإنتاج بناء على ما يتوقعه من طلب على منتجاته، إن خلق الطلب في السوق يستدعي توافر القدرة الشرائية، وفي ظل غياب عدالة التوزيع لن يكون هناك قوة شرائية في يد الغالبية، وبالتالي لن يكون لهم طلب اقتصادي في السوق وإن عدالة التوزيع وعلى عكس ما يذهب البعض سوف يترتب عليها زيادة في مستويات الدخول مما يعني زيادة في معدلات التراكم الرأسمالي.

٦- محاربة الفساد وتبسيط الإجراءات:

إن محاربة الفساد في كل صوره وأشكاله والقضاء على التعقيدات البيروقراطية التي هي أحد أهم مسبباته لهو أمر ضروري لتحقيق التنمية ويرى البعض أن توسيع الرقابة الشعبية على أجهزة الحكم وزيادة مؤسسات المجتمع المدني وزيادة الوعي الاجتماعي تعد بمثابة أهم شروط استراتيجية التنمية المستهدفة(١).

وبعد أن تناولنا تلك الاستراتيجية الإفريقية للتنمية نتناول مبادرة الشراكة الجديدة للتنمية (نيباد) باعتبارها إطارًا استراتيجيًا شاملاً وخطة متكاملة لتنمية القارة الإفريقية من منظور إفريقي حيث تنطوي المبادرة على تعهد القارة الإفريقية بواجب القضاء على الفقر ووضع البلاد الإفريقية فرديًا وجماعيًا على طريق النمو المطرد والتنمية المستدامة، والمشاركة في نفس الوقت بشكل فعال في الاقتصاد العالمي وشئونه المتلاحقة.

---

(1) د. فرج عبد الفتاح فرج الاتحاد الأوروبي ودعم التنمية الإفريقية في ظل اتفاقية كوتونو ومبادرة النيباد بحث منشور في مؤتمر "مبادرة التنمية الجديدة في إفريقيا NEPAD وتنمية إفريقيا".

(جامعة القاهرة: كلية الاقتصاد والعلوم السياسية) ٢٤ ٢٥ سبتمبر ٢٠٠٢، ص ١٢، ١٤.

المبحث الأول

إرهاصات وأقسام وخطوات تنفيذ المبادرة وأجهزتها الرئيسية ومحافل المشاركة الدولية معها

١- إرهاصات المبادرة:

شهد مطلع الألفية الجديدة، ظهور مبادرتين إفريقيتين جديدتين على جانب كبير من الأهمية تهدفان إلى عادة صياغة مستقبل القارة الإفريقية، خلال القرن الحادي والعشرين، على أسس جديدة؛ بحيث يكون للقارة بقيادتها وشعوبها الكلمة العليا في تحديد غاياتها وأهدافها، وفي توجيه الجهود والإجراءات نحو تلك الغايات والأهداف، هاتان المبادرتان هما: إنشاء "الاتحاد الإفريقي"، ليحل محل منظمة الوحدة الإفريقية في قيادة العمل الإفريقي المشترك في المرحلة المقبلة، وإصدار وثيقة "المشاركة الجديدة لتنمية إفريقيا (نيباد) "تتضمن برنامج عمل تفضيلي لتحقيق أهداف القارة في الافتكاك من إسار التخلف والفقر والتهميش في عصر العولمة، وتحقيق التنمية المستدامة، وذلك في إطار من "مشاركة عالمية جديدة" بين إفريقيا والمجتمع الدولي، تقوم على أساس تبادل المسئوليات والالتزامات، واقتسام المنافع.

وبالرغم من الأهمية الكبيرة لهذه الوثيقة (نيباد)، فإنها منذ إقرارها في صيغتها الأولى من جانب القادة الأفارقة في قمة لوساكا منذ ما يقرب من عام كامل (يوليو ٢٠٠١)، ما زالت مجهولة تمامًا لدى القطاعات العريضة من الجماهير والتنظيمات السياسية وهيئات المجتمع المدني، بل والأجهزة الرسمية في القارة الإفريقية، الأمر الذي لا يتفق مع ما تدعيه المبادرة لنفسها من أنها في صياغتها وتوجيهها وتنفيذها ملكية خالصة لشعوب القارة وقيادتها.

ويصدق هذا الموقف بالنسبة لمصر أيضًا، فبالرغم من أنها تحتل موقعًا قياديًا في عملية إعداد نيباد وفي إدارتها، حيث إنها إحدى الدول الخمسة المؤسسة وتشغل مقعدًا بارزًا في أجهزتها العليا، فإن المبادرة لم تنل حتى اليوم أي نصيب يعتد به من النقاش والتمحيص على أي مستوى رسمي أو مدني أو أكاديمي، بينما الأمر يحتاج إلى جهود جادة من جانب الأجهزة الرسمية ومنظمات المجتمع المدني معًا لدراسة نيباد وتمحيصها وإعداد خطط وبرامج عملية تكفل لمصر دورًا فعالاً في تنفيذ المبادرة وتحقيق أهدافها ومواجهة التزاماتها، يتناسب مع مكانة مصر الرفيعة في هياكل نيباد وأجهزتها.

إن هذه المبادرة- حال تطبيقها بجدية والتزام- سوف تفرض على الدول الأعضاء فيها التزامات ومسئوليات ذات صبغة تعاقدية، في مجالات شديدة الحساسية والخطورة، مثل ديمقراطية الحكم وحقوق الإنسان وضمان سلامة السياسات والمؤسسات الاقتصادية وغيرها، وسوف يخضع أداء الدول الأعضاء في هذا الخصوص لمراجعة وتقييم دوري مستقل، طبقًا لمعايير وآليات متفق عليها، ويترتب على نتائج هذه المراجعة آثار ملموسة فيما يتعلق بنصيب هذه الدول في المساعدات الدولية وتخفيف الديون والاستثمارات الأجنبية والمشروعات المشتركة. ومن البديهي أنه قبل التقاعس عن الوفاء بتلك المعايير والالتزامات من جانب دولة إفريقية صغيرة تحتل المقاعد الخلفية، فإن ذلك لن يكون مقبولاً أو مرضيًا بحال في حق الدول التي تحتل مقاعد القيادة والتوجيه.

- خلفية المبادرة:

شهد مؤتمر القمة لمنظمة الوحدة الإفريقية في دورته العادية السابعة والثلاثين والذي انعقد في لوساكا في يوليو ٢٠٠١، مولد مبادرة إفريقية جديدة، تنطوي على رؤية جديدة بشأن مستقبل القارة الإفريقية في القرن الحادي والعشرين، وخطة شاملة لتحقيق التنمية الاقتصادية والقضاء على الفقر وسد الفجوة بين إفريقيا والعالم المتقدم في عالم تتسارع فيه خطى "العولمة"، التي تفرض تحديات وضغوطًا كبيرة على جهود التنمية في القارة، وقد أقر المؤتمر المبادة بالإجماع وصدر بها القرار رقم: (XXXVII) تحت اسم:

"A New African Initiative: Merger of the Nillenium Partnership for Afican Recovery and the Omega Plan (NAI)."

وشكل المؤتمر لجنة لتنفيذ المبادرة من رؤساء ١٥ دولة إفريقية، لكي تتولى إدارة كافة الأمور المتعلقة بتنفيذ المبادرة وفي أول اجتماعات هذه اللجنة في أبوجا (نيجيريا) في أكتوبر ٢٠٠١، تم إعلان الصيغة النهائية للمبادرة، مع تغيير اسمها إلى "المشاركة الجديدة لتنمية إفريقيا (نيباد) – New Partner- (NEPAD) ship for Africa's Development كما تقررت لها بعض الهياكل التنظيمية وآليات التنفيذ.

هذه الوثيقة الجديدة (نيباد) جاءت ثمرة لسعي دءوب من جانب القادة الأفارقة، مع مطلع الألفية الجديدة، بحثًا عن مناهج جديدة، وخطط وبرامج مشتركة، نابعة من أرض القارة نفسها، وتملك هي ناصيتها، تستهدف انتشال القارة من براثن أزمتها الراهنة التي تهددها بمزيد من التهميش في عالم تتسارع خطاه نحو العولمة، وقد ظهرت في غمار هذا السعي

وبصورة مستقلة عن بعضها البعض، ثلاث مبادرات، شكلت الروافد الرئيسية، التي تشكلت منها نيباد في نهاية الأمر:

(١) **المبادرة الأولى: أطلق عليها:** "برنامج المشاركة الألفية لإنعاش إفريقيا" (ماب) The melliniuim partnership for Africa's Recovery (MAP)

وقد قادها ثلاثة من قادة إفريقيا الجدد، هم رئيس جنوب إفريقيا تابو مبيكي، والرئيس الجزائري عبد العزيز بوتفليقة، والرئيس النيجيري أوباسانجو، وقد بدأ العمل في إعدادها في أواخر عام ٢٠٠٠ حيث شكل الرؤساء الثلاثة "لجنة تسيير" في سبتمبر ٢٠٠٠، لإنجاز هذه المهمة في أسرع وقت، وقد كشف النقاب عنها لأول مرة في عرض قدمه الرئيس مبيكي أمام المنتدى الاقتصادي العالمي في دافوس (سويسرا)، في يناير ٢٠٠١ ثم قدمت في صورتها النهائية إلى مؤتمر القمة غير العادة لمنظمة الوحدة الإفريقية في سرت (ليبيا) في مارس ٢٠٠١.

(٢) **أما المبادرة الثانية،** فقد أعدها في نفس الوقت تقريبًا الرئيس السنغالي عبد الله وادي، وأطلق عليها "خطة أوميجا" (OMEGA plan) وأظهرها لأول مرة أمام مؤتمر القمة الفرنسية/ الإفريقية في ياوندي في يناير ٢٠٠١ أيضًا وقد أخذت هذه المبادرة طريقها إلى قمة سرت غير العادة حيث عرضها الرئيس وادي أمام المؤتمر لتلتقي هناك بالمبادرة الأولى (MAP) التي عرضها الرئيس أوباسانجو. وقد رحب القادة الأفارقة بالوثيقتين، إلا أنهم دعوا إلى ضرورة بذل أقصى الجهود لدمجهما في مبادرة موحدة، تتقدم بها إفريقيا إلى شركائها الدوليين، وتعبر عن موقف إفريقي موحد وواضح تجاه قضايا القارة الملحة. وقد بدأ العمل في هذا التكليف غداة انتهاء المؤتمر مباشرة، فتم ضم مصر والسنغال إلى "لجنة التسيير" التي تضم دول (ماب) الثلاثة، وأنيط باللجنة إجراء الدراسات والمشاورات اللازمة لإنجاز مهمة الدمج على وجه السرعة.

(٣) **أما الوثيقة الثالثة:** فهي التي أطلق عليها: "التعاهد العالمي الجديد مع إفريقيا" "New Global compact with Africa" والتي كانت سكرتارية اللجنة الاقتصادية لإفريقيا التابعة للأمم المتحدة (UNECA) عاكفة على إعدادها خلال نفس الفترة تقريبًا، وقدمتها السكرتارية في صيغتها النهائية إلى مؤتمر وزراء المالية والتخطيط الذي عقد بالجزائر في مايو ٢٠٠١، فالتقت هناك بالمبادرتين السابقتين، حيث ناقش الوزراء المبادرات الثلاث، وانتهوا إلى حث الخبراء القائمين على هذه المبادرات بأن يعملوا معًا كفريق واحد، لدمجها جميعًا في مبادرة واحدة محكمة الصياغة. فكان هذا القرار دفعة قوية على طريق تنفيذ ما طلبته قمة سرت.

وعلى إثر ذلك تلاحقت اجتماعات "لجنة التسيير"، التي تم توسيعها بدعوة دول أخرى وخبراء من المنظمات الإفريقية للانضمام إلى مناقشاتها. وكان أهم هذه الاجتماعات، اجتماع أبوجا (٢ – ٤ يونيو)، ثم اجتماع القاهرة (١٨– ٢١) يونيو، الذي وضع إطارًا استرشاديًا وتوجيهات واضحة بشأن أسس ومبادئ علمية الدمج المطلوبة، ثم أخيرًا اجتماع بريتوريا (٣ – ٥ يوليو)، الذي انتهى بالإجماع على صيغة نهائية لمبادرة إفريقية موحدة، تقدم إلى مؤتمر القمة لمنظمة الوحدة الإفريقية الذي كان مقررًا عقده في لوساكا (٩ – ١١ يوليو) وهي وثيقة (N AI) سالفة الذكر، وقد استقبلها المؤتمر استقبالاً حماسيًا ووافق عليها بالإجماع، كما أشرنا، ثم أخذت اسمها الجديد (نيباد)، وصياغتها الأخيرة، وآلياتها التنفيذية في قمة أبوجا (٢٣ أكتوبر ٢٠٠١). لكي تبدأ النيباد رحلتها الشاقة على طريق التنفيذ الوعرة، في مواجهة اختبارات الواقع العملي المعقد.

٢. أقسام ومضمون نيباد:

تنقسم النيباد إلى:

أربعة أقسام هي: (١) الرؤية المشتركة (ب) برنامج العمل (ج) فكرة المشاركة العالمية الجديدة (د) تنفيذ المبادرة.

وذلك على الوجه التالي:

(أولاً) القسم الأول من الوثيقة الرؤية المشتركة لقادة المبادرة بشأن معطيات الواقع الإفريقي والعالمي الراهن، وما تعرضه من قيود أو ما تقدمه من فرص فيما يخص تحرك دول وشعوب القارة نحو صياغة وتنفيذ أهدافها المشتركة في التنمية والقضاء على الفقر في إطار من مشاركة بناءة مع المجتمع العالمي، وتنطوي هذه الرؤية المشتركة على عناصر أربعة رئيسية:

(١) **مكانة إفريقيا في المجتمع العالمي المعاصر:** حيث تعتبر القارة قاعدة موارد لا غنى عنها، ظلت تخدم البشرية لقرون طويلة وما زالت تشكل أساسًا راسخًا لوضع إفريقيا كشريك متكافئ مع غيرها للنهوض بالحضارة الإنسانية ككل.

(٢) **التشخيص التاريخي لعملية إفقار إفريقيا** على مدار قرون عديدة، وما تقدمه هذه التجربة الأليمة من دروس لا بد من الاستفادة منها حتى يمكن إقامة مشاركة تتمتع بالمصداقية والقابلية للتنفيذ.

(٣) **المعالم الرئيسية للإطار العالمي** الذي تدور فيه عملية التنمية الإفريقية مع مطلع الألفية الجديدة والذي تتمثل أهم معالمه في تسارع عملية العولمة تلك العملية التي كان نصيب إفريقيا فيها هو المزيد من مخاطر التهميش، نظرًا لوجود عوائق هيكلية تحول دول مشاركة فعالة للقارة في عملية العولمة والاستفادة مما تتيحه من فرص ومزايا، وتدعو النيباد المجتمع الدولي والحكومات الوطنية الإفريقية إلى السعي المشترك في سبيل غزالة هذه العوائق.

(٤) **الظروف الجديدة** التي برزت في القارة الإفريقية، والتي يمكن أن تساعد على تنفيذ النيباد ونجاحها. وتتمثل أساسًا في انتشار الديمقراطية في ربوع القارة. وظهور إرادة سياسية جديدة لدى القادرة الأفارقة والحكومات، تجعلهم أكثر تصميمًا على تحقيق الأهداف القارية والإقليمية في التنمية والتكامل الاقتصادي، وهي ظروف لاقت بالفعل تفهمًا من جانب المجتمع الدولي، ولذلك يعرف القادة الأفارقة من جانبهم عن تعهدهم بتحمل المسئولية المشتركة لاتخاذ الإجراءات التي تضمن تحقيق التنمية المستدامة في المجالات التالية: الأمن والسلم- الديمقراطية وحقوق الإنسان- الاستقرار الاقتصادي الكلي- تنظيم الأسواق المالية- التعليم والصحة- دور المرأة ومشاركتها الفعالة في التنمية- ترسيخ قواعد القانون والنظام- البيئة الأساسية والتنويع الزراعي والتصدير (الفصل الثالث- فقرة ٤٩).

(ثانيًا) الجانب الثاني لنيباد. (الذي يستغرق قرابة ثلثي حجم الوثيقة) هو **برنامج العمل**. وهو يعرض استراتيجية **النيباد** من أجل تحقيق التنمية المستدامة في إفريقيا في القرن الحادي والعشرين، فيبدأ بتحديد أهداف الخطة ونتائجها المتوقعة، ثم يقدم برامج العمل لتحقيق تلك الأهداف، وذلك في ثلاثة أقسام هي: شروط التنمية المستدامة والأولويات القطاعية، وتعبئة الموارد.

(أ) **الأهداف:** ويجملها الإطار في نوعين:

(١) غايات طويلة الأجل، وتتمثل في القضاء على الفقر، ووضع الدول الإفريقية على معراج النمو المطرد والتنمية المستدامة، ووضع نهاية لتهميش إفريقيا في عملية العولمة، وتعزيز دور المرأة في جميع الأنشطة.

(٢) **أهداف محددة بإطار زمني:** وتشمل تحقيق نمو في الناتج المحلي الإجمالي بمعدل ٧% سنويًا على الأقل لمدة ١٥ سنة تقريبًا، وضمان تحقيق القارة لأهداف التنمية العالمية المتفق عليها من قبل الأمم المتحدة والمتعلقة بتخفيف الفقر، والتعليم والصحة والبيئة وغيرها.

(ب) **شروط التنمية المستدامة:** وهي الشروط الأساسية التي يتوقف عليها نجاح النيباد في تحقيق أهدافها.. وتطرحها الوثيقة في شكل عدد المبادرات التي يلتزم القادة الأفارقة فرادى

ومجتمعين بالعمل على تنفيذها، وهي (١) مبادرة السلام والأمن. (٢) مبادرة الديمقراطية والحكم السياسي الجيد (٣) مبادرة الحكم الجيد للاقتصاد ولمشروعات الأعمال.

وتقترح الوثيقة إجراءات محددة في إطار كل من هذه المبادرات وآليات لمراجعة وتقييم التزام الدول الأعضاء بالإصلاحات والإجراءات والمعايير المتفق عليها. ثم تقرر نيباد أن تنفيذ أهدافها يجب أن يرتكز على النهج الإقليمي (على مستوى القارة ككل، والأقاليم الفرعية).

والواقع أن اعتماد نيباد للنهج الإقليمي أساسًا لتنفيذ أهدافها، يعني أن نجاحها مرهون بنجاح الحركة التكاملية الإفريقية، وأن فشل هذه الأخيرة معناه سقوط النيباد ورغم ذلك، لم تعط الوثيقة اهتمامًا يعتد به للمعوقات التي أدت إلى ضعف أداء الحركة التكاملية الإفريقية، وكيفية مواجهتها.

(ج) **الأوليات القطاعية:** قدمت النيباد برامج العمل في مختلف القطاعات ذات الأولوية، وتغطي البرامج ستة مجالات هي:

(١) البنية الأساسية: وبصفة خاصة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والطاقة، والنقل والمياه والصرف الصحي. (٢) تنمية الموارد البشرية، وتشمل تخفيف الفقر، والتعليم والصحة وتحويل اتجاه هجرة العقول الإفريقية.

(٣) الزراعة (٤) مبادرة البيئة (٥) الثقافة (٦) العلم والتكنولوجيا.

وفي كل من هذه المجالات، حددت النيباد الأهداف الرئيسية المطلوب تحقيقها وعددًا من الإجراءات والسياسات المقترح اتخاذها لتحقيق تلك الأهداف. وعمومًا، فإن صياغة النيباد للأهداف والإجراءات القطاعية، جاءت عامة وفضفاضة إلى حد كبير، وهو أمر يبدو متوقعًا في وثيقة مثل النيباد، تعالج نطاقًا بالغ الامتداد والاتساع من القضايا والمشكلات المتشابكة على صعيد القارة بأكملها.

(د) **تعبئة الموارد:** تحتوي نيباد على مبادرتين بشأن تعبئة الموارد اللازمة لوضع برامجها موضع التنفيذ:

(١) **مبادرة تدفقات رأس المال:** وقد تضمنت تقديرًا للموارد المالية المطلوبة لتمويل برامج النيباد، حيث قدرتها الوثيقة بنحو ٦٤ مليار دولار أمريكي سنويًا (لمدة ١٥ سنة تقريبًا) وذكرت الوثيقة أن سد هذه الفجوة يستلزم زيادة كبيرة في المدخرات ينبغي أن يأتي من خارج

القارة. وذلك فإن النيباد أولت اهتمامًا كبيرًا لأهداف والإجراءات المتعلقة بتعبئة الموارد الخارجية مركزة على ثلاثة محاور رئيسية:

(أ) ترتيبات جديدة يتم التفاوض بشأنها بهدف تخفيف الديون الخارجية.

(ب) إصلاحات واسعة (ومبتكرة) في إدارة المساعدات الإنسانية الخارجية وربطها بشروط والتزامات متبادلة بين إفريقيا والمانحين بغرض زيادة حجم المساعدات وتحسين كفاءتها.

ج) تشجيع انسياب رأس المال الخاص الأجنبي حيث تعلق عليه ينباد أهمية كبيرة في سد فجوة الموارد.

(٢) **مبادرة النفاذة إلى الأسواق:** تعتبر نيباد تحسين قدرة الصادرات الإفريقية على الوصول إلى الأسواق العالمية، جانبًا رئيسيًا لعملية تعبئة الموارد. وتلخص المبادرة السبيل إلى ذلك في مبدأ واحد هو تنويع الإنتاج. ويأتي هذا التنويع من حسن استغلال قاعدة الموارد الطبيعية لإفريقيا عن طريق إجراءات وإصلاحات في كل من قطاعات الزراعة والصناعة التحويلية والتعدين والسياحة والخدمات، وكذلك النهوض بالقطاع الخاص. فضلاً عن اتخاذ إجراءات لتشجيع الصادرات الإفريقية على الصعيدين الإفريقي والعالمي، وإزالة الحواجز غير الجمركية التي تواجهها في أسواق البلدان الصناعية وهنا تعود نيباد إلى تناول القطاعات المستهدفة كل على حدة، فتحدد عددًا من الأهداف لكل قطاع، ثم عددًا من الإجراءات المقترحة لهذا القطاع مع تقسيمها إلى إجراءات على المستوى الإفريقي وأخرى على المستوى العالمي، وذلك على أساس أن عملية تنويع الإنتاج ومن ثم النفاذ إلى الأسواق هي مسئولية مشتركة بين إفريقيا وشركاء التنمية.

(ثالثًا) يتمثل الركن الثالث لنيباد في دعوتها إلى قيام **مشاركة عالمية جديدة** بين إفريقيا وشركائها **في التنمية**، تنهض على أساس تقاسم المسئولية في تصحيح مظالم القرون الطولية الغابرة، وتعبئة كافة الجهود للارتقاء بنوعية الحياة للشعوب الإفريقية في أسرع وقت ممكن. وهنا تعدد نيباد المنافع التي سوف يجنيها العالم من تلك المشاركة الجديدة مع إفريقيا، وكيف أنها سوف تصب في النهاية في تحقيق الاستفادة الكاملة من منجزات الثورة التكنولوجية العالمية، وتدعيم قواعد الأمن والسلم العالميين.

وبالنسبة **لمضمون** المشاركة العالمية الجديدة التي تطرحها نيباد فهو ينطوي على جانبين.

أولهما الحفاظ على المشاركات المتعددة القائمة حاليًا بين إفريقيا وشركاء التنمية وترشيدها وتعظيم الاستفادة منها.

وثانيهما. التفاوض حول علاقة جديدة مع البلدان المتقدمة والمنظمات متعددة الأطراف. وتنطوي هذه العلاقة الجديدة على أهداف ومعايير للأداء متفق عليه بين الطرفين، وعلى مسئوليات والتزامات متبادلة، فتحمل النيباد الدول المتقدمة والمنظمات متعددة الأطراف بمسئوليات والتزامات في مجالات معينة، عددت منها الوثيقة ثاني عشر مجالاً وتضمنها الفقرة (١٨٥) من الوثيقة. وفي مقابل هذه المسئوليات من الالتزامات، فإن القادة الأفارقة يتعهدون من جانبهم بتنفيذ الإجراءات التي وردت في الفصل الثالث من النيباد (فقرة ٤٩). على أنه يلاحظ هنا أن نيباد سكتت تمامًا عن الجانب الخاص بالمشاركة بين الجنوب والجنوب.

(رابعًا) تنفيذ المشاركة الجديدة لتنمية إفريقيا، يمثل الجانب الرابع والأخير من جوانب نيباد، وقد وضعت الوثيقة بعض الأسس والمبادئ المتعلقة بهذا الجانب المهم. وقد أجملها الفصل السابع في أربعة:

(أ) إعداد مجموعة من البرامج العاجلة، لكي يتم وضعها موضع التنفيذ على وجه السرعة بالتعاون مع شركاء التنمية. وهي البرامج الخاصة بالمجالات الأربعة التالية: الأمراض المعدية (الإيدز والملاريا والسل)، تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. تخفيض الديون ــ سبيل الوصول إلى الأسواق ــ وقد أعدت مقترحات مفصلة بشأن كل برنامج في ملاحق مستقلة.

(ب) اقتراح عدد من المشروعات ذات الأهمية الحيوية للتنمية التكاملية على المستوى الإقليمي. وقد وضعت قائمة تفصيلية لهذه البرامج على موقع النيباد على شبكة الإنترنت. وأوردت الوثيقة أمثلة لها في مجالات الزراعة والبنية الأساسية وتعزيز القطاع الخاص.

(ج) وضع الأسس لتقييم الاحتياجات، على المستويات الإقليمية والقطاعية، وصولاً إلى خطة قارية شاملة.

(د) إنشاء جهاز لإدارة وتسيير شئون نيباد. وفي هذه الخصوص، نصت الوثيقة على إنشاء لجنة تنفيذ من رؤساء الدول الإفريقية تتكون من رؤساء ١٥ دولة (منها الدول الخمس المؤسسة لنيباد: الجزائر، جنوب إفريقيا، نيجيريا، السنغال، مصر).

٣. خطوات تنفيذ مبادرة نيباد:

أصدرت لجنة التنفيذ الرئاسية التي أقرها مؤتمر قمة لوساكا (يوليو ٢٠٠١)، مهامها في اجتماع أبوجا في أكتوبر ٢٠٠١، وثيقة نيباد في صورتها النهائية وباسمها الحالي. ثم أقامت **هيكلاً تنظيميًا** لإداراتها يتكون من ثلاثة مستويات.

على رأس الهيكل **لجنة التنفيذ الرئاسية:** وهي السلطة العليا الموجهة لشئون نيباد. وتتكون من ١٥ عضوًا، هم الدول الخمس المؤسسة (الجزائر، جنوب إفريقيا، نيجيريا، السنغال، مصر) وعشر دول أخرى ممثلة لأقاليم القارة الفرعية الخمسة (وهي: الكاميرون، الجابون، سارتومي، إثيوبيا، موريشيوس، رواندا، بوتسوانا، موزمبيق، مالي، تونس). وقد تولى رئاسة اللجنة الرئيس النيجيري أوباسانجو مع نائبين للرئيس هما الرئيس الجزائري بوتفليقة والرئيس السنغالي وادي.

ثم "**لجنة التسيير**" (أو "لجنة التوجيه" كما ورد في الترجمة الرسمية للوثيقة). وتتكون من الممثلين الشخصيين لرؤساء الدول الخمس المؤسسة. وتتولى وضع الشروط المرجعية للمشروعات التي تتبناها نيباد، وتشرف على دراستها وإعدادها، كما تقوم بالإشراف على أعمال الأمانة (السكرتارية) وتوجيهها، وقد تولى رئاسة اللجنة البروفسور نكوهلو المستشار الاقتصادي للرئيس مبيكي.

ثم الأمانة (**السكرتارية**) وهي تتكون من عدد محدود من الموظفين، وتباشر الأعمال التنفيذية والإدارية لجهاز النيباد وقد اتخذت مقرًا لها في مبنى بنك التنمية لجنوب إفريقيا (DBSA) في مدينة ميدراند بجنوب إفريقيا.

بالإضافة إلى تشكيل **خمس فرق للعمل**، تتولى إعداد مشروعات وبرامج مفصلة وقابلة للتنفيذ، تمهيدًا لعرضها على لجنة التنفيذ وعلى الجهات المانحة، كما تم إنشاء لجنة فرعية للسلم والأمن برئاسة (مبيكي).

وجاء الاجتماع الثاني للجنة التنفيذ الرئاسية في أبوجا في ٢٢٤ – ٢٦ مارس ٢٠٠٢. ليسفر من عدد من النتائج ذات الأهمية على طريق تنفيذ نيباد. وعلى رأس هذه النتائج، الموافقة على ثمان لوائح بشأن قواعد ومعايير الحكم الجيد في إطار مبادرة "الحكم الجيد للاقتصاد ومشروعات الأعمال"، التي أوردتها نيباد باعتبارها شرطًا أساسيًا من شروط التنمية المستدامة، كما تمت الموافقة على إقامة "**الآلية الإفريقية لمراجعة النظراء African peer Review Mechanism (APRM)**" وسيتم عرض هذه القرارات على مؤتمر قمة المنظمة في بريتوريا في يوليو ٢٠٠٢ وفضلاً عن ذلك قامت اللجنة بمراجعة التقدم في إعداد برامج

العمل التي عكفت عليها فرق العمل الخمس في القطاعات ذات الأولوية، والتي سيتم عرضها على مجموعة الثمانية وكذلك على مؤتمر قمة المنظمة.

ومن ثم نخلص إلى تناول المبادرة على الوجه التالية:

- المبادرة وأهدافها، وأجهزتها الرئيسية، ومحافل المشاركة الدولية معها.

أولاً: المبادرة وأهدافها:

١- النيباد هي "**رؤية إفريقية**" لاستراتيجية شاملة لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية بالقارة، صاغها وتبناها رؤساء الدول الخمس، مصر- والجزائر - ونيجريا وجنوب إفريقيا والسنغال، واعتمدتها قمة منظمة الوحدة الإفريقية بلوساكا في يوليو ٢٠٠١، لتصبح بذلك "**برنامج الاتحاد الإفريقي**" لتحقيق التنمية الشاملة بالقارة.

٢- تهدف المبادرة إلى التعامل مع مشكلات القارة المختلفة وإيجاد الحلول الملائمة لها للقضاء على الفقر، وتحقيق حياة أفضل للمواطن الإفريقي، من خلال التأكيد على "**الملكية الإفريقية**" للنيباد، ومسئولية الحكومات والشعوب الإفريقية- في المقام الأول- عن تحقيق أهدافها، من خلال "مشاركة" جادة وفاعلة بين الدول الإفريقية بعضها البعض، والسعي في نفس الوقت لإقامة "**مشاركة بناءة**" مع الدول المتقدمة والمنظمات والمؤسسات الدولية والإقليمية المعنية، تقوم على أساس من "المسئولية المشتركة" والمحاسبة المتبادلة.

٣- تطرح المبادرة برامج عمل محددة لمجموعة من الأولويات القطاعية، التي تشكل في مجموعها مجالات عمل النيباد لتحقيق الأهداف المرجوة منها، وتتمثل في دعم الأمن والسلام في القارة.

- تحقيق الحكم السياسي والاقتصادي الرشيد وتعميق مفاهيم الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان- زيادة الإنتاجية الزراعية وتحقيق الأمن الغذائي، تعظيم حجم التجارة الإفريقية البينية، ونفاذ الصادرات الإفريقية للأسواق العالمية، تحسين البيئة - تطوير التعليم والبحث العلمي - تعظيم الاستفادة من تكنولوجيا المعلومات - الصحة ومكافحة الأمراض المستوطنة وخاصة الإيدز والملاريا - التنمية البشرية وبناء القدرات الإفريقية - مع العمل في هذا السياق على توفير الموارد اللازمة لتطوير المشروعات والبرامج التنفيذية اللازمة لتحقيق هذه الأهداف.

٤- في هذا الإطار أيضًا، أقامت مبادرة النيباد ما يسمى "**الآلية الإفريقية لمراجعة النظراء**" وهي أداة "**إفريقية خالصة**" تهدف إلى مراجعة مستوى الكفاءة والأداء في الدول

الإفريقية الأعضاء بالآلية، وسبل العمل المشترك على تطويره والارتقاء به، من خلال تبادل المعرفة واستفادة الدول الإفريقية من تجارب وخبرات بعضها البعض،ـ والتعاون فيما بينها، بعيدًا عن أية مفاهيم عقابية.

ثانيًا: الأجهزة الرئيسية للنيباد، واللجان المرتبطة بها:

١) لجنة التنفيذ الرئاسية Heads of state and Government Implementation Committee:

تضم رؤساء الدول الخمس أصحاب المبادرة، إلى جانب رؤساء ١٥ دولة أخرى يمثلون في مجموعهم مناطق القارة الجغرافية الخمس، بواقع أربع دول عن كل منطقة، وتختص اللجنة بالترويج للمبادرة، وكسب التأييد الدولي لها، وتحديد السياسات والأولوية الخاصة ببرنامج عملها ومتابعة تنفيذها، وتقدم تقاريرًا دورية عن أعمالها لقمة الاتحاد الإفريقي.

٢) لجنة التسيير Steering Committee:

وتتشكل من ممثلي رؤساء الدول أعضاء لجنة التنفيذ، وتتولى إعداد الخطط التفصيلية لبرنامج العمل والتحرك لتنفيذ المبادرة.

٣) المحفل الرئاسي للآلية الإفريقية لمراجعة النظراء Arican Peer Review Forum

يتكون من رؤساء الدول والحكومات الأعضاء بالآلية، وقد انضمت مصر للآلية في مارس ٢٠٠٤.

٤) **السكرتارية:** مقرها بريتوريا، وتعمل كجهاز فني لمساعدة لجنتي التنفيذ والتسيير في أداء مهامهما، ولمصر ممثل فيها يتولى متابعة قطاعي الزراعة والنفاذ للأسواق، اللذين تخص مصر بتنسيق ملفيهما.

ثالثًا: محافل المشاركة الدولية مع النيباد:

١) الحوار مع مجموعة الدول الصناعية الثماني ـ يتم الحوار على مستويين:

أ- لقاءات قمة سنوية بين رؤساء الدول الخمس أصحاب المبادرة، وزعماء دول المجموعة، والتي بدأت منذ قمة جنوة في يوليو ٢٠٠١، بهدف تدارس سبيل مساندة الجهود الإفريقية في وضع المبادرة موضع التنفيذ، وتعد قمة كاناناسكيس ٢٠٠٢ أبرز تلك اللقاءات، حيث صدر عنها ما يسمى بـ "خطة عمل إفريقيا" كبرنامج عمل مشترك لدعم تنفيذ النيباد.

ب- اجتماعات دورية تجمع بين ممثلي رؤساء الدول أعضاء لجنة تسيير النيباد، والممثلين الشخصيين لزعماء دول المجموعة، لبحث سبل التعاون لدعم تنفيذ برامج عمل المبادرة، ومتابعة التوصيات والقرارات الصادرة عن القمة.

٢) منتدى المشاركة مع إفريقيا Africa Partnership Forum:

أ ـ تأسيس المحفل مبادرة من الرئيس/ شيراك، بوصفه حينئذ الرئيس الدوري لمجموعة الثمانية، حيث عقد أول اجتماع له بباريس في نوفمبر ٢٠٠٣، بمشاركة الممثلين الشخصيين لرؤساء الدول أعضاء لجنة تنفيذ النيباد والممثلين الشخصيين لزعماء دول مجموعة الثماني، وبعض الدول الأعضاء بمنظمة O. E. C. D. ورئيس مفوضية الاتحاد الإفريقي، والمفوضية الأوروبية، وممثلين عن التجمعات الإقليمية الاقتصادية، ووكالات الأمم المتحدة المتخصصة، وغيرها من شركاء التنمية، لبحث سبل التعاون بين أعضاء المحفل لتنفيذ أهداف وبرامج النيباد.

ب ـ يعقد المحفل اجتماعاته مرتين سنويًا إحداهما بإفريقيا والأخرى بإحدى الدول المتقدمة، حيث عقد اجتماعه الثاني بمابوتو في إبريل ٢٠٠٤ والثالث بواشنطون في أكتوبر الماضي.

٣) مناقشات الجمعية العامة للأمم المتحدة حول النيباد:

قامت الجمعية العامة للأمم المتحدة بتنظيم "حوار رفيع المستوى" حول النيباد يوم ١٦ سبتمبر ٢٠٠٢، ثم اعتمد النيباد- في قرارها ٧/٥٧ الصادر في نوفمبر ٢٠٠٢، كإطار "للتنمية في إفريقيا"، ودعت أجهزة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة، وغيرها من شركاء التنمية إلى مواءمة برامجها الموجهة لدعم جهود التنمية في إفريقيا مع برامج عمل النيباد، ومتابعة لهذا القرار يقوم الأمين العام للأمم المتحدة بإعداد تقرير دوري حول التقدم المحرز

في تنفيذ المبادرة، مستندًا في ذلك إلى ما يتلقاه من ردود من مختلف الأطراف ـ ومن بينها مصر ـ على الاستبيان الذي توجهه الأمانة العامة في هذا الشأن.

رابعًا: محافل دولية تدرج النيباد على قائمة أولوياتها:

١- مؤتمر طوكيو الدولي يحول التنمية في إفريقيا. تيكاد/ TICAD:

عقد هذا المحفل أول اجتماع له بطوكيو عام ١٩٩٣، بمبادرة من اليابان، وبالتعاون مع الأمم المتحدة و "الائتلاف الدولي من أجل إفريقيا – CLOBAL CO AlION FOR AFRICA"، وانضم لهم البنك الدولي عام ٢٠٠٠، ويعقد المؤتمر اجتماعًا على مستوى القمة مرة كل خمس سنوات، كان أخرها بطوكيو في سبتمبر الماضي، حيث رحب الإعلان الصادر عنه بالتعاون من أجل تحقيق أهداف النيباد، باعتبارها برنامج عمل الاتحاد الإفريقي لتحقيق التنمية الشاملة.

٢. منتدى التعاون الصيني الإفريقي:

بمبادرة من الصين، تم الدعوة لعقد أول اجتماع لهذا المنتدى ـ على المستوى الوزاري ـ ببكين في نوفمبر ٢٠٠٠، بهدف دعم التعاون الصيني- الإفريقي في مختلف المجالات. وعقد اجتماعه الثاني بأديس أباب في ديسمبر ٢٠٠٣ حيث اعتمد "خطة عمل أديس أباب" التي تحدد محاور العمل المشترك بين الجانبي، أخذًا في الاعتبار أولويات النيباد، وبرامج عملها.

٣. لجنة إفريقيا COMMISSION FOR AFICA:

– تم تأسيس اللجنة بمبادرة من رئيس الوزراء البريطاني، حيث عقدت أول اجتماعاتها بلندن في مايو الماضي، وتضم في عضويتها ـ إلى جانب بلير ـ عددًا من الشخصيات الإفريقية والدولية المرموقة، في مقدمتهم: رئيس الوزراء الأثيوبي زيناوي، والرئيس التنزاني مكابا.

– تهدف اللجنة إلى إجراء تقييم شامل للأوضاع القائمة في إفريقيا في عدد من القطاعات، وتدارس كيفية دعم مبادرات التنمية القائمة وفي مقدمتها النيباد، باعتبارها برنامج عمل الاتحاد الإفريقية. ومن المتوقع أن تصدر اللجنة تقريرًا ختامها عن أعمالها بحلول ربيع ٢٠٠٥، يتم رفعه للمحافل الدولية المعنية وفي مقدمتها قمة الأمم المتحدة المقرر عقدها لمراجعة التقدم المحرز في تحقيق أهداف ألفية التنمية، وقمة مجموعة الثماني.

المبحث الثاني

الخطوات التي اتخذت لتفعيل الأولويات القطاعية للمبادرة وإعداد برامجها التنفيذية

ودور مصر في صياغة المبادرة والترويج لها ودفع جهود تنفيذها

أولاً: دعم الأمن والسلام:

١- يحظى هذا الموضوع بأولوية عالية على قائمة اهتمامات النيباد، وإلى جانب إنشاء "مجلس السلم والأمن" في إطار الاتحاد الإفريقي، وبدئه في ممارسة مهامه للتوصل إلى تسويات سلمية للنزاعات القائمة، يجري البحث حاليًا، في إطار اجتماعات رؤساء الأركان الأفارقة. حول كيفية وضع البند الخاص بإنشاء قوة إفريقية للتدخل السريع الوارد في بروتوكول تأسيس "مجلس السلم والأمن"، موضع التنفيذ. واتفقت أجهزة النيباد مع مفوضية الاتحاد الإفريقي على خطة عمل موحدة لتحقيق الأمن والاستقرار في القارة، تتضمن كذلك إنشاء وتطوير نظام إفريقي للإنذار المبكر، والعمل على زيادة موارد "صندوق السلام"، وحشد التأييد الدولي للجهود الإفريقية في هذا المجال.

ثانيًا: البنية الأساسية:

أ- البدء في تنفيذ بعض المشروعات المدرجة على قائمة "خطة العمل قصيرة المدى": التي اعتمدتها النيباد عام ٢٠٠٢، والإعداد حاليًا للقائمة الثانية متضمنة المشروعات متوسطة وطويلة المدى، التي تقوم التجمعات الإقليمية الاقتصادية بدور رئيسي في صياغتها من خلال استراتيجيات التكامل الإقليمي.

ب- قيام بنك التنمية الإفريقي ــ الشريك الفني للنيباد ــ بتأسيس صندوق خاص لتمويل إعداد دراسات الجدوى الخاص بمشروعات البنية الأساسية Infrastructure projects Preparation Facility، وذلك بتمويل من كندا بمبلغ ١٠ مليون دولار كندي، يسعى البنك إلى زيادتها من خلال مساهمات الدول والمؤسسات المانحة الأخرى. كما يقوم البنك بتوفير المشورة الفنية والخبرة اللازمة لإعداد هذه الدراسات.

ج- استمرار الجهود والاتصالات مع الأطراف المانحة لحشد مزيد من التمويل اللازم لتنفيذ المشروعات المطروحة في هذا المجال، والتي تغطي قطاعات النقل والطاقة والمياه وتكنولوجيا المعلومات.

ثالثًا: الزراعة:

أ- تفعيلاً "للبرنامج الشامل للتنمية الزراعية CAADP"، وتنفيذًا "لإعلان قمة الاتحاد الإفريقي" بمابوتو حول "الزراعة والأمن الغذائي في إفريقيا"، أبرمت منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة "الفاو"، بروتوكولات للتعاون الفني مع عدد كبير من الدول الإفريقية. من بينها مصر – لتوفير التمويل اللازم لإعداد وصياغة مشروعات وطنية متوسطة المدى، في مجال التنمية الزراعية.

ب- وبدعم من "الفاو" تم كذلك تشكيل مجموعة المساندة للبرنامج الشامل CAADP Support Group" للإسهام في حشد التمويل اللازم لتنفيذ البرنامج، وتضم في عضويتها، إلى جانب مصر، بوصفها المسئولة عن ملف الزراعة: المنظمات الدولية المعنية بالتنمية الزراعية (الفاو – برنامج الغذاء العالمي) المؤسسات التمويلية الدولية (البنك الدولي – بنك التنمية الإفريقي – الصندوق الدولي للتنمية الزراعية)، ونيجريا (بحكم رئاستها الحالية للاتحاد الإفريقي)، وجنوب إفريقيا (الرئيس الحالي لمؤتمر الفاو الإقليمي لوزراء الزراعة الأفارقة)، ومفوض الزراعة بالاتحاد الإفريقي، وعدد من الدول المتقدمة، وممثلي المنظمات غير الحكومية المعنية.

ج- وافق "مؤتمر الفاو الإقليمي لوزراء الزراعة الأفارقة" خلال اجتماعه الأخير بجوهانسبرج في مارس الماضي، على إضافة ملفي الثروة السمكية والحيوانية إلى البرنامج الشامل للتنمية الزراعية، كما أكد على ضرورة الالتزام بما دعا إليه "إعلان قمة مابوتو" بشأن تخصيص الدول الإفريقية لنسبة ١٠% على الأقل من ميزانياتها لقطاع الزراعة.

رابعًا: النفاذ للأسواق:

- تم عقد عدة اجتماعات لبحث المسائل المطروحة على أجندة المفاوضات التجارية متعددة الأطراف منذ تعثر مؤتمر كانون الوزاري في سبتمبر ٢٠٠٣، كان آخرها مؤتمر وزراء التجارة الأفارقة الذي عقد بكيجالي في مايو الماضي، تناولت هذه الاجتماعات بصفة خاصة ملف نفاذ الصادرات الزراعية الإفريقية لأسواق الدول المتقدمة، وأكدت على ضرورة

صياغة مواقف إفريقية موحدة تجاه الموضوعات المطروحة، في إطار استراتيجية محددة تهدف لجعل تحرير التجارة العالمية أحد آليات تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية بالقارة.

خامسًا: تكنولوجيا المعلومات:

تقوم اللجنة الإلكترونية لإفريقيا E – Africa Commission بالدور الرئيسي في الشق الخاص بتكنولوجيا المعلومات في إطار النيباد، خاصة فيما يتعلق بصياغة مشروعات محددة في هذا المجال، وحشد الموارد اللازمة لتنفيذها.

ارتباطًا بهذا الهدف، تم تنظيم عدة اجتماعات حول مشروع "المدرسة الإلكترونية" حيث تم الاتفاق على بدء تنفيذ المرحلة التجريبية من المشروع في ١٠٠ مدرسة تنتمي لدول إفريقية مختلفة، من بينها مصر، حيث يجري تنفيذ المشروع في ست مدارس بها.

كما عقد مؤتمر وزراي بداكار، في أبريل الماضي للاتفاق على صياغة الوثيقة الخاصة بمشروع "صندوق التضامن الرقمي Digital Solidarity Fund" بدعم من دول عديدة في القارات الخمس، ليبدأ نشاطه في ١٧ نوفمبر ٢٠٠٤، في احتفال يعقد بجنيف لهذا الغرض.

سادسًا: البيئة:

استضافت الجزائر في ديسمبر ٢٠٠٣ اجتماعًا وزاريًا جمع وزراء البيع الأفارقة من ناحية، وممثلي الدول والمؤسسات المانحة من ناحية أخرى، لتدارس سبل توفير التمويل اللازم لتنفيذ "مبادرة النيباد للبيئة" التي أقرتها قمة مابوتو في يوليو ٢٠٠٣، وكانت مصر قد استضافت اجتماعًا تحضيريًا للجنة تسيير خطة العمل الخاصة بالشق البيئي للمبادرة، عقد بالقاهرة على المستوى الوزاري – في أكتوبر ٢٠٠٣، بهدف الاتفاق على الخطوط العريضة للمشروعات وبرامج العمل التي طرحت لاحقًا على اجتماع الجزائر المشار إليه.

سابعًا: البحث العلمي:

عقد مؤتمر لوزراء العلوم والتكنولوجيا الأفارقة في إطار النيباد بجوهانسبرج في نوفمبر ٢٠٠٣، حيث تم الاتفاق على "برنامج عمل البحث العلمي"، وتشكيل لجنة وزارية ولجنة تسيير على مستوى الخبراء لصياغة مشروعات البرنامج المشار إليه، وتم اختيار الدكتور/ باسم المنشاوي، نائب رئيس المركز القومي للبحوث – كمنسق إقليمي عن منطقة شمال إفريقيا، باللجنة المكلفة بتطوير برامج النيباد في مجال البحث العلمي.

ثامنًا: الآلية الإفريقية لمراجعة النظراء:

أ- تم إنشاء الآلية لتقييم أداء الدول المنضمة إليها، وفقًا للمبادئ الواردة بإعلان الديمقراطية والحكم السياسي والاقتصادي الرشيد، الذي أقرته قمة الاتحاد الإفريقي بديربان في يوليو ٢٠٠٢، بالإضافة إلى مدونات السلوك.

ب- تم تشكيل أجهزة الآلية، حيث بدأت في ممارسة المهام المنوطة بها، وأعدت سكرتارية الآلية جدولاً زمنيًا تأشيريًا لعملية المراجعة للدول الأعضاء بها، بدءًا بغانا وكينيا ورواندا وموريشوس، التي بدأت عملية المراجعة الخاصة بها في شهر يوليو الماضي.

ج- انضمت مصر للآلية في مارس ٢٠٠٤، بالتوقيع على "مذكرة التفاهم" الخاصة بالانضمام، ووفقًا للجدول الزمني المقترح، يتم بدء عملية المراجعة الخاصة بمصر في الفترة من الربع الأخير لعام ٢٠٠٦ وحتى الربع الثالث من عام ٢٠٠٧[٢].

جدول أعمال الدورة الثانية عشرة

للجنة تنفيذ النيباد بالجزائر

تعقد لجنة تنفيذ النيباد دورتها الثانية عشرة، برئاسة الرئيس النيجيري أوباسانجون، ظهر يوم ٢٣ نوفمبر الجاري بالجزائر،

تضم اللجنة في عضويتها رؤساء عشرين دولة إفريقية، يمثلون أقاليم القارة الجغرافية، وفي مقدمتهم رؤساء الدول الخمس المؤسسة للمبادرة، وهي مصر والجزائر ونيجيريا والسنغال وجنوب إفريقيان بالإضافة على كل من ليبيا، ومالي، وموزمبيق، وأثيوبيا، وكينيا، والكونجو، والكاميرون، وتونس، وغانا، وأنجولا، وبوتوسوانا، وموريشوس، ولواندا، والجابون، ساوتومي وبرنسيب.

يتضمن جدول أعمال الاجتماع. في أعقاب كلمات الترحيب الافتتاحية، الموضوعات التالية (لم تنته سكرتارية النيباد بعد من إعداد أوراق العمل الخاصة بها).

أولاً: التقرير المرحلي عن أعمال لجنة التسيير: (البند (٤) من مشروع جدول الأعمال):

١- يقدم التقرير البروفسور نكولو رئيس لجنة التسيير (من جنوب إفريقيا)، حيث يتوقع أن يتناول فيه التقدم المحرز في دفع تنفيذ برامج العمل الخاصة بعدد من الأولويات القطاعية للمبادرة، وخاصة في مجال البنية الأساسية، حيث يجري الإعداد حاليًا، بالتعاون مع التجمعات الاقتصادية الإقليمية الإفريقية، والشركاء الفنيين للمبادرة، وخاصة بنك التنمية الإفريقي، واللجنة الاقتصادية لإفريقيا التابعة للأمم المتحدة ـ قائمة بالمشروعات متوسطة وطويلة المدى، التي تطرحها التجمعات الإفريقية المختلفة، سواء في مجال النقل أو الطاقة أو المياه، وفي هذا الإطار، تجدر الإشارة إلى أن مصر طرحت على تجمع الكوميسا ـ الذي تنتمي إليه ـ مجموعة من المشروعات في مجال النقل، فضلاً عن إدراج "مبادرة حوض النيل" مع البنك الدولي في القائمة الأولى لمشروعات البنية الأساسية التي اعتمدتها النيباد عام ٢٠٠٢.

٢- يتناول التقرير كذلك، الخطوات التي اتخذت لتنفيذ خطة عمل النيباد في مجال تكنولوجيا المعلومات، سواء فيما يتعلق باستكمال الكابل البحري الذي يغطي دول القارة كافة،

أو فيما يختص بمشروع المدارس الإلكترونية، والتي اتفق في اجتماع "لجنة إفريقية الإلكترونية" الأخير على تطبيق هذه التجربة في ست مدارس في مصر، في إطار هذا المشروع الذي تغطي مرحلته التجريبية الأولى مائة مدرسة إفريقية.

٣- من المتوقع كذلك أن يستعرض التقرير "خطة عمل النيباد" بشأن دور القطاع الخاص ورجال الأعمال في عملية تنفيذ المبادرة، والحاجة لتوفير المناخ الملائم لتشجيع الاستثمارات الخاصة على المشاركة في هذه الجهود.

٤- يعرض تقرير رئيس لجنة التسيير كذلك لنتائج الاجتماع الأخير "لمحفل المشاركة مع إفريقيا" الذي عقد بواشنطون يومي ٤، ٥ أكتوبر الماضي ويضم المحفل في عضويته الممثلين الشخصيين لرؤساء دول وحكومات مجموعة الثمانية، والدول المانحة الأخرى الأعضاء بمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD، إلى جنب ممثلي الدول الإفريقية الأعضاء بلجنة التنفيذ (ومن بينها مصر) والأمم المتحدة، والبنك الدولي، وبنك التنمية الإفريقية، والتجمعات الاقتصادية الإفريقية، وغيرها من المؤسسات الإقليمية والدولية المعنية، وقد تناول المحفل في اجتماعه الأخير سبل التعاون بين شركاء التنمية، من ناحية والدول الإفريقية من ناحية أخرى، من أجل تحقيق أهداف البرنامج الشامل للتنمية الزراعية، وزيادة الإنتاجية الزراعية، وفتح الأسواق العالمية أمام الصادرات الإفريقية، وتحقيق الأمن الغذائي بالقارة، كما بحث الجانبان فرص التعاون بينهما لتحقيق الأمن والسلام في إفريقيا، ومساندة الجهود الإفريقية لتسوية النزاعات القائمة، والدعم المادي والفني واللوجستيكي الذي يمكن للدول والمؤسسات المانحة تقديمه في هذا المجال.

ثانيًا: استعراض شامل لعملية تنفيذ النيباد (البند "٥" من مشروع جدول الأعمال):

- يأتي إدراج هذا البند بمناسبة مرور ثلاث سنوات على إطلاع المبادرة، وفي أعقاب اجتماعات "الحوار بين أطراف النيباد" الذي عقد بجوهانسبرج يومي ٢٢ و ٢٣ أكتوبر الماضي، والذي دعي لحضور رؤساء الدول الخمس المؤسسة للمبادرة، وشارك فيه الرؤساء: أوباسانجو، وبتوتفليقة، ومبيكي، وعبد الله واد.

- يستعرض هذا البند التقدم المحرز في الترويج للمبادرة، والإعداد لبرامج عملها، تمهيدًا لبدء عملية التنفيذ، حيث يتوقع أن يتم التأكيد على ما يلي:

١- التنويه بنجاح المبادرة في كسب التأييد الدولي، وإقامة قنوات الحوار والتعاون مع شركاء التنمية، سواء على المستوى الرئاسي، أو على مستوى الممثلين الشخصيين.

٢- الترحيب بالدعم الذي تلقاه المبادرة من جانب أجهزة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة، والإشادة في هذا الصدد بقرار السكرتير العام بإنشاء "المجلس الاستشاري لدعم التأييد الدولي لمبادرة النيباد".

٣- التنويه بالتقدم المحرز في تنفيذ برامج عمل المبادرة على المستويات: الوطنية، والإقليمية، والقارية، والإجراءات التي تم اتخاذها بإنشاء "لجان وطنية" لمتابعة تنفيذ المبادرة، ومواءمة استراتيجيات التخطيط والتنمية الوطنية مع أهداف النيباد وأولياتها القطاعية.

٤- إبراز النجاح الذي تحقق في إنهاء عدد من النزاعات الإفريقية (إريتريا/ إثيوبيا – سيراليون- ليبيريا ــ جزء القمر ــ وغيرها). والدور المنوط بمجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الإفريقي في هذا المجال، مع تأكيد الحاجة لبذل مزيد من الجهود لتسوية باقي المنازعات القائمة بالقارة، ودعم الأمن والاستقرار، لتوفير المناخ الملائم للتنمية والاستثمار.

٥- الإشارة بنجاح إفريقيا في إنشاء "آلية مراجعة النظراء" باعتبارها آلية إفريقية خالصة لتقييم الأداء تنضم إليها الدول الأعضاء بالاتحاد الإفريقي طواعية، وتتعهد بموجبها بتبني سياسات ومعايير تحقق الاستقرار السياسي والتنمية الاقتصادية والتكاملي الإقليمي، وترى قواعد الديمقراطية والحكم السياسي والاقتصادي الرشيد، وذلك من خلال تبادل الخبرات وتحديد أوجه القصور لمعالجتها.

٦- التنويه بانتهاء أجهزة النيباد- بالتعاون مع الشركاء الفنيين ــ مع وضع القوائم الأولى للمشروعات والبرامج التنفيذي اللازمة لتحقيق الأهداف المرجوة في عدد من الأولويات القطاعية، وخاصة في مجالات البنية الأساسية والزراعة وتكنولوجيا المعلومات.

ثالثًا: مراجعة مسار "المشاركة الدولية" مع النيباد: (البند "٦" من مشروع جدول الأعمال):

١- في الوقت الذي تحظى به المبادرة بتأييد سياسي واسع من جانب المجتمع الدولي عامة، والأمم المتحدة، والدول المتقدمة على وجه الخصوص وعلى الرغم من التقدم الذي أحرزته المبادرة، خلال هذه الفترة القصيرة، إلا أن هناك شعورًا عامًا، وخاصة لدى المواطن الإفريقي، بأن النيباد لم تنجح حتى الآن في توفير الموارد المالية اللازمة لتنفيذ برامج عمل المبادرة ومشروعاتها في القطاعات المختلفة، خاصة في ضوء تقاعس شركاء التنمية عن

الوفاء بالتزاماتهم، سواء فيما يتعلق بتخفيف عبء المديونية، أو الوصول بمساعدات التنمية إلى نسبة ٠,٧% من الناتج القومي، والتخلي عن السياسة الحمائية وسياسات دعم المنتجين والمصدرين الزراعيين، الأمر الذي يضعف القدرة التنافسية للصادرات الإفريقية الزراعية، ونفاذها للأسواق العالمية، فضلاً عن عدم تقديم الشركاء للدعم الكافي فيما يتعلق بمكافحة الأمراض المتوطنة، وخاصة الإيدز والملاريا.

٢- في ضوء ذلك، يتعين التأكيد مجددًا على أهمية تعميق مفهوم "الملكية الإفريقية" للمبادرة، ومسئولية أبناء القارة عن تنفيذها والعمل على زيادة المدخرات الوطنية، لتوفير جانب من الموارد اللازمة لتمويل مشروعات المبادرة بالتوازي مع الاتصالات الجارية والجهود المبذولة مع شركاء التنمية، من الدول والمنظمات الدولية والإقليمية المانحة، وحثهم على الوفاء بالتزاماتهم، سواء تلك الواردة في "إعلان ألفية التنمية"، أو "مؤتمر مونتيري" أو "خطة عمل إفريقيا" التي اعتمدها زعماء مجموعة الدول الصناعية الثمانية بكانانا سكيس، بكندا في يونيو ٢٠٠٢، وظلت في معظمها- حتى الآن- دون تنفيذ.

٣- التأكيد- في هذا الإطار- على الدور الرئيسي "لبنك التنمية الإفريقي" لتوفير التمويل اللازم لعدد من المشروعات المدرجة على قوائم النيباد، والدعوة لقيامه بمراجعة برامجه، والعمل على مواءمتها بصورة شاملة مع برامج النيباد.

٤- الدعوة للتعاون والتنسيق بين عناصر المجتمع الإفريقي كافة- الرسمية منها والشعبية- من أجل الإسهام في تفعيل النيباد ومتابعة تنفيذها، والتأكيد في هذا الصدد على أهمية دور القطاع الخاص، والمجتمع المدني، والنقابات المهنية وغيرها، مع حث الحكومات الإفريقية على توفير المناخ اللازم لقيام هذه المؤسسات بدورها في تنفيذ أهداف المبادرة وبرامجها.

٥- ضرورة تعظيم دور المرأة في عملية التنمية، وإشراكها بشكل جاد في مختلف الأولويات القطاعية للنيباد، مع إيلاء مزيد من الاهتمام لدور الشباب وتنمية قدراتهم للمشاركة في جهود التنمية، فضلاً عن الحاجة لتعميق التعاون والتنسيق مع إفريقي المهجر في جهود تنفيذ المبادرة.

رابعًا: اندماج النيباد في هياكل الاتحاد الإفريقي: (البند "٧" من مشروع جدول الأعمال):

١- في ضوء الاتفاق العام على أن "النيباد" ليست منظمة مستقلة بذاتها، بل هي "برنامج" الاتحاد الإفريقي لتحقيق التنمية بالقارة، اعتمدت قمة الاتحاد الثانية التي عقدت بمابوتو في يوليو ٢٠٠٣ قرارًا بإدماج سكرتارية النيباد ضمن مفوضية الاتحاد الإفريقي، وحدد القرار لهذا الاندماج فترة انتقالية مدتها ثلاثة سنوات، أو حين استكمال أجهزة مفوضية الاتحاد، أيهما أقرب.

٢- تنفيذًا لهذا القرار عقدت سلسلة من الاجتماعات بين ممثلي مفوضية الاتحاد الإفريقي وممثلي سكرتارية النيباد، لمواءمة برامج عمل الطرفين، تمهيدًا لإدماج السكرتارية ضمن أجهزة المفوضية، كما أعد رئيس المفوضية "ألفا عمر كوناري" تقريرًا حول رؤيته لتحقيق هذا الاندماج، عرضه على قمة الاتحاد بأديس أبابا، وتضمن ما يلي:

تشكيل لجنة التنفيذ الرئاسية من ثلاثة رؤساء عن كل إقليم جغرافي، تقوم قمة الاتحاد الإفريقي باختيارهم كل سنتين، وذلك إلى جانب رؤساء الدول الخمس أصحاب المبادرة، بحيث يظل عدد أعضائها عشرين عضوًا.

إعادة تشكيل لجنة التسيير، بحيث تسند رئاستها لرئيس المفوضية، وتتشكل من كافة مفوضي الاتحاد، والأمناء العامين للتجمعات الإقليمية الاقتصادية، والممثلين الشخصيين لرؤساء الدول الأعضاء بلجنة التنفيذ، والمدير التنفيذ للسكرتارية، فضلاً عن ممثلين عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي التابع للاتحاد، وتعمل اللجنة بصفة أساسية على صياغة برامج النيباد، بما يتواءم مع برامج الاتحاد الإفريقي والتجمعات الإقليمية الاقتصادية. وفيما يتعلق بسكرتارية النيباد، يكون مقرها جنوب إفريقيا، كمكتب تابع للمفوضية، وتعمل كوحدة دعم فني لكل من لجنتي التنفيذ والتسيير، ويرأس السكرتارية مدير تنفيذي يعنيه رئيس مفوضية الاتحاد، ويكون مستشارًا له في نفس الوقت، على أن يتم توقيع اتفاقية مقر بين الاتحاد الإفريقي وحكومة إفريقيا، يعاد النظر فيها كل ثلاث سنوات، إذا ما كان ذلك ضروريًا.

لم تتخذ قمة الاتحاد أو لجنة التنفيذ أية قرارات بشأن هذه المقترحات، في ضوء ما أثارته مقترحات رئيس المفوضية من اختلاف في وجهات النظر مع رؤية الرئيس النيجيري أوباسانجو، الذي يتولى رئاسة الاتحاد ورئاسة اللجنة في آن واحد.

خامسًا: أية موضوعات أخرى:

قد تثار. تحت هذا البند. الموضوعات التالية:

١. المساهمات الإفريقية في ميزانية النيباد:

حتى وقت قريب، كان يتم تمويل ميزانية سكرتارية النيباد من خلال المنح المقدمة من عدد من الدول المتقدمة، والمؤسسات الإقليمية والدولية المانحة، إلى جانب مساهمة جنوب إفريقيا، التي تتمثل بشكل أساسي في توفير المقر والخدمات اللوجستيكية والمؤتمرات الأخرى، مع تحمل مرتبات عدد محدود من العاملين بها.

اعتاد الرئيس "أوباسانجو"، رئيس لجنة تنفيذ النيباد، على إثارة موضوع إسهامات الدول الإفريقية، وخاصة الدول الخمس أصحاب المبادرة، في ميزانية السكرتارية، لتمويل أنشطة النيباد المختلفة.

كانت مصر قد استجابت للدعوة التي وجهها الرئيس النيجيري للدول الخمس المؤسسة للمبادرة ـ خلال اجتماع لجنة التنفيذ بروما في يونيو ٢٠٠٢، لإيفاد ممثلين عنها لدعم طاقم السكرتارية في بريتوريا، حيث أوفدت أحد دبلوماسييها للعمل كمنسق للملفين الذين تتولى مصر، إدارتهما (الزراعة والنفاذ للأسواق)، وهو ما قامت به أيضًا كل من الجزائر ونيجيريا، حيث تتحمل الدول الثلاث بنفقات إيفادهم.

أعيد طرح الموضوع مجددًا خلال اجتماعات الدورة التاسعة للجنة تنفيذ النيباد التي عقدت بكيجالي في منتصف فبراير الماضي، حيث وافقت اللجنة على اقتراح الرئيس أوباسانجو بمساهمة الدول الأعضاء بمبلغ ١٠٠ ألف دولار. كحد أدنى، في ميزانية السكرتارية، ومثلها لميزانية "الآلية الإفريقية لمراجعة النظراء"، ضمانًا لاستقلاليتها، وعدم الاعتماد على الأطراف غير الإفريقية في تمويل أنشطتها، بينما وعد الرئيس النيجيري من جانبه، بأن تسهم بلاده بمبلغ ٥٠٠ ألف دولار، تقسم مناصفة بين الجهازين، معربًا عن أمله في أن تحذو الدول الأربع الأخرى الرئيسية في المبادرة (مصر ـ الجزائر ـ السنغال ـ جنوب إفريقيا) حذو نيجيريا.

استجابة لهذا القرار، بلغت مساهمات الدول الإفريقية ـ حتى شهر سبتمبر الماضي ـ ما يزيد عن عشرة ملايين دولار، موزعة كالآتي:

أ- الدول الأربع الأخرى التي تشكل مع مصر مجموعة الدول المؤسسة للمبادرة:

جنوب إفريقيا: ٦ مليون و ٨٩٣ ألف دولار (تشمل كذلك نفقات المقر والتسهيلات الأخرى التي تقدمها حكومة جنوب إفريقيا لسكرتارية النيباد) الجزائر، مليون ونصف مليون دولار ــ نيجريا: نصف مليون دولار ــ السنغال: مائتا ألف دولار.

ب- باقي الدول الأعضاء بلجنة التنفيذ:

قامت كل من: مالي، موزمبيق، ورواندا، والكونجو بسداد الحد الأدنى المطلوب وقدره ٢٠٠ ألف دولار، بينما أسهمت كل من: غانا وأنجولا وكينيا بمبلغ ١٠٠ ألف دولار لسكرتارية النيباد.

تأكيدًا لدور مصر وحرصها على النهوض بمسئولياتها في إطار النيباد، قامت ــ في أكتوبر ٢٠٠٤ ــ بسداد مبلغ مائتي ألف دولار (وهو الحد الأدنى المطلوب) مناصفة بين سكرتاريتي النيباد، والآلية الإفريقية لمراجعة النظراء.

٢- اقتراح الرئيس السنغالي عبد الله واد بعقد قمة عربية/ إفريقية حول النيباد:

خلال اجتماعات الدورة العاشرة للجنة تنفيذ النيباد التي عقدت بمابوتو بموزمبيق في ٢٣ مايو الماضي. ذكر الرئيس عبد الله واد أنه تحدث مع الرئيس مبارك وقيادات السعودية والكويت، وكذا مع الأمين العام لجامعة الدول العربية، حول إمكانية عقد قمة عربية/ إفريقية من أجل دعم تنفيذ النيباد"، على غرار ما هو قائم مع "مجموعة الثمانية"، وغيرها من المحافل الأخرى، أضاف أنه يتوقع طرح الاقتراح على القمة العربية (التي كانت منعقدة حينئذ بتونس) وأنه يأمل أن توافق لجنة التنفيذ من جانبها على هذه الفكرة.

* عبر الرئيس أوباسانجو عن أمله في أن يقوم الرئيس بوتفليقة ــ بوصفه رئيسًا إفريقيا وعربيًا في نفس الوقت ــ بحلقة الوصل مع الجانب العربي في هذا الشأن.

* أشار الرئيس بوتفليقة إلى أنه يفضل أن يحتفظ بموقعه "على الجانب لجنة تنفيذ النيباد، ومسعاه لدفع الاقتراح باسمها لدى الجانب العربي، وهو ما أمن عليه الرئيس واد، مضيفًا أنه يود أن يؤكد كذلك على أهمية مشاركة الرئيس حسني مبارك في هذه الجهود.

* لم تتناول اللجنة هذا الموضوع في اجتماعها التالي الذي عقد بأديس أبابا على هامش قمة الاتحاد الإفريقي في يوليو الماضي ــ وإن كان الرئيس عبد الله واد عاود الإشارة إلى اقتراحه هذا، خلال البيان الذي ألقاه في جلسة الحوار التي جرت بجوهانسبرج يوم ٢٢ أكتوبر الماضي، بمناسبة مرور ثلاث سنوات على إطلاق النيباد.

سادسًا: مكان وموعد الاجتماع القادم للجنة:

– يتناول هذا البند تحديد موعد ومكان الدورة الثالثة عشرة للجنة تنفيذ النيباد، والتي يتوقع أن تعقد في ربيع العام القادم، ومن المحتمل كذلك أن يطرح البعض، جريًا على السوابق.

– عقد اجتماع للجنة على هامش الاتحاد الإفريقي العادية التي تعقد بأبوجا في يناير القادم.

– وإذا ما استقر الرأي على استضافة مصر لاجتماع اللجنة في الربيع القادم بالقاهرة، فقد يرى النظر في طرح هذا الاقتراح ــ بالتنسيق مع رئيس اللجنة ــ خلال اجتماع الجزائر(٤).

ومن ثم نتعرض إلى التقرير الصادر حول الموضوعات المدرجة على جدول أعمال الدورة الثانية عشرة للجنة تنفيذ النيباد التي تعقد يوم ٢٣/ ١١/ ٢٠٠٤ بالجزائر.

تقرير حول الموضوعات المدرجة على جدول أعمال الدورة الثانية عشرة للجنة تنفيذ النيباد التي تعقد يوم ٢٣/ ١١/ ٢٠٠٤ بالجزائر

- تضم اللجنة في عضويتها رؤساء عشرين دولة، يمثلون أقاليم القارة الجغرافية الخمسة، في مقدمتهم رؤساء الدول المؤسسة للمبادرة، (مصر ــ الجزائر ــ نيجيريا ــ السنغال ــ جنوب إفريقيا) ــ بالإضافة إلى كل من ليبيا، مالي، موزمبيق، أثيوبيا، كينيا، الكونغو، الكاميرون، تونس، غانا، أنجولا، بوتسوانا، موريشوس، رواندا، الجابون، ساوتاومي وبرنسيب).

- يتضمن جدول أعمال الاجتماع الموضوعات التالية (لم تنته سكرتارية النيباد بعد من إعداد أوراق العمل الخاصة بها).

أولاً: التقرير المرحلي عن أعمال لجنة التسيير: (البند "٤" من مشروع جدول الأعمال).

١- يقدم التقرير البروفسور نكولو رئيس لجنة التسيير (من جنوب إفريقيا) حيث يتوقع أن يتناول فيه التقدم المحرز في دفع تنفيذ برامج العمل الخاصة بعدد من الأولويات القطاعية للمبادرة، وخاصة في مجال البنية الأساسية، والمياه، والطاقة، وتكنولوجيا المعلومات، ودور رجال الأعمال في دعم النيباد.

٢- يعرض التقرير كذل لنتائج الاجتماع الأخير "لمحفل المشاركة مع إفريقيا" الذي عقد بواشنطون يومي ٤، ٥ أكتوبر الماضي، بحضور الممثلين الشخصيين لرؤساء دول مجموعة الثمانية، والدول المانحة الأخرى الأعضاء بمنظمة OECD من ناحية، والدول الإفريقية الأعضاء بلجنة التنفيذ (ومن بينها مصر) من ناحية أخرى، لبحث سبل التعاون بين الجانبيين ــ في إطار النيباد ــ في مجالي "التنمية الزراعية"، ودعم "الأمن والسلام" بالقارة.

ثانيًا: استعراض مسار عملية تنفيذ النيباد: (البند "٥" من مشروع جدول الأعمال):

١- يأتي إدراج هذا البند بمناسبة مرور ثلاث سنوات على إطلاق المبادرة، وفي أعقاب اجتماعات "الحوار بين أطراف النيباد" الذي عقد بجوهانسبرج يومي ٢٢ و ٢٣ أكتوبر الماضي، لاستعراض التقدم المحرز في الترويج للمبادرة والإعداد للمشروعات التنفيذية لبرامج العمل المطروحة في مختلف الأولويات القطاعية.

٢- تشير هذه المراجعة إلى أنه، في الوقت الذي نجحت فيه النيباد في كسب التأييد الإفريقي والدولي لها، وفي الاتفاق على برامج عمل تنفيذية في مختلف القطاعات، فضلاً عن "إنشاء الآلية الإفريقية لمراجعة النظراء" والبدء في ممارسة مهامها، إلا أنها عجزت حتى الآن عن توفير التمويل اللازم لتمويل هذه البرامج، الأمر الذي يؤكد الحاجة إلى تعميق مفهوم "الاعتماد على الذات" وزيادة المدخرات الوطنية، وتشجيع القطاع الخاص الإفريقي والمجتمع المدني للمشاركة مع الحكومات الإفريقية في تحقيق أهداف المبادرة وذلك بالتوازي مع تواصل الحوار مع شركاء التنمية لدعم الجهود الإفريقية في هذا الاتجاه.

ثالثًا: مراجعة مسار "المشاركة الدولية، مع النيباد: (البند "٦" من مشروع جدول الأعمال):

- في الوقت الذي تحظى فيه المبادرة بتأييد سياسي واسع من جانب المجتمع الدولي عامة، والأمم المتحدة، والدول الصناعية والمتقدمة على وجه الخصوص، وعلى الرغم من التقدم الذي أحرزته المبادرة، فإن هناك شعورًا متناميًا بتقاعس شركاء التنمية عن الوفاء بالتزاماتهم، سواء فيما يتعلق بتخفيف عبء المديونية، أو الوصول بمساعدات التنمية إلى نسبة ٠,٧% من الناتج المحلي الإجمالي، وفتح الأسواق العالمية أمام الصادرات الإفريقية، وعدم تقديم الدعم اللازم لمكافحة أمراض الإيدز والملاريا، رغم التعهدات الواردة في إعلان "ألفية التنمية"، وفي "مؤتمر مونتيري" فضلاً عن "خطة عمل إفريقيا" التي اعتمدها زعماء مجموعة الدول الصناعية الثمانية بكانانا سكيس بكندا منذ يونيو ٢٠٠٢، وظلت في معظمها- حتى الآن- دون تنفيذ.

رابعًا: اندماج النيباد في هياكل الاتحاد الإفريقي: (البند "٧" من مشروع جدول الأعمال):

١- اعتمدت قمة الاتحاد الإفريقي الثانية التي عقدت بمابوتو في يوليو ٢٠٠٣، قرارًا بإدماج سكرتارية النيباد ضمن مفوضية الاتحاد الإفريقي، خلال فترة انتقالية مدتها ثلاثة سنوات.

٢- تنفيذًا لهذا القرار، طرح رئيس المفوضية "ألفا عمر كوناري" على لجنة تنفيذ النيباد وقمة الاتحاد الإفريقي الأخيرة بأديس أبابا تقريرًا حول رؤيته لتحقيق هذا الاندماج، تضمن التأكيد على دور وتشكيل لجنة التنفيذ الرئاسية مع اقتراح إعادة تشكيل لجنة التسيير، بحيث تسند رئاستها لرئيس المفوضية، وتتشكل من كافة مفوضية الاتحاد،و الأمناء العامين للتجمعات الإقليمية والاقتصادية، بالإضافة إلى الممثلين الشخصيين لرؤساء الدول الأعضاء بلجنة التنفيذ، كما دعا للإبقاء على سكرتارية النيباد في مقرها الحالي بجنوب إفريقيا، ولكن كمكتب تابع للمفوضية، بحيث تعمل كوحدة دعم فني لكل من لجنتي التنفيذ والتسيير ويرأسها مدير تنفيذي يعينه رئيس مفوضيه الاتحاد، ويكون مستشارًا له في نفس الوقت.

٣- لم تتخذ قمة الاتحاد أو لجنة التنفيذ أية قرارات بشأن هذه المقترحات في ضوء ما أثارته خمن اختلاف في وجهات النظر، ولا زالت المشاورات جارية بشأنه.

خامسًا: أية موضوعات أخرى:

من المحتمل أن تثار- تحت هذا البند- الموضوعات التالية:

١. المساهمات الإفريقية في ميزانية النيباد:

١- حتى وقت قريب، كان يتم تمويل ميزانية سكرتارية النيباد من خلال المنح المقدمة من عدد من الدول المتقدمة، والمؤسسات الإقليمية والدولية المانحة، إلى جانب مساهمة جنوب إفريقيا، التي تتمثل بشكل أساسي في توفير المقر والخدمات اللوجستيكية والمؤتمرية الأخرى.

٢- اعتمد اجتماع لجنة التنفيذ الذي عقد بكيجالي في فبراير الماضي، اقتراحًا للرئيس أوباسانجو بمساهمة كل دولة عضو بالاتحاد الإفريقي بمبلغ ١٠٠ ألف دولار- كحد أدنى – في ميزانية سكرتارية النيباد، ومثلها لميزانية سكرتارية "الآلية الإفريقية لمراجعة النظراء"، ضمانًا لاستقلاليتها، وعدم الاعتماد على الأطراف غير الإفريقية في تمويل أنشطتها، بينما

وعد الرئيس النيجيري بإسهام بلاده بمبلغ ٥٠٠ ألف دولار، تقسم مناصفة بين الجهازين، داعيًا الدول الأربع الأخرى الرئيسية في المبادرة، لأن تحذو حذو نيجيريا.

٣- استجاب لهذا القرار اثنتا عشرة دولة إفريقية، بلغ مجموع مساهماتها ما يزيد عن عشرة ملايين دولار، منها حوالي سبعة ملايين دولار من جنوب إفريقيا (تشمل كذلك نفقات المقر والتسهيلات المؤتمرة الأخرى) ومليون ونصف من الجزائر، ونصف مليون من نيجيريا، بينما سدد معظم باقي الدول ـــ بما فيها مصر ـــ الحد الأدنى المطلوب، وهو مائتي ألف دولار.

ب- اقتراح الرئيس السنغالي عبد الله واد بعقد قمة عربية/ إفريقية حول النيباد:

١- خلال اجتماعات الدورة العاشرة للجنة تنفيذ النيباد التي عقدت بمابوتو في مايو الماضي، ذكر الرئيس "عبد الله واد" أنه تحدث مع الرئيس مبارك وقيادات السعودية والكويت، وكذا مع الأمين العام لجامعة الدول العربية، حول إمكانية عقد قمة عربية/ إفريقية من أجل دعم "تنفيذ النيباد" على غرار ما هو قائم مع "مجموعة الثمانية". وغيرها من المحافل الأخرى، وإنه يأمل أن توافق لجنة التنفيذ على هذا الاقتراح.

٢- طلب الرئيس أوباسانجو من الرئيس بوتفليقة القيام بحلقة الوصل مع الجانب العربي في هذا الشأن ـــ رغم محاولة الأخير إقناع اللجنة بأن توكل هذه المهمة للأمانة العامة للجامعة العربية ـــ بينما أكد الرئيس السنغالي كذلك على أهمية مشاركة السيد الرئيس في هذه الجهود.

٣- من غير المستبعد أن يعاود الرئيس السنغالي متابعة اقتراحه خلال اجتماع اللجنة القادم بالجزائر.

سادسًا: مكان وموعد الاجتماع القادم للجنة:

١- من المتوقع أن يطرح البعض ـــ جريًا على السوابق ـــ عقد دورة قادمة للجنة على هامش قيمة الاتحاد الإفريقي العادية التي تعقد بأبوجا في يناير القادم.

٢- إذا ما استقر الرأي على استضافة مصر لدورة تالية للجنة ـــ تعقد في ربيع العام القادم ـــ، فقد يرى النظر في طرح هذا الاقتراح ـــ بالتنسيق مع رئيس اللجنة ـــ خلال الاجتماع القادم بالجزائر[٥].

رابعًا: الآلية الإفريقية لمراجعة النظراء

AFRICAN PEER REVIEW MECHANISM

١- أولاً: خلفية الآلية وأهدافها:

١- أنشئت هذه الآلية في إطار مبادرة المشاركة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا المعروفة اختصارًا باسم "نيباد" كآلية إفريقية للمراجعة الذاتية: تختص بتقييم أداء وبرامج الدول إفريقية الأعضاء بها. وفقًا للمبادئ الواردة بإعلان والديمقراطية والحكم السياسي والاقتصادي الرشيد"، الذي أقرته قمة الاتحاد الإفريقي في ديربان – يوليو ٢٠٠٢، ومدونات السلوك الأخرى المتفق عليها، وذلك بهدف الوقوف على نقاط الضعف والقوة في هذا الأداء، والتعاون لحل المشاكل التي قد تواجه بعض الدول في هذا الصدد، بعيدًا عن أية عقوبات أو مساءلة، ولتبادل الخبرة والمعرفة بين الدول الإفريقية من أجل تعزيز الممارسة الديمقراطية، ودعم أسس الحكم السياسي والاقتصادي الرشيد، وترسيخ مفاهيم الشفافية، ودعم أسس الحكم السياسي والاقتصادي الرشيد، وترسيخ مفاهيم الشفافية ومكافحة الفساد، واحترام حقوق الإنسان.

٢- أقرت لجنة تنفيذ النيباد في دورتها السادسة بأبوجا في مارس ٢٠٠٣ الوثائق الخاصة بالآلية، وفي مقدمتها: "مذكرة التفاهم" الخاصة بالانضمام للآلية، ووثيقة تنظيم عملية المراجعة ومراحلها، وتلك الخاصة "بالأهداف والمستويات والمعايير" التي يسترشد بها "فريق المراجعة، ثم مذكرة تفاهم حول "الترتيبات الخاصة بزيارة فريق المراجعة للدول الأعضاء".

ثانيًا: هيكل الآلية الإفريقية لمراجعة النظراء:

أ – **محفل الآلية:** يتكون من رؤساء دول وحكومات الدول الأعضاء بالآلية، ويمثل أعلى سلطة بها، ويتولى مهمة تعيين أعضاء ورئيس لجنة الشخصيات البارزة، واعتماد القرارات الصادرة عنها، وإقرار القواعد الإجرائية لكل من المحفل واللجنة، وإبلاغ رئيس الدولة العضو بتوصيات المحفل، للعمل على مواءمة سياستها مع هذه التوصيات من خلال "حوار النظراء البناء".

ب – **لجنة الشخصيات البارزة:** تضم سبعة أعضاء: وتتمثل أهم اختصاصاتها في الإشراف على إدارة الآلية، مع الالتزام بالاستقلالية، والمهنية والمصداقية، وتعيين فرق المراجعة،و دراسة التقارير الصادرة عنها، تمهيدًا لرفعها لمحفل الآلية للنظر فيها واعتمادها.

ج – **سكرتارية الآلية:** مقرها بريتوريا، وتعمل كوحدة للدعم الفني لمعاونة اللجنة في مهامها.

ثالثًا: مراحل عملية المراجعة:

أ ـ **المرحلة الأولى:** وهي مرحلة تمهيدية تقوم فيها السكرتارية بموافقة الدولة العضو باستبيان يتناول موضوعات المراجعة يتناول موضوعات المراجعة الأربعة: الديمقراطية والحكم السياسي الرشيد، والحكم الاقتصادي الرشيد والإدارة الجيدة، والمؤسسات والكيانات الاقتصادية و المالية، والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، حيث تقوم كل دولة بموافاة السكرتارية بتقييمها الذاتي لأدائها في الموضوعات المشار إليها، وطرح خطة عمل مبدئية، استنادًا إلى عناصر هذا التقييم،والسياسات والمشروعات القائمة من ناحيتها تقوم السكرتارية بإعداد أوراق بحثية حول الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية في الدول التي يتم مراجعة أدائها، وذلك بالاستعانة بالشركاء الفنيين للآلية (الاتحاد الإفريقي ـ بنك التنمية الإفريقي ـ اللجنة الاقتصادية لإفريقيا التابعة للأمم المتحدة)، وفي ختام هذه المرحلة يتم إعداد Issues Paper استنادًا إلى برنامج العمل الذي أعدته الدولة وإلى الأوراق البحثية التي جمعتها السكرتارية، كأساس لعملية المراجعة.

ب– **المرحلة الثانية:** يقوم فيها فريق المراجعة بزيارة الدولة المعنية لإجراء مشاورات مع ممثلي الحكومة، والأحزاب السياسية والبرلمانيين، وممثلي المجتمع المدني حول موضوعات المراجعة، ومواقفهم تجاه القضايا التي يمكن أن تثار، في ضوء الأوراق المعدة بواسطة السكرتارية، وتدارس كيفية معالجتها.

ج – **المرحلة الثالثة:** إعداد مشروع التقرير الخاص بمراجعة الدولة المعنية، في ضوء زيارة فريق المراجعة والأوراق التي أعدتها السكرتارية، أخذًا في الاعتبار التعهدات التي قطعتها الدولة على نفسها في البرنامج المقدم منها، بحيث يتضمن التقرير أوجه النقص الواجب معالجتها في إطار برنامج عمل منقح ويتم. في وقت لاحق ـ تناول مشروع التقرير مع حكومة الدولة المعنية لإتاحة الفرصة لها لطرح وجهة نظرها بشأنه، والاتفاق على برنامج العمل النهائي الذي يعالج أوجه النقص التي تم تحديدها، أخذًا في الاعتبار توصيات فريق المراجعة.

د- **المرحلة الرابعة:** يتم رفع التقرير متضمنًا برنامج العمل النهائي إلى لجنة الشخصيات البارزة، ومحفل رؤساء الدول الأعضاء بالآلية لاعتماده أو اتخاذ الإجراءات الملائمة وفقًا لما جاء به. وفي هذا الإطار، ورغبة في معالجة أوجه النقص التي يبرزها التقرير، يعمل رؤساء الدول المنضمة للآلية على توفير الدعم المالي والفني اللازم لمساعدة الدولة المعنية على ذلك أما في حالة عدم توافر الإرادة السياسية لدى حكومة الدولة المعنية للتعاون في هذا الشأن، يتعين على رؤساء الدول الأعضاء للآلية التحاور مع تلك. الدولة لإقناعها بذلك، قبل اتخاذ أية إجراءات إضافية.

ج – **المرحلة الخامسة:** يتم تداول التقرير بعد ستة أشهر من النظر فيه بواسطة رؤساء الدول المنضمة للآلية، وذلك في المحافل الإفريقية الإقليمية والقارية، كبرلمان عموم إفريقيا، واللجنة الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، والتجمعات الإقليمية الاقتصادية، ومجلس السلم والأمن، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي التابع للاتحاد الإفريقي.

رابعًا: بدء الآلية لمهامها:

١- بلغ عدد الدول المنضمة للآلية حتى الآن (٢٤) دولة (مرفق بيان بها) من بينها مصر، حيث تفضل السيد الرئيس بالتوقيع على "مذكرة التفاهم" الخاصة بالانضمام في مارس ٢٠٠٤.

٢- بدأت الآلية في يوليو الماضي، ممارسة مهامها، بمراجعة أداء أربع دول هي: غانا ــ كينيا ــ رواندا ــ موريشوس، حيث أرسلت إليها "ببعثات مساندة" للإعداد لعملية المراجعة، ومساعدتها على وضع البرامج الخاصة بها.

٣- أعدت سكرتارية الآلية جدولاً زمنيًا تأشيريًا لعملية المراجعة لباقي الأعضاء وفقًا لتاريخ انضمامها للآلية واستعدادها لبدء عملية المراجعة، وتضمن الجدول بدء عملية المراجعة الخاصة بمصر في الفترة من الربع الأخير لعام ٢٠٠٦ وحتى الربع الثالث من عام ٢٠٠٧.

الموضوعات المدرجة على مشروع جدول أعمال الدورة الثانية

"لمحفل الآلية الإفريقية لمراجعة النظراء"

أ ــ تعقد اللجنة الثانية لمحفل الآلية الإفريقية لمراجعة النظراء بالجزائر صباح يوم ٢٣/ ١١/ ٢٠٠٤، برئاسة الرئيس أوباسانجو ــ ويضم المحفل في عضويته رؤساء الدول الأربع والعشرين التي انضمت للآلية حتى الآن، ومن بينها مصر (مرفق بيان بها).

ب ــ يتضمن جدول الأعمال الموضوعات التالية:

أولاً: استعراض مسار عمل الآلية: (البند الرابع من مشروع جدول الأعمال):

١. أنشئت الآلية الإفريقية لمراجعة النظراء بهدف تقييم أداء وبرامج عمل الدول الإفريقية الأعضاء بها، وذلك وفقًا للمبادئ الواردة بإعلان الاتحاد الإفريقي حول "الديمقراطية والحكم السياسي والاقتصادي الرشيد"، وفي إطار مدونات السلوك المتفق عليها، بهدف الوقوف على نقاط الضعف والقوة في الأداء والتبادل الخبرة والمعرفة بين الدول الإفريقية من أجل تعزيز الممارسة الديمقراطية، ودعم أسس الحكم السياسي والاقتصادي الرشيد، وترسيخ مفاهيم الشفافية ومكافحة الفساد، واحترام حقوق الإنسان.

٢- قطعت الآلية ــ منذ اعتماد الوثائق الخاصة بها خلال اجتماع أبوجا في مارس ٢٠٠٣، وتوقيع عدد كبير من رؤساء الدول الأعضاء بلجنة التنفيذ على "مذكرة التفاهم" المنشئة لها ــ شوطًا طويلاً للأمام، حيث تم تشكيل "لجنة الشخصيات الإفريقية البارزة" التي ستتولى القيام بعمليات المراجعة في الدول الأعضاء بالآلية، واعتماد اللوائح الداخلية المنظمة لعملها. وانضمت مصر للآلية، بتفضل السيد الرئيس بالتوقيع على مذكرة التفاهم الخاصة بذلك، في مارس ٢٠٠٤.

٣- بدأت لجنة كبار الشخصيات في ممارسة مهامها منذ مايو ٢٠٠٤، استهلتها بالمجموعة الأولى من الدول التي أبدت استعدادها للمراجعة، وهي غانا ورواندا وموريشوس، وكينيا ــ كما وضعت اللجنة برنامجًا زمنيًا تأشيريًا لعملية المراجعة في باقي الدول الأعضاء. وفقًا لتاريخ انضمام كل منها للآلية ومدى استعدادها لبدء عملية المراجعة. وتضمن البرنامج المقترح بدء عملية المراجعة الخاصة بمصر في الفترة من الرابع الأخير لعام ٢٠٠٦ وحتى الربع الثالث من عام ٢٠٠٧.

٤- يعكس التقدم المحرز في تفعيل عمل الآلية، وبدئها في ممارسة مهامها، مدى التزام إفريقيا بتطوير مستوى الأداء السياسي والاقتصادي فيها، وحرصها على تعميق الممارسة الديمقراطية، والارتقاء بمستوى الكفاءة في الإدارة، مع الالتزام بمعايير الشفافية والمسئولية الوطنية، وترسيخ دعائم الحكم السياسي والاقتصادي الرشيد، لتوفير المناخ اللازم لتحقيق التنمية الشاملة.

٥- على الرغم من إن إنشاء هذه الآلية ليس موجهًا للعالم الخارجي،وإنما يأتي، في المقام الأول ـ كخيار إفريقي خالص، انطلاقًا من إرادة واعية بمصالح شعوب القارة ومستقبل أجيالها القادمة، إلا أنه يمثل ولا شك عنصرًا جاذبًا للمؤسسات والمنظمات، الدولية المعنية والدول المتقدمة، سواء على المستوى الحكومي أو على مستوى القطاع الخاص ـ لتوسيع دائرة التعاون مع إفريقيا، وجذب مزيد من الاستثمارات الأجنبية إليها، دعمًا لجهودها في تحقيق أهداف النيباد، في مختلف الأولويات القطاعية.

ثانيًا: تمويل أنشطة الآلية الإفريقية لمراجعة النظراء: (البند الخامس من مشروع جدول الأعمال):

١- إلى جانب إسهامات الدول الإفريقية في تمويل أنشطة سكرتارية الآلية، اتخذت لجنة تنفيذ النيباد خلال اجتماع دورتها العاشرة بكيجالي في فبراير الماضي، قرارًا بإنشاء صندوق ائتمان Trust Fund "لتلقي المساهمات الإفريقية الحكومية والخاصة على حد سواء ـ إلى جانب المساهمات الطوعية لشركاء التنمية من المنظمات الدولية والإقليمية والدول المالحة.

٢- من المتوقع أن يتناول الرؤساء ـ خلال اجتماع الجزائر ـ المعايير التي يتعين الالتزام بها للحصول على هذه المساهمات، والاتفاق على النظم الخاصة بتحديد مصارفها، مع التأكيد مجددًا على ضرورة التمسك بالطابع الإفريقي للآلية، والحفاظ على "استقلاليتها" بعيدًا عن أية تدخلات أو ضغوط خارجية تؤثر على مسار عملها، أو تضر بالمبادئ والأسس التي تقوم عليها.

ثالثًا: الخبرات المكتسبة من بدء عملية المراجعة: (البند السادس من مشروع جدول الأعمال):

من المتوقع أن يتم ــ في إطار هذا البند ــ عرض نتائج زيارة "بعثات المساندة" التابعة للآلية للدول الأربع التي تجري مراجعتها، والدروس المستفادة من هذه الزيارات باعتبارها أولى المهام التي تقوم بها لجنة كبار الشخصيات. في إطار عمليات المراجعة الجارية حاليًا[٦].

دور مصر في صياغة المبادرة

والترويج لها، ودفع جهود تنفيذها

١- شاركت مصر منذ البداية مع الجزائر ونيجيريا وجنوب إفريقيا، في تبني مبادرة Map وحرصت على حضور كافة الاجتماعات التحضرية لها. ونجحت – خلال اجتماع للجنة التسيير عقد بالقارة في يونيو ٢٠٠١ – في التوصل إلى اتفاق لدمج هذه المبادرة مع مبادرة Omega التي طرحها الرئيس السنغالي، بحيث تطرح إفريقيا رؤية موحدة، وهو ما عرف فيما بعد "بالمشاركة الجديدة لتنمية إفريقيا – النيباد".

٢- في أعقاب اعتماد قمة منظمة الوحدة الإفريقية بلوساكا للمبادرة المقدمة من الرؤساء الخمسة، وجه السيد الرئيس رسالة في يوليو ٢٠٠١ إلى رئيس وزراء إيطاليا – بصوفه رئيس مجموعة الدول الصناعية الثمانية حينئذ، ومن خلاله إلى باقي رؤساء دول المجموعة، لحثهم على دعم المبادة وبذل التأييد والمساندة لها.

٣- رأس السيد الرئيس وفد مصر في اجتماع دعا إليه الرئيس الفرنسي شيراك، بباريس في ٢٨ فبراير ٢٠٠٢، وحضره ١٣ رئيس دولة إفريقية بهدف الترويج للمبادرة، والإعداد لعرضها على قمة مجموعة الثمانية بكندا في يونيو ٢٠٠٢.

٤- كما شارك سيادته في اجتماعات قمة أيفيان يوم الأول من يونيو ٢٠٠٣، بين مجموعة الدول الصناعية الثمانية والدول الخمس أصحاب المبادرة ورؤساء "الدول الناهضة"، حيث أكد سيادته في بيانه على أولويات النيباد لتحقيق التنمية الشاملة في القارة، مشددًا على أهمية زيادة نفاذ الصادرات الزراعية الإفريقية للأسواق العالمية، وخفض أسعار الأدوية، وإتاحتها للدول المحتاجة وتطوير إدارة وتطوير إدارة واستخدام الوارد المائية.

٥- شاركت مصر – على المستوى الوزاري – في اجتماعات لجنة التنفيذ التي عقدت منذ إطلاق المبادرة،وكذا في فعاليات "الحوار رفيع المستوى" الذي نظمته الجمعية العامة للأمم المتحدة في سبتمبر ٢٠٠٢، وصدر في أعقابها قرار الجمعية العامة رقم ٥٧/٧، الذي اعتمد النيباد "كإطار لتنمية في إفريقيا".

٦- وبالإنابة عن السيد الرئيس، حضر وزير الخارجية اللقاء الذي عقد بين رؤساء الدول أصحاب المبادرة وزعماء مجموعة الثمانية، على هامش اجتماعات الجمعية العامة للأمم المتحدة بنيويورك في سبتمبر ٢٠٠٣، وتناول سبل التعاون المشترك لدعم تنفيذ المبادرة.

٧- شارك وفقد من مجلس الشعب المصري برئاسة السيد الدكتور رئيس المجلس في أعمال منتدى البرلمانيين الأفارقة حول النيباد، الذي عقد بكوتونو في أكتوبر ٢٠٠٣، حيث أكد دعم مصر للمبادرة، وحرصها على الإسهام الجاد في وضع برامجها موضع التنفيذ.

٨- في إطار توزيع المهام بين الدول الخمس المؤسسة للمبادرة- تولت مصر مسئولية مل فى الزراعة ـ والنفاذ للأسواق ـ حيث أسهمت بشكل فاعل في إعداد، خطط العمل الخاصة بهما، كما استضافت عددا من الاجتماعات الوزارية، وورش العمل الفنية بشأنهما، أهمها: اجتماع لوزراء الزراعة الأفارقة في مارس ٢٠٠٢ وآخر لوزراء التجارة الأفارقة بشرم الشيخ في يونيو ٢٠٠٣ ـ اجتماع لكبار المسئولين والخبراء في إبريل ٢٠٠٣ لبحث الموضوعات المدرجة على جدول أعمال المفاوضات التجارية الدولية متعددة الأطراف،وتم كذلك تنظيم عدد من ورش العمل الفنية، بالتعاون مع منظمة الأغذية والزراعة "الفاو"، لتفعيل ملف الزراعة وإعداد مشروعات زراعية وطنية، في إطار "البرنامج الشامل للتنمية الزراعية في إفريقيا"، والتي انتهت بتوقيع بروتوكول مع "ألفاو" في ديسمبر ٢٠٠٣ لتمويل إعداد دراسات الجدوى الخاصة بهذه المشروعات، بقيمة ١٢٠ ألف دولار أمريكي، كما طرحت مصر عددًا من مشروعات التنمية الزراعية بالقارة، وتعد حاليًا لاستضافة ورشة عمل لتنمية الثروة السمكية في إفريقيا، للتحضير لقمة تعقد لهذا الغرض بأبوجا في مايو من العام القادم.

٩- حرصت مصر كذلك على الإسهام النشط في فعاليات الأولويات الأخرى، حيث تقدمت بمجموعة من مشروعات "النقل"، في مجال البنية الأساسية لخدمة منطقتي الشمال والشرق الإفريقي.. فضلاً عن إدراج مبادرة حوض النيل ضمن قائمة المشروعات التي اعتمدتها النيباد في مجال البنية الأساسية ـ كما استضافت القاهرة ـ في أكتوبر الماضي. اجتماع لجنة التسيير الوزارية المعنية بالبيئة، وطرحت عددًا من المشروعات في هذا المجال، من بينها مشروع استخدام مياه الصرف المعالجة في زراعة الغابات، وفي مجال تكنولوجيا المعلومات، تشارك مصر في عضوية "لجنة إفريقيا الإليكترونية"، كما تسهم في تنفيذ البرنامج التجريبي للمدارس الإلكترونية حيث يجري تطبيقه في ست مدارس مصرية، كذلك تم اختيار مصر كمنسق لإقليم الشمال الإفريقي، لإعداد البرامج الخاصة بتنمية وتطوير "البحث العلمي" في إفريقيا(٧).

الموقف المصري حول

البنود المطروحة على جدول أعمال لجنة التنفيذ

التنويه بالمبادرة، باعتبارها برنامج عمل الاتحاد الإفريقي لتحقيق التنمية السياسية والاقتصادية والاجتماعية بالقارة، من خلال استراتيجية متكاملة، تطرح حلولاً عملية، لمشكلات القارة وهمومها.

الإشادة بالدور القيادي الذي تقوم به لجنة التنفيذ في توجيه عمل أجهزة المبادرة ومتابعة تنفيذ أولوياتها، الأمر الذي أتاح الفرصة لإحراز تقدم ملموس في الإعداد لعملية التنفيذ سواء من خلال الاتفاق على برامج العمل الخاصة بالأولويات القطاعية المختلفة، وبدء تنفيذ عدد من مشروعات البنية الأساسية "وتفعلي البرنامج الشامل للتنمية الزراعية"، أو فيما يختص بإنشاء الآلية الإفريقية لمراجعة النظراء" وشروعها في ممارسة المهام المنوطة بها.

الاعتراف في نفس الوقت – انطلاقًا من سياسة النقد الذاتي، بأنه، على الرغم من التقدم المحرز خلال السنوات الثلاث التي مضت منذ اعتماد المبادرة – وفي فترة قصيرة في عمر الشعوب، فما زال الطريق طويلاً، ولا زلنا في حاجة لبذل مزيد من الجهود لدفع عملية تنفيذ المشروعات المطروحة في القطاعات لمختلفة، سواء من خلال الاعتماد على الذات، أو بالتعاون مع شركاء التنمية بما يجسد مفهوم "المشاركة" الذي تطرحه النيباد، ويدعم الجهود المبذولة، لتحقيق مستوى معيشي أفضل لشعوب الإفريقية.

– الترحيب بما لقيته النيباد من تأييد دولي، والتأكيد على أهمية الإبقاء على قنوات الحوار مفتوحة مع شركاء التنمية، سواء كان ذلك في إطار الأمم المتحدة، أو اللقاءات السنوية التي تجري على مستوى القمة مع زعماء مجموعة الثمانية، أو اجتماعات الممثلين الشخصيين للرؤساء الأفارقة ورؤساء الدول المتقدمة الأعضاء بمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD، في إطار "محفل المشاركة مع إفريقيا".

– على الرغم من ذلك، واستنادًا إلى مفهوم "المسئولية المشتركة". ومبدأ "المحاسبة المتبادلة"، اللذين تم الاتفاق عليهما في حوار النيباد مع شركاء التنمية، فما زالت هناك حاجة لتجارب أكبر من جانب الدول المتقدمة والمنظمات والمؤسسات الدولية المانحة، من أجل ترجمة التعهدات والالتزامات الواردة في برامجها الموجهة للدول الإفريقية – بما في ذلك "إعلان ألفية التنمية"، ومؤتمر "مونتيري"، و"خطة عمل إفريقيا" الصادر عن قمة كانانا سكيس

بكندا إلى خطوات محددة وملموسة، تدعم جهود القارة في تنفيذ برامج عمل النيباد ومشروعاتها.

وفي هذا السياق، فإننا نأمل أن يأتي التقرير الذي تقوم بإعداده حاليًا اللجنة الاقتصادية لإفريقيا (E. C. A) حول مدى التزام الدول المتقدمة الأعضاء بمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية ت(OECD) بتنفيذ تعهداتها الخاصة بمساعدات التنمية، داعمًا لهذا المفهوم، وأن يتم طرحه للمناقشة، إفريقيا ودوليا ــ عقب صدور في منتصف العام القادم.

– التأكيد على حرص مصر على مواصلة دورها الطليعي في تفعيل المبادرة، والإسهام في وضع برامج عمليها موضع التنفيذ، وخاصة فيما يتعلق بقطاعي الزراعة والنفاذ للأسواق، اللذين تتولى مصر مسئولية تنسيقهما، والإشارة ــ في هذا الصدد ــ إلى دور مصر في مجموعة المساندة للبرنامج الشامل للتنمية الزراعية في إفريقيا "Group CAADP Support" التي تعمل على حشد الموارد اللازمة لتنفيذ البرنامج(٨).

الموقف المصري حول توسيع مجلس الأمن

بمناسبة قمة النيباد

١– تلتزم مصر التزامًا تامًا بالموقف الإفريقي الوارد بإعلان هراري عام ١٩٩٧، والذي يطالب بتخصيص خمسة مقاعد غير دائمة للقارة، ومقعدين دائمين يتم شغلهما بالتناوب بين الدول الإفريقية وفقًا لمعايير يتم الاتفاق عليها.

٢– في هذا الإطار، جاء إعلان مصر في الأمم المتحدة عام ٢٠٠٠ و ٢٠٠٤ عن استعدادها للمشاركة في تمثيل القارة بالمجلس وتحمل مسئوليات العضوية الدائمة.

٣– يستند إعلان مصر إلى الركائز التالية:

أ – جهودنا في حفظ السلم والأمن على مستويي القارة والشرق الأوسط.

ب – دعم مصر الدائم لقضايا الدول النامية، وحرصها على توحيد كلمتها من خلال تأسيس المنظمات والتجمعات الرئيسية لتلك الدول، ومنها: حركة عدم الانحياز، منظمة الوحدة الإفريقية والاتحاد الإفريقي، الجامعة العربية، منظمة المؤتمر الإسلامي.

ج – ما قدمته مصر لسنوات طويلة من دعم واستضافة لحركات التحرر الإفريقية.

د – دور مصر الحالي في دعم التنمية الاجتماعية والاقتصادية بالقارة، من خلال البرامج العديدة التي يوفرها الصندوق المصري للتعاون الفني مع إفريقيا.

هـ – أهمية تحقيق التوازن في مجلس الأمن وزيادة فاعليته، من خلال ضمان تواجد الدول النامية بشكل يؤمن تمثيل كافة الحضارات والثقافات بالمجلس الموسع.

٤– لا ترغب في القيام بأية تحركات منفردة في هذا الشأن، ونهتم بتنسيق المواقف مع كافة أشقائنا الأفارقة، درءًا للخلافات وحفاظًا على وحدة ومصالح القارة.

٥– سيكون مفيدًا إبقاء الحوار على المستوى الإفريقي وعدم تدخل أطراف خارجية فيه، ويجب البت في المسألة في إطار من الصراحة والحوار الإفريقي الجاد[٩].

الموقف المصري

حول البنود المطروحة على جدول أعمال

"محفل آلية المراجعة الإفريقية"

- الترحيب بإنشاء "الآلية الإفريقية لمراجعة النظراء" في خلال فترة زمنية قصيرة، وبدئها بالفعل في النهوض بمسئولياتها، واستهلالها لعملية المراجعة في أربع دول إفريقية (وهي غانا، وكينيا، ورواندا، وموريشوس)، بما يعكس جدية إفريقيا وحرصها على الارتقاء بمستوى الأداء فيها، والاستفادة من تجارب بعضها البعض، لتطوير قدراتها وكفاءتها في إدارة شئون البلاد، سياسيًا واقتصاديًا، على أسس علمية، ومعايير فنية، في إطار من الشفافية والمسئولية الوطنية.

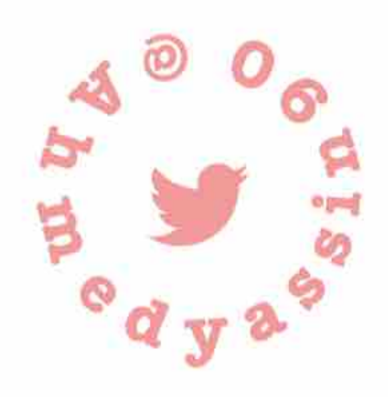
- التنويه بأن إنشاء هذه الآلية، إنما يؤكد تمسك إفريقيا بقيم الديمقراطية والحكم السياسي والاقتصادي الرشيد، من خلال تطوير الممارسة السياسية والاقتصادية والمالية، ويعكس وعيًا إفريقيًا بأن برامج الإصلاح والتطوير التي تأتي نابعة من الإدارة الوطنية، ومتسقة مع الظروف السياسية والاقتصادية والتقاليد الاجتماعية والموروثات الثقافية لكل دولة، إنما هي خيار وطني إفريقي، التزم به القادة الأفارقة لتوفير حياة أفضل لشعوب القارة، كما يؤكد إيمان إفريقيا بالعلاقة التبادلية الوثيقة بين ترسيخ الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان من ناحية، وتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية من ناحية أخرى.

- إن انضمام ما يقرب من نصف دول القارة ــ حتى الآن ــ إلى عضوية الآلية، واختيارهم ــ طواعية ــ القبول بمراجعة أدائهم، إنما يكشف عن قناعة قادة إفريقيا وشعوبها بأن الآلية لا تخاطب العالم الخارجي، بقدر ما تهدف إلى تحقيق الصالح الإفريقي، وتوفير المناخ الصحي اللازم لدفع جهود التنمية في مختلف دول القارة، وتحقيق التكامل الإقليمي المنشود.

- إن حرص قادة إفريقيا على التأكيد على الطابع "الإفريقي" للآلية، والتزامهم بالإسهام في تغطية نفقاتها، إنما يأتي انعكاسًا للرغبة في الحفاظ على استقلاليتها، وتعميق مفهوم التعاون الإفريقي، وتبادل الخبرة والمعرفة بين دول القارة بعضها البعض، للارتقاء بمستوى الأداء، في إطار من المشاركة البناءة والمسئولية، بعيدًا عن سياسات المساءلة والعقاب.

APRM MEMBER COUNTRIES

NO.	Country	
1	Algeria	09 March 2003
2	Burkina Faso	09 March 2003
3	Pepublic of Congo	09 March 2003
4	Ethiopia	09 March 2003
5	Ghana	09 March 2003
6	Kenya	09 March 2003
7	Cameroon	03 March 2003
8	Gabon	14 March 2003
9	Mali	14 March 2004
10	Mauritius	28 March 2004
11	Mozambique	09 March 2004
12	Nigeria	09 March 2004
13	Rwanda	09 March 2004
14	Senegal	09 March 2004
15	South Africa	09 March 2004
16	Uganda	09 March 2004
17	Egypt	31 March 2004
18	Benin	08 July 2004
19	Malawi	08 July 2004
20	Lesotho	08 July 2004
21	Lesotho	08 July 2004
22	Angola	08 July 2004
23	Sierra Leone	08 July 2004
24	Zambia	08 July 2004


@Ahmedyassin90

- الدول المشتركة أعضاء الآلية الإفريقية لمراجعة النظراء.

المصدر/ وزارة الخارجية في مصر.

ومن ثم يخلص الموقف المصري

حول مبادرة "المشاركة الجديدة لتنمية إفريقيا"

(NEPAD)

إلى الآتي:

تعتبر مصر إحدى الدول الخمسة المؤسسة لمبادرة NEPAD كما أنها هي المسئولة عن ملف الزراعة والنفاذ إلى الأسواق، ومن هذا المنطلق فإن مصر بما لها من تجارب في مجال التنمية الريفية سيكون لها دور رائد في أنشطة ملف الزراعة والنفاذ إلى الأسواق من خلال:

١- إتاحة الخبرة الفنية والخبراء في مجال التوسع في الزراعة المروية واستصلاح وإدارة وصيانة الأراضي والمياه وكذلك نظم توزيع المياه وطرق الري من أجل تنمية مستدامة أخذًا في الاعتبار الجانب الاجتماعي والاقتصادي وتعتمد هذه الخبرة على المراكز البحثية وما حققته مصر في هذا المجال حيث إن ما يقرب من ثلث المساحة الزراعية في مصر هي أراضي تم استصلاح معظمها خلال العقدين السابقين ــ هذا الإضافة إلى تاريخ مصر في الزراعة المروية والذي يمتد إلى ما يزيد عن خمسة آلاف عام.

٢- التكثيف الزراعي والتنوع الحيوي وفي هذا المجال فإن الخبرة الزراعية في مصر لزراعة محصولين خلال العام والأنشطة الحالية لزيادة هذا التكثيف الزراعي ليصل إلى حوالي ٢٥٠% بالإضافة إلى استنباط أصناف المحاصيل المتحملة للجفاف والملوحة وإدخال محاصيل جديدة في الدورة الزراعية بمصر. هذا بالإضافة إلى وجود مناطق مناخية متعددة كل ذلك سيتيح للدول الإفريقية الاستفادة سواء بالنسبة لأصناف المحاصيل المناسبة لنوعية الأرض والمناخ وكذلك نقل خبرات العاملين في هذا المجال إلى الدول الإفريقية من أجل تنمية زراعية مستدامة بالإضافة إلى أن زيادة الإنتاج وتنوعه طبقًا للظروف البيئية لكل دولة سوف يعمل على زيادة التبادل التجاري، وخاصة للمنتجات الزراعية وفتح أسواق الدول الإفريقية لزيادة التجارة البيئية بين دول القارة، وكذلك إمكانية النفاذ إلى الأسواق خارج القارة مثل الدول الأوروبية وأمريكا واليابان عند الأخذ في الاعتبار متطلبات مثل هذه الأسواق.

٣- تطوير وتعظيم الإنتاج الحيواني وذلك من خلال مقاومة الأمراض وإمكانية إنتاج والحصول على اللقاحات والأدوية البيطرية ويتواجد في مصر المؤسسات العلمية والخبرة العملية في هذا المجال حيث يمكن تزويد الدول الإفريقية بما يلزمها من لقاحات والمساعدة على إنتاجها في بعض هذه الدول طبقًا لإمكانياتها كما يمكن المساهمة بإيفاد الأطباء البيطريين عند الحاجة إليهم وكذلك المساعدة على وضع نظام موحد للحجر البيطري حتى يمكن سهولة نقل وحركة الحيوانات عبر حدود الدول الإفريقية المختلفة.

٤- المساعدة في تدريب الفنيين والأخصائيين في الدول الإفريقية في المجالات المختلفة للزراعة، وكذلك التعاون مع الدول الإفريقية في المجالات البحثية للقطاع الزراعي، ومن المعروف أن مصر لها ما يمكن من اعتباره أكبر قاعدة لعلماء الزراعة بالإضافة إلى المؤسسات البحثية المختلفة في المجال الزراعي والإمكانيات والبنية التحتية لعقد دورات التدريب بالإضافة إلى الخبرة المتميزة التي تمتد إلى أكثر من ٢٥ عامًا (ربع قرن) في عقد الدورات التدريبية للفنيين والأخصائيين، من الدول الإفريقية في مجالات الزراعة من خلال المركز الدولي المصري للزراعة.

وفي هذا السياق خطت أجهزة وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي المصرية بعض الخطوات في التعامل مع قاضيا الملف الزراعي يمكن إيجازها في التالي:

١- تقوم مصر بالتعامل مع بنك التنمية الإفريقية ومنظمة الفاو في المجال الزراعي بدور المنسق من الناحية الفنية والإدارية للمشروعات الزراعية المطروحة من خلال نيباد.

٢- تنسق مصر جهودها مع سكرتارية ولجنة التسيير ومع التجمعات الاقتصادية الإقليمية بهدف تحقيق البرنامج الذي يعكس رؤية نيباد في مجالي الزراعة والأمن والغذائي.

٣- تقدمت مصر لسكرتارية نيباد في اجتماعها بالجزائر في فبراير ٢٠٠٣ بقائمة مشروعات تتضمن تسعة وستين مشروعًا يخدم كل منها أكثر من دولتين، تتعلق نسبة كبيرة منها بقضايا تحسين إنتاجية المحاصيل الزراعية، الأرز، الذرة، القطن، ومحاصيل الفاكهة وتحسين إنتاج الثروة الحيوانية والسمكية، وكذلك نظم الري وغيرها من القضايا.

٤- قدمت وزارة الزراعة المصرية كخطوة أولية تجربة "المزرعة المصرية المشتركة مع النيجر" باعتبارها نموذجًا للتنمية المشتركة يمكن أن يتطور ويتكرر مع دول أخرى.

٥- تعد وزارة الزراعة برنامجًا للتعاون مع السودان بناءً على اتصالات متبادلة بين خبراء الجانبين (إبريل ٢٠٠٢)، ويعتبر ذلك مقدمة لتفعيل برامج التكامل في المجال الزراعي.

٦- تسعى وزارة الزراعة للربط بين تشجيع الاستثمارات الأوروبية في المجال الزراعي وبين محاولات وقف الهجرة غير الشرعية للعمالة الإفريقية إلى الدول الأوروبية.

كما قامت وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي بالأنشطة التالية:

- حضر ممثلون عن الوزارة اجتماع النيباد المنعقد في جنوب إفريقيا في الفترة من ١٣ ـ ١٥/٥/ ٢٠٠٢ وفي هذا الاجتماع تشكلت ثلاث مجموعات ناقشت كل منها موضوعات عن تنمية موارد الأرض والمياه والبنية الريفية الأساسية والنفاذ إلى الأسواق، والأمن الغذائي، بإفريقيا، وفي هذا الاجتماع تقرر أن تكون مصر هي المسئولة عن الملف الزراعي والنفاذ إلى الأسواق، وكذلك التنسيق والمتابعة للنشاط الزراعي على مستوى القارة.

- تم مناقشة المبادرة ودور مصر على جميع مستويات معاهد ومعامل مركز البحوث الزراعية حيث قسمت إلى مجموعات عمل لوضع المشاريع المطلوبة للمبادرة.

- تشكلت مجموعة عمل ضمت العناصر التي شاركت في أعمال مبادرة النيباد وعناصر أخرى ذات الخبرة في الموضوع وذلك تنظيم أعمال الاتصال الداخلي والخارجي ودراسة الموضوعات والتقارير الخاصة بالمبادرة.

- تم مقابلة ممثل منظمة الأغذية والزراعة في ١٧/ ٦/ ٢٠٠٢ بالقاهرة حيث اقترح مشروعًا لدعم النفاذ إلى الأسواق بالدول الإفريقية في إطار النيباد بتمويل من المنظمة بلغ ٤٠٠ ألف دولار.

- نظمت الوزارة في ٩/ ٣/ ٢٠٠٣ ورشة عمل لمناقشة المبادرات المقترحة في نطاق البرنامج الشامل للتنمية الزراعية في إفريقيا في إطار الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا، واقترحت هذه الورشة ١٦ مشروعًا قدمت من الهيئات التابعة للوزارة.

- حضر ممثل وزارة الزراعة اجتماعين في جنوب إفريقيا في الفترة من ٣١/ ٣/ - ٩/ ٤/ ٢٠٠٣ ورشة عمل حول التنبؤ بالأحوال الجوية والتغير المناخي وإدارة الأزمات وعلاقتها بالأمن الغذائي وذلك في إطار مبادرة النيباد.

وبناء على ذلك فقد تم الاتفاق على أن تتقدم مصر بالمشروعات التالية:

١- مشروع في مجال التغيرات المناخية وتأثيرها على إدارة الموارد الطبيعية الزراعية في شمال وشرق إفريقيا.

٢- مشروع في مجال التكامل لإنتاج الحاصلات عالية القيمة في شمال وجنوب إفريقيا والذي من المتوقف أن يغطي المحاصيل البستانية والمحاصيل عالية القيمة.

٣- مشروع في مجال تشخيص وتحديد الأمصال واللقاحات للأمراض الحيوانية التي تخدم القارة الإفريقية.

٤- مشروع رفع إنتاجية بعض الحاصلات البستانية المهمة بإفريقيا.

وقد تم تقديمها إلى سكرتارية النيباد في قيمة الاتحاد الإفريقي في موزمبيق الذي عقد يومي ٩- ١٠/ ٧/ ٢٠٠٣.

ومن جانب منظمة الأغذية والزراعة

قامت بتمويل مشروع "المعاونة في إعداد برامج متوسطة الأجل لإعداد وصياغة مشروعات قابلة للتمويل تدعى "Bankable Projects" بغرض تنفيذ البرنامج الشامل للتنمية الزراعية لإفريقيا من اعتمادات برنامج التعاون الفني للمنظمة (TCP).

استهدفت هذا المشروع المعاونة في إعداد برامج متوسطة الأجل لبرامج التنمية الزراعية والتنمية الريفية للأمن الغذائي تعكس إعلان مابوتو لوزراء الزراعة الأفارقة بتخصيص نحو ١٠% من الدخل القومي للحكومات خلال خمس سنوات للتنمية الزراعية ــ كما استهدف المشروع إعداد مشروعات قابلة للتمويل في إطار الأولويات (التحكم في المياه ــ البنية التحتية الريفية) ووفقًا لاحتياجات وبرامج كل دولة تعمل على التنمية الزراعية.

تم إعداد المشروعات التالية في إطار هذا المشروع وإرسالها إلى منظمة الأغذية والزراعة:

أ) مشروعات وزارة الموارد المائية والري:

- مشروع تحسين الري بغرب الدلتا.
- الإدارة المائية المتكاملة لجنوب السكان في واحة الفرافرة.
- استغلال الطمي في بحيرة ناصر.
- تطوير الري بمنطقة بحر الملاح.

- مشروع إحلال وتجديد ٣ محطات طلمبات عائمة بمحافظة أسوان.
- مشروع تطوير منظومة الري في قرية المعصرة بمحافظة بني سويف.

ب) مشروعات وزارة الزراعة:

- المركز المصري لتحسين وحفظ الأصول الوراثية الحيوانية الصحراوية.
- تحسين إنتاجية المراعي والإنتاج الحيواني للساحل الشمالي الغربي من مصر.
- مشروع تنمية البيئة المتزنة لبعض المواقع المتأثرة بالملوحة والمتاخمة لبحيرة قارون بمحافظة الفيوم.
- مشروع الزراعة العضوية الحيوية لإنتاج حاصلات خضر نظيفة للتصدير،
- مشروع التحكم في الأمراض المتوطنة.
- مشروع التحكم في مرض البروسيلا في مصر.
- مشروع تنمية التجارة والصادرات الزراعية[١٠].

وأخيرًا نتعرض للخاتمة في تقييم مبادرة "نيباد" من خلال الواقع الإفريقي والدولي.

تقييم لمبادرة الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا

(NEPAD) نيباد

واجهت نيباد منذ إعلانها، ردود فعل متباينة داخل إفريقيا وخارجها، ونشير في البداية إلى أن قادة نيباد قاموا بتحرك واسع النطاق لحشد التأييد والدعم للمبادرة الجديدة، على الصعيد العالمي، وخصوصًا لدى الدول المتقدمة والمنظمات الدولية، وقد بدأ هذا التحرك منذ المراحل المبكرة للتفكير في المبادرة وازداد كثافة بعد الإقرار الرسمي للمبادرة الإفريقية الجديدة (NAI)، في مؤتمر قمة لوساكا (يوليو ٢٠٠١). حيث تم عرضها ومناقشتها في محافل دولية كثيرة. وفي اجتماعات بين قادة المبادرة الأفارقة وبين عدد من قادة الدول الصناعية الكبرى، وجاءت تصريحات هؤلاء المسئولين بصفة عامة في صالح المبادرة.

كما أن قادة المبادرة قاموا، بعد أيام قليلة من قمة لوساكا، بعرض المبادرة الجديدة في مؤتمر القمة لمجموعة الثمانية الذي عقد في مدينة جنوا (إيطاليا) في ٢٠ يوليو ٢٠٠١ وقد رحب المؤتمر بالمبادرة، وأعلن موافقته على دعمتها، وأصدر بيانًا في هذا الخصوص، حث فيه القادة الأفارقة، على الالتزام بمبادئ أساسية بشأن، منع المنازعات وإدارتها وتسويتها، وتعزيز الديمقراطية وترسيخ الحكم السياسي الجيد. وطلب منهم إعداد خطة عمل مفصلة ومحددة المعالم، تكون جاهزة للعرض على مؤتمر القمة التالي لمجموعة الثمانية في كندا عام ٢٠٠٢، وقرر المؤتمر قيام دول المجموعة بتعيين ممثلين شخصيين على مستوى عالٍ، للمشاركة في إعداد هذه الخطة مع القادرة الأفارقة، وقد تم تعيين هؤلاء الممثلين فعلاً، وشاركوا في اجتماعات موسعة "للجنة التسيير" كان أخرها اجتماع ما بوتو (١٤ – ١٧ مايو ٢٠٠٢)، الذي تم فيه مناقشة خطة العمل التفصيلية التي ستعرض على مؤتمر قمة المجموعة في كندا (في ٢٧ يوليو ٢٠٠٢).

أما على الصعيد الإفريقي، فمن الغريب حقًا، أن نيباد، لم تحظ حتى اليوم باهتمام يعتد به على المستويات الرسمية والشعبية معًا، في معظم أنحاء القارة التي يفترض أن هذه المبادرة ملك خالص لها، وتحتوي على برامج وخطط تستهدف تغير حياة شعوبها، بل إن نيباد تكاد تكون مجهولة تمامًا بالنسبة للغالبية العظمى من أبناء القارة، سواء في الأجهزة والمؤسسات الرسمية أم في التنظيمات السياسية وتنظيمات المجتمع المدني، ناهيك عن المواطنين العاديين.

وفي المحافل الإفريقية (القليلة نسبيًا)، التي طرحت فيها نيباد للمناقشة والحوار، تباينت ردود الفعل تجاه المبادرة، ما بين التأييد الكامل، والقبول المتحفظ، والمعارضة القوية.

* **ويرى مؤيدو نيباد:** أن هذه المبادرة الجديدة، تملك كل عناصر النجاح التي ينبغي أن تتوفر في أي برنامج إفريقي شامل للنهضة والتنمية. فهي في نظر هؤلاء مبادرة إفريقية خالصة، صنعت في إفريقيا ويملكها الأفارقة. ولم تأت ــ شأن غيرها من خطط ومبادرات سابقة ــ من خارج القارة ــ بما يوحي بأن إفريقيا بقياداتها الجديدة قد بدأت تأخذ زمام المبادرة في صياغة تصورها ورؤيتها الخاصة لمستقبلها. كما يرى المؤيدون أن نيباد في صياغتها الجديدة لعلاقة إفريقيا مع الدول المتقدمة، قد أقامتها على أساس "المشاركة وليس "المعونة" وعلى أساس المنفعة المتبادلة والمسئولية المشتركة، وليس استجداء "التعاطف الإنساني". كذلك، بحسب لنيباد أنها تأتي بمثابة الخطة التفصيلية والتعجيل بقيام الجماعة الاقتصادية الإفريقية. وهي في ذلك لا تقدم فقط برامج العمل اللازمة لتحقيق تلك الأهداف في القطاعات كافة، بل وتضع أيضًا آليات محددة للتنفيذ وهياكل تنظيمية تتولى تعبئة الجهود والموارد لنجاح التنفيذ.

* هذا وقد انتقدت نيباد أصوات إفريقية عديدة من الأكاديميين والناشطين في محافل المجتمع المدني، بالرغم من تسليم بعضهم بأهميتها وبسلامة مبدأ "المشاركة" الذي تنهض عليه. وهذه بعض الأمثلة لتلك الطائفة من الانتقادات دون تفاصيل لا يتسع لها هذا المقام:

- إن النيباد كبرنامج مفروض من أعلى، تمت صياغته دون تشاور مع الشعوب الإفريقية أو هيئات المجتمع المدني، بل قامت بصياغتها "نخبة" إفريقية محدودة جدًا، وتوجهت بها أول ما توجهت إلى "نخبة" أخرى محددة على المستوى الدولي لكل تحصل على تأييدها ودعمها قبل أن تتوجه بها إلى الشعوب الإفريقية لنيل تأييدها ومساندتها.

- إن المبادرة، تبدو مفرطة في الطموح، بشكل يشكك في واقعيتها، ويشار في هذا الخصوص إلى معدل النمو الاقتصادي الذي استهدفته (٧% سنويًا)، والذي يبدو مبالغً فيه بالنظر إلى ما حققته القارة في السنوات الأخيرة من نمو متواضع جدًا، وبالنظر أيضًا إلى الموارد الاستثمارية الهائلة اللازمة لتحقيقه، سواء من المصادر الداخلية أم الخارجية، وقد كانت النيباد بعيدة عن الواقع أيضًا في تقدير تلك الموارد وإمكانات الحصول عليها في ظل الإطار الراهن لتمويل والتنمية على الصعيد العالمي (وخصوصًا بعد أحداث سبتمبر وتوابعه).

- إن برنامج العمل الذي تضمنته النيباد افتقر إلى توصيف واضح للأولويات كما سكت عن عدد من الأهداف والإجراءات ذات الأهمية الكبرى في بعض القطاعات.

- إن هناك غموضًا يثير القلق في علاقة النيباد بالاتحاد الإفريقي، فبالرغم من أن النيباد نشأت في كنف منظمة الوحدة الإفريقية، ومواكبة لنشأة الاتحاد الإفريقي. باعتبارهما مبادرتين إفريقيتين خالصتين تهدفان إلى إيجاد أطر جديدة للعمل الإفريقي المشترك، فإن الأمور سارت في اتجاه يشوبه بعض الغموض بشأن العلاقة بينهما ـ فلا توجد حتى الآن علاقة تنظيمية واضحة بين المنظمتين، بل إن هناك خشية من تداخل الاختصاصات وازدواج العمل بين أجهزة الاتحاد (وخصوصًا المجلس الاقتصادي والاجتماعي، واللجان المتخصصة، وآلية منع الصراعات، وكذلك أمانة الاتحاد أو ما يسمى "باللجنة")، وبين أجهزة النيباد واختصاصاتها، فما زالت العلاقة بين هذه الأجهزة جميعًا غير واضحة من الناحيتين الهيكلية والوظيفية، على أن ذلك يبدو أمرًا مفهومًا في هذه المرحلة الانتقالية، إلا أن الحاجة ماسة إلى وضع أسس جديدة وواضحة هيكليًا ووظيفيًا للعلاقة بين النيباد والاتحاد الإفريقي.

- إن "**الآلية الإفريقية لمراجعة النظراء**" (**APRM**)، المقترحة في إطار النيباد، والتي تحتل مكانة بالغة الأهمية في عملية تنفيذ المبادرة، تبدو محوطة بالمحاذير، ففضلاً عن الصعوبات الجمة التي تكتنف التزام الدول الإفريقية بمعايير الآلية وأحكامها، فإن البعض يرى أن الآلية لن يقيض لها أن تواصل عملها إلا حيث تتوافق أحكامها مع أحكام وتقديرات الدول والجهات المانحة. أما إذا تعارضت تلك الأحكام أو تعذر الالتزام بها في حالة دولة إفريقية ما، فإن خطر توقف المساعدات وتقييد التجارة يصبح ماثلاً. وفي هذه الحالة، وطبقًا لآليات المشاركة التي تطرحها نيباد فإن النقد والاتهام ومن ثم الإجراءات العقابية لن توجه صوب الدولة التي لا تفي بمعايير المانحين فحسب، بل قد تشمل القارة كلها أو الإقليم الذي تنتمي إليه الدولة. ويسوق الناقدون حالة الأزمة الراهنة حول انتخابات زيمبابوي مثلاً يؤيد مذهبهم.

* وأخيرًا، فقد علت أصوات إفريقية، تدعو إلى رفض نيباد ومعارضتها كلية، بل والدعوة إلى إسقاطها- حيث وصفها بعض المعارضين "بالغموض وبأنها لا تحقق الآمال والطموحات الإفريقية في التنمية المستقلة والاعتماد على النفس. بل ترمي بإفريقيا في براثين الاستغلال الرأسمالي العالمي"، وتبيعها رخيصة في أسواق العولمة"، وأن "المشاركة" التي تدعو إليها هي أشبه شيء "بمشاركة الفارس والجواد"، ومن أهم ما يثيره المعارضون، هو التشكيك في "الهوية الإفريقية" لنيباد. إذا فضلا عن تسليمهم تمامًا بأنها مشروع "نخبوي علوي"، لم يؤخذ فيه رأي أو مشورة أي "مجتمع مدني أو حزب سياسي أو برلمان أو أية مؤسسة ديمقراطية في إفريقيا"، فإن الوثيقة في رأيهم، قد تبنت تمامًا ودون تحفظ الإطار الفكري النيوليبرالي الذي تروج له الدول الغربية،و الذي تجسد في برامج التكيف الهيكلي المفروضة من جانب المانحين. فالنيباد تحث إفريقيا على أن تمضي في طريق "الليبرالية"

و"التحديث" والاندماج في الاقتصاد العالمي، بما يوحي بأن مهندسي النيباد، قد أذعنوا للأطر الفكرية والسلوكية الغربية، بدلاً من أن يحاولوا تمحيصها وتحديها وتقديم منهج بديل ينبع من رؤية إفريقية أصيلة للعالم، حتى يحق للنيباد أن تكتسب "الهوية الإفريقية" الحقيقية[١].

إلا أنه يمكن القول أن الآمال الكبيرة التي طرحتها المبادرة تمثلت في المحاورة الآتية:

١- تعبئة الموارد المحلية وجذب الموارد الأجنبية:

بمعنى أن المبادة قد استهدفت تحقيق معدل نمو سنوي في المتوسط ٧% حتى يمكن خفض نسبة الإفريقيين الذين يعيشون تحت خط الفقر إلى النصف بحلول عام ٢٠١٥ م غير أن إدراك هذا الهدف يستدعي سد العجز السنوي في موارد القارة والبالغ ١٢% من الناتج المحلي الإجمالي GDP أي ما قيمته ٦٤ مليار دولار سنويًا، كما يتطلب هذا الهدف زيادة المدخرات المحلية الاختيارية والإجبارية.

وتنص المبادرة صراحة في المادة ١٤٤ على أنه ينبغي الحصول على معظم الموارد المطلوبة من خارج القارة وهو أمر يعتبره الباحث تراجعًا عن مواقف إفريقية رئيسية ومعبرة عن فلسفة التنمية المستدامة المنصوص عليها في وثائق مهمة، كخطة عمل لاجوس الصادرة عن منظمة الوحدة الإفريقية عام ١٩٨٠م وكذلك معاهدة أبوجا الاقتصادية عام ١٩٩١م، وأيضًا القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي عام ٢٠٠١م، كما يتناقض أيضًا مع ما ورد في مقدمة مبادرة "نيباد" ذاتها والتي أفصحت عن التخلص من استمرار عوامل التبعية وأهمها المعونات اللهم إلا إذا كان المقصود بالحصول على هذه الموارد من الخارج في شكل استثمارات مباشرة، غير أن المبادرة قد حددت مرتكزاتها في الحصول على هذا التمويل من خلال فخض الديون وزيادة المساعدات الإنمائية الخارجية كموارد خارجية تكميلية لازمة على المدى القصير المتوسط. أما تدفقات رأس المال الخاص فقد تناولتها المبادرة ضمن اهتماماتها على المدى الطويل، إذ أن جذب هذه الاستثمارات يحتاج إلى تحسين الإدارة كمطلب لازم لزيادة تدفقات رأس المال، وبذلك فإن تحسين كفاءة الإدارة الاقتصادية والسياسية هما شرطان أساسيان لجذب هذه الاستثمارات.

٢- تخفيف عبء الديون:

تهدف المبادرة إلى خفض عبء الديون الخارجية، وترى المبادرة أن سداد مدفوعات خدمة الدين هي واحدة من مسببات العجز في ميزان الموارد، وعلى ذلك فيمن تحديد الحد الأقصى لنسبة خدمة الدين كنسبة من الإيرادات المالية. مع مراعاة الاختلافات فيما بين الدول الإفريقية من حيث حصولها أو عدم حصولها على مساعدات تنمية دولية.

إن مبادة نيباد قد اعتمدت على مبادرة هيبك في هذا المجال، غير أنها أضافت إلى مصادر هيبك آلية جديدة لتحسين استراتيجيات تخفيض عبء الديون وهي قيام قادة الشراكة الجدد لتنمية إفريقيا بإنشاء محفل يمكن البلدان الإفريقية من تبادل التجارب والخبرات.

٣- تدفقات رأس المالي الخارجي:

تهدف الشراكة الجديدة إلى زيادة تدفقات الاستثمارات الأجنبية للقارة، غير أن المبادرة تدرك تصور المستثمرين عن القارة بأنها قارة المخاطر العظمى خاصة فيها يتعلق بحق الملكية والإدارة والأسواق، لكن المبادرة تؤكد على أن ما تحويه من مبادرات فرعية خاصة يحفظ السلام والأمن، والإدارة السياسية والاقتصادية والهياكل الأساسية وتخفيف حدة الفقر من شأن هذه المبادرات الفرعية أن تهيئ مناخ الاستثمار في إفريقيا وتخفيض حجم المخاطر.

ومن ناحية أخرى فإن هذه المبادرة قد غاب عنها أحد أهم العناصر المؤثرة في جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة وهو حجم السوق الذي يترجم الكثافة السكانية والناتج المحلي الإجمالي التوزيع، لقد بينت الدراسات الإفريقية في هذا الصدد أن GDP عدد السكان من أهم العوامل المفسرة لجذب رءوس الأموال، ومن هنا تأتي أهمية المدخرات الخاصة لتلعب الدور الأساسي في عملية التنمية، أما رأس المال الأجنبي فله كل التقدير ولكن لا ينتظر منه إلا دورًا مكملاً.

٤- نمية الصادرات:

أولت المبادرة أهمية خاصة لتنمية الصادرات الإفريقية للأسواق العالمية وترى المبادرة أن السبيل للنهوض بالصادرات الإفريقية يكمن في تحسين الإجراءات الجمركية وتسهيل إجراءات الاستيراد، لما تم سداده على مكونات الإنتاج المصدرة حتى يمكن المشاركة في النظام التجاري العالمي الجديد، كما أن تنويع الإنتاج داخل دول القارة يعد أحد الوسائل المهمة للولوج إلى الأسواق الخارجية.

- **تقوية القطاع الخاص:**

استهدفت المبادرة ضمان بيئة سليمة لأنشطة القطاع الخاص مع تأكيد خاص لدور المستثمر الوطني وتهيئة المناخ الاستثماري لجذب المستثمرين الأجانب، ومن ناحية أخرى فقد أولت المبادرة اهتمامًا خاصًا بوضع المشروعات الصغيرة والمتوسطة وأنشطة القطاع غير الرسمي.

- **البني التحتية والتكامل الاقتصادي:**

استهدفت المبادرة تحديد عدد من مشروعات الطاقة لنقل الاتصالات السلكية واللاسلكية والمياه وهي مشروعات أساسية بالنسبة للتنمية المتكاملة الإفريقية، وهذه المشروعات يجب توفير التمويل اللازم لها، ولا سيما أنها في مختلف مراحل الإعداد، وترى المبادرة في هذا السياق أن بنك التنمية الإفريقي والبنك الدولي والمؤسسات متعددة الأطراف الأخرى هي أطراف مطلوب التعاون معها للتعجيل بتنمية هذه البنى التحتية، إن تنمية البنى التحتية يجب أن تتم في إطار مخطط لربطها بالتنمية الإقليمية المتكاملة حتى تنطلق عملية تحديث القارة وتتطلب المبادرة من المجتمع الدولي الدعم للتعجيل بهذه التنمية، إن تحديد الاحتياجات وفقًا لهذه الخطة يتم انطلاقًا من منظور إقليمي فرعي يؤدي إلى النظر للمنطقة الفرعية كمجال واحد يجمع الدول في المنطقة الفرعية، وعلى سبيل المثال فإنه لا ينبغي النظر لتطوير الطرق والسكك الحديدة انطلاقًا من منظور وطني وإنما يجب النظر إليه من منظور إقليمي فرعي.

لقد عرضت المبادرة على قمة الدول الصناعية الكبرى التي انعقدت في كندا في الفترة ٢٦- ٢٨ يونيو ٢٠٠٢ م وصدر بشأنها بيانًا أطلق عليه خطة العمل الإفريقية African Action Plan، حيث وعدت مجموعة الثمانية الصناعية بتوجيه نصف الزيادة السنوية المقررة في المساعدات الإنمائية لتلك الدول التي تفي بتعهداتها الواردة في المبادرة وتعزيز الديمقراطية والحكم الرشيد وتحقيق السلام والأمن. لقد قدرت الزيادة السنوية في المساعدة الإنمائية الرسمية المنتظرة حتى عام ٢٠٠٦م بما قيمته ١٢ مليار دولار تقريبًا.

لقد ركزت خطة العمل الإفريقية على تعزيز مجالات محددة هي الأمن والسلام، تقوية المؤسسات وتعزيز الحكم السياسي الرشيد، تشجيع التجارة والاستثمار والنمو، تخفيف هذه الديون من خلال مبادرة هيب HIPCE، تحسين التعليم، تحسين الرعاية الصحية، زيادة الإنتاجية الزراعية، الاهتمام بإدارة الموارد المائية وتنميتها.

إن خطة العمل الإفريقية الصادرة عن مجموعة الثمانية هي الحد المقبول من المجتمع الدولي للمشاركة في التنمية الإفريقية، وأن الخطة المعلنة قد اتسمت بصيغة الوعود المستقبلية الموقوفة على شروط، وأن عدم الالتزام بهذه الوعود لا يمثل أية التزامات على مجموعة الثمانية وإذا ما قورنت هذه الوعود بما تم الاتفاق عليه في معاهدة كوتونو ليتضح ضآلة النتائج المحققة من مبادرة النيباد، لقد قدمت إفريقيا نفسها للمجتمع الدولي بالشروط والمواصفات المطلوبة غير أن الاستجابة لم تكن على مستوى الصورة النموذجية المقدمة في النيباد[٢].

هذا وتشير الدلائل إلى أن إفريقيا لم تحفظ من قبل بمثل هذا الاهتمام المكثف على الأقل خلال الحقب الأخيرة بأكثر مما تحظى به اليوم وذلك على النحو التالي.

١- شهد عام ٢٠٠٢ م انعقاد مؤتمرين بالأمم المتحدة يرتكزان حول التنمية وهما:

- المؤتمر الأول حول تمويل التنمية والذي عقد في مدينة مونتريال بكندا في مارس ٢٠٠٢م.

٢- القمة العالمية للتنمية المستدامة في جوهانسبرج/ جنوب إفريقيا في الفترة من ٢٦ أغسطس إلى ٤ سبتمبر ٢٠٠٢ م.

وانعقاد هذين المؤتمرين في نطاق الأمم المتحدة من شأنه أن يحث المجتمع الدولي على تناول مشكلة التنمية في إفريقيا بصورة أكثر جدية.

هذا وقد أصبحت قضية التنمية في إفريقيا من القضايا الرئيسية التي تشغل اهتمام مجموعة الدول الثماني الصناعية، وقد أخذت اليابان المبادرة لتنظيم الحوار بين زعماء تلك الدول من ناحية وزعماء الجنوب من ناحية أخرى وذلك بعقدها مؤتمر قمة "أوكيناوا" في يوليو وتوجيهها الدعوة لثلاثة من الرؤساء الأفارقة (جنوب إفريقيا ــ نيجيريا ــ الجزائر) كما تعمل الدول المانحة كل منها فرادي من أجل تقديم خطتها الخاصة بإفريقيا، وكانت كندا هي التي قادت مجموعة الثمانية بإعلانها إنشاء "الصندوق الكندي لإفريقيا"، أما الملكية المتحدة فتسعى لتنفيذ فكرة إنشاء "صندوق طوارئ البنية الأساسية لإفريقيا" كما أعلنت الولايات المتحدة زيادة اعتماد معونة التنمية الرسمية "ODA" إلى خمسة بلايين دولار بحول لعام ٢٠٠٦، وأعلن الاتحاد الأوروبي زيادة اعتمادات "ODA" إلى ٦ بلايين دولار بحلول عام ٢٠٠٦.

وفيما يتعلق باليابان فقد اقترحت وزيرة خارجيتها تخصيص عام ٢٠٠٣ ليكون عام تعظيم التعاون مع إفريقيا، وذلك بمناسبة مشاركة اليابان في قمة مجموعة الدول الثمانية الصناعية التي عقدت يومي ٢٦ -٢٧ يونيه ٢٠٠٢ م بكندا وذلك لمناقشة ثلاثة موضوعات

رئيسية مكافحة الإرهاب، تنشيط الاقتصاد العالمي، مبادرة الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا EPAD حيث تم تنظيم اجتماع لرئيس وزراء اليابان مع ممثلي ٣١ دولة إفريقية حيث أوضح الأفارقة مطالبهم والتي تمثلت في الآتي:

- مطالبة اليابان باستمرار المساعدات والمعونات المادية والفنية لدعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية في إفريقيا.
- تكثيف الاستثمارات اليابانية خاصة في المجالات التي تساعد على خفض حدة الفقر.
- رغبة الأفارقة في القضاء على مظاهر الفقر والجوع وكلها تحديات ضخمة في حاجة إلى دعم الدول الصناعية الكبرى.
- فتح أسواق اليابان أمام منتجات القارة الإفريقية.
- أن تتبنى اليابان أجندة عمل طوكيو (TAA) التي وافق عليها في تيكاد ٢ عام ١٩٩٨ م ووافقت عليها كذلك قمة مجموعة الثمانية في "أوكيناوا" باليابان عام ألفين ودعي إليها ثلاثة من القادة الأفارقة وأصبح تقليدًا بعد ذلك حيث وجهت الدعوة إلى رؤساء أفارقة لحضور قمة مجموعة الدول الثمانية الصناعية في كندا يومي ٢٦/ ٢٧/ ٦/ ٢٠٠٢ حضرها أربعة رؤساء أفارقة.

ومن ثم أعلن رئيس وزراء اليابان استعداد بلاده لمساعدة إفريقيا من خلال ثلاثة توجهات محددة هي:

- تخصيص ملياري دولار خلال السنوات الخمس القادمة لمساعدة الدول الفقيرة في تنمية الموارد البشرية إضافة إلى تمويل مشروعات خاصة بالتعليم والصحة.

- فتح أسواق اليابان أمام المنتجات الإفريقية فضلاً عن الاتجاه إلى زيادة الاستثمارات اليابانية في إفريقيا.

- استمرار تقديم المساعدات والمعونات المادية والفنية لأي احتياجات إنسانية عاجلة ولمواجهة الطوارئ والكوارث التي تواجه دول القارة الإفريقية.

ويمكن القول أن هناك ثلاثة عوامل رئيسية للاهتمام الحالي بإفريقيا وهي:

- يوجد ميل عام إلى العودة مرة أخرى إلى إفريقيا وقد دفع هذا الوضع اليابان باتخاذ مبادرات عالمية لتذكير المجتمع الدولي مرة أخرى بخطورة مشاكل التنمية في إفريقيا، وتنظيم مؤتمر طوكيو للتنمية في إفريقيا أعوام ١٩٩٣- ١٩٩٨ ـــ ٢٠٠١ م وكذا مؤتمر تحضيري عام ٢٠٠٤م.

- بدأت الولايات المتحدة الأمريكية في إعادة تقييم علاقاتها بأفريقيا والذي ظهرت نتيجته في صدور تشريع "قانون الفرص والنمو الإفريقي" وبالمثل قامت روسيا بإعادة تقييم سياساتها في إفريقيا من أجل إعادة تنشيط العلاقات مع الدول الإفريقية.

- من أجل الاستقرار والرخاء في العالم لا يمكن الحفاظ عليه دون حل النزاعات والصراعات الإقليمية وعدم الاستقرار السياسي في إفريقيا حيث تمثل إفريقيا ١٠% من سكان العالم.

- تقديم مبادة "نيباد" حيث تقدم إفريقيا حاليًا مبادرتين جديدتين مجددتين مع بداية القرن الحادي والعشرين وهما مبادرة نيباد والاتحاد الإفريقي وكلاهما تضع الحكم لمفهوم مركزي في استراتيجيتها وقد استخدم تقديم نيباد كأساس قوي لعودة واهتمام المجتمع الدولي بإفريقيا.

إن المحك الأساسي والرئيس لنجاح الاتحاد الإفريقي قد يتمثل في قدرته على إعطاء دفعة عملية لمبادرة الشراكة الجديدة من أجل التنمية في إفريقيا "نيباد" حيث تعد هذه المبادرة الخطة التفصيلية لتحقيق أهداف الاتحاد الإفريقي في مجال التنمية والتعجيل بقيام الجماعة الاقتصادية الإفريقية ذلك أن الفكرة الجوهرية لمبادة "نيباد" تقوم على التفاوض حول علاقة جديدة مع بلدان العالم المتقدم والمنظمات الدولية بحيث تقوم هذه العلاقة على التزامات متبادلة ومعايير للأداء متفق عليها بين الطرفين والتي تمثلت في:

١- تعهد الجانب الإفريقي اتخاذ الإجراءات الكفيلة بتحقيق التنمية المستدامة في مجالات واسعة النطاق حددتها المبادرة.

٢- يقع على العالم المتقدم الجزء الأكبر من مسألة تعبئة الموارد الخارجية التي تشتمل على ثلاثة محاور رئيسية هي:

أ- ترتيبات جديدة يتم التفاوض بشأنها بهدف خفض الديون الخارجية.

ب ـ إصلاحات واسعة في إدارة المساعدات الإنمائية الخارجية بغرض زيادة حجم المساعدات وتحسين كفاءتها.

ج – تشجيع انسياب رأس المال الأجنبي.

وفي إطار "نيباد" أصدرت القمة الإفريقية "٣٨" والتي عقدت في جنوب غفريقيا في يوليو ٢٠٠٢ م إعلانًا حول الديمقراطية والحكم الرشيد في كافة المجالات السياسية والاقتصادية ويقضي الإعلان بقيام الدول الإفريقية بشكل جماعي بالعمل على تطبيق حكم القانون والمساواة بين المواطنين وتأسيس الأحزاب السياسية والنقابات المهنية بما يتفق مع

الدستور وحق وحرية انتخاب الزعماء لمدة محددة والفصل بين السلطات والحفاظ على استقلالية السلطة القضائية و الشفافية ومحاربة الفساد بما في ذلك وضع قواعد لشفافية السياسات النقدية والمالية و الموازنة والمراجعة المالية والانفتاح على التجارة والاستثمار الدوليين، وهو ما يعني التزام الحكومات الإفريقية إجمالاً بتبني سياسات عادلة وإتباع المعايير المتعارف عليها للحكم، وفي هذا الصدد فقد وافقت اليابان منذ مؤتمر "نيباد الأول عام ١٩٩٣ م على أن المبدأ الأكثر إلحاحًا للتنمية في إفريقيا هو أن تمارس إفريقيا ملكيتها ثم المجتمع الدولي يمكنه بعد ذلك مد يد التعاون من خلال الشراكة، هذه وقد ألزمت إفريقيا نفسها في مبادرة "نيباد" بالأخذ بالحكم الرشيد والديمقراطية كأساس للتنمية.

إن مبادة "نيباد" تواجه عددًا من التحديات التي تحتاج إلى التغلب عليها نوجزها فيما يلي:

١- هل "نيباد" سوف تستخدم فقط كأداة أخرى للحصول على رفع الاعتمادات (المعونة الرسمية) للتنمية (ODA).

- توجد بعض الشكوك لدى المجتمع الدولي المانح مؤداها أن "نيباد" يمكن أن تكون بعد كل هذا مجرد أداة أخرى تستخدم من أجل تحريك معونة التنمية الرسمية لإفريقيا.

وبالنظر إلى الوجه الآخر من العملة تحاول إفريقيا الآن العمل من أجل نفسها بالالتزام بمبادرات متجددة عديدة لمواجهة المشاكل الصعبة بعد ما واجهت هذه التحديات بدون فاعلية.

ومنذ عقد المؤتمر الأول في لندن (أكتوبر ٢٠٠١) جرت عدة لقاءات واجتماعات بين مجموعة الممثلين الشخصيين لزعماء مجموعة الثمانية للمشاكل الإفريقية وممثلي "نيباد"، وخلال هذه اللقاءات حاول جانب مجموعة الثمانية "التزام" الحرص تجاه جانب "نيباد" بعدم التجاوب مع التوقعات المعقولة زيادة تمويل إضافية بينما جانب "نيباد" يحاول إقناع مجموعة الثمانية وبالعكس وبذلك يوجد نوع من التوتر بين الجانبيين.

يتردد جدل بين الأفارقة في عملية "نيباد" مؤداه أن الأسلوب الغربي للحكم لا يتلائم في مجمله مع الحقائق الإفريقية، فليس عمليًا أن ينتقل المفهوم الغربي للحكم كما هو إلى إفريقيا دون احترام للقواعد التقليدية للمجتمعات الريفية الإفريقية.

ومثل هذه الجدليات لها إلى حد ما من الأسس ما يبررها، فبالنظر إلى عملية التنمية اليابانية فهي تاريخ من التناغم بين نظام القيم الغربي والنظام التقليدي الذاتي الياباني، ومن ثم حققت اليابان وطورت هويتها الذاتية من خلال عملياتها للتحديث.

إذًا فلا بد من أن تكون المعايير للحكم الإفريقي والتي تستخدم من أجل التنمية الإفريقية مقنعة بما فيه الكفاية للمراقبين من المجتمع الدولي، فعندما تبنت "نيباد" الحكم كمبدأ رئيسي للتنمية وسعت للحصول على مساعدات خارجية للتنمية فإنها تقود مبدأ أن الأداء الجيد والحكم الرشيد يمكن أن يثابا بواسطة تلك المساعدات الخارجية.

فعلى مدار السنوات العشر الماضية خلال حقبة التسعينيات نجد أن حجم ODA المعتمد لإفريقيا قد جرى تخفيضه بمقدار الثلث، فربما يكون من الأفضل إما العمل على تحريك موارد ODA من الأداء السيئة إلى الجيدة وهو ما يعني زيادة الحجم الإجمالي أو البقاء بدرجة أو بأخرى على نفس المستوى(١١).

إذا يجب على مجموعة الثمانية أن تعي ذلك (العوامل السابقة، عند صياغة سياساتهم الخاصة بالتعامل مع "نيباد" وبمثل ما يجب أن تقوم به الدول الإفريقية).

وبصفة عامة فإنه لا يجب التعويل كثيرًا على وجود شركاء التنمية في إفريقيا فالبعض استغل إطلاق "نيباد" للدعاية لنفسه ولمزيد من التغلغل الاقتصادي في إفريقيا لتحقيق مصالحه من جهة، أما من الجهة الأخرى فقد عمل معظم شركاء التنمية في ضوء عدم وفائهم بوعودهم، رغم إفراغ المبادرة من محتواها وتحويلها إلى مجرد مطالب بإصلاح سياسي في إفريقيا، بل إن ما أعلنه الأفارقة في هذه المبادرة تحول في يد الشركاء إلى شرط أساسي يجب تحقيقه بأية صورة من الصور كي يتم تحويل المبادرة بما أعلنوه من التزامهم به وعلى ذلك فإن على إفريقيا الاعتماد على نفسها.

الخلاصة

رغم أن "نيباد" هي رؤية إفريقية خالصة صادرة عن قادة إفريقيا ليعبروا بذلك عن آمال وآلام شعوبهم، وهي النقطة الجوهرية التي تحسب لها إلا أن عيوبًا قد شابت تلك المبادرة وآليات تحقيقها ولن نتطرق هنا إلى الجوانب السياسية للمبادرة إلا بالنذر اليسير حيث إن تحقيق الحكم الرشيد أو الديمقراطي لا يتحقق إلا في ضوء تنمية اقتصادية واجتماعية شاملة، ولقد تعمد القادة الأفارقة وبالتالية كافة شعوب القارة بالعديد من التعهدات وبالالتزامات في المبادرة إلا أن الرؤية لم تنطلق من الواقع الإفريقي حين تعرضت للتنمية وتمويل مشروعاتها، ورغم أن المبادرة رصدت كافة صور المعاناة والقصور التي تعاني منها القارة الإفريقية، إلا أنها حين بدأت في التصور عن كيفية تمويل تلك المشروعات التنموية لم تنطلق من واقع القارة ومن ثم اتجه فكر البعض من الأفارقة إلى:

تمويل شركاء إفريقيا لمشروعات التنمية (أوربا – مجموعة الثمانية – المستوى الثنائي.

تحويل جزء أو كل مديونية إفريقيا إلى إعفاء كامل تقوم بموجبه الدول الإفريقية بسداد التزاماتها بما تراه من عملات في صندوق يعم تخصيص عوائده للإنفاق على التنمية.

- التمويل الإفريقي الذاتي لمشروعات القارة.

إلا أن المبادرة حين لجأت بالدرجة الأولى إلى الشركاء فإنها أعطتهم ما كانوا يسعون إليه من أوراق يجيدون تحريكها للسيطرة السياسية والاقتصادية على القارة لكي تكرر بذلك إحباطات خطة الإنعاش الاقتصادي التي عانت منها إفريقيا فقي ثمانينيات القرن العشرين والتي تحددت مدتها من ١٩٨٦– ١٩٩٠، ورفض الدول الصناعية لهذه الخطة رغم ما كلف القادرة الأفارقة من مشاكل كثيرة سياسية واقتصادية لتنفيذ هذه الخطة.

إن أول ما أعلنه شركاء التنمية وباستخدام المبادرة نفسها ومبادئها هو مشروطية المساعدة أي أنهم في السياق العام لن يتعاموا مع إفريقيا كوحدة جغرافية وطبيعية واحدة كما يريد الأفارقة بل وفقًا لتقسيمات سياسية كدول وحكومات ومدى رضاء الشركاء عن نظمهم السياسية من عدمه وهو مبدأ يؤدي إلى تفتيت خطط التنمية الشاملة في كافة أوجه التنمية التي تم إعدادها في ظل المبادرة ودون تفرقة بين دولة وأخرى أو منطقة أو إقليم.

كما أن المبادرة قدرت حجم تمويل سنوي يصل إلى ٦ مليارات دولار سنويًا في العام لم يتقدم الشركاء منها سوى بحوالي مليارين عام ٢٠٠٢ م وفقًا لما أعلنته دول مجموعة الثمانية.

إن المبادرة في حد ذاتها ورغم نبل مقاصدها قدمت من الناحية السياسية فرصة للتدخل في الشأن الإفريقي من وجهة نظرنا بل لعل هذا قد يكون مبررًا لشركاء التنمية في عدم الوفاء بالتزاماتهم استنادًا إلى أنه لا يوجد حكم رشيد يوجد المساعدة للتنمية في كثير من دول القارة.

إن فترة الحرب الباردة لم تنته من وجهة نظرنا كما يرى كثير من المحللين السياسيين وكل ما حدث من وجهة نظرنا أن اللاعبين فقط قد تغيروا وازداد عددهم، فبدلاً من الاتحاد السوفيتي آنذاك الذي كان يقابله الولايات المتحدة الأمريكية حلت أوروبا (أوربا العجوز ــ فرنسا ــ ألمانيا) كما أطلقت عليها الولايات المتحدة إبان أزمة العراق، وبالتالي فإن الحرب الباردة ما زالت مستمرة ولم تنته ولها انعكاساتها على إفريقيا وساحل العاج (فرنسا ــ أمريكا) جنوب السودان (أمريكا ــ الصين) دار فور (أمريكا ــ ألمانيا ــ فرنسا)[٣].

إن المبادرة يجب أن يتم مطابقتها لواقع إفريقيا بحيث تنطلق عملية التنمية بالأساس اعتمادًا على موارد إفريقيا حتى نضمن استمرار التنمية في إفريقيا اعتمادًا على الشعار القائل ربما لن ينفع إفريقيا سوى الإفريقيين أنفسهم ولا يعني هذا أن يكون الأفارقة بمنأى عن المجتمع الدولي ولكن بشروط إفريقية تتفق والواقع الإفريقي سياسيًا واقتصاديًا حتى في إطار منظومة شاملة للواقع الإفريقي ووفقًا لواقع ندرة الموارد التمويلية الإفريقية والعمل على اقتصادياتها في إطار معاهدة أبوجا الاقتصادية حتى تتجنب القارة التدخل الخارجي تحت دعوة الحكم الرشيد شرطًا لازمًا لتقديم مساعدتها للتنمية.

إن ما يحدث الآن في إفريقيا عند النظر إلى تدفقات المعونات والمساعدات الأجنبية يعطي صورة للواقع الإفريقي، فالدول الفرانكفونية تحظى بدعم مادي من فرنسا إلا أنه مشروط كما أن الولايات المتحدة الأمريكية قدمت قانون العرض والنمو الإفريقي لكي تعطي وتمنع النظم الإفريقية التابعة لها، ولا يخفي دور بريطانيا وألمانيا والصين التي استطاعت أن تحظى بامتيازات التنقيب عن البترول في جنوب السودان.

ومن ثم فإن كل ذلك سيؤدي إلى ضعف المبادرة ما لم ينتبه الأفارقة لذلك ولعل موقف مجتمع الدائنين وشركاء التنمية ليس جديدًا فقد سبق أن رفض مجتمع الدائنين الموقف الإفريقي الموحد تجاه أزمة المديونية الخارجية لدول القارة في ثمانينيات القرن الماضي وكذلك موقفهم

من عدم تمويل خطة الإنعاش الاقتصادي لإفريقيا الصادرة عن منظمة الوحدة الإفريقية والتي تبنتها الجمعية العامة للأمم المتحدة، ومن ثم فإننا نرى أن مبدأ "المساعدات لإفريقيا" مقابل التحالفات الذي ساد القرن الماضي في الستينيات والسبعينيات في إفريقيا على وشك العودة مرة أخرى ومن جديد ومن ثم يجب أن يعتمد الأفارقة على مواردهم الذاتية وذلك بالتعاون والتكامل بين اقتصاديات دول القارة وصولاً إلى وحدة اقتصادية شاملة تشكل موقف اقتصادي للقارة في مواجهة شركاء التنمية لتحقيق التعاون بشكل أقوى يعبر عن القارة ويعتمد على الاستثمارات طويلة المدى بعيدًا عن المساعدات والمنح التي سرعان ما تزول فائدتها دون أن تحدث التنمية، ذلك أن التنمية عملية مستمرة تحتاج إلى تكاتف اقتصادات الدول الإفريقية مجتمعة ومعالجة أزمة المديونية الخارجية وذلك أنها أزمة هيكلية تحتاج إلى ردح طويل من الزمن لمعالجتها على أسس تتفق مع ظروف الواقع الإفريقي.

ويبقى لنا أن نقول إن شركاء التنمية والمجتمع الدولي لن يمدوا أياديهم بالمساعدة لإحداث التنمية ما لم يشعروا بموقف إفريقي موحد يعمل على الاستفادة من كافة الموارد الإفريقية الاقتصادية التي تحقق له وضعًا اقتصاديًا متقدمًا وسط دول العالم المتقدم حتى يتحقق لشركاء التنمية سوى المساعدات الواهنة التي لا تحقق تنمية مستدامة لإفريقيا وهي مساعدة لالتقاط الأنفاس فقط لا غير مثل جدولة الديون والإعفاءات لبعض دول جنوب الصحراء دون أن تتحقق تنمية حقيقية لدول القارة.

ومن ثم نؤكد على عدة حقائق وهي:

– إن المبادرة هادفة في مقاصدها ولكن لا بد من الاعتماد أولاً وأخيرًا على موارد القارة في عملية التنمية الاقتصادية الشاملة لدول القارة.

– إن اشتراط المبادرة لإحداث التنمية الاقتصادية والسياسية والاجتماعية هو قيام حاكم جيد ورشيد وديمقراطي ليس بضرورة أن يكون وفقًا للنموذج الغربي ولكن وفقًا للواقع الإفريقي والظروف الإفريقية وأن يتم بالتدرج الذي يتحقق معه النموذج الإفريقي الديمقراطي.

– إن اشتراط شركاء التنمية الحكم الرشيد شرطًا لازمًا لوفائهم بالتزاماتهم تجاه التنمية في إفريقيا وفقًا لنموذج الغربي هو مبررًا لتقاعسهم عن الوفاة بهذه الالتزامات تجاه التنمية الشاملة في القارة.

– أن التنمية الشاملة في القارة هي هدف الأفارقة ولا يمكن حلها بالاعتماد الكلي على شركاء التنمية في إطار المساعدات والمنح الموقوفة ولكن لا بد من الاعتماد على موارد القارة وليس بمنأى عن المجتمع الدولي وشركاء التنمية، ومن ثم فإنه لتحقيق المبادرة يستلزم

أن يتحقق الحكم الرشيد وفقًا للواقع الإفريقي وليس وفقًا لنموذج الغربي وأن يقتنع شركاء التنمية بهذا وأن يتم تحقيق التنمية في إطار من المشروعات الاستثمارية التي تعود بالنفع على الأفارقة وشركاء التنمية معًا.

وبغير هذا فإن المساعدات والمنح التي تمنح لبعض دول القارة من شركاء التنمية لن تحق مشكلة التنمية ذلك أن شركاء التنمية ينظرون إليها نظرة جزئية في إطار كل دولة على حدة بينما الأفارقة من خلال المبادرة ينظرون إليها نظرة شاملة لدول القارة مع مراعاة خصوصية كل دولة على حدة، الأمر الذي يجعلنا نؤكد على أن التنمية لن يتكون في إفريقيا إلا شاملة وباستثمارات أجنبية ومحلية تعالج الأزمة الاقتصادية وتحقق النفع المتبادل للأفارقة وشركاء التنمية معًا.

ولذا تنحصر مهمة شركاء التنمية من مساعدة الأفارقة على ممارسة حكم رشيد يعتمد على أسس ديمقراطية وحقوق الإنسان التي تتفق مع الواقع الإفريقي والظروف الإفريقية من قبلية إثنية وغيرها بحيث يصبح النموذج الأوروبي والعربي عمومًا والأمريكي خاصة غاية يتطلع إليها الأفارقة بعد تدرج وليس دفعة واحدة لا تراعي الشأن والواقع الإفريقي الأثنى وقد تكون مساعدة الأفارقة على النهوض بالتنمية الاقتصادية وتقليل الفقر والمجاعات أحد= أسباب تطلعهم للنموذج الغربي للديمقراطية،ومن ثم فإن مساعدة شركاء التنمية في هذا الشأن قد يؤدي إلى تحقيق الأمن واستقرار النظم السياسية الإفريقية ونجاح هذه المهمة يتوقف على دعم التنشئة السياسية للمواطن الإفريقي، بهدف تفعيل دوره في العملية السياسية مما يولد لديه الحرص على مصلحة النظام السياسي الذي ينتمي إليه.

ونجاح هذه المهمة أيضًا قد يكون من خلال المنظمات الإفريقية مثل الاتحاد الإفريقي وشركاء التنمية من خلال الاتحاد الأوروبي حيث تشترك كل من المنظمتين القاريتين في وضع الإطار التنفيذ لسياسات الحكم الجيد والرشيد في إفريقيا، وذلك إضافة إلى أهمية دور العلاقات الثنائية والإقليمية، فسياسات شركاء التنمية تجاه الدول الإفريقية وتجاه التكتلات الإقليمية هي بمثابة الأداء التي تقوم بتنفيذ الأطر الرسمية للتفاعل بينهما.

كما يمكن القول إن المصالح الاقتصادية لشركاء التنمية في قارة إفريقيا خاصة في إطار الثروات المعدنية والبترولية والمواد الخام جميعها تأتي على قمة دوافع شركاء التنمية وذلك لدعم التنمية في إفريقيا، وقد يدرك شركاء التنمية أن حماية هذه الموارد الطبيعية والثورات البترولية وغيرها داخل القارة الإفريقية إنما يستلزم تحقيق الأمن والاستقرار والسلام والديمقراطية والحكم الرشيد في إفريقيا وتلك الأهداف بالتبعية تؤدي إلى احترام لحقوق الإنسان في إفريقيا، وفي هذا السياق يصبح من مصلحة شركاء التنمية وفقًا لمبادرة

نيباد دعم الديمقراطية والحكم الرشيد وفقًا للواقع الإفريقي والنمـوذج الإفريقـي والظـروف الإفريقية وذلك لتأمين المصالح الاقتصادية لشركاء التنمية، في إفريقيا مما يحقق النفع المتبادل للأفارقة وشركاء التنمية وبذلك تسهم إفريقيا في نهضة الاقتصاد العالمي وتحقيق مبادرة النيباد أهدافها ومقاصدها.

***

المراجع العلمية

(١) د. عراقي الشربيني، المشاركة الجديدة لتنمية إفريقيا (نيباد) NEPAD/ مقدمة تعريف بحث مقدم لبرنامج الدراسات المصرية الإفريقية/ سلسلة دراسات مصرية إفريقية مايو ٢٠٠٢.

(٢) وزارة الخارجية، مجموعة وثائق وزارة الخارجية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ص ٥ -١١ الخاصة بمبادرة نيباد وأهدافها وأجهزتها الرئيسية ومحافل المشاركة الدولية معها. (القاهرة ٢٠٠٤).

(٣) وزارة الخارجية وثائق وزارة الخارجية الخاصة بالخطوات التي اتخذت لتفعيل الأوليات القطاعية للمبادرة وإعداد برامجها التنفيذية. القاهرة: ٢٠٠٤.

(٤) وزارة الخارجية، جدول أعمال الدورة الثانية عشرة للجنة تنفيذ النيباد بالجزائر ٢٠٠٤ (القاهرة: ٢٠٠٤).

(٥) وزارة الخارجية: تقرير حول الموضوعات المدرجة على جدول أعمال الدورة الثانية عشرة للجنة تنفيذ النيباد التي عقدت يوم ٢٣/١١/ ٢٠٠٤ بالجزائر.

(٦) وزارة الخارجية الآلية الإفريقية لمراجعة النظراء/ الموضوعات المدرجة على مشروع جدول أعمال الدورة الثانية: لمحفل الآلية الإفريقية لمراجعة النظراء/ نوفمبر ٢٠٠٤.

(٧) وزارة الخارجية، دور مصر في صياغة المبادرة والترويج لها ودفع جهودها (القاهرة: ٢٠٠٤).

(٨) وزارة الخارجية: الموقف المصري حول البنود المطروحة على جدول أعمال لجنة التنفيذ.

(٩) وزارة الخارجية: الموقف المصري حول توسيع مجلس الأمن بمناسبة قمة النيباد (القاهرة: ٢٠٠٤).

(١٠) وزارة الخارجية، الموقف المصري، حول البنود المطروحة على جدول أعمال محفل آلية المراجعة الإفريقية وحول مبادرة المشاركة الجديدة لتنمية إفريقيا NEPAD.

مراجع الفصل الختامي

١. د. عراقي الشربيني، المشاركة الجديدة لتنمية إفريقيا (نيباد/ NEPAD) مقدمة تعريفية مرجع سبق ذكره ص ص ١٥ -١٨

٢. د. فرج عبد الفتاح، الاتجاه الأوروبي. ودعم التنمية الإفريقية في ظل اتفاقية كوتونو ومبادرة النيباد. مرجع سبق ذكره ص ص ٦ – ٨.

وانظر أيضًا:

د. فرج عبد الفتاح/ الاستثمارات الأمريكية المباشرة في إفريقيا وأثرها على بعض جوانب التنمية الاقتصادية، نشرة البحوث الإفريقية (جامعة القاهرة، معهد البحوث الإفريقية ديسمبر ١٩٩٨).

د. محمود أبو العينين، الاتجاه الإفريقي ومستقبل القارة الإفريقية (جامعة القاهرة: معهد البحوث والدراسات الإفريقية، ومركز البحوث الإفريقية، ٢٠٠١)

د. نيفين حليم صبري مصطفى، أوروبا ودعم التنمية في إفريقيا.

"دراسة في الموقف الأوروبي تجاه الأبعاد السياسية للتنمية الإفريقية. بحث مقدم في مؤتمر مبادرة التنمية الجديدة في إفريقيا NEPAD وتنمية إفريقيا في الفترة من ٢٤ ــ ٢٥ سبتمبر ٢٠٠٤ ص ص ١٤ – ١٦.

٣- السفير/ جلال عبد المعز عبد الرحمن، اليابان ومبادرة نيباد الإفريقية، بحث منشور في مجلة آفاق إفريقية العدد ١٤ صيف ٢٠٠٣، الصادرة عن الهيئة العامة للاستعلامات.

وانظر أيضًا:

عزمي عبد الفتاح/ مصر والأسواق الإفريقية/ مجلة السياسة الدولية العدد ١٣٣ يوليو ١٩٩٨.

تقرير البنك الدولي، احتمالات الاقتصاد العالمي والدول النامية ٢٠٠١ منشور في الأهرام الاقتصادي العدد ١٦٦٧ ديسمبر ٢٠٠٠.

مجلة الأهرام الاقتصادي "إفريقيات" العدد ١٧٢٩ فبراير ٢٠٠٢.

د. نبيل بكر عمارة: العلاقات الإفريقية الصينية في الألفية الجديدة، تحـديات وآفـاق مستقبلية مجلة آفاق إفريقية العدد ١٤ صيف ٢٠٠٣ الصادرة عن الهيئة العامة للاسـتعلامات ص ص ٨١ – ٨٨.

ولمزيد من التفاصيل، وانظر كذلك:

د. جمال السيد ضلع، الفرانكفونية في ظل التنافس الفرنسي ـ الأمريكي في إفريقيا.

مجلة آفاق إفريقية العدد ١٤ صيف ٢٠٠٣ الصادرة عن الهيئة العامة للاسـتعلامات ص ص ٢٣- ٥٤.

الختام

قدرة الاتحاد الإفريقي على مواجهة هذه التحديات

في ظل العولمة (رؤية مستقبلية)

يمكن القول إن الاتحاد الإفريقي منذ قيامه وحتى الآن وبعد مرور ما يقرب من خمس سنوات تقريبًا قد خطا خطوات لا بأس بها في مجال العمل الإفريقي وخاصة إنشاء برلمان عموم إفريقيا، وطرح مشروع إنشاء مجلس أمن إفريقي للتدخل في النزاعات الإفريقية، وإضافة إلى عدة محاولات لإجراء تعديلات على الوثيقة الأساسية للاتحاد، حيث تم الاتفاق على تعديل ست مواد تتعلق بأهداف الاتحاد وأجهزته والجهاز الأعلى للاتحاد المعروف بالمؤتمر والمفوضية واللغات المعتمدة في مناقشات الاجتماعات الخاصة بالاتحاد، وأخيرًا لجنة الممثلين والهدف من كافة التعديلات هو تفعيل العمل داخل الاتحاد.

إلا أنه ينبغي التأكيد على أن مدى فاعلية الاتحاد تكمن أيضًا في مواجهة التحديات والمشكلات المختلفة الإقليمية والدولية منها والتي تؤثر على فاعليته وذلك على اعتبار أن الاتحاد الإفريقي قد جاء لمواجهة هذه التطورات بجوانبها المختلفة السياسية والاقتصادية والاجتماعية وهذه التحديات منها الداخلي والتمثل في الآتي:

١- تعدد الصراعات والحروب في القارة الإفريقية، فالقارة لا تزال تموج بالصراعات المسلحة ورغم إحراز تقدم على بعض بلدان القارة، إلا أن الاتحاد الإفريقي مطالب بوضع استراتيجية متكاملة للتسويات المختلفة، وذلك بهدف القضاء أو الحد من تلك الصراعات التي تقف عائقًا أمام تحقيق التنمية في القارة.

٢- أزمة الدعم الخارجي للتنمية في إفريقيا، فمن المشكلات المهمة التي تواجه الاتحاد الإفريقي وعليه إيجاد حل لهذا ذلك التحدي التقليدي في أن الدول لا تمتلك أدوات التنمية اللازمة،ومن ثم تقع فريسة للدعم الخارجي، بل وتنتظر هذا الدعم، ومن ثم فإن قضية تمويل

البرامج والمشروعات التنموية لا بد أن يتم من خلال الدول الإفريقية ذاتها حتى لا يفشل الاتحاد الإفريقي ويصبح مجرد وثيقة تحمل أحلامًا غير قابلة للتنفيذ على أرض الواقع [١].

٣- التحدي المؤسس داخل الاتحاد الإفريقي بالنظر إلى المؤسسات المالية والنقدية التي استقر الرأي على إنشائها داخل الاتحاد ومنها مثلاً المصرف المركزي الإفريقي، فإذا كانت القارة تئن بمديونية تتجاوز ٣٥٠ مليار دولار فهل بإمكان إفريقيا توفير الأساس اللازم لتلك المؤسسات المالية وغيرها من المؤسسات الدولية لصندوق النقد الإفريقي وبنك الاستثمار الإفريقي، وهل هي قادرة على الاستفادة الحقيقية منها والتوظيف المناسب لها.

٤- عدم الاستقرار السياسي في العديد من الدول الإفريقية إضافة إلى انتشار الأوبئة والأمراض.

ومنها أيضًا التحديات الدولية العالمية بكافة جوانبها، كالعولمة والتي تترك تأثيرها على الدول الإفريقية على الوجه التالي [٢].

١- ففي النواحي الاقتصادية تظهر آثار حرية التجارة على الاقتصادات الإفريقية من إمكانية تقليص بعض الصناعات أو إغلاقها تمامًا، فضلاً عن ارتفاع معدلات التضخم وأسعار الفائدة إضافة إلى هروب رأس المال الأجنبي إلى الخارجي.

٢- هناك أيضًا سياسات المؤسسات الاقتصادية المانحة وشروطها السياسية والاقتصادية وما يمكن أن يترتب على مثل هذه الشروط من آثار اجتماعية سياسية واقتصادية داخل الدول الإفريقية من انتشار الفساد وارتفاع معدلات البطالة والجريمة.

ومن ثم فهناك عدد من العوامل التي يمكن من خلالها استشراف مستقبل العمل الإفريقي الجماعي في إطار الاتحاد الإفريقي وذلك في ضوء التحديات سالفة الذكر والتي ينبغي التعامل معها ليقوم الاتحاد الإفريقي بالدور المنوط به في القارة الإفريقية، وهذه العوامل يمكن توضيحها في إطار الملاحظات التالية:

١- أن أهداف الاتحاد الإفريقي قد جاءت شاملة لكافة طموحات القارة الإفريقية وكاستجابة للتطورات الدولية الحديثة مثل سيادة مفاهيم الديمقراطية وحقوق الإنسان والتضامن

(1) د. عبد الله الأشعل ــ الاتحاد الإفريقي والقضايا الإفريقية المعاصرة (القاهرة: مؤسسة الطوبجي للتجارة والطباعة والنشر ٢٠٠٢/ ٢٠٠٣) ص ص ١٤٠ ــ ١٤١.

(2) د. ربيع عبد العاطي ــ الاتحاد الإفريقي والتحديات الماثلة ــ مجلة آفاق إفريقية العدد ١١ خريف ٢٠٠٢ ص ٥٥.

ومناهضة الجرائم الجديدة وتسوية النزاعات بين الدول الإفريقية عن طريق محكمة العدل الإفريقية وإنشاء برلمان عموم إفريقيا فضلاً عن التقدم صوب إنشاء وإتمام الجماعة الاقتصادية الإفريقية.

٢- إن الوضع الاقتصادي للقارة الإفريقية لا يزال كما هو لم يتحسن، فإفريقيا لا تزال تمثل ١% من الناتج العالمي ٢% من نصيب التجارة الدولية وبها عدد كبير من الدول الأُقل نمواً في العالم حوالي ٣٣ دولة من ٤٨ دولة وحوالي ٤٠% من سكانها يعيشون تحت خط الفقر، كل ذلك إلى جانب استمرار النزاعات التي تؤدي إلى تفاقم مشكلة اللاجئين والنازحين، كل تلك المشكلات ينبغي على الاتحاد الإفريقي مواجهتها، وهو ما يحاوله الاتحاد بوضع خطط اقتصادية واجتماعية (مثل إطار العمل لعام ٢٠٠٥/ ٢٠٠٧ وخطة العمل ٢٠٠٤/ ٢٠٠٧ والتي تتضمن برامج تهدف إلى الإسراع بتكامل القارة). ولكن هذه الخطط رغم حماسها إلا أنها تحتاج إلى تمويل وهو ما تحول الدول الأعضاء بحث سبل توفيره ومع انتهاء مرحلة الإعداد للبرامج والمشروعات يبدأ وقت التنفيذ وهو ما سينبئ عنه المستقبل.

٣- لا بد أن يكون الاتحاد الإفريقي مظلة للتجمعات الإقليمية الاقتصادية والمؤسسات التكاملية التي تغطي مساحات جغرافية هائلة فاشتراك الدول الإفريقية في عدد هائل من كيانات التعاون الاقتصادي يعوق أكثر ما يساعد على تحقيق التقدم نحو التكامل الإفريقي، فالاتحاد لا بد أن يوحد الجهود في هذه المنظمات والتجمعات وفي ذات الوقت ينبغي ألا يعاني هو ذاته من تضم مؤسس.

٤- فاعلية الاتحاد الإفريقي تعتمد في جزء منها على رئيس الاتحاد وكيفية رؤيته لترتيب القضايا والموضوعات بحيث يمتلك الكفاءة في تحديد القضايا والموضوعات ذات الأهمية والأولوية لتناولها حتى لا تفق الموضوعات أهميتها.

٥- تمويل مجلس الأمن والسلم الذي يعد السلاح الأساسي وترسانة الاتحاد العسكرية في مواجهة الأزمات والصراعات في القارة، فالمجلس يحتاج إلى مائتي مليون دولار سنويًا مما يعني ضرورة توفير التمويل اللازم لهذه الآلية لتقوم بدورها، وفي هذا الإطار يمكن الإشارة على المبادرة التي طرحها الرئيس ألفا عمر كوناري بدعوة الدول الأعضاء في الاتحاد إلى تخصيص ٠,٥% من ميزانياتها من أجل تمويل مخططات الاتحاد الإفريقي.

وكما يؤكد البعض أن هناك ارتباطًا وثيقًا بين الواقع الاقتصادي والاجتماعي الإفريقي والمعوقات التي تواجه الاتحاد الإفريقي، والذي اتخذ خطوة للأمام بتشكيل وبلورة هياكل ومؤسسات رسمية وغير رسمية في إطار الاتفاقية المنشئة للاتحاد الإفريقي يكون هدفها

الأساسي وضع أهداف الاتحاد محل التنفيذ مع الأخذ في الاعتبار ضرورة ألا يؤدي ذلك إلى تضخم إداري بلا فائدة مع ضرورة مراعاة توفير التمويل اللازم للخطط والمشروعات، والوقت فقط هو الذي يحمل الحكم، وأن العبرة والنتائج النهائية لا تقاس في الغالب بما يصدر من قرارات غير واقعية يستحيل تنفيذها عمليًا بل بما ينفذ بالفعل أو يصلح للتنفيذ(١).

فالعبرة ليست بتغيير الأسماء ولا مثالية النصوص وشمولها وإنما المحك الرئيسي هو قدرة القادرة الأفارقة على محاصرة المشكلات ووضع الثروات الإفريقية في خدمة الشعوب الإفريقية، ذلك أن إبراز المشاركة الشعبية وحقوق الإنسان وقدسية الحياة البشرية ورفض فكرة الانقلابات العسكرية هي مثاليات سوف تصدم بالواقع الذي لا بد من تغييره، وتغيير المعادلة الحاكمة فيه وأولها أن التخلف الاقتصادي والاجتماعي هو السبب الأول في نشأة النزاعات الأثنية وتحويل التركيب الأثني الإفريقي إلى ظاهرة عنيفة.

كذلك فإن مقاومة الانقلابات العسكرية لا يمكن أن يتم عن طريق رفض الاعتراف بهذه النظم الانقلابية وإنما يتم اقتلاع هذا الداء من القارة الإفريقية عن طريق الفصل بين الجيش والسياسة وتنشئة أجيال من السياسيين والمثقفين القادرين على التعرف على المصلحة العليا في بلادهم وإعلائها وهذا يتطلب إشاعة ثقافة السلام والتسامح والتعايش وقبول الآخر.

ومن ثم فإن الاتحاد الإفريقي يواجه مجموعة من التحديات سواء السياسية كالتدخلات الدولية والمحاولات الأمريكية الأوروبية بالأساس لإحداث تسويات إقليمية في مناطق القارة المختلفة، كما يحدث في السودان وبعض هذه المحاولات تهدف على تغيير خريطة التوازنات في مناطق القارة المتعددة ومعظمها يهدف إلى إحداث توافق دولي وإقليمي من شأنه أن يهيئ الفرصة ومعظمها يهدف إلى إحداث توافق دولي وإقليمي من شأنه أن يهيئ الفرصة للشركات الغربية للاستفادة من مناجم التعدين وحقول النفط إضافة إلى التعثر الديمقراطي وانتشار الإرهاب والتطرف واستمرار النزاعات السياسية بين الدول وفي داخل الدول الإفريقية الاتهامات المتبادلة بإيواء المتمردين وجماعات المعارضة وهو ما يحدث بشكل واضح في منطقة القرن الإفريقي، ويضاف إلى ذلك التحديات الاقتصادية وانتشار الأوبئة وعلى رأسها مرض نقص المناعة (الإيدز) والتحديات الاجتماعية والتي تشمل حدة أزمة اللاجئين، فضلاً عن زيادة حدة الجفاف والمجاعة.

---

(1) نادية عبد الفتاح ــ الاتحاد الإفريقي بين الأمل والخوف، رؤية تقويمية، بحث منشور في ندوة التكامل الإقليمي في إفريقيا/ رؤى وآفاق، جامعة القاهرة معهد البحوث الإفريقية إبريل ٢٠٠٥ ص ص ١٨٢ – ١٨٧.

وهذه التحديات التي يواجهها الاتحاد الإفريقي، لا شك أنها تتضاءل إلى جوارها المحاولات المستمرة لتعديل اللوائح وتفعيل أنشطة أجهزة الاتحاد الرئيسية، إلا أنه ينبغي الانتباه إلى أن الإغراق في النواحي الإدارية والتنظيمية يؤدي إلى الحيدة عن المشكلات الرئيسية التي ينبغي التركيز عليها(١).

ولذلك فإن مواجهة هذه التحديات والخروج من تلك الضائقة يستلزم طرح بعض الأفكار التي قد تمثل محاور مستقبلية لدراسات أكثر استفادة ويمكن إيجازها في الآتي:

أولاً: انظر إلى مشكلات القارة الإفريقية نظرة شاملة لتحقيق الاستقرار والأمن ومحاولة تسوية النزاعات في إطار اللجان المختصة أو في إطار مؤتمر الاتحاد، وإذا استحال ذلك ففي إطار محكمة العدل الإفريقية، ولعل آليات وأجهزة الاتحاد الإفريقي تقوم بدور فعال في هذا المضمار خاصة في حالات الإبادة الجماعية داخل دول القارة وتفويض الاتحاد بأن يتدخل لإنهاء هذه الحروب المتمثلة في الجرائم ضد الإنسانية والإبادة.

وهنا نذكر الجنون العرقي في رواندا ــ بوروندي ــ السنغال ــ النيجر ــ نيجيريا ــ السودان ــ الصومال ــ أثيوبيا ــ أنجولا ــ موزمبيق ــ ليبيريا ــ الكونغو الديمقراطية.

ثانيًا: العمل الجاد على تحقيق التحسن من خلال الجماعة الاقتصادية الإفريقية ذلك أن قيام هذه الجماعة يعد الأمل المتبقي أمام دول القارة الإفريقية لتحقيق التنمية المنشودة في مواجهة التكتلات الاقتصادية العالمية والتحديات المتعددة، وفي هذا الإطار سيكون أمام الاتحاد الإفريقي تحديًا كبيرًا لتنسيق أنشطة مختلف التجمعات الإقليمية وشبه الإقليمية الإفريقية لكلي تندمج في الاتحاد وتصبح جزءًا لا تجزأ منه.

ثالثًا: الدول الإفريقية في إطار الاتحاد الإفريقي مدعوة إلى تنسيق السياسات والاتفاق على قواعد مشتركة عامة تواجه بها التحديات حتى يمكنها التعامل كقوة جماعية وليست دول فرادى، كما أنه ليس في صالح الدول الإفريقية انفراد قوة واحدة بالنظام الدولي العالمي، ولذلك أيضًا لا بد لها أن تكون قادرة على فهم ما يحدث بشكل صحيح مع التحرك في اتجاه محدد لمواجهة تقليل الخسائر المحتملة أو تعظيم المكاسب المتوقعة وذلك يتطلب قدرة في الدولة الإفريقية على بلورة مصالحها وأهدافها الوطنية.

---

(1) د. جمال ضلع ــ الاتحاد الإفريقي بحث منشور في التقرير الاستراتيجي الإفريقي جامعة القاهرة معهد البحوث الإفريقية ٢٠٠٣ ص ص ٦ – ١٠.

رابعًا: وفي مجال الإصلاح الاقتصادي فإن الأمر يحتاج إلى التدرج المتزن غير المتراضي وغير المتسرع بمعنى ألا يكون الإصلاح مرة واحدة من الاقتصاد المخطط والموجه إلى الاقتصاد الحر، كما ينبغي أن يوضع في الاعتبار بديهيات واضحة وهي أن الحرية الاقتصادية لا تعني إلغاء دور الدولة، كما أن نجاح البرامج الاقتصادية يتطلب نوعين من البنية الأساسية هما الخدمات المادية اللازمة للإنتاج والكهرباء والطاقة، وكذلك المؤسسات الحالية والقوى البشرية اللازمة لإنتاج والكهرباء والطاقة، وكذلك المؤسسات الحالية والقوى البشرية المدربة لإدارة الإنتاج، وأن عدم توافرهما سوف يؤخر كثيرًا أي برامج إصلاحية وسوف يزيد من تهميش القارة، هذا ويستلزم الإصلاح الاقتصادي الاهتمام بالزراعة وتطويرها وتشجيع المزارعين على تنويع المحاصيل وكذلك وضع الأطر السياسية المشجعة للأنشطة الاقتصادية وزيادة التبادل التجاري وجذب الاستثمارات الأجنبية في إطار خلق المنافسة بينهما،و يرتبط بذلك أيضًا استخدام وتطوير التكنولوجيا المناسبة.

خامسًا: مطالبة الدول الصناعية الكبرى بزيادة المساعدات لإفريقيا وأن يتم ذلك في إطار الأمم المتحدة التي نص ميثاقها على أن الدول المتقدمة تقوم بتخصيص جزء من دخلها القومي لمساعدة الدول الفقيرة في تحقيق التنمية بها ويرتبط بذلك أيضًا استخدام هذه المساعدات والقروض بصورة أكثر فاعلية.

سادسًا: من الضروري أن تتفهم الدول الإفريقية طبيعة المتغيرات الحالية العالمية وأنه من صالحها تعظيم المصالح الإفريقية لدى القوى الكبرى وإقناع هذه القوى بجدوى إفريقيا وجدوى مصالحها إفريقيا، وذلك أيضًا يستلزم الاهتمام بالعلاقات مع الاتحاد الأوروبي وكذلك القوى الصاعدة خاصة وأنها مرشحة بفضل إمكاناتها بأن تكون من الدول المانحة.

سابعًا: العمل على ممارسة كسب القوى الكبرى خاصة الولايات المتحدة الأمريكية من خلال قنوات غير رسمية كالنقابات العمالية وغيرها، هذا وقد سبق أن أوضح الأمريكيون بأن الدبلوماسيين الأفارقة مطالبون بالتعرف على الوسائل التي تمكنهم من كسب التأييد عن طريق "اللوبي"، ومما لا شك فيه أن الحاجة تدعو إلى المزيد من الجهد من أجل كسب تأييد الرأي العام الأمريكي من أوساط رجال الأعمال الذين فشلوا في تنمية القدرة على التصدير حتى من دول تصدر النفط كنيجريا.

وأخيرًا فإنه يمكن القول إنه على الرغم من هذه المشكلات والتحديات التي تواجه القارة الإفريقية فإن الأمل معقود على قيام الاتحاد الإفريقي بديلاً عن منظمة الوحدة الإفريقية/ وذلك لوجود تغيير في هيكله وبنيانه وآلياته وأجهزته عن منظمة الوحدة الإفريقية، كما أن الدول الإفريقية قد سعت قبل تأسيها للاتحاد الإفريقي إلى الاستفادة من تجارب الاتحادات

الدولية المماثلة في تأسيس اتحادها الجديد وتطويعها للظروف والأوضاع الإفريقية الخاصة بالقارة.

ومن ثم يمكن القول إن الدول الإفريقية في تقديرنا تدخل مرحلة جديدة ومهمة بقيام ذلك الاتحاد الذي نضع عليه آمالاً كبيرة في حل مشكلات القارة ومواجهة التحديات التي تواجه القارة الإفريقية ووضع دولها وشعوبها على طريق التقدم والتنمية، كذلك فإن ذلك الاتحاد يمثل أمل إفريقيا لتجاوز الصراعات الجادة التي تشهدها القارة منذ عهود الاستعمار خاصة الصراعات الأثنية والعرقية والحدودية والتي أوقعت مئات الآلاف من الضحايا بما يصعب حصره من الخسائر المادية والاقتصادية والبشرية، ومن ثم فإن نجاح الاتحاد الإفريقي الجديد في أداء المنتظر منه من مهام سيكون بلا شك رهناً بتوافر الحماس له من جانب الدول المشاركة فيه إلى جانب السعي إلى التعاون المشترك البناء وتجاوز كل المشكلات والحساسيات القائمة فيما بينها من أجل بناء مستقبل أفضل للقارة التي طالت معاناتها.

ولعلي أختم القول بما أكده الأستاذ الدكتور عبد الرحمن الصالحي – أستاذ العلوم السياسية – جامعة الزقازيق والخبير في الشئون الإفريقية "إن المسألة الإفريقية ليست في تعديل ميثاق أو استحداث هياكل أو إعادة صياغة أو الخروج بنصوص ملزمة أو قيام اتحاد جديد بل مطلوب الاقتناع أولاً بضرورة الاتفاق على حد أدنى لاتحاد الإدارات وتناسقها وتوافقها وعملها الصادق حتى يكون الدفع مثمرًا وإلى الأمام، فالعمل وفق حد أدنى من الإرادة الصحيحة الفعالة بعيدًا عن شوائب الخلافات والصراعات هو الفيصل والفاصل بين الكلمة والفعل الجد وغير الجد".

***

ملاحق ووثائق البحث والدراسة

- الملحق الأول -

ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية

أديس أباب محرم ١٣٨٣ هـ الموافق مايو ١٩٦٣م

ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية

نحن، رؤساء دول وحكومات إفريقيا المجتمعون بمدينة أديس أبابا، بأثيوبيا.

- مقتنعون بأن حق جميع الشعوب في التحكم في مصيرها إنما هو حق ثابت.

- ومقدرون بأن الحرية والمساواة والعدالة والكرامة هي أهداف أساسية لا غنى عنها لتحقيق الآمال المشروعة لشعوب إفريقيا.

- ومقدرون لمسئولياتنا في توجيه الموارد الطبيعية والطاقات البشرية لقارتنا لتقدم شعوبنا التام في مجالات النشاط الإنساني.

- ومدفوعون بإرادة مشتركة لتوطيد التفاهم بين شعوبنا والتعاون بين دولنا استجابة لآمال شعوبنا في تدعيم الأخوة والتضامن في نطاق وحدة أكبر تتخطى كافة الاختلافات القومية والإقليمية.

- ومقدرون بأنه لترجمة هذا العزم إلى قوة دافعة تعمل على تحقيق التقدم الإنساني فإنه يتعين توفير الظروف المواتية للسلام والأمن والمحافظة عليها.

- ومصممون على المحافظة على الاستقلال الذي حصلنا عليه بمشقة وعلى تدعيمه وكذلك المحافظة على سيادة دولنا وسلامة أراضينا وتدعيمها ومكافحة الاستعمار الجديد في كافة أشكاله.

- مكرسون أنفسنا للتقدم الشامل لإفريقيا.

- مؤمنون بأن ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان اللذين يؤكدهما من جديد التزامانا بما تضمناه من مبادئ يهيئان أساسًا متينًا لتعاون سلمي مثمر بين دولنا.

- تحدونا الرغبة بأن نرى من الآن جميع دول إفريقيا متحدة لتكفل الرفاهية والرخاء لشعوبها.

- كما عقدنا العزم على توثيق الروابط بين دولنا وذلك بإقامة منظمات مشتركة وتقويتها.

- واتفقنا فيما بيننا على ما يأتي:

المنظمة

"المادة الأولى"

اتفقت الأطراف السامية المتعاقدة بهذا الميثاق على إقامة منظمة تعرف باسم "منظمة الوحدة الإفريقية". وتضم هذه المنظمة دول القارة الإفريقية ومدغشقر والجزء المجاورة للقارة.

الأهداف

المادة الثانية

١- تنحصر أهداف المنظمة فيما يلي:

أ- تقوية وحدة دول إفريقيا وتضامنها.

ب- تنسيق وتقوية تعاونها وجهودها لتحقيق حياة أفضل لشعوب إفريقيا.

ج- الدفاع عن سيادتها وسلامة أراضيها واستقلالها.

د- القضاء على الاستعمار في جميع أشكاله في إفريقيا.

ه- تشجيع التعاون الدولي، آخذين في الاعتبار ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

٢- لتحقيق هذه الأهداف، ينسق أعضاء المنظمة سياستهم العامة ويعملون على التوفيق بينهما، خاصة في الميادين التالية:

أ- التعاون السياسي والدبلوماسي.

ب- التعاون الاقتصادي، بما في ذلك النقل والمواصلات.

ج- التعاون التربوي والثقافي.

د - التعاون الصحي والرعاية الصحية والتغذية.

هـ - التعاون العلمي والفني.

و – التعاون في الدفاع والأمن.

المبادئ

المادة الثالثة

تحقيقًا للأهداف المبينة في المادة الثانية يؤكد أعضاء المنظمة ويعلنون ارتباطهم بالمبادئ الآتية:

١- المساواة في السيادة بين جميع الدول الأعضاء.

٢- عدم التدخل في الشئون الداخلية للدول الأعضاء.

٣- احترام سيادة كل دولة وسلامة أراضيها وحقها الثابت في كيانها المستقبل.

٤- التسوية السلمية للمنازعات عن طريق التفاوض، والوساطة، التوفيق أو التحكيم.

٥- الاستنكار المطلق، لأعمال الاغتيال السياسي في جميع صوره وكذلك ألوان النشاط الهدام التي تقوم بها الدول المجاورة أو أي دول أخرى.

٦- التفاني المطلق لقضية التحرير التام للأراضي الإفريقية التي لم تستقل بعد.

٧- تأكيد سياسة عدم الانحياز تجاه جميع الكتل.

العضوية

المادة الرابعة

لكل دولة إفريقية مستقلة ذات سيادة الحق في أن تصبح عضوًا في المنظمة.

حقوق الدول الأعضاء وواجباتها

المادة الخامسة

تتمتع جميع الدول الأعضاء بحقوق وواجبات متساوية.

المادة السادسة

تتعهد الدول الأعضاء بالالتزام الدقيق بالمبادئ المنصوص عليها في المادة الثالثة من هذا الميثاق.

فروع المنظمة

المادة السابعة

تعمل المنظمة على تحقيق أهدافها عن طريق الفروع الرئيسية الآتية:

١- مؤتمر رؤساء الدول والحكومات.

٢- مجلس الوزراء.

٣- الأمانة العامة.

٤- لجنة الوساطة، التوفيق والتحكيم.

مؤتمر رؤساء الدول والحكومات

المادة الثامنة

إن مؤتمر رؤساء الدول والحكومات هو الجهاز الأعلى للمنظمة. ويقوم وفقًا لأحكام هذا الميثاق بمناقشة المسائل ذات الأهمية المشتركة لإفريقيا بغية تنسيق السياسة العامة للمنظمة.

ويجوز لها بالإضافة إلى هذا إعادة النظرة في تكوين جميع أجهزة المنظمة وأوجه نشاطها أو أوجه نشاط أية وكالات متخصصة قد تنشأ وفقًا لأحكام هذا الميثاق.

المادة التاسعة

يتكون المؤتمر من رؤساء الدول والحكومات ومن ممثليهم المعتمدين ويجتمع المؤتمر مرة على الأقل كل عام بناء على طلب أية دولة عضو وموافقة ثلثي الدول الأعضاء، ويجتمع المؤتمر كذلك في دورات غير عادية.

المادة العاشرة

١- لكل دولة عضو صوت واحد.

٢- تصدر جميع القرارات بأغلبية ثلثي أعضاء المنظمة.

٣- إجازة المسائل المتصلة بالإجراءات بالأغلبية المطلقة ويقرر ما إذا كانت مسألة ما ذات صبغة إجرائية أم لا بأغلبية مطلقة لأعضاء المنظمة.

٤- يتألف النصاب القانوني للمؤتمر من ثلثي أعضاء المنظمة، وذلك في أي اجتماع له.

المادة الحادية عشرة

يضع المؤتمر لائحته الداخلية.

مجلس الوزراء

المادة الثانية عشرة

١- يتألف مجلس الوزراء الخارجية أو أي وزراء آخرين تعينهم حكومات الدول الأعضاء.

٢- ويجتمع مجلس الوزراء مرتين في العام على الأقل ويجتمع في دورات غير عادية بناء على طلب أية دولة عضو وموافقة ثلثي الأعضاء.

المادة الثالثة عشرة

١- يكون مجلس الوزراء مسئولاً أمام مؤتمر رؤساء الدول والحكومات ويعهد إليه بالأعمال التحضرية لاجتماعات المؤتمر.

٢- يحاط المجلس علمًا بأية مسألة محالة إليه من المؤتمر، كما يقوم بتنفيذ قرارات مؤتمر رؤساء الدول وتنسيق أوجه التعاون الإفريقي طبقًا لتوجيهات رؤساء الدول والحكومات ووفقًا للمادة (٢) من هذا الميثاق.

المادة الرابعة عشرة

١- لكل دولة عضو صوت واحد.

٢- تصدر جميع القرارات بالأغلبية المطلقة لأعضاء مجلس الوزراء.

٣- يتألف النصاب القانوني من ثلثي أعضاء مجلس الوزراء وذلك في أي اجتماع له.

المادة الخامسة عشرة

يضع مجلس الوزراء لائحته الداخلية.

الأمانة العامة

المادة السادسة عشرة

يعين مؤتمر رؤساء الدول والحكومات أمينًا عامًا إداريًا للمنظمة يقوم بإدارة شئونها.

المادة السابعة عشرة

يكون للمنظمة أمين عام مساعد أو أكثر يعينهم مؤتمر رؤساء الدول والحكومات.

المادة الثامنة عشرة

تحدد مهام الأمين العام الإداري وشروط خدمته وكذلك مهام الأمناء العموم المساعدين وشروط خدمتهم وغيرهم من موظفي الأمانة العامة وفقًا لأحكام هذا الميثاق واللوائح التي يقرها مؤتمر رؤساء الدول والحكومات.

١- على الأمين العام الإداري وهيئة الأمانة العامة ألا يطلبوا أو يتلقوا في قيامهم بواجباتهم تعليمات من أية حكومة أو من أية سلطة خارجة عن المنظمة، وعليهم الامتناع عن القيام بأي عمل قد يمس مراكزهم باعتبارهم موظفين دوليين مسئولين فقط أمام المنظمة وحدها.

٢- يلتزم كل عضو في المنظمة باحترام الصفة المطلقة لمسئوليات الأمين العام الإداري وهيئة الموظفين، وأن يمتنع عن التأثير عليهم في قيامهم بمسئولياتهم.

لجنة الوساطة والتوفيق والتحكيم

المادة التاسعة عشرة

تتعهد الدول الأعضاء بتسوية جميع المنازعات التي تنشأ فيما بينها بالوسائل السلمية، وقررت تحقيقًا لهذه الغاية، إنشاء لجنة للوساطة والتوفيق والتحكيم، ويكون تشكيل هذه اللجنة وتحديد شروط الخدمة فيها بمقتضى بروتوكول يوافق عليه مؤتمر رؤساء الدول والحكومات، ويعتبر هذا البروتوكول جزءًا لا يتجزأ من هذا الميثاق.

اللجان المتخصصة

المادة العشرون

ينشئ مؤتمر رؤساء الدول والحكومات اللجان المتخصصة التي يرى ضرورة إنشائها. بما في ذلك ما يلي:

١- لجنة اقتصادية واجتماعية.

٢- لجنة للتربية والثقافة.

٣- لجنة الصحة والرعاية الصحية والتغذية.

٤- لجنة الدفاع.

٥- لجنة علمية فنية وللأبحاث.

المادة الحادية والعشرون

تتألف لكل لجنة من اللجان المتخصصة المشار إليها في المادة العشرين من الوزراء المعنيين أو من وزراء آخرين أو من مفوضين تعينهم حكومات الدول الأعضاء.

المادة الثانية والعشرون

مباشرة اللجان المتخصصة لأعمالها وفقًا لأحكام هذا الميثاق وطبقًا للوائح التي يقررها مجلس الوزراء.

الميزانية

المادة الثالثة والعشرون

يصدق مجلس الوزراء على ميزانية المنظمة التي يعدها الأمين العام الإداري. وتمول الميزانية بأنصبة من الدول الأعضاء طبقًا لجدول الأنصبة المعمول به في الأمم المتحدة بشرط ألا يتجاوز نصيب أية دولة عضو عشرين في المائة من الميزانية السنوية العادية للمنظمة.

توافق الدول الأعضاء على دفع أنصبتها بصورة منتظمة.

توقيع الميثاق والتصديق عليه

المادة الرابعة والعشرون

١- لجميع الدول الإفريقية المستقلة ذات السيادة أن توقع هذا الميثاق، وتقوم الدول الموقعة بالتصديق عليه طبقًا لإجراءاتها الدستورية.

٢- وتودع الوثيقة الأصلية ـ المحررة بلغات إفريقية إن أمكن ـ وباللغتين الإنجليزية والفرنسية وجميع هذه النصوص التي لها حجية متساوية تودع لدى حكومة أثيوبيا التي تقوم بإرسال نسخ معتمدة من هذه الوثيقة إلى جميع الدول الإفريقية المستقلة ذات السيادة.

٣- وتودع وثائق التصديق لدى حكومة أثيوبيا التي تقوم بإخطار جميع الدول الموقعة على هذا الميثاق بهذا الإيداع.

دخول الميثاق دور التنفيذ

المادة الخامسة والعشرون

يدخل هذا الميثاق دور التنفيذ بمجرد استلام حكومة أثيوبيا لوثائق التصديق من ثلثي الدول الأعضاء الموقعين.

تسجيل الميثاق

المادة السادسة والعشرون

يسجل هذا الميثاق بعد التصديق عليه، لدى سكرتارية الأمم المتحدة عن طريق حكومة أثيوبيا طبقًا لأحكام المادة ١٠٢ من ميثاق الأمم المتحدة.

تفسير الميثاق

المادة السابعة والعشرون

يفصل في أية مسألة تثار بشأن تفسير هذا الميثاق بأغلبية ثلثي أعضاء مؤتمر رؤساء الدول والحكومات.

القبول والانضمام

المادة الثامنة والعشرون

١- يجوز لكل دولة إفريقية مستقلة ذات سيادة، أن تخطر الأمين العام الإداري في أي وقت، برغبتها في الانضمام إلى هذا الميثاق.

٢- يقوم الأمين العام الإداري عند استلام مثل هذا الإطار بإرسال نسخة منه إلى جميع الدول الأعضاء. ويتقرر قبول العضوية بالأغلبية المطلقة للدول الأعضاء، وتقوم كل دولة عضو بإبلاغ قرارها في هذا الشأن إلى الأمين العام الإداري الذي يقوم بدوره عند تلقي العدد اللازم من الأصوات بإبلاغ القرار إلى الدولة المعنية.

أحكام مختلفة

المادة التاسعة والعشرون

تكون اللغات التي يعمل بها في المنظمة وفي جميع أجهزتها اللغات الإفريقية ــ كلما أمكن ــ اللغتين الإنجليزية والفرنسية.

المادة الثلاثون

يجوز للأمين العام الإداري أن يقبل ــ نيابة عن المنظمة ــ الهبات والوصايا وغيرها المقدمة إلى المنظمة بشرط موافقة مجلس الوزراء.

المادة الحادية والثلاثون

يقرر مجلس الوزراء المزايا والحصانات التي يتمتع بها موظفو الأمانة العامة في أقاليم الدول الأعضاء.

الانسحاب من العضوية

المادة الثانية والثلاثون

أية دولة ترغب في الانسحاب من المنظمة تقدم إخطارًا كتابيًا بذلك إلى الأمين العام الإداري.

ويصبح الميثاق غير نافذ بالنسبة لها بعد انقضاء عام واحد من تاريخ الإخطار، ما لم تعدل عن طلبها خلال هذا العام وإلا انتهت عضويتها في المنظمة.

تعديل الميثاق

المادة الثالثة والثلاثون

١- يجوز تعديل هذا الميثاق إذا تقدمت أية دولة عضو بطلب كتابي بهذا الغرض إلى الأمين العام الإداري بشرط ألا يعرض التعديل المقترح على المؤتمر للنظر فيه إلا بعد إخطار جميع الدول الأعضاء به وانقضاء عام على هذا الإخطار، ويشترط لقبول هذا التعديل موافقة ثلثي الدول الأعضاء على الأقل.

٢- وإقرارًا منا بهذا قمنا، نحن ــ رؤساء الدول والحكومات الإفريقية ــ بتوقيع هذا الميثاق.

صدر بمدينة أديس أبابا في الخامس والعشرين من مايو سنة ١٩٦٣ م.

(الموافقة الثاني من محرم سنة ١٣٨٣ هـ).

الموقعون نيابة عن

الجزائر

جمهورية وسط إفريقيا

كونغو (ليوبولدفيل)

الجابون

ساحل العاج

مدغشقر

المغرب

رواندا

الصومال

توجو

الجمهورية العربية المتحدة

بوروندي

تشاد

داهومي

غانا

ليبيريا

مالي

النيجر

السنغال

السودان

تونس

فولتا العليا

الكاميرون

كونجو (برازافيل)

أثيوبيا

غينيا

ليبيا

موريتانيا

نيجيريا

سيراليون

تنجانيقا

أوغندا

الملحق الثاني

المعادة المؤسسة للجماعة الاقتصادية الإفريقية

الموقعة من القادة الأفارقة في مؤتمر رؤساء دول

وحكومات منظمة الوحدة الإفريقية

في دورته العادية السابعة والعشرين

(أبوجا ــ نيجيريا ٣ – ٦ يونيو ١٩٩١)

الديباجة:

نحن رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الإفريقية، إذ نضع في الاعتبار مبادئ وأهداف ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية، وإذ نأخذ في الحسبان مبادئ القانون الدولي التي تنظم العلاقات بين الدول.

وإذ ندرك العوامل المختلفة التي تعوق تنمية القارة الإفريقية وتعرض مستقبل شعوبها للخطر بصورة جدية، وإذ نعي أن واجبنا يتمثل في تنمية موارد القارة البشرية منها والطبيعية واستخدامها لتحقيق رفاهية شعوبنا في جميع مجالات النشاط البشري، وإذ نضع في الاعتبار مختلف القرارات والإعلانات التي اعتمدتها مؤتمرات القمة في الجزائر في سبتمبر سنة ١٩٦٨ وأديس أبابا في أغسطس سنة ١٩٧٠ ومايو سنة ١٩٧٣ والتي تنص على أن التكامل الاقتصادي للقارة شرط جوهري لتحقيق أهداف منظمة الوحدة الإفريقية، وبصفة خاصة قرارنا الذي اتخذ في ليبرفيل في يوليو سنة ١٩٧٧ باعتماد إعلان كنشاسا الذي أقره مجلس وزرائنا في ديسمبر سنة ١٩٧٦ بشأن إنشاء جماعة اقتصادية إفريقية وهو الهدف الذي يجب تحقيقه على مراحل متتالية.

وإذ نأخذ في الاعتبار أيضًا إعلان منروفيا بشأن الالتزام بالمبادئ التوجيهية والتدابير التي يتعين اتخاذها لتحقيق الاكتفاء الذاتي القطري والجماعي في مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية لبناء نظام اقتصادي دولي جديد والذي يدعو ضمن أمور أخرى، إلى إنشاء سوق إفريقية مشتركة تمهيدًا لإنشاء جماعة اقتصادية إفريقية.

وإذ نأخذ في الاعتبار أيضًا خطة عمل لاجوس وبيانها الختامي إبريل سنة ١٩٨٠ اللذين يؤكدان مجددًا التزامنا بإنشاء جماعة اقتصادية إفريقية بحلول عام ٢٠٠٠ لتعزيز التكامل الاقتصادي والاجتماعي والثقافي لقارتنا.

وإذا نأخذ في الاعتبار أخيرًا الإعلان الصادر بمناسبة العيد الخامس والعشرين لمنظمة الوحدة الإفريقية، وبصفة خاصة، التأييد مجددًا على التزامنا باتخاذ الإجراءات اللازمة وتصميمنا عليها للتعجيل بإنجاز مشروع إنشاء جماعة اقتصادية إفريقية.

وإذ نلاحظ أن الجهود التي بذلت فعلاً في مجال التعاون الاقتصادي القطاعي الإقليمي الفرعي والإقليمي مشجعة وتبرر إقامة تكامل اقتصادي أفضل وعلى نطاق أوسع.

وإذ نسلم بالحاجة إلى توزيع ميزات التعاون بين الدول الأعضاء على نحو منصف وعادل للنهوض بتنمية اقتصادية متوازنة في جميع أنحاء القارة الإفريقية.

نقرر إنشاء جماعة اقتصادية إفريقية تشكل جزءًا لا يتجزأ من منظمة الوحدة الإفريقية، ونتفق على ما يلي:

الفصل الأول

(مادة ١)

التعريفات

في هذه المعاهدة:

أ- تعني كلمة "معاهدة" معاهدة تأسيس الجماعة.

ب – تعني كلمة بروتوكول أية وثيقة تحوي وسائل تطبيق المعاهدة ولها نفس الاعتبار القانوني كالمعاهدة.

جـ – تعني كلمة "الجماعة" الكيان العضوي للتكامل الاقتصادي الذي أنشئ بموجب أحكام المادة (٢) من هذه المعاهدة والذي يشكل جزءًا لا يتجزأ من منظمة الوحدة الإفريقية.

د – تعني كلمة "إقليم" إقليمًا تابعًا لمنظمة الوحدة الإفريقية كما هو محدد في القرار رقم ٤٦٤ (دورة ٢٦) لمجلس الوزراء، الصادر عن مجلس وزراء منظمة الوحدة الإفريقية والخاصة بتقسيم إفريقيًا إلى خمسة أقاليم هي:

شمال إفريقيا وغربي إفريقيا ووسط إفريقيا وشرقي إفريقيا والجنوب الإفريقي:

هـ - يعني "الإقليم الفرعي" ثلاث دول على الأقل من إقليم واحد أو أكثر على نحو ما هو معرف في الفقرة الفرعية (د) من هذه المادة.

و - تعني عبارة "دولة عضو" الدولة العضو في الجماعة.

ز - تعني عبارة "دولة ثالثة" أية دولة غير الدولة العضو.

ح - تعني كلمة "المؤتمر" المؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الإفريقية على نحو ما هو منصوص عليه في المادة (٧) و (٨) من هذه المعاهدة.

ط - تعني كلمة "المجلس"، مجلس وزراء منظمة الوحدة الإفريقية على نحو ما هو منصوص عليه في المادة (٧) و (١١) من هذه المعاهدة.

ي - تعني عبارة "البرلمان الإفريقي" الجمعية البرلمانية المنشأة بموجب أحكام المادتين ٧ و ١٤ من هذه المعاهدة.

ك - تعني كلمة "اللجنة" الاقتصادية والاجتماعية المنشأة بموجب المادتين ٧ و ١٥ من هذه المعاهدة.

ل - تعني كلمة "لجنة أية لجنة تقنية متخصصة تنشأ بموجب المادة ٧ و ٢٥ من هذه المعاهدة أو وفقًا لها.

م - تعني عبارة "محكمة العدل" محكمة العدل التابعة لجماعة والمنشأة بموجب المادة ٧ و ١٨ من هذه المعاهدة.

ن - تعني عبارة "أمانة" الأمانة العامة لمنظمة الوحدة الإفريقية وذلك على نحو ما هو منصوص عليه في المادة ٧ و ٢١ من هذه المعاهدة.

س - تعني عبارة "أمين عام" الأمين العام لمنظمة الوحدة الإفريقية كما هو منصوص عليه في المادة ٢٢ من هذه المعاهدة.

ع - تعني عبارة "رسوم جمركية" رسوم الجمارك الحمائية والرسوم المساوية الأثر التي تحصل على السلع مقابل استيرادها.

ف - تعني عبارة "رسوم وضرائب التصدير" رسم الصادر والرسوم المساوية الأثر التي تحصل على السلع مقابل تصديرها.

ص - تعني عبارة "رسوم وضرائب جمركية" جميع الرسوم والضرائب المحددة أنفًا.

ق – تعني الحواجز غير التعريفية العوائق أمام المبادلات التجارية والمتمثلة في عوائق أخرى غير الحواجز الجمركية.

ر – تعني عبارة "نظام المبادلات داخل الجماعة" النظام الذي تمنح بموجبه مزايا للسلع المذكورة في الفقرة (١) من المادة (٣٣).

ش – تعني عبارة بضائع عابرة، البضائع المنقولة بين دولتين عضوين أو بين دولة عضو ودولة ثالثة مارة عبر دولة عضو أو أكثر.

ت – تعني عبارة "أتفاق مقايضة" أو تبادل بنظام المقاصة أي اتفاق تستورد بمقتضاه سلع وخدمات إلى داخل دولة عضو ويمكن تسويتها كليًا أو جزئيًا عن طريق المبادلة المباشرة للسلع والخدمات.

ت ١ـ تعني كلمة "صندوق"، صندوق الجماعة للتضامن والتنمية والتعويض والمنشأ بموجب المادة (٨٠) من هذه المعاهدة.

ت٢ ـ تعني كلمة "شخص" شخص طبيعي أو معنوي.

الفصل الثاني

الإنشاء والمبادئ والأهداف والالتزام العام والإجراءات

(مادة ٢)

إنشاء الجماعة

تنشئ الأطراف السامية المتعاقدة بموجب هذه المعاهدة جماعة اقتصادية إفريقية فيما بينها يشار إليها فيما بعد بالجماعة.

(مادة ٣)

المبادئ

تؤكد الأطراف السامية المتعاقدة وتعلن رسميًا ـ في إطار سعيها إلى تحقيق الأهداف الواردة في المادة (٤) من هذه المعاهدة التزامها بالمبادئ الأساسية التالية:

١- تكافؤ الدول الأعضاء وتكافلها.

٢- التضامن والاعتماد الجماعي على الذات.

٣- التعاون فيما بين الدول وتكامل البرامج ومواءمة السياسات.

٤- تشجيع تنمية الأنشطة الاقتصادية فيما بين الدول الأعضاء على نحو متوائم.

٥- الالتزام بالنظام القانوني للجماعة.

٦- تسوية الخلافات بين الدول الأعضاء بالطرق السلمية والتعاون النشط فيما بين البلدان المتجاورة وتهيئة سلمية كشرط مسبق للتنمية الاقتصادية.

٧- احترام حقوق الإنسان والشعوب والدعوة لها وحمايتها بموجب أحكام الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب.

٨- المسئولية والعدالة الاقتصادية والمشاركة الشعبية في التنمية.

(مادة ٤)

الأهداف

١- تتمثل أهداف الجماعة فيما يلي:

أ- النهوض بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وبتكامل الاقتصادات الإفريقية لزيادة الاعتماد الاقتصادي على الذات وتعزيز تنمية داخلية مدعومة ذاتيًا.

ب- إنشاء إطار على المستوى القاري لتعبئة الموارد البشرية والمادية لإفريقيا بغية تحقيق تنمية معتمدة على الذات.

جـ - تعزيز التعاون والتنمية في جميع مجالات النشاط البشري لرفع مستوى معيشة شعوبها، والمحافظة على الاستقرار الاقتصادي وتعزيزه، وتدعيم العلاقات السلمية الوثيقة بين الدول الأعضاء، والإسهام في التقدم، والتنمية والتكامل الاقتصادي للقارة الإفريقية.

د – تنسيق ومواءمة السياسات بين التجمعات الاقتصادية القائمة حاليًا والمقبلة بغية إقامة الجماعة تدريجيًا.

٢- بغية تيسير تحقيق أهداف الجماعة المنصوص عليها في الفقرة (١) السابقة وبموجب الأحكام ذات الصلة الواردة في هذه المعاهدة، تسعى الجماعة إلى أن تحقق الآتي على مراحل:

أ- تعزيز المجموعات الاقتصادية الإقليمية القائمة وإنشاء مجموعات أخرى حيث لا توجد.

ب- عقد اتفاقيات تهدف إلى مواءمة وتنسيق السياسات بين المجموعات الاقتصادية الإقليمية الفرعية والإقليمية القائمة حاليًا والمقبلة.

جـ - تعزيز ودعم برامج الاستثماري المشترك لإنتاج وتسويق المنتجات الرئيسية ومدخلات الإنتاج في إطار دعم الاعتماد الجماعي على الذات.

د- تحرير التجارة عن طريق إلغاء الرسوم الجمركية وأي رسوم أخرى مساوية الأثر للرسوم المفروضة على الواردات والصادرات بين الدول الأعضاء وإلغاء الحواجز غير التعريفية بهدف إنشاء منطقة تجارية حرة على مستوى كل مجموعة اقتصادية إقليمية.

هـ - مواءمة السياسات القطرية لتعزيز أنشطة الجماعة، ولا سيما في مجالات الزراعة والصناعة والنقل والاتصال والطاقة والموارد الطبيعية والتجارة والنقد والمالية والموارد البشرية والتعليم والثقافة والعلم والتكنولوجيا.

و- وضع سياسة تجارية موحدة إزاء الدول الثالثة.

ز- إنشاء تعريفة خارجية موحدة والعمل بها.

ح- إقامة سوق مشتركة.

ط - العمل باطراد على إزالة العوائق التي تحول دون حرية انتقال الأشخاص والسلع والخدمات ورءوس الأموال، وكفالة حق الإقامة والاستقرار بين الدول الأعضاء.

ي - إنشاء صندوق تضامن وتنمية وتعويض تابع للجماعة.

ك - معاملة الدول الأعضاء المحصورة وشبه المحصورة والجزرية/ أو تل التي تنتمي إلى فئة أقل البلدان نموًا معاملة خاصة، واتخاذ تدابير خاصة.

ل- مواءمة وترشيد أنشطة المؤسسات الإفريقية المتعددة الجنسيات القائمة وإنشاء مؤسسات جديدة إذا دعت الحاجة، بغية تحويلها إن أمكن إلى أجهزة تابعة للجماعة.

م- إنشاء أجهزة ملائمة لتبادل المنتجات الزراعية والثقافية والمواد التعدينية والمعادن والسلع المصنعة وشبه المصنعة داخل الجماعة.

ن- إقامة الصلات وتعزيز تبادل المعلومات بين المنظمات التجارية مثل الشركات التجارية التابعة للدولة، والمنظمات الخاصة بتنمية الصادرات والتسويق والغرف التجارية واتحاد رجال الأعمال ووكالات الإعلانات والإعلام التجاري.

س – مواءمة وتنسيق السياسات لحماية البيئة.

ع – القيام بأي أنشطة أخرى تقرر الدول الأعضاء القيام بها معًا من أجل تحقيق أهداف الجماعة.

(مادة ٥)

الالتزام العام

١- تلتزم الدول الأعضاء بتوجيه جهودها نحو توفير ظروف مواتية لتنمية الجماعة ولتحقيق أهدافها، ولا سيما عن طريق مواءمة استراتيجياتها وسياساتها بغية تحقيق هذا الأهداف، وتمتنع عن اتخاذ أي إجراء من جانب واحد قد يعوق بلوغها.

٢- تلتزم كل دولة عضو باتخاذ جميع التدابير الملائمة وفق إجراءاتها الدستورية لاعتماد وتعميم التشريعات اللازمة لتنفيذ أحكام هذه المعاهدة.

٣- أية دولة عضو تدأب على الإخلال بالتزامها العام حيال أحكام هذه المعاهدة ومقررات ونظم الجماعة يمكن أن تتعرض لعقوبات من جانب المؤتمر بناء على توصية المجلس. وقد تشمل هذه العقوبات على وجه الخصوص تعليق حقوق هذه الدولة العضو وامتيازاتها، كما يجوز رفعها بواسطة المؤتمر بناء على توصية المجلس.

(مادة ٦)

إجراءات إقامة الجماعة

١- تقام الجماعة بصفة تدريجية خلال فترة انتقالية أقصاها أربعة وثلاثون (٣٤) عامًا مقسمة إلى (٦) مراحل ذات آجال مختلفة.

٢- وتخصص لكل مرحلة مجموعة معينة من الأعمال يتعين الشروع فيها وتنفيذها في وقت واحد على النحو التالي:

أ- المرحلة الأولى:

تعزيز الإطار المؤسسي للمجموعة الاقتصادية القائمة، وإنشاء مجموعات اقتصادية جديدة حيث لا توجد، وذلك في مدة أقصاها، (٥) سنوات اعتبارها من تاريخ بدء العمل بهذه المعاهدة.

ب- المرحلة الثانية:

١- يتم على مستوى كل مجموعة اقتصادية إقليمية وخلال فترة أقصاها (٨) سنوات تثبيت الحواجز التعريفية وغير التعريفية والرسوم الجمركية وأي رسوم أخرى مساوية الأثر وكذلك الضرائب الداخلية السارية عند بدء العمل بهذه المعاهدة، وإعداد واعتماد دراسات تستهدف تحديد جدول زمني للقضاء تدريجيًا على الحواجز التعريفية وغير التعريفية التي تعوق التجارة الإقليمية داخل الجماعة، ومواءمة الرسوم الجمركية وأية رسوم أخرى مساوية الأثر تجاه الدول الثالثة تدريجيًا.

٢- تعزيز التكامل القطاعي على المستويين الإقليمي والقاري في كافة قطاعات الأنشطة ولا سيما في مجالات التجارة والزراعة والنقد والمالية والنقل والاتصالات والصناعة والطاقة.

٣- تنسيق ومواءمة الأنشطة بين المجموعات الاقتصادية القائمة والمقبلة.

ج- المرحلة الثالثة:

يتم على مستوى كل مجموعة اقتصادية إقليمية وخلال فترة أقصاها عشر سنوات، إنشاء منطقة تجارة حرة عن طريق تطبيق الجدول الزمني لإزالة الحواجز التعريفية وغير التعريفية للتجارة داخل الجماعة تدريجيًا، وإنشاء اتحاد جمركي باعتماد تعريفة خارجية موحدة.

د ـ المرحلة الرابعة:

يتم خلال فترة أقصاها عامين، تنسيق ومواءمة النظم التعريفية وغير التعريفية بين شتى المجموعات الاقتصادية الإقليمية بغية إنشاء اتحاد جمركي باعتماد تعريفة خارجية موحدة.

هـ - المرحلة الخامسة:

إقامة سوق إفريقية مشتركة خلال فترة أقصاها (٤) سنوات عن طريق ما يلي:

١- اعتماد سياسة موحدة في عدد من المجالات مثل الزراعة والنقل والاتصالات والصناعة والطاقة والبحث العلمي. (٢) موائمة السياسات النقدية والمالية والضريبية. (٣) تنفيذ مبدأ حرية انتقال الأشخاص وإقرار حق الإقامة والاستقرار. (٤) توفير موارد خاصة بالجماعة وعلى نحو ما تنق عليه الفقرة (٢) من المادة (٨٢) من هذه المعاهدة.

و- المرحلة السادسة:

إنجاز مشروع إقامة الجماعة في فترة أقصاها (٥) سنوات يتم خلالها ما يلي:

(١) ترسيخ وتعزيز بنية السوق الإفريقية المشتركة عن طريق كفالة حرية انتقال الأشخاص والسلع ورأس المال والخدمات وإقرار حق الإقامة والاستقرار، (٢) تكامل جميع القطاعات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية عن طريق إنشاء سوق داخلية موحدة وإنشاء اتحاد اقتصادي ونقدي إفريقي. (٣) إنجاز مشروع اتحاد الصندوق الإفريقي للنقد وإنشاء بنك مركزي إفريقي وإصدار عملة إفريقية موحدة. (٤) إنجاز إقامة البرلمان الإفريقي وانتخاب أعضائه بنظام الاقتراع العام على الصعيد القاري. (٥) إنجاز عملية مواءمة وتنسيق أنشطة المجموعات الاقتصادية الإقليمية. (٦) إنجاز إقامة هياكل المنشآت الإفريقية متعددة الجنسية في كافة القطاعات. (٧) إنجاز إقامة هياكل الأجهزة التنفيذية للجماعة.

٣- يتم تنفيذ جميع التدابير المنصوص عليها في هذه المعاهدة للنهوض بتنمية متناسقة ومتوازنة بين الدول الأعضاء، ولا سيما إعداد مشروعات وبرامج متعددة الجنسية في نفس الوقت الذي تتحقق فيه أهداف المراحل المختلفة المذكورة آنفًا.

٤- يرتهن الانتقال من مرحلة إلى أخرى بالتأكد من أن الأهداف المعنية التي حددتها هذه المعاهدة أو المؤتمر ـــ قد تحققت ـــ وأن التزامات قد روعيت حيث يسجل المؤتمر، بناء على توصية المجلس، إن الأهداف المخصصة لمرحلة معينة قد تحققت، ومن ثم يقرر الانتقال إلى المرحلة التالية.

٥- لا يجوز أن يترتب على تنفيذ أحكام الفقرة السابقة أن تتجاوز الفترة الانتقالية مدة أقصاها أربعة (٤٠) سنة اعتبارًا من تاريخ العمل بهذه المعاهدة.

الفصل الثالث

أجهزة الجماعة

(مادة ٧)

الأجهزة

١- تتكون أجهزة الجماعة من الآتي:

أ- مؤتمر رؤساء الدول والحكومات.

ب- مجلس الوزراء.

جـ - البرلمان الإفريقي.

د - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية.

هـ - محكمة العدل.

و- الأمانة العامة.

ز- اللجان التقنية المتخصصة المنصوص عليها في هذه المعاهدة أو المشكلة بموجب أحكامها.

٢- تمارس أجهزة الجماعة مهامها وتعمل في حدود السلطات المخولة لها بموجب هذه المعاهدة.

مؤتمر رؤساء الدول والحكومات

(مادة ٨)

التشكيل والصلاحيات

١- مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الإفريقية هو الجهاز الأعلى للجماع'.

٢- يناط بالمؤتمر تنفيذ أهداف الجماعة.

٣- ووفقًا لذلك يضطلع المؤتمر بالتالي:

أ- تحديد السياسة العامة والتوجهات السياسية للجماعة وإصدار التوجيهات وتنسيق ومواءمة السياسات الاقتصادية والعلمية والتقنية والثقافية والاجتماعية للدول الأعضاء.

ب- اتخاذ أي إجراء بموجب أحكام هذه المعاهدة لتحقيق أهداف الجماعة.

ج- الإشراف على أداء أجهزة الجماعة ومتابعة تحقيق أهدافها.

د - وضع نظامها الداخلي واعتماده.

هـ - إقرار الهيكل التنظيمي للأمانة.

و - انتخاب الأمين العام ومساعديه، وتعيين المراقب المالي والمحاسب ومراجعي الحسابات الخارجيين بناء على توصية المجلس.

ز- إقرار نظام العاملين في الأمانة.

ح- اتخاذ المقررات وإعطاء التوجيهات فيما يتعلق بالمجموعات الاقتصادية الإقليمية، بغية تحقيق أهداف الجماعة.

ط - تقرير برنامج أنشطة وميزانية الجماعة وتحديد المساهمة السنوية لكل دولة عضو، بناء على توصية المجلس.

ي- تفويض مجلس الوزراء سلطة اتخاذ المقررات.

ك- إحالة أي موضوع إلى محكمة العدل في حالة التأكد بعد الحصول على أغلبية مسبقة من عدم وفاء دولة عضو.

الحصول على أغلبية مطلقة من عدم وفاء دولة عضو أو جهاز تابع للجماعة بأي من التزاماتهما أو تصرفهما خارج اختصاصاتهما أو تجاوز السلطات المخولة لهما بمقتضى أحكام المعاهدة أو بقرار من المؤتمر أو بمقتضى لائحة مجلس الوزراء.

ل- مطالبة محكمة العدل بإبداء رأي استشاري بشأن أي موضوع قانوني.

٤- يمارس المؤتمر أي اختصاصات أخرى تخول له بموجب هذه المعاهدة.

٥- يساعد مجلس الوزراء المؤتمر في أداء واجباته.

(مادة ٩)

التنظيم

١- يجتمع المؤتمر مرة واحدة سنويًا في دورة عادية، ويجوز عقده في دورة غير عادية بمبادرة من رئيسيه أو بناء على طلب دولة عضو شريطة أن يؤيد هذا الطلب ثلثًا أعضاء المؤتمر.

٢- يتولى رئاسة المؤتمر كل سنة أحد رؤساء الدول والحكومات بعد التشاور فيما بين الدول الأعضاء.

(مادة ١٠)

المقررات

١- أحكام المؤتمر تسمى مقررات.

٢- المقررات ملزمة للدول الأعضاء وأجهزة الجماعة والمجموعات الاقتصادية الإقليمية دون الإخلال بأحكام الفقرة (٥) من المادة (١٨).

٣- تصبح المقررات نافذة تلقائيًا بعد (٣٠) يومًا من تاريخ توقيعها بمعرفة رئيس المؤتمر وتنشر في الجريدة الرسمية للجماعة.

٤- تعتمد مقررات المؤتمر بالتوافق العام في الرأي، وإلا فبأغلبية ثلثي الدول الأعضاء ما لم ينص على غير ذلك في هذه المعاهدة.

مجلس الوزراء

(مادة ١١)

التشكيل والصلاحيات

١- مجلس وزراء منظمة الوحدة الإفريقية هو مجلس وزراء الجماعة.

٢- يناط بالمجلس تسيير الجماعة وتنميتها.

٣- يضطلع وفقًا لذلك بما يلي:

أ- تقديم توصيات إلى المؤتمر بشأن أي عمل يهدف إلى تحقيق أهداف الجماعة.

ب- توجيه أنشطة الأجهزة الأخرى التابعة في الجماعة.

ج- تقديم مشاريع برامج أنشطة وميزانية الجماعة إلى المؤتمر وتقديم مقترحات بشأن قيمة المساهمة السنوية لكل دولة عضو.

د- وضع نظامه الداخلي واعتماده.

هـ - ممارسة أي اختصاص يسند إليه بموجب هذه المعاهد أو أية صلاحيات يخولها له المؤتمر.

ز- مطالبة محكمة العدل بإبداء رأي استشاري بشأن أي موضوع قانوني.

(مادة ١٢)

التنظيم:

١- يجتمع المجلس مرتين في السنة في دورة عادية، على أن يسبق إحدى الدورتين عقد الدورة العادية للمؤتمر، ويجوز له عقد دورة غير عادية بمبادرة من رئيسه أو بطل بمن دولة عضو شريطة موافقة ثلثي الأعضاء.

٢- يتولى رئاسة المجلس وزير دولة عضو ينتخب بعد التشاور بين أعضائه.

(مادة ١٣)

القرارات

١- أحكام المجلس تسمى قرارات.

٢- القرارات ملزمة للدول الأعضاء والأجهزة التابعة في الجماعة والمجموعات الاقتصادية الإقليمية بعد أن يعتمدها المؤتمر دون الإخلال بأحكام الفقرة الفرعية (٥) من المادة (١٨) غير أن هذه القرارات تكون ملزمة تلقائيًا في حالة تفويض المؤتمر اختصاصه للمجلس.

٣- تصبح القرارات نافذة بعد ثلاثين يومًا من تاريخ توقيعها بمعرفة رئيس المجلس وتنشر في الجريدة الرسمية للجماعة.

٤- تعتمد القرارات بالتوافق العام في الرأي وإلا فبأغلبية الثلثين ما لم ينص على غير ذلك في هذه المعاهدة.

(مادة ١٤)

البرلمان الإفريقي

لكفالة مشاركة الشعوب الإفريقية مشاركة كاملة في تنمية القارة وتكاملها:

١- ينشأ برلمان إفريقي كجهاز للجماعة.

٢- يحدد تشكيل البرلمان الإفريقي واختصاصاته وكيفيات تنظيمه في بروتوكول مرفق بهذه المعاهدة.

اللجنة الاقتصادية والاجتماعية

(مادة ١٥)

الإنشاء والتكوين والمشاركة

١- تنشأ لجنة اقتصادية واجتماعية للجماعة.

٢- اللجنة الاقتصادية والاجتماعية جهاز تابع لمنظمة الوحدة الإفريقية على نحو ما تنص عليه المادة ٢٠ من الميثاق.

٣- تتكون اللجنة من الوزراء المسئولين عن التنمية والتخطيط والتكامل الاقتصادي في كل من الدول الأعضاء ويمكن أن يساعدهم وزراء آخرون عند الحاجة.

٤- يشارك ممثلو المجموعات الاقتصادية الإقليمية في اجتماعات اللجنة والأجهزة المتفرعة عنها. ويحكموا إجراءات وشروط مشاركتهم البروتوكول الخاص بعلاقات الجماعة مع المنظمات الإقليمية الفرعية والإقليمية الإفريقية ومع الدول الثالثة والملحق بهذه المعاهدة، كما تجوز دعوة ممثلي المنظمات الأخرى إلى المشاركة في أعمال اللجنة بصفة مراقب.

(مادة ١٦)

الصلاحيات

تضطلع اللجنة بالمهام التالية:

و- وضع مشروع برامج وسياسات واستراتيجيات التعاون والتنمية الاقتصادية والاجتماعية فيما بين البلدان الإفريقية من جهة وبين إفريقيا والمجتمع الدولي من جهة أخرى، وتقديم توصيات إلى المؤتمر عن طريق المجلس، وذلك وفقًا لروح خطة عمل لاجوس وبيانها الختامي.

ز- تنسيق ومواءمة الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعلمية والتقنية للأمانة واللجان الفنية المتخصصة وأي جهاز فرعي آخر والإشراف عليها بالإضافة إلى كفالة متابعتها.

ح- تدارس تقارير وتوصيات اللجان الفنية المتخصصة وعرضها ــ من خلال المجلس ــ على المؤتمر مقرونة بملاحظاتها وتوصياتها.

ط- تقديم توصيات إلى المؤتمر عن طريق المجلس بهدف تنسيق ومواءمة أنشطة مختلف المجموعات الاقتصادية الإقليمية.

ي- الإشراف على إعداد المفاوضات الدولية وتقييم نتائج هذه المفاوضات وتقديم تقرير عنها إلى المؤتمر عن طريق المجلس.

ك- أداء أية مهمة أخرى يكلفها بها المؤتمر أو المجلس.

(مادة ١٧)

التنظيم

١- تجتمع اللجنة مرة في السنة على الأقل في دورة عادية، ويجوز أن تجتمع في دورة غير عادية إما بمبادرتها الخاصة أو بناء على طلب المؤتمر أو المجلس.

٢- تعقد الدورة العادية للجنة مباشرة قبل دورة المجلس التي تسبق عقد المؤتمر وفي نفس المكان.

٣- تضع اللجنة نظامها الداخلي وتعتمده.

محكمة العدل

(مادة ١٨)

الإنشاء والصلاحيات

١- تنشأ محكمة عدل للجماعة.

المقدمة إليها بموجب أحكام هذه المعاهدة.

٣- ووفقاً لذلك تضطلع محكمة العدل بما يلي:

أ- الفصل في القضايا المرفوعة من دولة عضو أو من المؤتمر لانتهاك أحكام هــذه المعاهدة أو مقرر أو لائحة، أو للتصرف خارج الاختصاص أو لتجاوز السلطة.

ب- تقديم آراء استشارية بشأن أية مسألة قانونية بناء على طلب المؤتمر أو المجلس.

٤- يجوز للمؤتمر ــ بموجب هذه المعاهدة ــ تخويل المحكمة صلاحيات للفصل في منازعات أخرى.

٥- محكمة العدل مستقلة في أداء مهامها عن الدول الأعضاء وأجهزة الجماعة.

(مادة ١٩)

قرارات المحكمة

قرارات محكمة العدل ملزمة للدول الأعضاء ولأجهزة الجماعة.

(مادة ٢٠)

التنظيم

يحدد المؤتمر تشكيل المحكمة وإجراءاتها ونظامها الأساسي والمسائل الأخرى المتعلقة بها.

الأمانة العامة

(مادة ٢١)

الإنشاء والتكوين

١- الأمانة العامة لمنظمة الوحدة الإفريقية في أمانة الجماعة.

٢- يرأس الأمانة أمين عام يساعده العاملون اللازمون لحسن سير عمل الجماعة.

(مادة ٢٢)

الأمين العام واختصاصاته

١- يدير الأمين العام أنشطة الأمانة وهو ممثلها القانوني.

٢- ووفقًا لذلك، فإنه مضطلع بالمهام التالية:

(أ) تنفيذ مقررات المؤتمر والسهر على تطبيق قرارات المجلس، (ب) النهوض ببرامج التنمية ومشاريع الجماعة، (جـ) إعداد مشاريع برامج أنشطة وميزانية الجماعة وكفالة تنفيذها، (د) تقديم تقرير عن أنشطة الجماعة إلى جميع اجتماعات المؤتمر والمجلس واللجنة، (هـ) التحضير لاجتماعات المؤتمر والمجلس واللجنة واللجان وتزويدها بالخدمات الفنية اللازمة، (و) إجراء دراسات بغية تحقيق أهداف الجماعة وتقديم مقترحات من شأنها الإسهام في تشغيل الجماعة وتنميتها المتسقة وتحقيقًا لهذه الغاية، فإنه يجوز له أن يطلب من أية دولة عضو أن تزوده بجميع المعلومات اللازمة. (ز) تعيين موظفي الجماعة وإجراء تعيينات لجميع الوظائف ما عدا الوظائف المبينة في الفقرة ٣- ومن المادة (٨) من هذه المعاهدة.

(مادة ٢٣)

التعيينات.

١- ينتخب الأمين العام ومساعدوه وفقًا لأحكام ذات الصلة المنصوص عليها في ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية والنظام الداخلي للمؤتمر.

٢- يعين المؤتمر كلا من المراقب المالي والمحاسب لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة.

٣- عند تعيين موظفي الجماعة يؤخذ في الاعتبار، فضلاً عن شرطي النزاهة التامة والكفاءة، التوزيع العادل للوظائف بين رعايا جميع الدول الأعضاء.

(مادة ٢٤)

الصلات بين موظفي الجماعة والدول الأعضاء.

١- الأمين العام ومساعدوه والمراقب المالي والمحاسب وموظفو الجماعة مسئولون فقط أمام الجماعة في أدائهم مهام وظائفهم ووفقًا لذلك فإنه لا يجوز لهم طلب أو تلقي تعليمات من أية حكومة أو من أية جهة قطرية أو دولية خارج الجماعة، وعليهم أن يمتنعوا عن أي تصرف لا يتفق مع طبيعة واجباتهم بوصفهم موظفين دوليين.

٢- تلتزم كل دولة عضو بعدم التأثير على موظفي الجماعة في أدائهم واجباتهم واحترام الصفة الدولية لوظائف الأمين العام والأمين العام المساعد والمراقب المالي والمحاسب وأي موظف آخر في الجماعة.

٣- تلتزم الدول الأعضاء بالتعاون مع الأمانة وسائر أجهزة الجماعة مساعدتها في تأدية المهام الموكلة إليها بموجب هذه المعاهدة.

اللجان الفنية المتخصصة

(مادة ٢٥)

الإنشاء والتكوين

١- تنشأ اللجان الفنية المتخصصة التالية:

(أ) لجنة الشئون الاقتصادية، (ب) لجنة الشئون النقدية والمالية، (جـ) لجنة التجارة والجمارك والهجرة، (د) لجنة الصناعة والعلم والتكنولوجيا والطاقة والموارد الطبيعية والبيئة.

هـ ــ لجنة النقل والاتصالات والسياحة.

و- لجنة الصحة والعمل والشئون الاجتماعية.

ز- لجنة التربية والثقافة والموارد البشرية.

٢- يجوز للمؤتمر أن يقرر في أي وقت إنشاء أية لجنة أخرى جديدة، إذا ما ارتـأى ضرورة لذلك.

٣- تتكون كل لجنة من ممثل واحد لكل دولة عضو ويجوز أن يساعد هؤلاء الممثلين خبراء استشاريون.

٤- يجوز لكل لجنة تكوين لجان فرعية تحدد تشكيلها لمساعدتها في أداء أعمالها، إذا لزم الأمر.

(مادة ٢٦)

الاختصاصات

تضطلع كل لجنة بالمهام التالية:

أ- إعداد مشروعات وبرامج الجماعة التي تندرج ضمن اختصاصاتها وعرضها على اللجنة.

ب- مراقبة ومتابعة وتقييم تنفيذ مقررات الجماعة في مجالات اختصاصها.

ج- تنسيق ومواءمة مشاريع وبرامج الجماعة في مجالات اختصاصها.

د- تقديم التقارير والتوصيات إلى اللجنة سواء بمبادرتها الخاصة أو بطلب من اللجنة بشأن تنفيذ أحكام هذه المعاهدة في إطار اختصاصاتها.

هـ - القيام بأية مهمة أخرى توكل إليها بموجب أحكام هذه المعاهدة.

(مادة ٢٧)

التنظيم

مع مراعاة التوجيهات التي قد تصدرها اللجنة، تجتمع كل لجنة متخصصة كلما دعت الضرورة إلى ذلك، وتضع نظامها الداخلي الذي تعرضه على اللجنة للموافقة عليه.

الفصل الرابع

المجموعات الاقتصادية الإقليمية

(مادة ٢٨)

١- تلتزم الدول الأعضاء ـ خلال المرحلة الأولى ـ بتعزيز المجموعات الاقتصادية الإقليمية القائمة وإنشاء مجموعات جديدة حيث لا توجد، وذلك لإقامة الجماعة تدريجيًا.

٢- تلتزم الدول الأعضاء أيضًا باتخاذ كل التدابير اللازمة لتشجيع قيام تعاون تتوطد أركانه باطراد فيما بين هذه المجموعات ولا سيما عن طريق تنسيق ومواءمة أنشطتها في جميع القطاعات والمجالات، بغية تحقيق أهداف الجماعة.

الفصل الخامس

الاتحاد الجمركي وتحرير التجارة

(مادة ٢٩)

الاتحاد الجمركي

تتفق الدول الأعضاء في كل مجموعة اقتصادية إقليمية على أن تقيم فيما بينها تدريجيًا خلال فترة انتقالية كما هو منصوص عليه في المادة (٦) من هذه المعاهدة اتحادًا جمركيًا يكفل ما يلي:

أ- إلغاء الرسوم الجمركية والرسوم مساوية الأثر ونظام الحصص وفرض القيود والحظر وكذلك العراقيل الإدارية وأي حواجز غير تعريفية أخرى في التجارة بين الدول الأعضاء في كل مجموعة اقتصادية إقليمية.

ب- إقرار الدول الأعضاء تعريفة جمركية خارجية موحدة.

(مادة ٣٠)

إلغاء الرسوم الجمركية بين الدول الأعضاء

في كل مجموعة اقتصادية إقليمية

١- تتفق الدول الأعضاء ــ خلال المرحلة الثانية وعلى مستوى كل مجموعة اقتصادية إقليمية ــ على الامتناع عن فرض رسوم جمركية جديدة أو رسوم مساوية الأثر فيما بينها أو زيادة تلك الرسوم التي تطبقها في علاقتها التجارية المتبادلة.

٢- تعمل الدول الأعضاء ــ خلال المرحلة الثالثة ــ على تخفيض الرسوم الجمركية والرسوم مساوية الأثر بصورة تدريجية وإلغائها نهائيًا على مستوى كل مجموعة اقتصادية إقليمية ووفق برنامج وطرق تحددها كل دولة على حدة.

٣- يتخذ المؤتمر ــ بناء على توصية المجلس ــ التدابير اللازمة خلال كل مرحلة بهدف تنسيق ومواءمة أنشطة المجموعات الاقتصادية الإفريقية المتصلة بإلغاء الرسوم الجمركية والرسوم مساوية الأثر فيما بين الدول الأعضاء.

(مادة ٣١)

إزالة الحواجز غير التعريفية أمام التجارة

فيما بين دول الجماعة

١- تلتزم كل دولة عضو _ مع بدء العمل ــ بهذه المعاهدة وعلى مستوى كل مجموعة اقتصادية إقليمية ومع مراعاة أحكام هذه المعاهدة ــ بأن تخفض تدريجيًا وتلغي تمامًا خلال فترة أقصاها نهاية المرحلة الثالثة ووفقًا للفقرة (٢) من هذه المادة، نظام الحصص وفرض القيود أو الحظر أو أي حواجز غير تعريفية أخرى سارية ومطبقة على الصادرة إلى هذه الدولة من سلع منشؤها دول أعضاء أخرى، وتلتزم كل دولة عضو بأن تمتنع – من ثم – عن فرض أي قيود أو حظر على مثل هذه السلع ما لم يكن منصوصًا على غير ذلك في هذه المعاهدة أو مصرحًا به بموجب أحكامها.

٢- تعتمد كل مجموعة اقتصادية إقليمية ــ مع مراعاة أحكام هذه المعاهدة ــ برنامجًا يستهدف التخفيف التدريجي والإلغاء النهائي لجميع نظم الحصص وفرض القيود أو الحظر

وأية حواجز غير تعريفية أخرى مطبقة في دولة عضو على استيراد سلع من دول أعضاء أخرى خلال فترة أقصاها نهاية المرحلة الثالثة على أنه يجوز لكل مجموعة أن تقرر فيما بعد تخفيف نظم الحصص وفرض القيود أو الحظر أو إلغائها في موعد مبكر عن الموعد المنصوص عليه في أحكام هذه الفقرة.

٣- ترد الأحكام الخاصة بشأن القيود والحظر والقيود المفروضة على الحصص وإغراق السوق ودعم السلع والممارسات التمييزية في بروتوكول خاص بالحواجز غير التعريفية مرفق بهذه المعاهدة.

(مادة ٣٢)

إقرار تعريفة جمركية خارجية موحدة

١- تتفق الدول الأعضاء ــ خلال المرحلة الثالثة وعلى مستوى كل مجموعة اقتصادية إقليمية ــ على إقرار تعريفة جمركية خارجية موحدة بصورة تدريجية تطبق على السلع المستوردة للدول الأعضاء من دول ثالثة.

٢- تعمل المجموعات الاقتصادية الإقليمية خلال المرحلة الرابعة على إزالة الفروق الموجودة. في تعريفاتها الجمركية الخارجية وفقًا لبرنامج تضعه هذه المجموعات.

٣- يقترح المجلس على المؤتمر ــ خلال هذه المرحلة ــ اعتماد قائمة جمركية وإحصائية موحدة لكافة الدول الأعضاء على مستوى الجماعة.

مادة (٣٣)

نظام التبادل التجاري فيما بين دول الجماعة

١- لا يجوز لأية دولة عضو ــ في نهاية المرحلة الثالثة ــ أن نفرض على مستوى كل مجموعة اقتصادية إقليمية رسومًا جمركية أو رسومًا مساوية الأثر على بضائع مصدرة من إحدى الدول الأعضاء لدولة عضو أخرى، وينسحب هذا الحكم على البضائع الواردة من دولة ثالثة ويجري تداولها في الدول الأعضاء وتصدر من دولة عضو إلى دولة عضو أخرى.

٢- يرد تعريف مفهوم المنتجات التي منشؤها الدول الأعضاء والقواعد التي تحكم السلع القادمة من الدول الثالثة والتي يجري تداولها في الدول الأعضاء في بروتوكول مرفق بهذه المعاهدة.

٣- السلع القادمة من دول ثالثة يجوز تداولها بحرية في دولة عضو إذا استوفت شروط الاستيراد ودفعت عنها الرسوم الجمركية أو الرسوم مساواة الأثر التي تحصل في تلك الدولة العضو وإذا لم تكن قد استفادت من إعفاء جزئي أو كلي من دفع هذه الرسوم.

٤- تلتزم الدول الأعضاء بالامتناع عن إصدار أية تشريعات تتضمن تمييزًا مباشرًا أو غير مباشر للمنتجات المتماثلة أو الشبيهة لدولة عضو أخرى.

(مادة ٣٤)

الضرائب الداخلية

١- تلتزم الدول الأعضاء ــ خلال المرحلة الثالثة ــ بالامتناع عن فرض ضريبة مباشرة أو غير مباشرة على بضائع مصدرة من الدول الأعضاء إلى أية دولة عضو تزيد عن الضريبة الداخلية المفروضة على منتجات محلية مماثلة.

٢- تلغي الدول الأعضاء ــ على مستوى كل مجموعة اقتصادية إقليمية ــ تدريجيًا أية ضريبة داخلية تستهدف حماية المنتجات المحلية. وإذا تعذر على أية دولة عضو الالتزام بأحكام هذه المادة بسبب التزامات ناجمة عن اتفاق سبق ووقعته، فإن هذه الدولة تقوم بإبلاغ المجلس بذلك على ألا تمد أو تجدد أجل هذا الاتفاق بعد انتهائه.

(مادة ٣٥)

الاستثناءات وبنود الحماية

١- مع عدم الإخلال بأحكام المادتين (٣٠) و (٣١) من هذه المعاهدة فإنه لكل دولة عضو أهلية فرض قيود أو أشكال حظر أو الاستمرار في فرضها بخصوص ما يلي، وذلك بعد نقل نواياها إلى الأمانة التي تقوم بدورها بإبلاغ الدول الأعضاء:

(أ) تطبيق قوانين وقواعد الأمن، (ب) وضع قواعد خاصة بالأسلحة والذخيرة وغير ذلك من المواد والمعدات العسكرية، (جـ) حماية صحة وحياة الإنسان والحيوان والنبات، وحماية الأخلاق العامة، (د) تطوير المجالات الصناعية والتجارية والفكرية، (و) إصدار تشريعات خاصة بالنفايات الخطرة والمواد النووية والمواد المشعة أو أية مواد أخرى تستعمل في تطوير أو استغلال الطاقة النووية، (ز) حماية الصناعات الناشئة، (ح) سن قوانين خاصة بالمواد الاستراتيجية، (ط) السلع المستوردة من دولة ثالثة والتي تفرض عليها دولة عضو حظرًا تامًا بالنسبة لبلد المنشأ.

٢- إلا أنه ينبغي ألا يكون مثل هذا الحظر أو القيود وسيلة لتمييز تعسفي أو قيود مقنعة على التجارة بين الدول الأعضاء بأي حال من الأحوال.

٣- إذا واجهت أية دولة عضو صعوبات في ميزان المدفوعات بسبب تطبيق أحكام هذا الفصل، فإنه يجوز للأجهزة المختصة في الجماعة أن تسمح لهذه الدولة ـ وبشرط أن تكون قد اتخذت الخطوات المعقولة للتغلب على هذه الصعوبات ـ بأن تفرض قيودًا أو حظرًا كميًا أو ما شابه ذلك على السلع المصدرة من سائر الدول الأعضاء، على أن يكون الغرض من ذلك تذليل هذه الصعوبات فقط خلال فترة معينة تحددها أيضًا الأجهزة المختصة في الجماعة.

٤- يجوز للأجهزة المختصة في الجماعة ـ من أجل حماية صناعة ناشئة أو استراتيجية ـ أن تسمح لدولة عضو، وبشرط أن تتخذ جميع الخطوات المعقولة واللازمة لحماية مثل هذه الصناعة، بأن تفرض قيودًا أو حظرًا كميًا أو ما شابه ذلك على سلع مماثلة منشؤها دول أعضاء أخرى بهدف واحد هو حماية هذه الصناعة لفترة معينة تحددها الأجهزة المختصة في الجماعة.

٥- عندما تنمو واردات دولة عضو من منتج معين من دولة عضو أخرى بشكل يلحق ويمكن أن يلحق أضرارًا خطيرة باقتصاد الدولة المستوردة فإنه يجوز للأجهزة المختصة للجماعة أن تسمح لهذه الدولة أن تطبق بنود الحماية لفترة معينة.

٦- يراقب المجلس باستمرار عمليات القيود الكمية أو القيود المماثلة أو إجراءات الحظر التي تفرض بموجب الفقرات ١ و ٣ و ٤ من هذه المادة ويتخذ التدابير اللازمة في هذا الشأن، ويقدم تقريرًا سنويًا بشأن هذه المسائل إلى المؤتمر.

(مادة ٣٦)

إغراق السوق

١- تلتزم الدول الأعضاء بالامتناع عن ممارسة أسلوب "إغراق الأسواق" داخل الجماعة.

٢- بمقتضى هذه المادة تعني عبارة "إغراق السوق" نقل سلع منشؤها دولة عضو إلى دولة عضو أخرى لبيعها هناك:

أ- بسعر أقل من السعر المعتاد الذي حدد سلع مماثلة في الدولة العضو التي وردت منها هذه السلع (مع المراعاة الواجبة للفروق في ظروف البيع والضرائب وتكاليف النقل أو أي عامل آخر مؤثر في حالة المقارنة بين الأسعار.

ب- في ظروف يمكن أن تضر بإنتاج السلع المماثلة في هذه الدولة العضو.

(مادة ٣٧)

معاملة الدولة الأولى بالرعاية

١- فيما يتصل بالنشاط التجاري داخل الجماعة، فإن الدول الأعضاء تتبادل حق معاملة الدول الأولى بالرعاية، ولا يجوز بأي حال من الأحوال أن تكون الامتيازات التعريفية الممنوحة لدولة ثالثة بمقتضى اتفاق مبرم مع دولة عضو أفضل من الامتيازات المطبقة بمقتضى أحكام هذه المعاهدة.

٢- ترسل الدول الأعضاء الأطراف نصوص الاتفاقات المذكورة في الفقرة (١) من هذه المادة إلى جميع الدول الأعضاء الأخرى عن طريق الأمانة العامة وذلك للإحاطة.

٣- لا يجوز أن يتعارض أي اتفاق بين دولة عضو ودولة ثالثة تمنح بموجبها امتيازات تعريفية مع الالتزامات التي تفرضها أحكام هذه المعاهدة.

(مادة ٣٨)

إعادة تصدير السلع وتسهيلات العبور في إطار الجماعة

١- تلتزم الدول الأعضاء ــ خلال المرحلة الثالثة ــ بتسهيل إعادة تصدير السلع فيما بينها وفقًا لأحكام بروتوكول الجماعة بشأن إعادة تصدير السلع والمرفق بهذه المعاهدة.

٢- تتبادل الدول الأعضاء حرية مرور السلع عبر أراضيها سواء كانت قادمة من أو منقولة إلى دولة عضو أخرى وفقًا لأحكام بروتوكول الجماعة الخاصة بالتجارة العابرة فيما بين دول الجماعة والمرفق بهذه المعاهدة ووفقًا لما يعقد من اتفاقات فيما بين دول الجماعة.

(مادة ٣٩)

التعاون والإدارة في المجال الجمركي

تقوم الدول الأعضاء وفقًا لأحكام البروتوكول الخاص بالتعاون الجمركي المرفق بهذه المعاهدة باتخاذ جميع التدابير اللازمة لمواءمة وتوحيد قواعدها وإجراءاتها الجمركية لكفالة التطبيق الفعال لأحكام هذا الفصل وتسهيل حركة السلع والخدمات عبر حدودها.

(مادة ٤٠)

الإجراءات والمستندات التجارية

تتفق الدول الأعضاء على تبسيط ومواءمة إجراءاتها ومستنداتها التجارة وفقًا لأحكام البروتوكول الخاص بتبسيط ومواءمة الإجراءات والمستندات التجارية المرفق بهذه المعاهدة بحيث يسهل تبادل السلع والخدمات فيما بين دول الجماعة.

(مادة ٤١)

تحويل التجارة نتيجة اتفاقات

المقايضة أو المقصاة

١- إذا حدث – نتيجة اتفاق مقايضة أو مقاصة بشأن فئة معينة من السلع طرفه الأول دولة عضو أو شخص طبيعي أو معنوي من هذه الدولة وطرفه الثاني دولة أخرى أو شخص طبيعي أو معنوي تابع لها – إذا حدث تحويل جوهري في مسار هذه السلع يضر بالسلع المستوردة من دول عضو والمصنوعة فيها لصالح السلع المستوردة بمقتضى اتفاق المقايضة فإن على الدولة العضو المستوردة لهذه السلع اتخاذ التدابير الفعالة لتصحيح هذا التحويل.

٢- ولتحديد ما إذا كان قد حدث تحويل في مسار التجارة في إطار أحكام هذه المادة تراعي جميع الإحصاءات التجارية ذات الصلة وغيرها من البيانات بشأن فئة السلع المتوافرة خلال فترة الشهور الستة السابقة على شكوى الدولة العضو المتضررة من تحويل مسار السلع وأخذ متوسط فترتين كل منهما ستة شهور

تقعان في فترة الـ (٢٤) شهرًا السابقة على بداية استيراد السلع بمقتضى اتفاق المقايضة أو المقاصة.

٣- يحيل الأمين العام المسألة إلى المجلس بغية بحثها وعرضها على المؤتمر للبث فيها.

(مادة ٤٢)

تشجيع التجارة

١- تلتزم الدول الأعضاء ـ بموجب أهداف الجماعة المنصوص عليها في الفقرة الفرعية (٢) (م) من المادة (٤) من هذه المعاهدة ـ بتشجيع الأنشطة التجارية في المجالات التالية:

أ- التجارة فيما بين دول الجماعة:

١- تشجيع استخدام المواد الأولية والسلع الوسيطة وعناصر الإنتاج وكذلك المنتجات تامة الصنع الواردة من الجماعة.

٢- تطويع "المعرض التجاري الإفريقي لمنظمة الوحدة الإفريقية" ليصبح أداة للجماعة لتشجيع التجارة.

٣- المشاركة في المعارض التي تنظم دوريًا تحت إشراف المعرض التجاري الإفريقي وفي المعارض التجارية القطاعية والمعارض التجارية الإقليمية وسائر الأنشطة الرامية إلى النهوض بالمبادلات التجارية داخل الجماعة.

٤- إقامة شبكة للإعلام التجاري فيما بين دول الجماعة تربط بين أنظمة الإعلام التجاري المعالجة آليًا التابعة للمجموعات الاقتصادية الإقليمية الحالية والمقبلة وبين أنظمة الإعلام التجاري بالدول الأعضاء في الجماعة.

٥- دراسة اتجاهات العرض والطلب في الدول الأعضاء ونشر نتائج هذه الدراسة داخل الجماعة بمساعدة الأمانة.

ب- التجارة فيما بين بلدان الجنوب:

١- تعزيز وتنويع الأسواق الإفريقية وتسويق منتجات الجماعة.

٢- المشاركة في المعارض التجارية خارج الجماعة ولا سيما في إطار التعاون فيما بين بلدان الجنوب.

٣- المشاركة في المبادلات التجارية خارج الجماعة وفي محافل المستثمرين.

٤- التجارة بين الشمال والجنوب:

١- تشجيع أفضل معدلات للتبادل التجاري في السلع الأساسية الإفريقية وتحسين فرص وصول منتجات الجماعة إلى الأسواق.

٢- المشاركة كمجموعة في المفاوضات الدولية مع "الجات" ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أو في أي محفل آخر للمفاوضات التجارية.

***

٢- ترد تفاصيل تنظيم الأنشطة المتصلة بتشجيع التجارة داخل الجماعة والنظام الإعلامي التجاري في بروتوكول مرفق بهذه المعاهدة.

الفصل السادس

حرية انتقال الأشخاص وحق الإقامة والاستقرار

(مادة ٤٣)

١- تلتزم الدول الأعضاء بأن تتخذ – على المستوى الفردي ـ التدابير اللازمة على الصعيدين الثنائي أو الإقليمي لتحقيق حرية انتقال رعاياها وإقرار حقهم في الإقامة والاستقرار داخل الجماعة وذلك على نحو تدريجي.

٢- تتفق الدول الأعضاء على أن تعل هذا الغرض برتوكولاً بشأن حرية انتقال الأشخاص وحق الإقامة والاستقرار يرفق بهذه المعاهدة.

الفصل السابع

النقد والمالية والمدفوعات

(مادة ٤٤)

١- بمقتضى أحكام البروتوكولات ذات الصلة المرفقة بهذه المعاهدة تتفق الدول الأعضاء على القيام وفقًا لجدول زمني يحدده المؤتمر ـ بمواءمة سياساتها في مجال النقد والمالية والمدفوعات بغية تشجيع تجارة السلع والخدمات داخل الجماعة تحقيقًا لأهدافها وتعزيزًا للتعاون النقدي والمالي فيما بينها.

٢- ولتحقيق هذا الغرض تلتزم الدول الأعضاء بالآتي:

(أ) استخدام عملاتها الوطنية في تسوية المعاملات التجارية والمالية فيما بينها بغية التقليل من استخدام النقد الأجنبي في معاملاتها المتبادلة. (ب) إنشاء الآليات الملائمة لوضع نظم مدفوعات متعددة الأطراف. (ج) التشاور دوريًا بشأن المسائل النقدية والمالية، (د) تشجيع إقامة سوق مالية على المستوى القطري والإقليمي الفرعي عن طريق إنشاء بورصات للأوراق المالية ومواءمة النصوص القانونية التي تحكم البورصات الموجودة بهدف تعزيز فعاليتها، (هـ) التعاون على نحو فعال في مجالي التأمينات والبنوك، (و) تشجيع رفع القيود عن المدفوعات وإزالة ما قد تتعرض له من قيود بين الدول الأعضاء وتسهيل دمج كافة ترتيبات المقاصة والمدفوعات القائمة بين مختلف المناطق في اتحاد إفريقي للمقاصة والمدفوعات، (ز) إنشاء اتحاد نقدي أفريقي عن طريق مواءمة المناطق النقدية.

(مادة ٤٥)

انتقال رأس المال

١- تكفل الدول الأعضاء حرية انتقال رأس المال داخل الجماعة بإلغاء القيود المفروضة على تحركه فيما بين الدول الأعضاء طبقًا لجدول زمني حدده المجلس.

٢- تعني رءوس الأموال المشار إليها في الفقرة (أ) السابقة تلك التي تخص إما الدول الأعضاء أو أشخاصها الطبيعيين أو المعنويين.

٣- وبما يتصل برءوس الأموال غير تلك المشار إليها في الفقرة (٢) من هذه المادة يقرر المؤتمر شروط انتقالها داخل الجماعة بناء على توصية اللجنة و بعد موافقة المجلس مع الأخذ في الاعتبار أهداف التنمية المتضمنة في الخطط القطرية والإقليمية والقارية.

٤- وفيما يتصل بانتقال رأس المال بين الدول الأعضاء والدول الثالثة يتخذ المؤتمر بناء على توصية اللجنة وبعد موافقة المجلس، تدابير تستهدف التنسيق المطرد بين السياسات القطرية والإقليمية في مجال مراقبة أسعار الصرف.

الفصل الثامن

الأغذية والزراعة

(مادة ٤٦)

١- تتفق الدول الأعضاء على التعاون في مجالات تنمية الزراعة والحراجة والثروة الحيوانية والثروة السمكية وتتمثل أهداف هذا التعاون فيما يلي:

(أ) تحقيق الأمن الغذائي (ب) زيادة الإنتاج والإنتاجية في الزراعة والثروة الحيوانية والثروة السمكية والحراجة، وكذلك تحسين ظروف العمل وتوفير فرص عمل في المناطق الريفية. (ج) استغلال الإنتاج الزراعي من خلال تصنيع المنتجات الحيوانية والنباتية محليًا، (د) حماية أسعار سلع التصدير في الأسواق الدولية عن طريق إنشاء بورصة إفريقية للسلع الأساسية.

٢- وتحقيقًا لها ولتعزيز تكامل هياكل الإنتاج، تتعاون الدول الأعضاء في المجالات التالية:

(أ) إنتاج المدخلات الزراعية: الأسمدة والمبيدات الحشرية والبذور المحسنة والمعدات والآلات الزراعية والمنتجات البيطرية. (ب) استغلال أحواض الأنهار والبحيرات. (جـ) تنمية وحماية الثروة البحرية والسمكية. (د) حماية النبات والحيوان. (هـ) مواءمة الاستراتيجيات والسياسات الإنمائية الزراعية على المستوى الإقليمي وعلى مستوى الجماعة ولا سيما بالنسبة لإنتاج وتسويق المنتجات الزراعية الأساسية والمدخلات. (و) مواءمة سياسات الأمن الغذائي لضمان ما يلي:

(١) تخفيض الفاقد في المنتجات الغذائية. (٢) تعزيز المؤسسات القائمة في مجال إدارة الكوارث الطبيعية ومكافحة الآفات والأمراض الزراعية. (٣) إبرام اتفاقات إقليمية أو قارية في مجال الأمن الغذائي. (٤) توفير المساعدات الغذائية، بغية مساعدة الدول الأعضاء التي تواجه نقصًا خطيرًا في الأغذية. (٥) حماية الأسواق الإقليمية والقارية ولا سيما لصالح الزراعة الإفريقية.

(مادة ٤٧)

لأغراض هذا الفصل، تلتزم الدول الأعضاء بالتعاون طبقًا لبروتوكول الخاص بالأغذية والزراعة المرفق بهذه المعاهدة.

الصناعة والعلم والتكنولوجيا والطاقة

والموارد الطبيعية والبيئة

(مادة ٤٨)

الصناعة

١- تتفق الدول الأعضاء ـ من أجل تحقيق تنميتها الصناعية وتكامل اقتصاداتها ـ على مواءمة سياساتها في مجال التصنيع داخل الجماعة،.

٢- وفي هذا الصدد تلتزم بما يلي:

أ- تعزيز القاعدة الصناعية للجماعة بهدف تحديث القطاعات ذات الأولوية والنهوض بتنمية مستمرة ومعتمدة على الذات.

ب- النهوض بالمشارع الصناعية المشتركة على المستوى الإقليمي وعلى مستوى الجماعة وبالمنشئات الإفريقية المتعددة الجنسية في القطاعات الصناعية الفرعية ذات الأولوية والتي من شأنها أن تساهم في تنمية الزراعة والنقل والاتصالات والموارد الطبيعية والطاقة.

(مادة ٤٩)

من أجل إنشاء قاعدة متينة لعملية التصنيع وتعزيز الاعتماد الجماعي على الذات تلتزم الدول الأعضاء بما يلي:

أ- كفالة تنمية الصناعات الأساسية التالية التي تعد رئيسية في تحقيق الاعتماد الجماعي على الذات وتحديث القطاعات الاقتصادية ذات الأولوية:

(١) الصناعات الغذائية والصناعات الزراعية. (٢) صناعات البناء والتشييد. (٣) الصناعات المعدنية. (٤) الصناعات الميكانيكية. (٥) الصناعات الكهربائية والإلكترونية. (٦) الصناعات الكيمائية والبيتروكيماوية. (٧) الصناعات الخاصة بالنقل والاتصالات. (١١) الصناعات الخاصة بالتكنولوجيا الحيوية.

ب- تنمية الصناعات الصغيرة لتشجيع توفير فرص العمل في الدول الأعضاء.

جـ - تشجيع الصناعات الوسيطة التي لها علاقة مهمة بالاقتصاد بغية زيادة المكونات المحلية في الناتج الصناعي داخل الجماعة.

د- وضع خطط توجيهية على المستوى الإقليمي وعلى مستوى الجماعة لإنشاء صناعات إفريقية متعددة الجنسية ولا سيما تلك التي تتجاوز كلفة إنشائها وحجم إنتاجها قدرات التمويل والاستيعاب القطرية.

هـ - دعم الهيئات المتخصصة لتمويل المشروعات الصناعية الإفريقية المتعددة الجنسية وإنشاء مؤسسات جديدة حيث لا توجد.

و- تسهيل إقامة المنشآت الإفريقية المتعددة الجنسية عن طريق تشجيع أصحاب المشروعات الإفريقيين ودعمهم ماليًا وتقنيًا.

ز- تحفيز بيع واستهلاك المنتجات الصناعية الاستراتيجية المصنوعة في الدول الأعضاء.

ح - تعزيز التعاون الفني وتبادل الخبرات في مجال التكنولوجيا الصناعية وتنفيذ برامج التدريب التقني في الدول الأعضاء.

ط - دعم المؤسسات متعددة الجنسية القائمة وخاصة الصندوق الإقليمي الإفريقي للتكنولوجيا والمركز الإقليمي الإفريقي للتصميم والتصنيع والصندوق الإفريقي للتنمية الصناعية.

ي- إنشاء قاعدة للبيانات والمعلومات الإحصائية تكون في خدمة التنمية الصناعية على المستويين الإقليمي والقاري.

ك- تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون بين الشمال والجنوب من أجل تحقيق أهداف التصنيع في إفريقيا.

ل- تشجيع تخصص يأخذ في الاعتبار مدى توافر الموارد على المستويين القطري والإقليمي بغية تحقيق مزيد من التكامل بين الاقتصادات الإفريقية وتوسيع قاعدة المبادلات فيما بين دول الجماعة.

م- اعتماد معايير موحدة ونظم ملائمة لمراقبة الجودة، وهو أمر على جانب كبير من الأهمية بالنسبة للتعاون والتكامل الصناعيين.

(مادة ٥٠)

لأغراض هذا الفصل تتفق الدول الأعضاء على التعاون وفقًا للبروتوكول الخاص بالصناعة المرفق بهذه المعاهدة.

(مادة ٥١)

العلم والتكنولوجيا

تتفق الدول الأعضاء على ما يلي:

أ- تعزيز القدرات العلمية والتكنولوجية الكفيلة بتحقيق التحول الاجتماعي والاقتصادي اللازم لتحسين نوعية حياة سكانها ولا سيما سكان المناطق الريفية.

ب- ضمان التطبيق الملائم للعلم والتكنولوجيا على تطوير الزراعة والنقل والاتصالات والصناعة والصحة العامة والطاقة والتعليم والموارد البشرية وحماية البيئة.

ج- تقليص تبعيتها وتشجيع اعتمادها الفردي والجماعي على الذات في مجال التكنولوجيا.

د- التعاون في مجال تطوير وحيازة وتعميم التكنولوجيا الملائمة.

هـ - تدعيم مؤسسات البحث العلمي القائمة وإنشاء مؤسسات جديدة حيث لا توجد.

٢- في إطار هذا التعاون، تلتزم الدول الأعضاء بما يلي:

أ- مواءمة سياساتها في مجال البحث العلمي والتكنولوجي، بغية دمجها في خططها الإنمائية الاقتصادية والاجتماعية القطرية.

ب- تنسيق برامجها في مجال البحوث التطبيقية والبحوث والتطوير والخدمات العلمية والتكنولوجية.

ج- مواءمة خططها الإنمائية التكنولوجية القطرية عن طريق إيلاء اهتمام خاص للتكنولوجيا المحلية، ومواءمة التشريعات في مجال الملكية الصناعية ونقل التكنولوجيا.

د- تنسيق مواقفها بشأن القضايا العلمية والتقنية المطروحة في المفاوضات الدولية.

هـ - تبادل المعلومات والوثائق وإقامة شبكات وبنوك معلومات تتصل ببلدان الجماعة.

و- وضع برامج تدريب موحدة للأطر العلمية والتقنية بحيث تشمل تدريب القوى العاملة الماهرة ورفع.

ز- تشجيع تبادل الباحثين والإحصائيين فيما بين الدول الأعضاء بغية الإفادة ـ على أكمل وجه ـ من الكفاءات التقنية المتاحة في الجماعة.

ح- إعادة النظر في نظم التعليم القائمة بغية تطويع البرامج التعليمية وبرامج التدريب العلمي والتقني ـ على نحو أفضل ـ للاحتياجات الإنمائية الخاصة بالبيئة الإفريقية.

(مادة ٥٢)

تلتزم الدول الأعضاء بكل التدابير اللازمة لإعداد وتنفير برنامج مشترك للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي.

(مادة ٥٣)

لأغراض هذا الفصل تتفق الدول الأعضاء على التعاون وفقًا للبروتوكول الخاص بالعلم والتكنولوجيا المرفق بهذه المعاهدة.

(مادة ٥٤)

الطاقة والموارد الطبيعية

١- تتفق الدول الأعضاء على تنسيق ومواءمة سياساتها وبرامجها في مجالي الطاقة والموارد الطبيعية.

٢- ولتحقيق هذا الغرض تلتزم بالآتي:

أ- استغلال الموارد الطبيعية وموارد الطاقة في القارة بصورة فعلية.

ب- إنشاء أجهزة التعاون الملائمة لضمان تزويدها المنتظم بالهيدروكربورات.

ج- تشجيع الطاقات الجيدة والمتجددة في إطار سياسة تنويع مصادر الطاقة.

د- مواءمة خططها القطرية لتنمية الطاقة.

هـ - وضع سياسة مشتركة في مجال الطاقة خاصة في مجالات البحث والاستغلال والإنتاج والتوزيع.

و - وضع إطار ملائم للتشاور والتنسيق لتهيئة حلول مشتركة لمشاكل تنمية الطاقة داخل الجماعة ولاسيما تلك المتصلة بنقل الطاقة وعدم كفاية الكوادر والتقنيين المؤهلين والافتقار إلى الموارد المالية اللازمة لتنفيذ مشروعات الطاقة.

ز- تشجيع التدريب المستمر للقوى العاملة الماهرة.

(مادة ٥٥)

١- تتفق الدول الأعضاء على المزيد من التعاون في المجالات التالية:

أ- الموارد المعدنية والمائية.

ب- الطاقة النووية.

ت- الطاقة الجديدة والمتجددة.

٢- كذلك تتفق على النهوض بما يلي:

أ- التعرف على نحو أفضل على إمكاناتها من الموارد الطبيعية.

ب- السعي المطرد إلى تقليص اعتمادها على الشركات غير الوطنية في استغلال هذه الموارد ولا سيما عن طريق امتلاك ناصية تقنيات استخدامها.

ج- تحسين وسائل تسعير المواد الأولية وتسويقها.

(مادة ٥٦)

لتعزيز هذا التعاون في مجال الموارد الطبيعية وموارد الطاقة، تلتزم الدول الأعضاء بما يلي:

أ- تبادل المعلومات بشأن التنقيب ورسم الخرائط وإنتاج وتحويل الموارد المعدنية من ناحية والتنقيب على الموارد المائية واستغلالها وتوزيعها من ناحية أخرى.

ب- تنسيق برامجها في مجال تنمية واستخدام مواردها المعدنية والمائية.

ج- تعزيز العلاقات الصناعية الرأسية والأفقية التي يمكن أن تقوم فيما بين الدول الأعضاء نتيجة تنمية هذه الموارد.

د- تنسيق مواقفها في كافة المفاوضات الدولية بشأن المواد الأولية.

هـ - وضع نظام لنقل الخبرة الفنية وتبادل البيانات العملية والتقنية والاقتصادية في مجال الاستشعار من البعد فيما بين الدول الأعضاء.

و- إعداد وتنفيذ برامج مشتركة لتدريب وتحسين مستوى الكوادر فهدف تنمية الموارد البشرية القدرات التكنولوجية المحلية الملائمة اللازمة لاستكشاف واستغلال وتحويل الموارد المعدنية والمائية.

(مادة ٥٧)

لأغراض هذا الفصل، تتعاون الدول الأعضاء بمقتضى أحكام البروتوكول بشأن الطاقة والموارد الطبيعية المرفق بهذه المعاهدة.

(مادة ٥٨)

البيئة

١- تلتزم الدول الأعضاء بتهيئة بيئية سليمة، ولهذا الغرض تقر على الصعيد القطري والإقليمي والقاري سياسات واستراتيجيات وبرامج وتنشئ مؤسسات ملائمة لحماية البيئة وتنميتها.

٢- ولأغراض الفقرة (١) من هذه المادة تتخذ الدول الأعضاء التدابير اللازمة للتبكير بمسيرة الإصلاح والتجديد التي تفضي إلى وضع سياسات وبرامج تطوير مرشدة بيئيًا ومعمرة اقتصاديًا ومقبولة اجتماعيًا.

(مادة ٥٩)

تلتزم الدول الأعضاء ـ على الصعيد الفردي والجماعي ـ باتخاذ كافة ما يلزم من تدابير من أجل حظر استيراد ودفن النفايات الخطرة في أراضيها، كما أنها تلتزم بالتعاون في مجال نقل هذه النفايات عبر الحدود، وإدارة ومعالجة النفايات المنتجة داخل الدول الإفريقية.

(مادة ٦٠)

لأغراض هذا الفصل تتفق الدول الأعضاء على التعاون طبقًا للبروتوكول الخاص بالبيئة المرفق بهذه المعاهدة.

الفصل العاشر

النقل والاتصالات والسياحة

(مادة ٦١)

النقل والمواصلات

١- لتحقيق تنمية منسقة ومتكاملة لشبكة النقل والمواصلات على مستوى القارة تتفق الدول الأعضاء على ما يأتي:

أ- دعم تكامل البنية الأساسية في مجال النقل والمواصلات.

ب- تنسيق مختلف وسائل النقل لزيادة فعاليتها.

ج- العمل باطراد على مواءمة تشريعات ونظم النقل والمواصلات.

د- تشجيع استخدام الموارد المادية والبشرية المحلية التوحيد القياسي للشبكات والمعدات والبحوث وتعميم تقنيات إقامة البنى الأساسية والمعدات والتجهيزات المطوعة.

هـ - توسيع وتحديث البنى الأساسية للنقل والمواصلات وكفالة صيانتها بتوفير الموارد التقنية والمالية اللازمة.

و- تشجيع إقامة صناعات إقليمية لإنتاج معدات النقل والمواصلات.

ز- تنظيم وهيكلة وتعزيز أنشطة خدمات نقل الأشخاص والبضائع على الصعيد الإقليمي وصعيد الجماعة.

٢- تحقيقًا لهذا الغرض تلتزم الدول الأعضاء بما يلي:

أ- إعداد برامج منسقة لهيكلة قطاع النقل البري من أجل الربط بين الدول الأعضاء ومد طرق كبرى عبر القارة.

ب- إعداد خطط لتحسين وإعادة تنظيم مختلف شبكات السكك الحديدية في الدول الأعضاء والتوحيد القياسي بينها بهدف الربط فيما بينها ومد خطوط سكة حديد جديدة كجزء من الشبكة الإفريقية العامة.

ج- مواءمة ما يلي:

١- سياساتها في مجال النقل البحري وكذلك سياساتها المتصلة بالنقل عن طريق البحيرات والأنهار المشتركة فيما بين الدول.

٢- سياساتها في مجال النقل الجوي.

٣- برامجها في مجال التدريب والتدريب الراقي للكوادر المتخصصة في النقل والمواصلات.

د- تحديث معداتها وتوحيدها قياسيًا بغية الربط بين جميع الدول الأعضاء ومع العالم الخارجي.

هـ - العمل على تحقيق تكامل أفضل للنقل الجوي في إفريقيا وتنسيق مواعيد الرحلات.

و- تنسيق ومواءمة سياسات النقل على المستوى الإقليمي وعلى مستوى الجماعة بغية إزالة الحواجز غير الطبيعية التي تعوق انتقال السلع والخدمات والأشخاص.

(مادة ٦٢)

١- تلتزم الدول الأعضاء بتشجيع إنشاء شركات إفريقية متعددة الجنسية تابعة للجماعة في مجالات النقل البحري والسكك الحديدية، والنقل البري الجوي والمجاري المائية الداخلية.

٢- تعريف المفهوم والصفة القانونية لمنشأة إفريقية متعددة الجنسية تابعة للجماعة محدد في بروتوكول مرفق بهذه المعاهدة.

(مادة ٦٣)

البريد ــ والاتصالات

١- تلزم الدول الأعضاء في مجال البريد بالآتي:

أ- إنشاء شبكة بريد إفريقية.

ب- انتهاج سياسة الترشيد وتحقيق الحد الأقصى من نقل البريد.

جـــ - العمل على تزويد البريد بصفة قانونية ونظام إدارة فعال موارد ملائمة لتقـــديم خدمات بريدية جيدة تفي بحاجات المستهلك.

د- توفير خدمات تجارية قادرة على المنافسة.

٢- تلتزم الدول الأعضاء أيضًا في مجالا الاتصالات السلكية واللاسلكية بالآتي:

أ- تطوير وتحديث وتنسيق شبكات وطنية للاتصالات السلكية واللاسلكية وتوحـــديها قياسيًا بهدف الربط الجيد فيما بين الدول الأعضاء.

ب- إقامة شبكة إفريقية للاتصالات السلكية واللاسلكية وكفاءة استخدامها وصيانتها.

ج- إقامة نظام إفريقي للاتصالات عبر الأقمار الصناعية بهدف تحسين الاتــصالات السلكية واللاسلكية ولا سيما في المناطق الريفية.

د- توفير خدمات بريد واتصالات فعالة ومنتظمة داخل الجماعة، وإقامة تعاون وثيق فيما بين هيئات الاتصالات السلكية واللاسلكية.

٣- سعيًا إلى تحقيق الأهداف سالفة الذكر، تلتزم الدول الأعضاء أيضًا بتشجيع إنشاء شركات خاصة للخدمات البريدية والاتصالات السلكية واللاسلكية.

(مادة ٦٤)

البرامج الإذاعية والتليفزيونية

تلتزم الدول الأعضاء بما يلي:

أ- تنسيق جهودها وحشد مواردها من أجل تشجيع تبادل البرامج الإذاعية والتليفزيونية على المستويات الثنائية والإقليمية والقارية.

ب- تشجيع إنشاء مراكز لتبادل البرامج على المستويين الإقليمي والقاري واتخاذ التدابير اللازمة في هذا الشأن لتدعيم وتسهيل تنفيذ الأنشطة والعمليات التي تقوم بها المراكز الحالية لتبادل البرامج.

ج- استخدام نظمها الإذاعية والتلفزيونية لتوطيد أركان التعاون، وتحقيق تفاهم أفضل فيما يخدم شعوبها، والسعي إلى بلوغ أهداف الجماعة.

٢- تلتزم الدول الأعضاء أيضًا بتجميع ونشر وتبادل المعلومات المتعلقة بالأرصاد الجوية على المستوى القاري، ولا سيما بشأن إقامة نظم للإنذار المبكر للوقاية من الكوارث الطبيعية وضمان سلامة الملاحة الجوية داخل القارة وعلى طول السواحل.

(مادة ٦٥)

السياحة

لتنمية السياحة في إفريقيا على نحو منسق والانتفاع بها، وتلتزم الدول الأعضاء بالآتي:

١- تعزيز التعاون فيما بين البلدان الإفريقية في مجال السياحة ولا سيما من خلال ما يلي:

أ- النهوض بالسياحة فيما بين البلدان الإفريقية.

ب- مواءمة وتنسيق السياسات والخطط والبرامج الإنمائية السياحية عن طريق التشاور.

ج- الإعداد والتعزيز المشترك للمنتجات السياحية الممثلة للقيم الاجتماعية والثقافية والطبيعية الإفريقية.

٢- تشجيع إنشاء منشآت سياحية فعالة مطوعة لاحتياجات السكان الإفريقيين وجذابة للعالم الخارجي وذلك من خلال ما يلي:

أ- اتخاذ تدابير محفزة للاستثمارات السياحية بغية إقامة منشآت سياحية إفريقية عالية الكفاءة.

ب- اتخاذ تدابير كفيلة بتعزيز وتنمية الموارد البشرية لخدمة السياحة في إفريقية.

ج- تعزيز مؤسسات التدريب الراقي في مجال السياحة أو إنشائها عند الحاجة.

٣- اتخاذ كافة التدابير اللازمة لتنمية سياحة إفريقية تراعي- كما ينبغي- البيئة البشرية والطبيعية وتحرص على تحقيق رفاهية للسكان الإفريقيين وتسهم بالفعل في تحقيق التنمية والتكامل السياسي والاجتماعي والاقتصادي للقارة.

(مادة ٦٦)

لأغراض هذا الفصل، تتفق الدول الأعضاء على التعاون بموجب البروتوكول الخاص بالنقل والاتصالات والسياحة المرفق بهذه المعاهدة.

الفصل الحادي عشر

التوحيد القياسي ونظم القياس

(مادة ٦٧)

١- تتفق الدول الأعضاء على ما يلي:

أ- انتهاج سياسة موحدة بشأن التوحيد القياسي وضمان جودة المنتجات والخدمات فيما بين الدول الأعضاء.

ب- القيام بأية أنشطة أخرى في مجال التوحيد القياسي، وإقرار نظم قياس كفيلة بتشجيع التجارة والتنمية الاقتصادية والتكامل داخل الجماعة.

ج- تعزيز المنظمات القطرية والإقليمية والقارية الإفريقية العاملة في هذا المجال.

٢- لأغراض هذا الفصل تتفق الدول الأعضاء على إقامة علاقات تعاون بمقتضى أحكام البروتوكول الخاص بالتوحيد القياسي وضمان الجودة ونظم القياس المرفق بهذه المعاهدة.

الفصل الثاني عشر:

التعليم والتدريب والثقافة

(مادة ٦٨)

التعليم والتدريب

١- تتفق الدول الأعضاء على تعزيز تعاونها في مجال التعليم والتدريب وتنسيق ومواءمة سياساتها في هذا المجال بهدف إعداد أشخاص قادرين على تحقيق التغييرات اللازمة للتقدم الاجتماعي والتنمية في القارة.

٢- لأغراض الفقرة (١) من هذه المادة تلتزم الدول الأعضاء بالآتي:

أ- تحسين فعالية نظم التعليم القائمة عن طريق تشجيع تدريب المدربين واستخدام الطرق والتجهيزات الملائمة.

ب- التعاون على تعزيز مؤسسات التدريب القائمة على المستوى الإقليمي وعلى مستوى الجماعة، وإنشاء مؤسسات أخرى جديدة عند الاقتضاء، ويحبذ تحقيق ذلك من خلال تطوير المعاهد القطرية والإقليمية المناسبة القائمة.

ج- إعداد وتنسيق ومواءمة برامج تدريبية مشتركة بغية تطويعها على نحو أفض٣ل لحل مشاكل التنمية سعيًا إلى تحقيق اكتفاء ذاتي في العمالة الماهرة على نحو تدريجي.

د- تعزيز التبادل المنهجي للخبرات والمعلومات في مجال سياسة وتخطيط التعليم.

هـ - اتخاذ التدابير الملائمة لوقف هجرة الكفاءات خارج الجماعة وتشجيع عودة الكوادر العليا المغتربة والقوى العاملة الماهرة إلى بلدانهم الأصلية.

(مادة ٦٩)

الثقافة

لأغراض هذه المادة، تلتزم الدول الأعضاء بالآتي:

أ- الدعوة إلى أهداف الميثاق الثقافي الإفريقي.

ب- تشجيع القيم الثقافية الإفريقية والترويج لها.

ج- بذل كل الجهود لصون تراثها الثقافي واستعادته.

د- الحرص على أن تعكس السياسات الإنمائية ــ بصورة ملائمة ــ قيمها الاجتماعية والثقافية بغية تعزيز ذاتيتها الثقافية.

هـ - تبادل البرامج والخبرات الثقافية ولا سيما في مجالات الفن والأدب والترفيه والرياضة.

و - وضع وتطوير البرامج والأنشطة الرياضية على كافة المستويات باعتبار أنها عوامل للتكامل.

(مادة ٧٠)

لأغراض هذا الفصل، تتعاون الدول الأعضاء بموجب البروتوكول الخاص بالتعليم والتدريب والثقافة المرفق بهذه المعاهدة.

الفصل الثالث عشر

الموارد البشرية والشئون الاجتماعية والصحة والسكان

(مادة ٧١)

الموارد البشرية

١- تتفق الدول الأعضاء على التعاون في تنمية واستخدام مواردها البشرية وتخطيطها.

٢- ولتحقيق هذا الغرض تلتزم بالآتي:

أ- انتهاج وتعزيز سياسة مشتركة بشأن التخطيط والبرمجة و التدريب المهني ومواءمة سياساتها فيم جال العمالة والدخول.

ب- تنسيق سياساتها وأنشطتها في مجالات التدريب والتخطيط والتوجيه المهني.

ج ـ تعزيز خدمات المعلومات والتوظيف بغية تيسير البحث عن الخبراء الإفريقيين وتعيينهم على نحو خاص.

د ـ تشجيع بيوت الخبرة الاستشارية على استخدام الخبراء الإفريقيين وتطوير الخدمات الاستشارية المحلية.

هـ - انتهاج سياسات عمالة تمكن من حرية تنقل الأشخاص داخل الجماعة عن طريق دعم وإقامة أسواق العمل مما ييسر تشغيل القوى العاملة الماهرة المتوافرة في بلد عضو في دول إفريقية أخرى تعاني من نقص في هذا المجال.

(مادة ٧٢)

الشئون الاجتماعية

١- تتفق الدول الأعضاء على كفالة المشاركة الكاملة في جهود الجماعة الرامية إلى تنمية مواردها البشرية واستخدامها على نحو رشيد بغية القضاء على الآفات الأخرى التي تعاني منها القارة.

٢- ولهذا الغرض تلتزم بالآتي:

أ- تشجيع تبادل الخبرات والمعلومات بشأن محو الأمية والتدريب المهني والعمالة.

ب- المواءمة التدريجية بين تشريعاتها في مجالات العمل ونظمها الخاصة بالضمان الاجتماعي بغية القضاء على الفقر والنهوض بتنمية اجتماعية واقتصادية متوازنة داخل الجماعة.

ج- اتخاذ التدابير اللازمة لبقاء الطفل وحمايته من سوء الاستغلال والإهمال وتحقيق نمائه.

د- توفير فرص التدريب الملائم للمعوقين بما يسهل اندماجهم في المجتمع ويمكنهم من المساهمة في تحقيق أهداف الجماعة.

هـ - تهيئة الظروف التي تتيح للشباب، ولا سيما من لا يكملون دراساتهم، التدريب بغية الحصول على عمل مجز.

و- تقرير وتنسيق ومواءمة سياساتها بغية توفير حياة لائقة للمسنين.

ز- مواءمة جهودها للقضاء على إنتاج العقاقير المخدرة والاتجار بها وتعاطيها، بما يخالف القانون، وإعداد برامج للتوعية وإعادة التأهيل في هذا المجال.

(مادة ٧٣)

الصحة

١- تتفق الدول الأعضاء على تعزيز وزيادة تعاونها داخل الجماعة في مجال الصحة.

٢- ولهذا الغرض تلتزم بالتعاون بوجه خاص في تطوير الرعاية الصحية الأولية والأبحاث الطبية والدراسات في مجال الطب التقليدي والعقاقير الطبية الإفريقية.

(مادة ٧٤)

السكان والتنمية

١- تلتزم الدول الأعضاء ــ على نحو فردي وجماعي ــ بإقرار سياسات وآليات قطرية في المجال السكاني، واتخاذ التدابير اللازمة لكفالة التوازن بين النمو السكاني والتنمية الاجتماعية والاقتصادية.

٢- ولهذا الغرض تتفق الدول الأعضاء على ما يلي:

أ- اعتبار المسائل السكانية عناصر أساسية في وضع وتنفيذ السياسات والبرامج القطرية الرامية إلى تحقيق التنمية الاجتماعية الاقتصادية المتوازنة.

ب- وضع سياسات سكانية قطرية وإنشاء مؤسسات قطرية تعني بالقضايا السكانية.

ج- القيام بأنشطة تستهدف توعية السكان بعامة والمجموعات المستهدفة بخاصة.

د- جمع وتحليل وتبادل المعلومات والبيانات بشأن القضايا السكانية.

(مادة ٧٥)

المرأة والتنمية

١- تتفق الدول الأعضاء على وضع مواءمة وتنسيق وتنفيذ سياسات وآليات مناسبة سعيًا إلى تحقيق الازدهار الكامل للمرأة الإفريقية من خلال تحسين وضعها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي.

٢- تحقيقًا لهذه الغاية، تتخذ الدول الأعضاء جميع التدابير اللازمة لكفالة مشاركة أكبر للمرأة في الأنشطة الإنمائية داخل الجماعة.

(مادة ٧٦)

لأغراض هذا الفصل، تتفق الدول الأعضاء على التعاون فيما بينها بموجب البروتوكول الخاص بالموارد البشرية بما فيها المرأة والشئون الاجتماعية والصحة والسكان المرفق بهذه المعاهدة.

الفصل الرابع عشر

التعاون في المجالات الأخرى

(مادة ٧٧)

مع مراعاة أحكام هذه المعاهدة، تلتزم الدول الأعضاء بالتشاور فيما بينها من خلال الأجهزة المختصة في الجماعة لمواءمة سياساتها في المجالات الأخرى لكفالة تشغيل وتنمية الجماعة بكفاءة وتطبيق أحكام هذه المعاهدة.

الفصل الخامس عشر

أحكام خاصة بشأن بعض البلدان

(مادة ٧٨)

أحكام خاصة بشأن بوتسوانا وليسوتو وناميبيا وسوازيلاند

١- إدراكًا من الدول الأعضاء للوضع الاستثنائي لكل من بوتسوانا وليسوتو وناميبيا وسوازيلاند داخل الجماعة وعضويتها في الاتحاد الجمركي للجنوب الإفريقي فإنها تتفق على إعفائها ــ بصفة مؤقتة ــ من التطبيق الكامل والتام لبعض أحكام هذه المعاهدة.؟

٢- ولهذا الغرض تلتزم الدول الأعضاء بإقرار بروتوكول خاص الوضع الاستثنائي لبوتسوانا وليسوتو وناميبيا وسوازيلاند يرفق بهذه المعاهدة.

(مادة ٧٩)

أحكام خاصة بشأن أقل البلدان نموًا

والبلدان المحصورة وشبه المحصورة والجزرية

١- مراعاة من الدول الأعضاء للصعوبات الاقتصادية والاجتماعية التي قد تلاقيها، الدول الأعضاء وبخاصة أقل البلدان نموًا والبلدان المحصورة وشبه المحصورة والجزرية، فإنها تتفق على معاملتها، ــ عند الاقتضاء ــ معاملة خاصة بما يتصل بتطبيق بعض أحكام هذه المعاهدة منحها أية مساعدات أخرى لازمة.

٢- يمكن أن تتمثل المعاملة الخاصة والمساعدة المذكورتان في الفقرة (١) السابقة فيما يلي، ضمن أمور أخرى:

أ- إعفاءات مؤقتة من التطبيق الكامل والتام لبعض أحكام هذه المعاهدة.

ب- مساعدات من صندوق التضامن والتنمية والتعويض التابع للجماعة وفقًا لهذه المعاهدة.

٣- لأغراض هذه المادة، تتفق الدول الأعضاء على إقرار بروتوكول خاص بوضع أقل البلدان نموًا والمحصورة وشبه المحصورة والجزرية، يرفق بهذه المعاهدة.

الفصل السادس عشر

صندوق التضامن والتنمية والتعويض

(مادة ٨٠)

الإنشاء

ينشأ بموجب هذا صندوق التضامن والتنمية والتعويض تابع للجماعة.

(مادة ٨١)

أهداف الصندوق ونظامه الأساسي

١- يضع المؤتمر النظام الأساسي لهذا الصندوق في بروتوكول يرفق بهذه المعاهدة.

٢- يحدد النظام الأساسي ـــ بنوع خاص ـــ الأهداف ورأس المال والموارد المصرح بها للصندوق ومساهمات الدول الأعضاء والعملات التي تدفع بها وتشغيل وتنظيم وإدارة الصندوق وأية مسائل أخرى ذات صلة.

الفصل السابع عشر

أحكام مالية

(مادة ٨٢)

الميزانية العادية للجماعة

١- الميزانية العادية السنوية للجماعة والتي تشكل جزءًا لا يتجزأ من الميزانية العادية لمنظمة الوحدة الإفريقية يعدها الأمين العام ويعتمدها المؤتمر بناء على توصية المجلس.

٢- تمول هذه الميزانية من مساهمات الدول الأعضاء على أساس جدول الأنصبة المعمول به في منظمة الوحدة الإفريقية ويحدد المؤتمر، بناء على توصية المجلس، للظروف التي يمكن فيها استكمال المساهمات المالية للدول الأعضاء بموارد خاصة بالجماعة، أو إبدالها بها عند الاقتضاء.

(مادة ٨٣)

الميزانيات الخاصة

تعد ميزانيات خاصة عندما يتطلب الأمر تمويل نفقات استثنائية للجماعة ويحدد المؤتمر قيمة مساهمات الدول الأعضاء في الميزانيات الخاصة للجماعة.

(مادة ٨٤)

العقوبات المترتبة من عدم سداد المساهمات

١- بناء على مقرر من المؤتمر، فإن الدولة العضو التي تتأخر عن سداد مساهمتها في ميزانية الجماعة وفق التزاماتها المنصوص عليها في هذه المعاهدة، تحرم من المشاركة في التصويت أو في اتخاذ قرارات الجماعة إذا ما تساوت قيمة المتأخرات المستحقة عليها أو تجاوزت مساهمتها عن السنتين الماليتين الأخيرتين. وتحرم هذه الدولة من الانتفاع بالميزات المترتبة على المعاهدة ومن حق أخذ الكلمة، كما لا يجوز لها التقدم بترشيحات لشغل وظائف في إطار الجماعة ولا يجوز انتخابها في الأجهزة التشريعية للجماعة. ويجوز للمؤتمر أن يفرض- عند الاقتضاء - عقوبات أخرى على الدولة التي لا تسدد مساهماتها.

٢- غير أنه يجوز للمؤتمر أن يعلق تطبيق الأحكام المنصوص عليها في الفقرة (١) سالفة الذكر إذا ما لمس ــ على أساس تقرير حيثيات تعده الدولة العضو المعنية وتعرضه على المؤتمر بواسطة الأمين العام- للإفادة أن عدم السداد مرده ظروف خارجة عن إرادة هذه الدولة.

٣- يحدد المؤتمر كيفيات تطبيق هذه المادة.

(مادة ٨٥)

النظام المالي

النظام المالي الذي يخضع له تطبيق أحكام هذا الفصل هو ذات النظام المعمول به في منظمة الوحدة الإفريقية.

(مادة ٨٦)

مجلس مراجعي الحسابات الخارجيين

شروط تعيين أعضاء مجلس مراجعي الحسابات الخارجيين وكيفيات عملهم واختصاصاتهم محدد في النظام المالي.

الفصل الثامن عشر

تسوية المنازعات

(مادة ٨٧)

إجراءات تسوية الخلافات

١- أي خلاف حول تفسير أو تنفيذ أحكام هذه المعاهدة يسوي أولاً بالحسنى عن طريق الاتفاق المباشر بين أطرافه، وإذا لم تتوصل هذه الأطراف إلى تسوية هذا الخلاف فإنه يجوز لأي منها رفع الأمر إلى محكمة العدل في غضون اثنى عشر شهرًا.

٢- أحكام محكمة العدل نهائية وغير قابلة للاستئناف.

الفصل التاسع عشر

علاقات الجماعة مع المجموعات الاقتصادية الإقليمية والمنظمات القارية الإفريقية والمنظمات غير الحكومية الإفريقية والمنظمات والروابط الاجتماعية والاقتصادية.

(مادة ٨٨)

علاقات الجماعة مع المجموعات الاقتصادية الإقليمية

١- تقوم الجماعة بصفة خاصة على تنسيق أنشطة المجموعات الاقتصادية الإقليمية ومواءمتها وتكاملها المطرد.

٢- تلتزم الدول الأعضاء بتشجيع تنسيق ومواءمة الأنشطة المتصلة بتكامل المجموعات الاقتصادية الإقليمية التي تشترك في عضويتها، مع أنشطة الجماعة، باعتبار أن إقامة الجماعة هو الهدف النهائي الذي يجب أن تتوخى تحقيقه أنشطة المجموعات الاقتصادية الإقليمية الحاضرة أو المقبلة.

٣- وفي هذا الصدد، يناط بالجماعة تنسيق ومواءمة وتقويم أنشطة المجموعات الاقتصادية الإقليمية الحاضرة والمقبلة.

٤- وتلتزم الدول الأعضاء، كل في مجموعته الاقتصادية الإقليمية، بتنسيق ومواءمة أنشطة المنظمات الإقليمية الفرعية العاملة في نطاقها، بغية ترشيد عملية التكامل على صعيد كل إقليم.

(مادة ٨٩)

علاقات الجماعة مع المنظمات القارية الإفريقية

تقيم الجماعة علاقات تعاون وثيقة مع المنظمات القارية الإفريقية وبخاصة بنك التنمية الإفريقي والمركز الإفريقي للدراسات النقدية بغية بلوغ أهداف التكامل الإقليمي والقاري. ويجوز لها إبرام اتفاقات تعاون مع هذه المنظمات.

(مادة ٩٠)

علاقات الجماعة مع المنظمات غير الحكومية الإفريقية

١- تقيم الجماعة ـ في إطار حشد موارد إفريقيا البشرية والمادية ـ علاقات تعاون مع المنظمات غير الحكومية الإفريقية بهدف تشجيع اشتراك سكان أفريقيا في مسيرة التكامل الاقتصادي مساندتهم التقنية والمادية والمالية.

٢- وفي هذا الشأن تنشئ الجماعة آلية للتشاور مع هذه المنظمات غير الحكومة.

(مادة ٩١)

علاقات بالجماعة مع المنظمات والروابط الاجتماعية والاقتصادية

١- تقيم الجماعة ـ في إطار حشد شتى عناصر الحياة الاقتصادية والاجتماعية ـ علاقات تعاون مع المنظمات والروابط الاجتماعية والاقتصادية مثل تلك الخاصة بالمنتجين والناقلين والعمال وأصحاب العمل والشباب والمرأة والحرفيين والتنظيمات والروابط المهنية الأخرى بهدف تشجيع وكفالة انضمامها في مسيرة تكامل أفريقيا.

٢- ولهذه الغاية، تنشئ الجامعة آلية للتشاور مع هذه المنظمات والروابط الاجتماعية والاقتصادية.

الفصل العشرون

علاقات بالجماعة مع الدول الأخرى والمنظمات الدولية

(مادة ٩٢)

١- يجوز للجماعة أن تبرم اتفاقات تعاون مع دول ثالثة، على أن تعرض هذه الاتفاقات سلفًا على مؤتمر لإقرارها بناء على توصية المجلس.

٢- تكافل الجماعة ــ بغية تحقيق أهدافها ــ إقامة علاقات تعاون مع منظومة الأمم المتحدة ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لإفريقيا والوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة ومع أية منظمة دولية أخرى.

الفصل الحادي والعشرون

علاقات الدول الأعضاء مع الدول الثالثة والمنظمات الإقليمية الفرعية والإقليمية والمنظمات الدولية

(مادة ٩٣)

١- يجوز للدول الأعضاء أن تبرم اتفاقات ذات طابع اقتصادي أو تقني أو ثقافي مع دولة عضو أكثر ومع دول ثالثة ومع المنظمات الإقليمية أو أية منظمة دولية أخرى. ما لم تتعارض هذه الاتفاقات مع أحكام هذه المعاهدة، وعليها نقل هذه الاتفاقات إلى الأمين العام الذي يحيط المجلس علمًا بأمرها.

٢- في حالة تعارض الاتفاقات المبرمة قبل بدء العمل بهذه المعاهدة فيما بين دول أعضاء أو بين أعضاء دول أخرى أو منظمات إقليمية فرعية أو إقليمية أو أية منظمة دولية أخرى مع أحكام هذه المعاهدة فإن الدولة أو الدول الأعضاء المعنية تلتزم باتخاذ ما يلزم من تدابير من أجل إزالة أسباب هذا التعارض وعند الاقتضاء تتعاون الدول الأعضاء على التوصل إلى هذه الغاية وتتخذ موقفًا موحدًا.

(مادة ٩٤)

واجب الجماعة حيال الدول الأعضاء في المفاوضات الدولية

١- تلتزم الدول الأعضاء بصياغة وإقرار موحدة داخل الجماعة بشأن القضايا المتصلة بالمفاوضات الدولية بغية تعزيز مصالح إفريقيا وصونها.

٢- وهذه الغاية، تعد الجماعة دراسات وتقارير كفيلة بتمكين الدول الأعضاء من مواءمة مواقفها من هذه القضاء على نحو أفضل.

(مادة ٩٥)

تتفق الدول ــ فيما يتعلق بالفصل التاسع عشر والفصل العشرين والفصل الحادي والعشرين ــ على إبرام بروتوكول يرفق بهذه المعاهدة.

الفصل الثاني والعشرون

أحكام عامة

(مادة ٩٦)

مقر الجماعة

مقر الجماعة هو ذات مقر منظمة الوحدة الإفريقية.

(مادة ٩٧)

لغات العمل

لغات عمل الجماعة هي ذات لغات عمل منظمة الوحدة الإفريقية.

(مادة ٩٨)

الشخصية القانونية.

١- الجماعة جزء لا يتجزأ من منظمة الوحدة الإفريقية.

٢- يمثل الجماعة الأمين العام، وفي هذا الشأن، فإنه يجوز للأمين العام أن يمارس ــ باسمها ــ السلطات التالية:

أ- التعاقد: ب - التقاضي.

٣- مع مراعاة موافقة المجلس المسبقة، فإنه يجوز للأمين أن يمارس ــ باسم الجماعة ــ السلطات التالية:

أ- حيازة الأموال المنقولة أو غير المنقولة اللازمة لتحقيق أهدافها أو التنازل عنها، ب - الاقتراض، ج ــ قبول المنح والحبوب والهبات بأشكالها كافة.

(مادة ٩٩)

المعاهدة وموفقاتها

هذه المعاهدة والبروتوكولات المرفقة بها جزءا لا يتجزأ من ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية.

(مادة ١٠٠)

التوقيع والتصديق

توقع هذه المعاهدة وبروتوكولاتها وتصدق عليها الأطراف السامية المتعاقدة، كل بمقتضى إجراءاته الدستورية، وتودع وثائق التصديق لدى الأمين العام لمنظمة الوحدة الإفريقية.

(مادة ١٠١)

سريان العمل

يعمل بأحكام هذه المعاهدة بعد مرور ثلاثين (٣٠) يومًا على إيداع ثلثي الدول الأعضاء في منظمة الوحدة الإفريقية وثائق التصديق.

(مادة ١٠٢)

الانضمام والقبول

١- يجوز لأية دولة عضو في منظمة الوحدة الإفريقية أن تخطر الأمين العام برغبتها في الانضمام إلى هذه المعاهدة.

٢- يرسل الأمين العام ــ بعد استلامه هذا الإخطار ــ نسخًا منه إلى جميع الدول الأعضاء، وتتقرر الموافقة بالأغلبية المطلقة للدول الأعضاء ويحال القرار الخاص بكل دولة عضو إلى الأمين العام الذي يتولى إبلاغ الدولة المعنية بقبولها بعد حصول طلبها على الأصوات اللازمة.

(مادة ١٠٣)

تعديل المعاهدة وتنقيحها

١- يجوز لأية دولة عضو أن تقدم مقترحات لتعديل هذه المعاهدة أو تنقيحها.

٢- تقدم مقترحات التعديل أو التنقيح إلى الأمين العام الذي يحيلها إلى الدول الأعضاء في موعد أقصاه ثلاثون (٣٠) يومًا من تاريخ استلامها في المقر.

٣- يبحث المؤتمر ـ بهناء على رأي المجلس ـ هذه المقترحات في دورته التالية خلال فترة سنة واحدة، بعد أن تكون الدول الأعضاء قد أحيطت علمًا بها بمقتضى أحكام الفقرة (٢) من هذه المادة.

٤- يعتمد المؤتمر التعديلات أو التنقيحات بالتوافق العام مع الرأي، وإلا فبأغلبية الثلثين، وتطرح على جميع الدول الأعضاء للتصديق عليها وفقًا للإجراءات الدستورية الخاصة بكل منها، ويبدأ العمل بها بعد مرور ثلاثين يومًا على إيداع ثلثي الدول الأعضاء لوثائق التصديق لدى الأمين العام لمنظمة الوحدة الإفريقية.

(مادة ١٠٤)

الانسحاب

١- أية دولة عضو ترغب في الانسحاب من الجماعة تفصح عن نيتها ـ كتابة وقبل التنفيذ بسنة ـ للأمين العام الذي يحيط الدول الأعضاء علمًا بالأمر، وعد انقضاء هذه الفترة تتوقف عضوية الدولة في الجماعة ما لم ترجع ـ في هذه الأثناء ـ عن انسحابها.

٢- خلال فترة السنة المشار إليها في الفقرة (١) من هذه المادة تلتزم الدولة العضو الراغبة في الانسحاب من الجماعة بأحكام هذه المعاهدة وتظل مقيدة بتنفيذ التزاماتها المنصوص بالمعاهدة إلى يوم انسحابها.

(مادة ١٠٥)

الحل

يقرر المؤتمر حل الجماعة ويحدد كيفيات توزيع الأصول والخصوم.

(مادة ١٠٦)

الوديع

١- يودع النص الأصلي لهذه المعاهدة والمحرر من نسخة واحدة باللغات الإنجليزية والعربية والفرنسية والبرتغالية وللنصوص الأربعة نفس الحجية في محفوظات الأمين العام لمنظمة الوحدة الإفريقية الذي يرسل نسخة موثقة طبق الأصل إلى حكومة كل دولة موقعة.

٢- يقوم الأمين العام بإبلاغ الدول الأعضاء بتواريخ إيداع وثائق التصديق والانضمام ويعمل على تسجيل هذه المعاهدة لدى منظمة الأمم المتحدة.

إثباتًا لذلك وقعنا نحن رؤساء الدول والحكومات الإفريقيين هذه المعاهدة والبروتوكولات المرفقة بها.

تحرر في........ في يوم..... سنة ألف وتسعمائة وتسعون ميلادية من نخسة واحدة باللغات الإنجليزية والعربية والفرنسية والبرتغالية، وللنصوص الأربعة نفس الحجية.

المصدر:

جمهورية مصر العربية ـ وزارة الخارجية، الدبلوماسية المصرية في إفريقيا خلال خمسة عشر عامًا ١٩٧٧- ١٩٩١.

(القاهرة: ١٩٩٢) ص ص
١٠٦٢ - ١٠٩٩

الملحق الثالث

القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي

نسخة موثقة

التوقيع

المستشار القانوني لمنظمة الوحدة الإفريقية

الملحق الثالث

القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي

نحن رؤساء الدول والحكومات الأعضاء في منظمة الوحدة الإفريقية:

١- رئيس الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

٢- رئيس جمهورية أنجولا.

٣- رئيس جمهورية بنين.

٤- رئيس جمهورية بوتسوانا.

٥- رئيس بوركينا فاسو.

٦- رئيس جمهورية بروندي.

٧- رئيس جمهورية الكاميرون.

٨- رئيس جمهورية الرأس الأخضر

٩- رئيس جمهورية إفريقيا الوسطى.

١٠- رئيس جمهورية تشاد.

١١- رئيس جمهورية القمر الاتحادية الإسلامية.

١٢- رئيس جمهورية الكونغو.

١٣- رئيس جمهورية كوت ديفوار

١٤- رئيس جمهورية الكونغو الديمقراطية.

١٥- رئيس جمهورية جيبوتي.

١٦- رئيس جمهورية مصر العربية.

١٧- رئيس جمهورية إرتريا.

١٨- رئيس وزراء جمهورية إثيوبيا الاتحادية الديمقراطية.

١٩- رئيس جمهورية غينيا الاستوائية.

٢٠- رئيس جمهورية الجابون.

٢١- رئيس جمهورية جامبيا.

٢٢- رئيس جمهورية غانا.

٢٣- رئيس جمهورية غينيا.

٢٤- رئيس جمهورية غينيا بيساو.

٢٥- رئيس جمهورية كينيا.

٢٦- رئيس جمهورية ليسوتو.

٢٧- رئيس جمهورية ليبيريا.

٢٨- قائد ثورة الفاتح من سبتمبر للجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى.

٢٩- رئيس جمهورية مدغشقر.

٣٠- رئيس جمهورية ملاوي.

٣١- رئيس جمهورية مالي.

٣٢- رئيس جمهورية موريتانيا الإسلامية.

٣٣- رئيس وزراء جمهورية موريشيوس.

٣٤- رئيس جمهورية موزمبيق.

٣٥- رئيس جمهورية ناميبيا.

٣٦- رئيس جمهورية النيجر.

٣٧- رئيس جمهورية نيجريا الاتحادية.

٣٨- رئيس جمهورية رواندا.

٣٩- رئيس جمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية.

٤٠- رئيس جمهورية ساوتومي وبرنسيب.

٤١- رئيس جمهورية السنغال.

٤٢- رئيس جمهورية سيشل.

٤٣- رئيس جمهورية سيراليون.

٤٤- رئيس جمهورية الصومال.

٤٥- رئيس جمهورية جنوب إفريقيا.

٤٦- رئيس جمهورية السودان.

٤٧- ملك سوازيلاند.

٤٨- رئيس جمهورية تنزانيا المتحدة

٤٩- رئيس جمهورية توجو.

٥٠- رئيس جمهورية التونسية

٥١- رئيس جمهورية أوغندا.

٥٢- رئيس جمهورية زامبيا.

٥٣- رئيس جمهورية زيمباوي.

إذ نستلهم من المثل النبيلة التي استرشد بها الآباء المؤسسون لمنظمتنا القارية وأجيال من أنصار الوحدة الإفريقية الشاملة في عزمهم على تعزيز الوحدة والتضامن والتلاحم والتعاون فيما بين الشعوب والدول الإفريقية.

وإذ نضع في الاعتبار المبادئ والأهداف المتضمنة في ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية وفي المعاهدة المؤسسة للجماعة الاقتصادية الإفريقية.

وإذ نذكر بالكفاح البطولي الذي خاضته شعوبنا وبلداننا من أجل الاستقلال السياسي والكرامة الإنسانية والتحرر الاقتصادي.

وإذ نأخذ في الاعتبار أن منظمة الوحدة الإفريقية قد لعبت، منذ إنشائها دورًا حاسمًا في تحرير القارة وتأكيد الهوية المشتركة وعملية تحقيق وحدة قارتنا، كما هيأت إطارًا فريدًا لعملنا الجماعي في إفريقيا وفي علاقاتنا مع بقية العالم.

وإذ نعقد العزم على التصدير للتحديات المتعددة الجوانب التي تواجه قارتنا وشعوبنا على ضوء التغيرات الاجتماعية الاقتصادية والسياسية التي تجري في العالم.

وإذ نعرب عن اقتناعنا بالحاجة إلى التعجيل بعملية تنفيذ المعاهدة المؤسسة للجماعة الاقتصادية الإفريقية بغية تعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية في إفريقيا، والتحدي ـ بصورة أكثر فعالية ـ للتحديات التي تفرضها العولمة.

وإذا نسترشد برؤيتنا المشتركة لإفريقيا قوية ومتحدة وبالحاجة إلى بناء شراكة بين الحكومات وكافة فئات المجتمع المدني وخاصة النساء والشباب والقطاع الخاص بغية تعزيز التضامن والتلاحم بين شعوبنا.

وإذ ندرك أن ويلات النزاعات في إفريقيا تشكل عائقًا رئيسيًا أمام التنمية الاجتماعية الاقتصادية لقارتنا، وأن هناك حاجة إلى تعزيز السلام والأمن والاستقرار كشرط أساسي لتنفيذ برنامجنا الخاص بالتنمية والتكامل.

وإذا نعقد العزم على تعزيز وحماية حقوق الإنسان والشعوب ودعم المؤسسات والثقافة الديمقراطية وكفالة الحكم الرشيد وسيادة القانون.

وإذا نقعد العزم أيضًا على اتخاذ التدابير اللازمة لتقوية مؤسساتنا المشتركة ومنحها السلطات والموارد اللازمة لتمكينها من أداء صلاحياتها بصورة فعالة.

وإذ نذكر بالإعلان الذي اعتمدناه خلال الدورة الاستثنائية الرابعة لمؤتمرنا في سرت، الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى في ١٩٩٩/٩/٩ والذي قررنا بموجبه إنشاء اتحاد إفريقي طبقًا للأهداف النهائية لميثاق منظمتنا القارية والمعاهدة المؤسسة للجماعة الاقتصادية الإفريقية.

قد اتفقنا على ما يلي:

المادة الأول

التعريفات

في هذا القانون التأسيسي:

تعني كلمة (القانون) هذا القانون التأسيسي.

تعني كلمة (الجماعة) الجماعة الاقتصادية الإفريقية.

تعني كلمة (المؤتمر) مؤتمر رؤساء دول وحكومات الاتحاد.

تعني كلمة (الميثاق) ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية.

تعني كلمة (اللجنة) أمانة الاتحاد.،

تعمي كلمة (اللجنة) لجنة فنية متخصصة للاتحاد.

تعني كلمة (المجلس) المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي للاتحاد.

تعني كلمة (المحكمة) محكمة العدل للاتحاد.

تعني عبارة (المجلس التنفيذي) المجلس التنفيذي لوزراء الاتحاد.

تعني عبارة (الدولة العضو) الدولة العضو في الاتحاد.

تعني كلمة (المنظمة) منظمة الوحدة الإفريقية.

تعني كلمة (البرلمان) برلمان عموم إفريقيا التابع للاتحاد.

تعني كلمة (الاتحاد) الاتحاد الإفريقي الذي ينشأ بموجب هذا القانون التأسيسي.

المادة الثانية

التأسيس

يؤسس الاتحاد الإفريقي وفقًا لأحكام هذا القانون.

المادة الثالثة

الأهداف

تكون أهداف الاتحاد كما يلي:

أ. تحقيق وحدة وتضامن أكبر فيما بين البلدان والشعوب الإفريقية.

ب. الدفاع عن سيادة الدول الأعضاء ووحدة أراضيها واستقلالها.

ج. التعجيل بتكامل القارة السياسي والاجتماعي والاقتصادي.

د. تعزيز مواقف إفريقية موحدة حول المسائل ذات الاهتمام للقارة وشعوبها، والدفاع عنها.

هـ. تشجيع التعاون الدولي مع الأخذ في الاعتبار ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

و. تعزيز السلام والأمن والاستقرار في القارة.

ز. تعزيز المبادئ والمؤسسات الديمقراطية والمشاركة الشعبية والحكم الرشيد.

ح. تعزيز وحماية الإنسان والشعوب طبقًا للميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب والمواثيق الأخرى ذات الصلة بحقوق الإنسان والشعوب.

ط. تهيئة الظروف اللازمة التي تمكن القارة من لعب دورها المناسب في الاقتصاد العالمي والمفاوضات الدولية.

ي. تعزيز التنمية المستدامة على المستويات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وكذلك تكامل الاقتصاديات الإفريقية.

ك. تعزيز التعاون في جميع ميادين النشاط البشري لرفع مستوى معيشة الشعوب الإفريقية.

ل. تنسيق ومواءمة السياسات بين المجموعات الاقتصادية الإقليمية القائمة والمستقبلية من أجل التحقيق التدريجي لأهداف الاتحاد.

م. التعجيل بتنمية القارة عن طريق تعزيز البحث في كافة المجالات وخاصة مجالي العلم والتكنولوجيا.

ن. العمل مع الشركاء الدوليين ذوي الصلة للقضاء على الأوبئة التي يمكن الوقاية منها وتعزيز الصحة الجيدة في القارة.

المادة الرابعة

المبادئ

يعمل الاتحاد وفقًا للمبادئ التالية:

أ. مبدأ المساواة والترابط بين الدول الأعضاء في الاتحاد.

ب. احترام الحدود القائمة عند نيل الاستقلال.

ج. مشاركة الشعوب الإفريقية في أنشطة الاتحاد.

د. وضع سياسة دفاعية مشتركة للقارة الإفريقية.

هـ. تسوية الخلافات بين الدول الأعضاء في الاتحاد بوسائل مناسبة يقررها المؤتمر.

و. منع استخدام القوة أو التهديد باستخدامها بين الدول الأعضاء في الاتحاد.

ز. عدم تدخل أية دولة عضو في الشئون الداخلية لدولة أخرى.

ح. حق الاتحاد في التدخل في دولة عضو طبقًا لمقرر المؤتمر في ظل ظروف خطيرة متمثلة في جرائم الحرب والإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية.

ط. التعايش السلمي بين الدول الأعضاء في الاتحاد وحقها في العيش في سلام وأمن.

ي. حق الدول الأعضاء في طلب التدخل من الاتحاد لإعادة السلام والأمن.

ك. تعزيز الاعتماد على الذات في إطار الاتحاد.

ل. تعزيز المساواة بين الجنسين.

م. احترام المبادئ الديمقراطية وحقوق الإنسان وسيادة القانون والحكم الرشيد.

ن. تعزيز العدالة الاجتماعية لضمان تنمية اقتصادية متوازنة.

س. احترام قدسية الحياة البشرية وإدانة ورفض الإفلات من العقوبة والاغتيالات السياسية والأعمال الإرهابية والأنشطة التخريبية.

ع. إدانة ورفض التغييرات غير الدستورية للحكومات.

المادة الخامسة

أجهزة الاتحاد

١. تكون للاتحاد الأجهزة التالية:

أ. مؤتمر الاتحاد.

ب. المجلس التنفيذي.

ج. برلمان عموم إفريقيا.

د. محكمة العدل.

هـ. اللجنة.

و. لجنة الممثلين الدائمين.

ز. اللجان الفنية المتخصصة.

ح. المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي.

ط. المؤسسات المالية.

٢. أي أجهزة أخرى قد يقرر المؤتمر إنشاءها.

المادة السادسة

المؤتمر

١. يتألف المؤتمر من رؤساء الدول والحكومات أو ممثليهم المعتمدين حسب الأصول.

٢. يكون المؤتمر هو الجهاز الأعلى للاتحاد.

٣. يجتمع المؤتمر مرة في السنة على الأقل في دورة عادية وبناء على طلب أية دولة عضو وبموافقة أغلبية ثلثي الدول الأعضاء، يجتمع المؤتمر في دورة غير عادية.

٤. يتولى رئيس دولة أو حكومة يتم انتخابه بعد مشاورات بين الدول الأعضاء، رئاسة المؤتمر لمدة سنة واحدة.

المادة ٧/ قرارات المؤتمر

١- يتجه المؤتمر قراراته بالإجماع وأن تعذر ذلك فبموافقة أغلبية الدول الأعضاء في الاتحاد وغير أن البث في المسائل الإجرائية بما في ذلك معرفة ما إذا كانت مسألة ما إجرائية أم لا يتم بأغلبية بسيطة.

٢- يتكون النصاب القانوني رأس اجتماع للمؤتمر من كافة أعضاء الاتحاد.

مادة ٨

اللائحة الداخلية للمؤتمر

يعتمد المؤتمر اللائحة الداخلية الخاصة به.

مادة ٩

سلطات ومهام المؤتمر

١- يكون للمؤتمر المهام التالية:

(أ) تحديد الياسات المشتركة للاتحاد.

(ب) استلام وبحث التقارير والمتوصيات الصادرة عن الأجهزة الأخرى للاتحاد واتخاذ القرارات بشأنها.

(جـ) بحث طلبات الانضمام إلى عضوية الاتحاد.

(د) إنشاء أي جهاز للاتحاد.

(هـ) مراقبة تنفيذ سياسات وقرارات الاتحاد وضمان الالتزام بها من قبل جميع الدول الأعضاء.

(و) اعتماد ميزانية الاتحاد.

ز. إصدار توجيهات إلى المجلس التنفيذي حول إدارة النزاعات والحروب والحالات الطارئة الأخرى واستعادة السلام.

ح. تعيين قضاة محكمة العدل وإنهاء مهامهم.

ط. تعيين رئيس اللجنة أو نائبه أو نوابه وأعضاءه اللجنة وتحديد مهامهم ومدة ولايتهم.

٢. يجوز للمجس تفويض أي من سلطاته ومهامه لأي من أجهزة الاتحاد.

المادة العاشرة

المجلس التنفيذي

١. يتألف المجلس التنفيذي من وزراء الخارجية أو أي وزراء آخرين أو سلطات تعينها حكومات الدول الأعضاء.

٢. يجتمع المجلس التنفيذي مرتين في السنة على الأقل في دورتين عاديتين ويجتمع في دورة غير عادية بناء على طلب أية دولة عضو وبموافقة أغلبية ثلثي جميع الدول الأعضاء.

المادة الحادية عشرة

قرارات المجلس التنفيذي

١. يصدر المجلس التنفيذي قراراته بالإجماع وإن تعذر ذلك، فبموافقة أغلبية ثلثي الأعضاء غير أن البت في المسائل الإجرائية، بما في ذلك معرفة ما إذا كانت مسألة ما إجرائية أم لا، يتم بأغلبية بسيطة.

٢. يتكون النصاب القانوني من أغلبية ثلثي جميع أعضاء الاتحاد أي اجتماع من اجتماعات المجلس التنفيذي.

المادة الثانية عشرة

اللائحة الداخلية للمجلس التنفيذي

يعتمد المجلس التنفيذي اللائحة الداخلية الخاصة به.

المادة الثالثة عشرة

مهام المجلس التنفيذي.

١. يقوم المجلس التنفيذي بتنسيق واتخاذ القرارات حول السياسات في المجالات ذات الاهتمام المشترك بالنسبة الدول الأعضاء بما في ذلك ما يلي:

(أ) التجارة الخارجية.

(ب) الطاقة والصناعة والموارد المعدنية.

(ج) الغذاء والزراعة والثروة الحيوانية وإنتاج الماشية والغابات.

(د) الموارد المائية والري.

(ه) حماية البيئة والعمل الإنساني الاستجابة للكوارث الطبيعية والحد منها.

(و) النقل والمواصلات.

(ز) التأمين.

(ح) العليم، الثقافة، الصحة، وتنمية الموارد البشرية.

(ط) العلم والتكنولوجيا.

(ي) الجنسية والإقامة ومسائل الهجرة.

(ك) الضمان الاجتماعي بما في ذلك وضع سياسات رعاية الأم والطفل وكذلك السياسات المتعلقة بالمعوقين.

(ل) وضع نظام لمنح الأوسمة و الميداليات والجوائز الإفريقية.

٢. يكون المجلس التنفيذي مسئولاً أمام المؤتمر ويبحث المسائل التي تحال إليه ويراقب تنفيذ السياسات التي يضعها المؤتمر.

٣. يجوز للمجلس تفويض أي من مهامه وسلطاته الواردة في الفقرة الأولى من هذه المادة إلى اللجان الفنية المتخصصة التي تنشأ بموجب المادة ١٤ من هذا القانون.

المادة الرابعة عشرة

اللجان الفنية المتخصصة

الإنشاء والتشكيل

١. تنشأ اللجان الفنية المتخصصة التالية التي ستكون مسئولة أمام المجلس التنفيذي.

(أ) لجنة الاقتصاد الريفي والمسائل الزراعية.

(ب) لجنة الشئون النقدية والمالية.

(ج) لجنة التجارة والجمارك والهجرة.

(د) لجنة الصناعة والعلم والتكنولوجيا والطاقة والموارد الطبيعية والبيئة.

(ه) لجنة النقل والمواصلات والسياحة.

(و) لجنة الصحة والعمل والشئون الاجتماعية.

(ز) لجنة التعليم والثقافة والموارد البشرية.

٢. يجوز للمؤتمر أن يعيد تنظيم اللجان القائمة، أو يكون لجانًا جديدة إذا ما رأى ضرورة لذلك.

٣. تتكون اللجان الفنية المتخصصة من الوزراء أو كبار المسئولين المعنيين بالقطاعات التي تقع ضمن اختصاصاتهم.

المادة الخامسة عشرة

مهام اللجان الفنية المتخصصة

تضطلع كل لجنة ــ في حدود اختصاصها ــ بالمهام التالية:

(أ) إعداد مشاريع وبرامج الاتحاد وتقديمها إلى المجلس التنفيذي.

(ب) كفالة رصد ومتابعة وتقييم تنفيذ القرارات الصادرة عن أجهزة الاتحاد.

(ج) كفالة تنسيق ومواءمة مشاريع وبرامج الاتحاد.

(د) تقديم تقارير وتوصيات إلى المجلس التنفيذي سواء بمبادرتها الخاصة أو بناء على طلب المجلس التنفيذي بشأن تنفيذ أحكام هذا القانون.

(ه) القيام بأية مهام أخرى تكلف بها لغرض كفالة تنفيذ أحكام هذا القانون.

المادة السادسة عشرة

الاجتماعات

مع مراعاة التوجيهات التي قد يصدرها المجلس التنفيذي، تجتمع كل لجنة كلما سعت الضرورة إلى ذلك وتضع نظامها الداخلي الذي تعرضه على المجلس التنفيذي للموافقة عليه.

المادة السابعة عشرة

برلمان عموم إفريقيا

١. لضمان مشاركة كاملة لشعوب الإفريقية في تنمية وتكامل القارة اقتصاديًا، يتم إنشاء برلمان لعموم إفريقيا.

٢. يتم تحديد تشكيل برلمان عموم إفريقيا وسلطاته ومهامه وتنظيمه في بروتوكول خاص به.

المادة الثامنة عشرة

محكمة العدل

١. يتم إنشاء محكمة عدل تابعة للاتحاد.

٢. يتم تحديد النظام الأساسي لمحكمة العدل وتشكيلها ومهامها في بروتوكول خاص بها.

المادة التاسعة عشرة

المؤسسات المالية

يكون للاتحاد المؤسسات المالية التالية التي تحدد نظمها ولوائحها بروتوكولات خاصة بها:

(أ) المصرف المركزي الإفريقي.

(ب) صندوق النقد الإفريقي.

(ج) المصرف الإفريقي للاستثمار.

المادة العشرون

اللجنة

١. يتم إنشاء لجنة للاتحاد وتكون أمانة له.

٢. تتكون اللجنة من الرئيس ونائبه أو نوابه ومن أعضاء اللجنة ويساعدهم العدد اللازم من العاملين لتيسير مهام اللجنة.

٣. يحدد المؤتمر هيكل اللجنة ومهامها ونظمها.

المادة الحادية والعشرون

لجنة الممثلين الدائمين

١. يتم إنشاء لجنة الممثلين الدائمين وتتكون من الممثلين الدائمين لدى الاتحاد وغيرهم من مفوضي الدول الأعضاء.

٢. تكون لجنة الممثلين الدائمين مسئولة عن التحضير لأعمال المجلس التنفيذي وتعمل بناء على تعليمات المجلس ويجوز لها تشكيل لجان فرعية أو مجموعات عمل عند الاقتضاء.

المادة الثانية والعشرون

المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي

١. يعتبر المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي هيئة استشارية مكونة من مختلف المجموعات المهنية والاجتماعية للدول الأعضاء في الاتحاد.

٢. يحدد المؤتمر مهام المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي وسلطاته وتشكيله وتنظيمه.

المادة الثالثة والعشرون

فرض العقوبات

١. يحدد المؤتمر العقوبات المناسبة التي تفرض على أية دولة عضو تتخلف عن سداد مساهماتها في ميزانية الاتحاد على النحو التالية:

تحرم من حق التحدث في الاجتماعات والتصويت وتقديم مرشحين لأي منصب في الاتحاد أو الاستفادة من أنشطة أو التزامات الاتحاد.

٢. علاوة على ذلك يجوز أن تخضع أية دولة عضو لا تلتزم بقرارات وسياسات الاتحاد لعقوبات أخرى مثل حرمانها من إقامة روابط للنقل والاتصالات مع دول أعضاء أخرى أو أي إجراءات أخرى ذات طابع سياسي أو اقتصادي يحددها المؤتمر.

المادة الرابعة والعشرون

مقر الاتحاد

١. يكون مقر الاتحاد الإفريقي في أديس أبابا، جمهورية إثيوبيا الاتحادية الديمقراطية.

٢. يجوز إنشاء مكاتب أخرى للاتحاد الإفريقي يحددها المؤتمر بناء على توصية من المجلس التنفيذي.

المادة الخامسة والعشرون

لغات العمل

تكون لغات عمل الاتحاد وجميع المؤسسات التابعة له هي اللغات الإفريقية إذا أمكن والعربية والإنجليزية والفرنسية والبرتغالية.

المادة السادسة والعشرون

التفسير

تنظر المحكمة في المسائل المتعلقة بتفسير هذا القانون والتي تبرز عند تطبيقه أو تنفيذه وريثما يتم إنشاء المحكمة، فإن مثل هذه المسائل تحال إلى مؤتمر الاتحاد الذي يبت فيها بأغلبية الثلثين.

المادة السابعة والعشرون

التوقيع والتصديق والانضمام

١. يكون هذا القانون مفتوحًا للتوقيع والتصديق عليه من قبل الدول الأعضاء في منظمة الوحدة الإفريقية والانضمام إليه طبقًا للإجراءات الدستورية المتبعة في كل دولة.

٢. تودع وثائق التصديق لدى الأمين العام لمنظمة الوحدة الإفريقية.

٣. تقوم أية دولة عضو في منظمة الوحدة الإفريقية تنضم إلى هذا القانون بعد دخوله حيز التنفيذ، بإيداع وثائق الانضمام لدى رئيس اللجنة.

المادة الثامنة والعشرون

الدخول حيز التنفيذ

يدخل هذا القانون حيز التنفيذ بعد ثلاثين (٣٠) يومًا من قيام ثلثي الدول الأعضاء في منظمة الوحدة الإفريقية بإيداع وثائق التصديق عليه.

المادة التاسعة والعشرون

قبول العضوية

١. يجوز لأية دولة إفريقية ب عد دخول هذا القانون حيز التنفيذ، وفي أي وقت، أن تخطر رئيس اللجنة بنيتها في الانضمام إلى هذا القانون وقبول عضويتها في الاتحاد.

٢. يقوم رئيس اللجنة، عند استلام هذا الإخطار، بإرسال نسخ منه إلى جميع الدول الأعضاء وتتم عملية القبول بأغلبية بسيطة للدول الأعضاء ويحال قرار كل دولة عضو إلى رئيس اللجنة الذي يقوم، بدوره، عند استلام العدد المطلوب من الأصوات، بإبلاغ الدول المعنية بالقرار.

المادة الثلاثون

تعليق المشاركة

لا يسمح للحكومات التي تصل إلى السلطة بطرق غير دستورية بالمشاركة في أنشطة الاتحاد.

المادة الحادية والثلاثون

انتهاء العضوية

١. على أية دولة ترغب في التخلي عن العضوية أن تقدم إخطارًا كتابيًا بذلك إلى رئيس اللجنة الذي يقوم بإبلاغ الدول الأعضاء بالأمر وبعد مرور عام واحد من تاريخ انتهاء مثل هذا الإخطار، إذا لم يسحب، يتوقف تطبيق القانون فيما يتعلق بالدولة المعنية التي تنتهي عضويتها بالتالي في الاتحاد.

٢. خلال فترة السنة المشار إليها في الفقرة (١) من هذه المادة، تلتزم الدولة العضو الراغبة في الانسحاب من الاتحاد بأحكام هذا القانون وتظل مقيدة بتنفيذ التزاماتها المنصوص عليها في هذا القانون إلى يوم انسحابها.

المادة الثانية والثلاثون

التعديل والمراجعة

١. يجوز لأية دولة عضو تقديم مقترحات لتعديل أو مراجعة هذا القانون.

٢. تقدم المقترحات المتعلقة بالتعديل أو المراجعة إلى رئيس اللجنة الذي يقوم بدوره بإحالتها إلى الدول الأعضاء في غضون ثلاثين (٣٠) يومًا من استلامها.

٣. يقوم مؤتمر الاتحاد، بناء على توصية من المجلس التنفيذي، بدراسة هذه المقترحات في فترة زمنية مدتها عام بعد إخطار الدول الأعضاء طبقًا لأحكام الفقرة ٢ من هذه المادة.

٤. يتم إقرار التعديلات والمراجعة من جانب مؤتمر الاتحاد بالإجماع، أو بأغلبية الثلثين في حالة تعذر ذلك وتقدم إلى جميع الدول الأعضاء للتصديق عليها وفقًا للإجراءات الدستورية لكل دولة وتدخل حيز التنفيذ بعد مرور ثلاثين (٣٠) يومًا من إيداع وثائق التصديق لدى رئيس اللجنة من قبل ثلثي الدول الأعضاء.

المادة الثالثة والثلاثون

الترتيبات الانتقالية والأحكام النهائية

١. يحل هذا القانون محل ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية غير أن الميثاق يظل ساريًا لفترة انتقالية مدتها سنة واحدة أو لمدة أخرى يحددها المؤتمر بعد دخول هذا القانون حيز التنفيذ وذلك لتمكين منظمة الوحدة الإفريقية/ الجماعة الاقتصادية الإفريقية من اتخاذ التدابير اللازمة فيما يتعلق بتحويل أصولها وخصومها إلى الاتحاد أو إحالة جميع المسائل الأخرى ذات الصلة منه.

٢. تكون لأحكام هذا القانون الأسبقية على أي أحكام في المعاهدة المؤسسة للجماعة الاقتصادية الإفريقية لا تتفق معها أو تعارضها.

٣. فور دخول هذا القانون حيز التنفيذ، تتخذ جميع الإجراءات اللازمة لتنفيذ أحكامه وضمان إنشاء الأجهزة المنصوص عليها بموجبه وفقًا لأي توجيهات أو قرارات قد تعتمدها الأطراف في هذا الصدد خلال الفترة الانتقالية المذكورة أعلاه.

٤. وإلى أن يتم إنشاء اللجنة، تكون الأمانة العامة لمنظمة الوحدة الإفريقية هي الأمانة الانتقالية للاتحاد.

٥. إن هذا القانون الذي تم تحريره في أربعة (٤) نصوص أصلية باللغات العربية والإنجليزية والفرنسية والبرتغالية متساوية في الحجية، سيودع لدى الأمين العام لمنظمة الوحدة الإفريقية، وبعد دخول حيز التنفيذ لدى رئيس اللجنة الذي يقوم بنقل صورة موثقة طبق الأصل منه إلى حكومة كل دولة موقعة عليه، ويقوم كل من الأمين العام لمنظمة الوحدة الإفريقية ورئيس اللجنة بإبلاغ جميع الدول الموقعة عليه بتواريع إيداع وثائق التصديق أو الانضمام وبعد دخول هذا القانون حيز التنفيذ، يتم تسجيله لدى أمانة الأمم المتحدة.

إثباتًا لذلك، فقد قمنا باعتماد هذا القانون.

صدر في لومي، توجو، في اليوم الحادي عشر من شهر يوليو عام ٢٠٠٠

الملحق الرابع

الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا

المختصرات: أكتوبر ٢٠٠١

قانون النمو والفرص في إفريقيا	AGOA
الاتحاد الإفريقي	AU
المجموعة الاستشارية بشأن الأبحاث الزراعية الدولية	CGIAR
لجنة المساعدة الإنمائية	DAC
كل شيء ما عدا الأسلحة	EBA
اللجنة الاقتصادية لإفريقيا	ECA
المجموعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا	ECOWAS
منظمة الأغذية والزراعة	FAO
محفل الأبحاث الزراعية في إفريقيا	FARA
إجمالي الناتج المحلي	GDP
المرفق العالمي للبيئة	GEF
المبادرة العالمية للمرافق الصحية البيئية	GESI
نظام المعلومات الجغرافية	GIS
إجمالي الناتج القومي	GNP
نظام الأفضليات المعمم	GSP

البلدان الفقيرة المثقلة بالديون	HIPC
المحفل الدولي للاعتماد	IAF
تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	ICT
المساعدة الإنمائية الدولية	IDA
هدف التمنية الدولية	IDG
اللجنة الدولية الكهربائية الفنية	IEC
صندوق النقد الدولي	IMF
المنظمة الدولية للمعايير	ISO
المساعدة الإنمائية الخارجية	ODA
منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي	OECD
الشراكة العامة ــ الخاصة	PPP
ورقة استراتيجية لتخفيف حدة الفقر	PRSP
المنظمة الإقليمية للسياحة للجنوب الإفريقي	RETOSA
مجموعة تنمية الجنوب الإفريقي	SADC
الاتفاقية الخاصة بالحواجز الفنية أمام التجارة	TBT
الأمم المتحدة	UN
منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة	UNESCO
الولايات المتحدة	US
منظمة الصحة العالمية	WHD

المنظمة العالمية للملكية الفكرية WIPO

منظمة التجارة العالمية WTO

المحتويات

أولاً. مقدمة

ثانيًا. إفريقيا في عالم اليوم. بين الفقر والازدهار

- الإفقار التاريخي للقارة.
- إفريقيا والثورة العلمية.

ثالثًا: الإرادة السياسية الجديدة للقادة الإفريقيين

رابعًا: مناشدة لشعب إفريقيا

خامسًا. برنامج العمل: الاستراتيجية الخاصة بتحقيق تنمية مستدامة في القرن الحادي والعشرين.

أ. الشروط الخاصة بتنمية مستدامة.

(أ) (١) مبادرة السلام والأمن والحكم السياسي.

(١) مبادرة السلام والأمن.

(٢) الديمقراطية ومبادرة الإدارة السياسية.

(٣) مبادرة الإدارة الاقتصادية وإدارة المنشآت.

– المناهجة الإقليمية الفرعية والإقليمية للتنمية.

ب. الأولويات القطاعية.

(١) سد الثغرات في البنى التحتية.

(١) جميع قطاعات البنى التحتية.

(٢) سد القاسم الرقمي: الاستثمار في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

(٣) الطاقة.

(٤) النقل.

(٥) المياه والمرافق الصحية.

ب (٢) مبادرة تنمية الموارد البشرية (بما في ذلك عكس هجرة العقول).

(١) تخفيف حدة الفقر.

(٢) سد الثغرات في التعليم.

(٣) عكس هجرة العقول.

(٤) الصحة.

ب (٣) الزراعة.

ب (٤) مبادرة البيئة.

ب (٥) الثقافة.

ب (٦) خطط العلوم والتكنولوجيا.

ج – تعبئة الموارد.

ج (١) **مبادرة تدفقات رأس المال.**

(١) زيادة تعبئة الموارد المحلية.

(٢) تخفيف عبء الديون.

(٣) إصلاحات المساعدة الإنمائية الرسمية.

(٤) تدفقات رأس المال الخاص.

ج (٢) مبادرة طرق الوصول إلى الأسواق.

(١) تنويع الإنتاج.

(٢) الزراعة.

(٣) التعدي.

(٤) التصنيع.

(٥) السياحة.

(٦) الخدمات.

(٧) تشجيع القطاع الخاص.

(٨) ترويج الصادرات الإفريقية.

(٩) إزالة الحواجز غير التعريفية.

سادسًا: شراكة عالمية جديدة.

إقامة علاقة جديدة مع البلدان الصناعية والمنظمات متعددة الأطراف.

سابعًا: تنفيذ الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا.

- مشروعات.

(١) الزراعة.

(٢) تشجيع القطاع الخاص.

(٣) البنى التحتية والتكامل الإقليمي.

- تقييم الاحتياجات.
- آلية الإدارة للشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا.
- لجنة التنفيذ التابعة لرؤساء الدول.

ثامنًا. خاتمة

السيد/ أ. إيسي

الأمين العام،

منظمة الوحدة الإفريقية

ص. ب. ٣٢٤٣

أديس أبابا،

إثيوبيا

FAX 092511517844

عزيزي السيد/ إيسي

ترجمة الوثيقة الإطارية بشأن الشراكة

الجديدة لتنمية إفريقيا

أكتب إليكم ببالغ الارتياح لكي أبلغكم بأن الوثيقة الإطارية للشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا أصبحت أخيرًا جاهزة للترجمة إلى اللغات الرسمية الثالث الأخرى التي تستخدمها الدول الأعضاء في منظمة الوحدة الإفريقية.

ون جميع التغييرات التي وافقت عليها لجنة التنفيذ التابعة لرؤساء الدول والحكومات بشأن "الشراكة الجديدة" خلال اجتماعهم التدشيني في أبوجا، نيجيريا، في ٢٣ أكتوبر ٢٠٠١ قد تم تحليلها في الوثيقة، وإننا لنعرب عن تقديرنا البالغ لمساعدتكم في العمل على ترجمة هذه الوثيقة إلى اللغات الفرنسية والبرتغالية والعربية ونرفق هنا النص الإنجليزي الذي تمت الموافقة عليه، وذلك ل عناية سعادتكم.

أرجو أن تتقبلوا، السيد/ الأمين العام، فائق تقديري.

المخلص

البروفيسور وايزمان نكوهلو،

الرئيس

لجنة توجيه الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا

أولاً: مقدمة

١- إن هذه الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا هي تعهد من جانب القادة الإفريقيين يقوم على أساس رؤية مشتركة واعتقاد راسخ ومقتسم بأن عليهم واجبًا ملحًا للقضاء على الفقر ووضع بلدانهم، بصورة فردية وجماعية، في مسار من النمو المطرد والتنمية والمستدامة، والمشاركة في نفس الوقت بصورة ف عالة في الاقتصاد العالمي والمؤسسة السياسية ويتركز البرنامج على عزم الإفريقيين على تخليص أنفسهم والقارة من الضيق الناجم عن التخلف والإقصاء في عالم يتسم بالعولمة.

٢- إن الفقر والتخلف في إفريقيا يتباينان تباينًا شديدًا مع الازدهار في العالم المتقدم كما أن التهميش المستمر لإفريقيا في عملية العولمة والإقصاء الاجتماعي للغالبية الساحقة من شعوبها يشكلان تهديدًا خطيرًا للاستقرار العالمي.

٣- ومن الناحية التاريخية، فإنه منذ الانضمام إلى مؤسسات المجتمع الدولي قد ظلت ثنائية القرض والمساعدة يشكلان أساسًا لمنطق التنمية الإفريقية، فقد أدى القرض إلى ورطة الديون التي لا تزال موجودة، بدءًا من الأقساط وإعادة الجدولة بحيث تمثل عائقًا أمام نمو البلدان الإفريقية وقد تم الوصول إلى حدود هذا الخيار وفيما يختص بالعنصر الآخر من هذه الثنائية وهو المساعدة، فيمكننا أيضًا ملاحظة الانخفاض في المعونة الخاصة والحد الأعلى في المساعدة العامة مما يعتبر أقل من الهدف الذي تم تحديده في التسعينيات.

٤- هناك ٣٤٠ مليون شخص، أو نصف السكان في إفريقيا يعيشون على أقل من دولار أمريكي واحد في اليوم، وإن معدل الوفيات لدى الأطفال دون الخامسة من السن هو ١٤٠ في ١٠٠٠ وأن متوسط العمر المتوقف عند الولادة هو ٥٤ عامًا فقط وتتوفر لدى ٥٨ في المائة فقط من السكان طرق الحصول على المياه النقية ويبلغ معدل الأمية بالنسبة للأشخاص فوق سن ١٥ ما يعادل ٤١ في المائة وهناك ١٨ خط هاتف رئيسي فقط لكل ١٠٠٠ شخص في إفريقيا، بالمقارنة مع ١٤٦ بالنسبة للعالم ككل و ٥٦٧ للبلدان ذات الدخل العالي.

٥- تدعو الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا إلى عكس هذا الوضع الشاذ عن طريق تغيير العلاقة التي تعززه، وإن الإفريقيين لا يطلبون استمرار المزيد من التبعية عن طريق المعونات، ولا الحصول على الامتيازات الهامشية.

٦- وإننا على اقتناع بأن فرصة تاريخية تعرض نفسها لإنهاء كارثة التخلف التي تؤرّق إفريقيا وإن الموارد بما فيها رأس المال، والتكنولوجيا والمهارات البشرية، المطلوبة

لشن حرب شاملة على الفقر والتخلف، موجودة بوفرة، وهي في متناول أيدينا بالمطلوب من أجل حشد هذه الموارد واستخدامها بصورة سليمة، هو قيادة جريئة وواسعة التصور وملتزمة التزامًا حقيقيًا ببذل الجهود التنموية البشرية المستدامة والقضاء على الفقر، علاوة على شراكة عالمية جديدة تقوم على أساس مسئولية مقتسمة واهتمام متبادل.

٧- يعلن الإفريقيون في جميع أنحاء القارة، بأنهم لن يسمحوا لأنفسهم بعد الآن بأن يكونوا خاضعين للظروف وسوف نحدد مصيرنا ونطلب من بقية العالم أن يكمل جهودنا فهناك بالفعل علامات من التقدم والأمل، وإن الأنظمة الديمقراطية الملتزمة بحماية حقوق الإنسان والتنمية المرتكزة على المواطنين والاقتصاديات الموجهة نحو السوق، هي كلها آخذة في ازدياد، ولقد بدأت الشعوب الإفريقية في إبداء رفضها لقبول القيادات الاقتصادية والسياسية الهزيلة ومع ذلك فإن هذه التطورات غير متوازية وغير ملائمة وتحتاج إلى المزيد من التعجيل بها.

٨- إن الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا تتمثل في توحيد هذه المكاسب والتعجيل بها وإنها دعوة إلى إقامة علاقة جديدة من الشراكة بين إفريقيا والمجتمع الدولي، وبصفة خاصة البلدان المصنعة بدرجة عالية، من أجل تخطي فجوة التنمية التي اتسعت عبر قرون من العلاقات غير المتكافئة.

ثانيًا. إفريقيا في عالم اليوم: بين الفقر والازدهار:

٩- إن مكان إفريقيا في المجتمع العالمي يتم تحديده بأن القارة هي قاعدة موارد لا غنى عنها خدمت البشرية قاطبة للعديد والعديد من القرون.

١٠- يمكن تقسيم هذه المصادر إلى العناصر التالية:

- المركب الثري من الرواسب المعدنية والنفط والغاز، وحياتها النباتية وحيواناتها، وموئلها الطبيعي الواسع الذي لا يزال بكرًا والذي يهيئ الأساس للتعدين والزراعة والسياحة والتنمية الصناعية (العنصر الأول).

- الرئة البيئية التي توفرها الغابات الاستوائية في القارة، والوجود الأدنى من الانبعاثات والتدفقات الضارة بالبيئة – وهي منفعة عامة شاملة يستفيد منها كل الجنس البشري (العنصر الثاني).

- الموقع الخاصة بعلم الحاثة وعلم الآثار القديمة التي تحتوي على الدليل على تطور الأرض والحياة والأنواع البشرية، والموائل الطبيعية التي تحتوي على سلسلة واسعة من

الحياة النباتية وحيوانات المنطقة والأنواع الفريدة من الحيوانات والأماكن المفتوحة غير المأهولة والتي هي سمة من سمات القارة (العنصر الثالث).

- ثراء الثقافة الإفريقية وإسهامها في تنوع الثقافات للمجتمع العالمي (العنصر الرابع).

١١- إن العنصر الأول من هذه العناصر، العنصر الأول، هو الذي يألفه العالم على نحو أكثر والثاني، العنصر الثاني لم يسترع الانتباه إلا في الآونة الأخيرة فقط حيث بدأت البشرية في فهم الأهمية الحاسمة لمسألة البيئة، والثالث، العنصر الثالث يكتسب أهمية انطلاقًا من ذاته حيث يبرز كأمر ذي اهتمام ليس فقط بالنسبة لمجال ضيق من العلوم أو ذي اهتمام فقط بالنسبة للمتاحف والمحافظين عليها والرابع من هذه العناصر، العنصر الرابع، يمثل الروح الإبداعية للشعوب الإفريقية التي تظل في عدة وجوه غير مستقلة وغير مطورة بما فيه الكفاية.

١٢- إن لإفريقيا دورًا مهمًا للغاية ينبغي أن تلعبه فيما يتعلق بالمسألة الحاسمة لحماية البيئة وتشتمل الموارد الإفريقية على الغابات الاستوائية المطيرة، والمناخ الذي هو بالفعل خال من ثاني أكسيد الكربون فوق القارة، وقلة وجود التدفقات السامة في الأنهار والتربة التي تتفاعل مع المحيطين الأطلنطي والهندي والبحرين الأبيض المتوسط والأحمر إن الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا سوف تحتوي على استراتيجية لرعاية هذه الموارد واستخدامها لتنمية القارة الإفريقية، بينما تحتفظ بها في نفس الوقت للبشرية جمعاء.

١٣- من الواضح أنه ما لم تمنح المجتمعات في المنطقة المجاورة للغابات الاستوائية وسائل بديلة لكسب العيش، فإنها ستتعاون في تدمير الغابات وبما أن الحفاظ على هذه الأصول البيئية يندرج ضمن مصلحة البشرية، فإنه من الضروري أن توضع إفريقيا في مسار تنمية لا يعرض هذه الأصول إلى الخطر.

١٤- يدرك العلم الحديث أن إفريقيا هي مهد الجنس البشري وكجزء من عملية إعادة بناء الشخصية و الثقة بالنفس لدى شعوب إفريقيا، فمن الضروري أن يتم فهم وتقييم هذا الإسهام للوجود البشري، بواسطة الإفريقيين أنفسهم وينبغي أن يظل وضع إفريقيا كمولد للبشرية محل اعتزاز للعالم بأسره بوصفه الأصل لجميع شعوبها، وطبقًا لذلك يجب على الشراكة الجدية لتنمية إفريقيا أن تحافظ على هذا التراث المشترك وأن تستخدمه لبناء إدراك شامل للحاجة التاريخية إلى إنهاء التخلف والتهميش للقارة.

١٥- إن لإفريقيا أيضًا دورًا رئيسيًا ينبغي أن تلعبه في الحفاظ على الرابطة المتينة بين بني البشر والعالم الطبيعي وتميل التطورات التكنولوجية إلى التأكيد على دور بني البشر

كعامل للإنتاج يتنافسون على احتلال مكانهم في عملية الإنتاج مع وسائلهم المعاصرة أو المستقبلية إن الأماكن المفتوحة غير المأهولة، وحيواناتها وحياتها النباتية، والأصناف المتنوعة من الحيوانات التي تعتبر فريدة بالنسبة لإفريقيا، تهيئ فرصة للبشرية للاحتفاظ برابطتها مع الطبيعية.

١٦- لقد قدمت إفريقيا بالفعل إسهامًا هائلاً في الثقافة العالمية عن طريق الأدب والموسيقى والفنون المرئية والأشكال الثقافية الأخرى، ولكن إمكانياتها الحقيقية لا تزال غير مكتشفة بسبب اندماجها المحدود في الاقتصاد العالمي سوف يتمكن الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا سوف تمكن هذه الأخيرة من زيادة إسهامها لصالح العلم والثقافة والتكنولوجيا.

١٧- وفي هذه الألفية الجديدة حيث تبحث البشرية عن طريقة جديدة لبناء عالم أفضل، فمن المهم أن تحشد أوصاف هذه الخاصيات وقوى الإرادة البشرية لوضع القارة على أساس من الشراكة المتساوية للنهوض بالحضارة البشرية.

الإفقار التاريخي للقارة:

١٨- إن إفقار القارة الإفريقية قد تأكد بصورة رئيسية عن طريق التراث الاستعماري، والحرب الباردة ودواليب النظام الاقتصادي الدولي وجوانب الضعف وأوجه القصور في السياسات التي انتهجتها العديد من البلدان في عهد ما بعد الاستقلال.

١٩- ظلت إفريقيا مدمجة في الاقتصاد العالمي ــ لقرون ــ بصورة رئيسية كمورد للعمالة الرخيصة والمواد الخام وبالضرورة فقد كان هذا يعني استنزاف موارد إفريقيا بدلاً من الاستفادة منها لتنمية القارة وإن الحملة التي كانت في تلك الفترة ترمي لاستخدام المعادن والمواد الخام لتطوير الصناعات الإنتاجية وإيجاد قوى عاملة عالية المهارات لدعم النمو والتنمية، قد كانت مفقودة وعليه فإن إفريقيا تظل أفقر قارة على الرغم من أنها من أكثر المناطق الزاخرة بالثراء في العالم مواهب.

٢٠- وفي بلدان أخرى وفي قارات أخرى كان العكس هو الحال فقد كان هناك تسريب للثروة في شكل استثمارات، الشيء الذي أوجد قدرًا أكبر من الثروة عن طريق تصديق منتجات القيمة المضافة ولقد آن الأوان لتسخير الموارد الإفريقية لخلق ثروة لرفاهية شعوبها.

٢١- لقد خر بالاستعمار حتى الآن الهياكل والمؤسسات والقيم التقليدية أو جعلها خاضعة للاحتياجات الاقتصادية والسياسية للقوى الإمبريالية كما أنه قد أعاق تنمية طبقة من المقاولين بالإضافة على طبقة متوسطة تتوفر لديها المهارات والمقدرة الإدارية.

٢٢- وعند الاستقلال، كنت جميع الدول الجديدة تتميز من الناحية العملية بالنقص في عدد المهنيين المهرة وطبقة رأسمالية ضعيفة، مما نتج عنه ضعف في عملية التراكم، أو قد ورثت إفريقيا ما بعد الاستعمار دولاً ضعيفة واقتصاديات تتسم بالاختلال الوظيفي زادت من تفاقمها القيادة الضعيفة والفساد والحكم الرديء في العديد من البلدان وإن هذين العاملين الاثنين، إلى جانب الانقسامات التي سببتها الحرب الباردة، قد أعاق تطوير الحكومات المسئولة عبر القارة.

٢٣- لم تخول العديد من الحكومات الإفريقية شعوبها السلطة لكي تشرع في مبادرات التنمية لتحقيق إمكاناتها الخلاقة وتبقى اليوم الدولة الضعيفة عقبة رئيسية أمام التنمية المستدامة في عدد من البلدان وفي الواقع، فإن أحد التحديات الرئيسية أمام إفريقيا هو تعزيز المقدرة على الحكم وتطوير السياسات طويلة المدى وفي نفس الوقت، هناك أيضًا الحاجة الماسة لتنفيذ إصلاحات وبرامج بعيدة المدى في العديد من الدول الإفريقية.

٢٤- لقد هيأت البرامج التعديل الهيكلي للثمانينات حلاً جزئيًا فقد شجعت الإصلاحات التي كانت تميل إلى إزالة التحريفات الخطيرة في الأسعار ولكنها أولت اهتمامًا غير ملائم لتوفير الخدمات الاجتماعية ونتيجة لذلك، فقد تمكنت بلدان قليلة فقط من تحقيق نمو أعلى ومستدام وفقًا لهذه البرامج.

٢٥- وفي الواقع، فإن تجربة إفريقيا توضح أن معدل التراكم في فترة ما بعد الاستعمار لم يكن كافيًا لإعادة بناء المجتمعات في أعقاب التخلف الاستعماري، أو لدعم التحسن في مستوى المعيشة وقد كان لهذا عواقب وخيمة على العملية السياسية وأدى إلى المحسوبية والفساد المستمرين.

٢٦- ظل الأثر الصافي لهذه العمليات هو استمرار حلقة مفرغة يعزز فيهما الهبوط الاقتصادي والمقدرة المنخفضة والحكم الرديء، بعضها البعض، مما يؤكد بالتالي الدور السطحي والمتضائل لإفريقيا في الاقتصاد العالمي، ومن ثم فقد أصبحت إفريقيا، عبر القرون، هي القارة المهمشة.

٢٧- تسعى الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا إلى الاعتماد على إنجازات الماضي والاحتفال بها بالإضافة إلى عكس الدروس المستقاة من خلال التجربة الأليمة حتى يمكن إقامة

شراكة ذات مصداقية وقابلة للتنفيذ وفي القيام بذلك، فإن التحدث الماثل أمام شعوب وحكومات إفريقيا هو أن تفهم أن التنمية عملية تفويض للسلطة والاعتماد الذاتي وطبقًا لذلك، يجب على الإفريقيين أن لا يكونوا أوصياء للحراس الخيرين، بل يجب عليهم – بالأحرى- أن يكونوا هم المخططين للنهوض المستمر بأنفسهم.

إفريقيا والثورة العالمية:

٢٨- لقد دخل العالم الألفية في وسط اندلاع ثورة اقتصادية، ويمكن لهذه الثورة أن توفر كلاً من السياق والوسائل لتجديد حيوية إفريقيا، وفي حين أن العولمة قد زادت تكلفة قدرة إفريقيا على التنافس، فإننا نعتقد أن الفوائد الناجمة عن تكامل تتم إدارته بصورة فعالية، تقدم أفضل الإمكانات لازدهار اقتصادي في المستقبل وتخفيف حدة الفقر.

٢٩- لقد أصبحت الثورة الاقتصادية الحالية ممكنة جزئيًا، من خلال التطورات في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي خفضت من تكاليف الاتصالات وزادت من سرعتها في جميع أنحاء العالم، كما ألغت حواجز سابقة للزمان والمكان، وأثرت على جميع مجالات الحياة الاجتماعية والاقتصادية، كما جعلت من الممكن إدماج الأنظمة الوطنية للإنتاج والشئون المالية، حيث تجلت من خلال نمو دليلي في جدول تدفقات السلع والخدمات ورأس المال عبر الحدود.

٣٠- إن إدماج الأنظمة الوطنية للإنتاج قد جعل من الممكن "تشريح سلسلة القيمة" إلى عدد من عمليات التصنيع وإنتاج قطاع الخدمات وفي نفس الوقت، فإن التحركات المدعومة لرأس المال تعني أن المقترضين، سواء كانوا حكومات أو كيانات خاصة، يجب عليهم التنافس فيما بينهم من أجل رأس المال في الأسواق العالمية بدلاً من الأسواق الوطنية، إن هاتين العمليتين قد زادتا من التكاليف على تلك البلدان التي لا تتمكن من التنافس بصورة فعالة وقد تحملت إفريقيا إلى حد كبير هذه التكاليف بصورة غير متكافئة.

٣١- بينما لم تسلم أية بقعة في العالم من تأثيرات العولمة، فإن إسهامات مختلف المناطق والأمم قد اختلفت بصورة ملحوظة، وإن محرك أوجه التقدم الرئيسية هذه، يتمثل في الأمم ذات التصنيع العالي فخارج نطاق هذا الميدان، تلعب بلدان قليلة فقط في العالم النامي دورًا أساسيًا في الاقتصاد العالمي فالعديد من البلدان النامية، وخاصة في إفريقيا، تسهم بصورة غير فعالة، وبصفة رئيسية على أساس ما تزخر به موهباتها البيئية والخاصة بالموارد.

٣٢- وفي توزيع الفوائد، يبرز اختلال التوازن العالمي بصورة صارخة للغاية وعلاوة على ذلك، فقد ازدادت الفرصة لخلق الثروة أو توسيع نطاقها، واكتساب المعرفة والمهارات، وتحسين طرق الوصول إلى السلع والخدمات. وبإيجاز، لتحسين نوعية الحياة وفي بعض أنحاء العالم، فإن متابعة الانفتاح بدرجة أكبر للاقتصاد العالمي قد خلقت فرصًا للارتقاء بملايين الأشخاص من دائرة الفقر.

٣٣- ومن ناحية أخرى، فإن المزيد من الاندماج قد أدى أيضًا إلى زيادة تهميش تلك البلدان التي لا تتمكن من المنافسة بصورة فعالة وفي حالة عدم توفر قوانين عالمية عادلة ومنصفة، فقد زادت العولمة من مقدرة الأقوياء على تقديم مصالحهم على حساب الضعفاء، وبصفة خاصة في مجالات التجارة والشئون المالية والتكنولوجيا، كما أنها قد ضيقت المجال أمام البلدان النامية للتحكم في التنمية الخاصة بها، حيث إن النظام لا ينص على دفع تعويض للضعفاء وإن ظروف أولئك الذين تم تهميشهم في هذه العملية قد ازدادت سوءًا بالمعنى الحقيقي كما برز انشقاق بين الإدماج والإقصاء داخل الأمم وفيما بينها.

٣٤- إن عدم مقدرة إفريقيا على تسخير عملية العولمة مرده - جزئيًا- هو العوائق الهيكلية أمام النمو والتنمية في شكل تدفقات الموارد وشروط التجارة المناوئة، وفي نفس الوقت، فإننا ندرك أن الإخفاقات في القيادة السياسية والاقتصادية في العديد من البلدان الإفريقية تعوق تعبئة واستخدام الموارد النادرة بصورة فعالة في أنشطة المجالات الإنتاجية بغية اجتذاب وتسهيل الاستثمارات المحلية و الأجنبية.

٣٥- إن المستوى المنخفض للنشاط الاقتصادي يعني أن الوسائل اللازمة للإدخال الحقيقي للأموال الخاصة والتعرض إلى الخطر، غير متوفرة، والنتيجة هي حدوث مزيد من الهبوط في هذه الدائرة الذاتية الدوام، فإن مقدرة إفريقيا على المشاركة في عملية العولمة تضعف بصورة حادة مما يؤدي إلى م زيد من التهميش، وإن الاستقطاب المتزايد للثروة والفقر هو واحد من عدة عمليات صاحبت العولمة وهي تهدد استمراريتها.

٢٦- شهدت السنوات الأخيرة من القرن الماضي انهيارًا ماليًا خطيرًا في الكثير من بلدان العالم النامي، الأمر الذي لم يهدد استقرار النظام المالي العالمي فحسب، بل هدد أيضًا استقرار الاقتصاد العالمي ككل وقد تمثل أحد الآثار المباشرة للأزمة المالية في تفاقم المستويات الحالية للفقر الهيكلي العميق الذي يعيش فيه حوالي نصف سكان العالم على أقل من اثنين دولار أمريكي في اليوم، ويعيش الخميس (١/٥) منهم على أقل من دولار أمريكي واحد في اليوم.

٣٧- توجد هناك أيضًا عوامل أخرى تشكل أخطارًا بالغة طويلة المدى، وتشمل الزيادة السريعة في إعداد أولئك الذين يتم استبعادهم اجتماعيًا في مختلف أنحاء العالم، مما يسهم في عدم الاستقرار السياسي، والحروب الأهلية والنزاعات العسكرية من جهة، وفي نمط جديد من الهجرة الجماعية من وجهة أخرى، وإن توسيع نطاق الإنتاج الصناعي وتزايد الفقر يسهمان في التدهور البيئي لمحيطاتنا ومناخنا ونباتاتنا الطبيعية وإذا لم تتم معالجة هذه الأشياء؛ فإنها سوف تشرع في عمليات تفلت بصورة متزايدة عن سيطرة الحكومات في كل من البلدان المتقدمة والنامية.

٣٨- إن الوسائل الكفيلة بعكس هذا السيناريو الكئيب لا تزال بعيدة عن متناولنا، وإن تحسين مستوى المعيشة لأولئك المهمشين، تهيئ إمكانيات ضخمة لنمو الاقتصاد العالمي بأسره عن طريق خلق أسواق جديدة وعن طريق تسخير المقدرة الاقتصادية المتزايدة، وإن هذا سيجلب استقرارًا أكبر على الصعيد العالمي، مصحوبًا بشعور من الرفاهية الاقتصادية والاجتماعية.

٣٩- وعليه فإن حتمية التنمية لا تشكل تحديًا للشعور المعنوي فحسب، بل تعتبر في الواقع من الأمور الأساسية لاستمرارية عملية العولمة، ونحن نقر تمامًا بأن العولمة هي نتيجة لأوجه التقدم العلمي والتكنولوجي والتي قد فرضت السوق العديد منها وعلى الرغم من ذلك، فإن الحكومات، وبصفة خاصة تلك الموجودة في العالم المتقدم ــ قد لعبت، بالشراكة مع القطاع الخاص، دورًا مهمًا في صياغة شكلها وفحواها ومسارها.

٤٠- إن الحجة المقدمة لصالح دور السلطات الوطنية والمؤسسات الخاصة في توجيه برنامج العولمة عبر مسار مستدام تكون بالتالي فوائدها فيه منتشرة بصورة متساوية على نحو أكثر، تظل هي القوية، وتوضح التجربة أنه بالرغم من الفرص غير المتوازية التي هيأتها العولمة لبعض البلدان الفقيرة سابقًا، فليس هناك أي شيء ملازم للعملية يخفف بصورة تلقائية من حدة الفقر والظلم.

٤١- إن المطلوب هو التزام الحكومات والقطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني الأخرى، بالدمج الحقيقي لجميع الأمم في الاقتصاد العالمي والجهاز السياسي وهذا يتطلب الاعتراف بالترابط العالمي فيما يتعلق بالإنتاج والطلب، والقاعدة البيئية التي تدعم الكون، والهجرة عبر الحدود، وبنية مالية عالمية تكافئ الإدارة الاجتماعية ــ الاقتصادية الرشيدة، وحكمًا عالميًا يعترف بالشراكة فيما بين كافة الشعوب ونحن نعتقد أنه في مقدرة المجتمع الدولي أن يهيئ ظروفًا منصفة وعادلة يمكن فيها لإفريقيا أن تشارك بصورة فعالة في الاقتصاد العالمي والحياة السياسية العالمية.

ثالثًا: الإرادة السياسية الجديدة للقادة الإفريقيين:

٤٢- تدرك الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا أنه قد كانت هناك محاولات في السابق لوضع برامج تنمية على نطاق القارة ولمجموعة من الأسباب، داخلية وخارجية، بما فيها قيادات وملكيات مشكوك فيها من جانب الإفريقيين أنفسهم، فإن هذه المحاولات لم تكلل بالنجاح بيد أن هناك اليوم مجموعة جديدة من الظروف تساعد على التنفيذ العملي المتكامل.

٤٣- تزامنت المرحلة الجديدة من العولمة مع إعادة صياغة العلاقات الدولية في أعقاب الحرب الباردة ويرتبط هذا ببروز مفاهيم جديدة للأمن والاهتمام الذاتي، تشمل الحق في التنمية والقضاء على الفقر ولقد تمت إعادة تعريف الديمقراطية وشرعية الدولة بما يتضمن الحكومة الخاضعة للمساءلة وثقافة حقوق الإنسان والمشاركة الشعبية كعناصر مركزية.

٤٤- ومن الأهمية بمكان أن أعداد القادة الإفريقيين المنتخبين بصورة ديمقراطية هو في ازدياد، وقد أعلنوا من خلال أعمالهم، أن آمال شعوب إفريقيا في حياة أفضل لا يمكن أن تترك بعد الآن لشهامة الآخرين.

٤٥- وتنتشر الآن الديمقراطية في جميع أنحاء القارة يدعمها الاتحاد الإفريقي الذي أبدى عزمًا جديدًا على معالجة النزاعات، وانتقادًا لأي انحراف عن المبادئ، ويتم تعزيز هذه الجهود بواسطة أصوات في المجتمع المدني، بما في ذلك اتحادات المرأة والشباب ووسائل الإعلام المستقلة، وبالإضافة إلى ذلك فإن الحكومات الإفريقية هي أكثر تصميمًا بدرجة كبيرة فيما يتعلق بالأهداف الإقليمية والقارية للتعاون والتكامل الاقتصاديين، وهذا يعمل على تعزيز مكاسب التحول الاقتصادي وعلى دعم فوائد الترابط المتبادل.

٤٦- إن الظروف المتغيرة في إفريقيا قد تم إدراكها بالفعل من جانب الحكومات في جميع أنحاء العالم، كما أن إعلان الأمم المتحدة للألفية، الذي تم إقراره في سبتمبر ٢٠٠٠ يؤكد استعداد المجتمع العالمي لدعم جهود إفريقيا لمعالجة التخلف والتهميش في القارة ويؤكد الإعلان مساندة عملية منع النزاعات وتهيئة الظروف للاستقرار والديمقراطية في القارة، علاوة على التحديات الرئيسية للقضاء على الفقر والمرض ويشير الإعلان أيضًا إلى التزام المجتمع العالمي بتعزيز تدفقات الموارد على إفريقيا عن طريق تحسين المعونات والتجارة وعلاقات الديون بين إفريقيا وبقية العالم، وعن طريق زيادة تدفقات رأس المال الخاص على القارة ومن المهم الآن ترجمة هذه الالتزامات إلى واقع.

٤٧- تتمركز الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا حول الملكية والإدارة الإفريقية ومن خلال هذا البرنامج يضع القادرة الإفريقيون خطة لتجديد القارة وتقوم الخطة على أساس

الأولويات الوطنية والإقليمية وخطط التنمية التي جيب إعدادها عن طريق العمليات القائمة على المشاركة والتي تشمل المواطنين، وإننا نعتقد أنه بينما يستمد القادة الإفريقيون صلاحياتهم من مواطنيهم، يتمثل دورهم في توضيح هذه الخطط علاوة على قيادة عمليات التنفيذ نيابة عن مواطنيهم.

٤٨- إن البرنامج هو إطار جديد للتفاعل مع بقية العالم، بما في ذلك البلدان الصناعية والمنظمات متعددة الأطراف وهو يقوم على أساس الخطة التي وضعتها الشعوب الإفريقية عن طريق مبادراتها الخاصة بها وبمحض إرادتها، للعمل على تحديد مصيرها الخاص بها.

٤٩- وبغية تحقيق هذه الأهداف يتولى القادة الإفريقيون مسئولية مشتركة فيما يختص بالتالية:

- تعزيز الآليات الخاصة بمنع النزاعات وإدارتها وتسويتها على الأصعدة الإقليمية الفرعية والقارية، وضمان استخدام هذه الآليات لإعادة السلام وحفظه.

- تعزيز وحماية الديمقراطية وحقوق الإنسان في بلدانهم ومناطقهم عن طريق وضع معايير واضحة للمساءلة والشفافية والحكم القائم على المشاركة على الصعيدين الوطني ودون الوطني.

- استعادة الاستقرار الاقتصادي الكلي والحفاظ عليه، وخاصة عن طريق وضع معايير وأهداف ملائمة للسياسات المالية والنقدية، وإدخال أطر مؤسسية ملائمة لتحقيق هذه المعايير.

- إنشاء أطر قانونية وتنظيمية شفافة للأسواق المالية ومراجعة حسابات الشركات الخاصة والقطاع العام.

- إحياء وتوسيع عملية توفير التعليم والتدريب الفني والخدمات الصحية، مع إيلاء أولوية قصوى لمعالجة فيروس العوز المناعي البشري/ الإيدز والملاريا والأمراض المعدية الأخرى.

- دعم دور المرأة في التنمية الاجتماعية والاقتصادية عن طريق تعزيز مقدرتها في ميادين التعليم والتدريب، وعن طريق تنمية الأنشطة المدّرة للدخل من خلال تسهيل طرق الوصول إلى الاقتراض، وعن طريق تأكيد مشاركتهن في الحياة السياسية والاقتصادية للبلدان الإفريقية.

– بناء قدرات الدول في إفريقيا على وضع وتعزيز الإطار القانوني، علاوة على الحفاظ على القانون والنظام.

– تشجيع تنمية البنى التحتية والزراعة وتنويعها بحيث تشمل صناعات ومنتجات زراعية لتخدم كلاً من الأسواق المحلية والتصديرية.

رابعًا: مناشدة موجهة إلى شعوب إفريقيا:

٥٠– إن مشروع النهضة الإفريقية، الذي ينبغي أن يسمح لقارتنا التي عانت من النهب والسلب لعدة قرون، بأن تتبوأ مكانها الصحيح في العالم، يعتمد على بناء اقتصاد قوي وتنافسي في وقت ينتقل فيه العالم نحو المزيد من تحرير التجارة المنافسة.

٥١– إن الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا سوف تصبح ناجحة فقط إذا ما امتلكتها الشعوب الإفريقية متحدة في تنوعها.

٥٢– إن إفريقيا، وهي تعاني من الفقر جراء العبودية والفساد وسوء الإدارة الاقتصادية، تنطلق في وضع صعب، بيد أنه إذا ما تم تسخير واستخدام مواردها الطبيعية والبشرية الضخمة بصورة سليمة، فيمكن أن يقود هذا إلى نمو منصف ومستدام للقارة علاوة على تعزيز دمجها السريع في الاقتصاد العالمي.

٥٣– ولهذا السبب، يجب على شعوبنا، على الرغم من الصعاب الحالية، أن تستعيد الثقة في عبقريتها ومقدرتها على مواجهة العوائق وأن تشارك في بناء إفريقيا الجديدة، وإن المبادرة الحالية هي تعبير عن التزام القادة الإفريقيين بترجمة الإرادة الشعبية العميقة إلى عمل ملموس.

٥٤– غير أن الكفاح الذي سيشنونه لن يحالفه النجاح إلا إذا كانت شعوبنا هي سيدة مصيرها الخاص بها.

٥٥– ولهذا السبب فإن القادة السياسيين في القارة يناشدون جميع شعوب إفريقيا، بكل تنوعاتها لكي تدرك خطورة الوضع والحاجة إلى تعبئة أنفسها بغية وضع نهاية للمزيد من التهميش للقارة وضمان تنميتها عن طريق سد الفجوة بين إفريقيا والبلدان المتقدمة.

٥٦– وعليه فإننا نطلب من الشعوب الإفريقية أن تقبل التحدي المتمثل في التعبئة دعمًا لتنفيذ هذه المبادة عن طريق إقامة هياكل للتنظيم والتعبئة والعمل، على جميع الأصعدة.

٥٧– يدرك قادة القارة أن العبقرية الحقيقية لأي شعب "تقاس بمقدرته على التفكير الجريء الواسع التصور، والتصميم على عدم تنميته.

٥٨- ويجب علينا أن لا نتوانى في تنفيذ هذا البرنامج الطموح لبناء اقتصاديات سليمة ومرنة، ومجتمعات ديمقراطية، وفي هذا الصدد فإن القادة الإفريقيين لعلي اقتناع بأن إفريقيا، وهي قارة استمت عملية تنميتها ببدايات خاطئة وإخفاقات، سوف تنجح مع هذه المبادرة.

خامسا: برنامج العمل: الاستراتيجية الخاصة بتحقيق تنمية مستدامة في القرن الحادي والعشرين:

٥٩- إن الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا تختلف في منهاجها واستراتيجيتها عن جميع الخطط والمبادرات السابقة دعمًا لتنمية إفريقيا، على الرغم من أن المشاكل التي يتعين معالجتها تبقى إلى حد كبير، هي نفس المشاكل.

٦٠- إن الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا يتم تصورها على أنها رؤية طويلة المدى لبرنامج تنمية تملكه وتقوده إفريقيا.

٦١- يشتمل برنامج العمل على الأولويات القصوى التي تمت هيكلتها بنفس الطريق الخاصة بالاستراتيجية التي تم تحديدها، ويمكن مراجعة هذه الأولويات من حين لآخر بواسطة لجنة التنفيذ التابعة لرؤساء الدول، ويغطي البرنامج الأمور التي تدعو الحاجة إلى القيام بها على المدى القصير رغم اتساع مجال الأعمال التي يتعين القيام بها.

٦٢- على الرغم من تصور التمويل طويل المدى وفقًا للمبادرة، فإن المشروعات يمكن بالتالي التعجيل بها للمساعدة في القضاء على الفقر في إفريقيا ووضع البلدان الإفريقية، منفردة وجماعية، في مسار من النمو المطرد والتنمية المستدامة، ومن ثم وقف تهميش إفريقيا في عملية العولمة.

٦٣- على الرغم من أن هناك أولويات عاجلة أخرى، فإن تلك التي تم اختيارها هنا ستكون بمثابة عامل حفاز للتدخل في مجالات الأولوية الأخرى في المستقبل.

٦٤- بينما تعتبر معدلات النمو مهمة، فهي ليست كافية في حد ذاتها لتمكين البلدان الإفريقية من تحقيق الهدف الرامي إلى تخفيف حدة الفقر، وعليه؛ فإن التحدي بالنسبة لإفريقيا هو تطوير المقدرة على دعم النمو في المراحل المطلوبة لتحقيق عملية تخفيف حدة الفقر والتنمية المستدامة وهذا بدوره يتوقف على عوامل أخرى مثل البنى التحتية، وتراكم رأس المال ورأس المال البشري، والمؤسسات والتنوع الهيكلي والقدرة التنافسية والصحة والإدارة الجيدة للبيئة.

٦٥- إن هدف الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا هو توفير قوة دافعة لتنمية إفريقيا عن طريق سد الثغرات الموجودة حاليًا في قطاعات الأولوية بغية تمكين القارة من اللحاق بالأجزاء المتقدمة من العالم.

٦٦- إن الرؤية الجديدة طويلة المدى سوف تتطلب استثمارًا ضخمًا وكبيرًا لسد الثغرات الموجودة حاليًا، وإن التحدي الماثل أمام إفريقيا هو أن تتمكن من حشد التمويل المطلوب وفقًا لأفضل الشروط الممكنة، وعليه فإننا ندعو شركاءنا في التنمية إلى المساعدة في هذا المسعى.

٦٧- **الأهداف طويلة المدى:**

القضاء على الفقر في إفريقيا ووضع البلدان الإفريقية، منفردة وجماعية، في مسار من النمو المطرد والتنمية المستدامة، ومن ثم وقف تهميش إفريقيا في عملية العولمة.

تعزيز دور المرأة في جميع الأنشطة.

٦٨- **الأهداف:**

تحقق ودعم معدل نمو يزيد على ٧ في المائة في العام لمتوسط إجمالي الناتج المحلي بخصوص الـ ١٥ سنة القادمة.

ضمان تحقيق القارة لأهداف التنمية الدولية المتفق عليها، والمتمثلة في:

- تخفيض نسبة الأشخاص الذين يعيشون في فقر مدقع، إلى النصف فيما بين ١٩٩٠ و ٢٠١٥.
- تسجيل جميع الأطفال الذين هم في سن الدراسة في المدارس الأولية بحلول عام ٢٠١٥.
- إحراز تقدم نحو تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة عن طريق القضاء على التفاوت بين الجنسين في التسجيل للتعليم الأولى والثانوي بحلول عام ٢٠٠٥.
- خفض نسب معدلات الوفيات لدى الأطفال بنسبة الثلثين بين عام ١٩٩٠ وعام ٢٠١٥.
- خفض نسب معدلات الوفيات عند الولادة بنسبة ثلاث أرباع بين عام ١٩٩٠ و عام ٢٠١٥.

- توفير سبيل الوصول إلى جميع أولئك الذين يحتاجون إلى خدمات الصحة الإنجابية بحلول عام ٢٠١٥.

- تنفيذ استراتيجيات وطنية لتنمية مستدامة بحلول عام ٢٠٠٥ بغية عكس الخسائر في الموارد البيئية بحلول عام ٢٠١٥.

٦٩- تكون للاستراتيجية النتائج المتوقعة التالية:

- نمو وتنمية اقتصادية وعمالة متزايدة.

- تخفيف حدة الفقر والحد من الظلم.

- تنويع الأنشطة الإنتاجية وتعزيز القدرة التنافسية الدولة وزيادة حجم الصادرات.

- زيادة التكامل الإفريقي.

٧٠- إدراكًا أنه ما لم يتم عمل شيء جيد وجذري، فإن إفريقيا لن تحقق أهداف التنمية الدولية وال ٧ في المائة سنويًا من معدل النمو في إجمالي الناتج المحلي، فإن رؤساء الدول الإفريقيين يتقرحون البرنامج الموصوف أدناه ويرتكز هذا البرنامج على مواضيع رئيسية وهو مدعوم عمل تفصيلية.



أ- شروط لتحقيق تنمية مستدامة:

أ- (١) مبادرات السلام والأمن والديمقراطية والإدارة السياسية

٧١- تعلم القادرة الإفريقيون من تجاربهم الخاصة أن السلام والأمن والديمقراطية والحكم الرشيد وحقوق الإنسان والإدارة الاقتصادية السليمة هي شروط لازمة لتحقيق تنمية مستدامة. وهم يتعهدون بالعمل، فرادى وجماعات على تعزيز هذه المبادئ في بلداتهم ومناطقهم الفرعية وفي القارة.

(١) مبادرة السلام والأمن:

٧٢- تتكون مبادرة السلام والأمن من ثلاثة عناصر هي:

- تعزيز الظروف طويلة المدى المواتية للتنمية والأمن.

- بناء قدرة المؤسسات الإفريقية للإنذار المدرك، علاوة على دعم مقدرة المؤسسات الإفريقية على منع النزاعات وإدارتها وتسويتها.

- إضفاء الصفة المؤسسية على الالتزام بالقيم الجوهرية للشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا وذلك عن طريق القيادة.

٧٣- إن الشروط طويلة المدى الكفيلة بالسلام والأمن في إفريقيا تتطلب تدابير سياسية لمعالجة مواطن الضعف السياسية والاجتماعية التي ترتكز عليها النزاعات. وتتم معالجة هذه الأمور بواسطة مبادرة الإدارة السياسية والاقتصادية ومبادرات تدفقات رأس المال وطرق الوصول إلى الأسواق ومبادرة التنمية البشرية.

٧٤- إن الجهود الرامية إلى بناء قدرات إفريقيا على إدارة كافة جوانب النزاع يجب أن تركز على الوسائل اللازمة لتعزيز المؤسسات الإقليمية والإقليمية الفرعية القائمة حاليًا، وبصفة خاصة في أربعة مجالات رئيسية:

- منع النزاعات وإدارتها وتسويتها.

صنع السلام وحفظ السلام وتعزيز السلام.

المصالحة وإعادة التأهيل وإعادة البناء فيما بعد النزاعات.

- مكافحة الانتشار غير المشروع للأسلحة الصغيرة والخفيفة والألغام الأرضية.

٧٥- ستنتظر قيادة الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا خلال ستة أشهر من إنشائها، في أمر الشروع في اتخاذ التدابير المفصلة، والمرفقة بتكلفتها اللازمة في كل من المجالات الأربعة المذكورة أعلاه، وسوف تشمل العملية أيضًا على الإجراءات المطلوبة من جانب الشركاء، وطبيعة ومصادر تمويل هذه الأنشطة.

٧٦- إن محفل رؤساء الدول المزمع إنشاؤها سيعمل كبرنامج لقيادة الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا للسعي إلى دعم مقدرة المؤسسات الإفريقية على تعزيز السلام والأمن في القارة، واقتسام التجارب وتعبئة العمل الجماعي، وسيضمن المحفل الوفاء بالمبادئ والالتزامات المفهومة ضمنيًا في المبادرة.

٧٧- وإدراكًا منهم لذلك المتطلب يجب على الإفريقيين خلال بذل كافة الجهود لإيجاد حل دائم للنزاعات القائمة حاليًا، وتعزيز أمنهم الداخلي وتدعيم السلام فيما بين البلدان.

٧٨- قرر الاتحاد الإفريقي خلال مؤتمر قمة لوساكا، اتخاذ تدابير صارمة لتنشيط الأجهزة المسئولة عن منع النزاعات وتسويتها.

٧٩- من المعترف به عمومًا أن التنمية يستحيل تحقيقها في غياب الديمقراطية الحقيقية، واحترام حقوق الإنسان والسلام والحكم الرشيد، ومع وجود الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا تتعهد إفريقيا باحترام المعايير العالمية للديمقراطية التي تشتمل عناصرها الجوهرية على التعددية السياسية التي تسمح بوجود العديد من الأحزاب السياسية والاتحادات العمالية وتنظيم انتخابات عادلة وصريحة وديمقراطية يتم تنظيمها بصورة دورية لتمكين الجماهير من اختيار قادتها بطريقة حرة.

٨٠- إن الغرض من مبادرة الديمقراطية والحكم السياسي هو المساهمة في تعزيز الإطار السياسي والإدارة للبلدان المشاركة، تمشيًا مع مبادئ الديمقراطية والشفافية والمساءلة والنزاهة واحترام حقوق الإنسان وتعزيز سيادة القانون، فهي مدعومة بواسطة مبادرة الإدارة الاقتصادية التي تؤيدها والتي تشترك في السمات الرئيسية. وسوف تسهم هذه المبادرة معًا في تسخير طاقات القارة من أجل التنمية والقضاء على الفقر.

٨١- تتكون المبادرة من العناصر التالية:

- سلسلة من الالتزامات بواسطة البلدان المشاركة باستحداث أو تعزيز عمليات وممارسات الحكم الأساسي.

- تعهد من جانب البلدان المشاركة بلعب دور طليعي في دعم المبادرات التي تجشع الحكم الرشيد.

- إضفاء الصبغة المؤسسية على الالتزامات عن طريق قيادة الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا لضمان الالتزام بالقيم الجوهرية للمبادرة.

٨٢- ستتولى دول الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا أيضًا التعهد بسلسلة من الالتزامات من أجل تلبية المعايير الأساسية للحكم الرشيد والسلوك الديمقراطي بينما تقدم في نفس الوقت، الدعم لبعضها البعض، وسيتم دعم الدول المشاركة في القيام بمثل هذه الإصلاحات المؤسسية المرغوب فيها حيثما لزم الأمر، وخلال ستة أشهر من إضفاء المؤسسية عليها فإن قيادة الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا سوف تحدد توصيات بشأن الوسائل الملائمة للتشخيص والتقييم دعمًا للالتزام بالأهداف المشتركة للحكم الرشيد. علاوة على تحديد أوجه الضعف المؤسسية والبحث عن الموارد والخبرة الفنية لمعالجة أوجه الضعف هذه.

٨٣- وبغية تعزيز الإدارة السياسية وبناء القدرات للوفاء بهذه الالتزامات، فإن قيادة الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا ستتولى القيام بعملية من المبادرات المستهدفة لبناء القدرات، وسوف تركز هذه الإصلاحات المؤسسية على ما يلي:

- لخدمات الإدارية والمدنية.

- تعزيز الإشراف البرلماني.

- تعزيز عملية صنع القرار القائمة على المشاركة.

- إقرار تدابير فعالة لمحاربة الفساد والاختلاس.

- القيام بإصلاحات قضائية.

٨٤- تتولى البلدان المشاركة في المبادرة القيام بدور قيادي في دعم وبناء المؤسسات والمبادرات التي تحمل هذه الالتزامات. كما أنها ستكرس جهودها لإيجاد وتعزيز الهياكل الوطنية والإقليمية الفرعية والقارية التي تدعم الحكم الرشيد.

٨٥- سيعمل محفل رؤساء الدول بشأن الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيان كآلية تقوم من خلالها قيادة "هذه الشراكة" بالرصد والتقييم الدوري للتقدم الذي تحرزه البلدان الإفريقية في الوفاء بالتزاماتها من أجل تحقيق الحكم الرشيد والإصلاحات الاجتماعية، وسيهيئ المحفل أيضًا برنامجًا للبلدان لاقتسام التجارب بغية تعزيز الحكم الرشيد والممارسات الديمقراطية.

(٢) مبادرة الإدارة الاقتصادية وإدارة المنشآت:

٨٦- إن بناء القدرات للدولة هو جانب حاسم لتهيئة الظروف الكفيلة بتحقيق التنمية. وتلعب الدولة دورًا رئيسيًا في تعزيز النمو والتنمية الاقتصاديين، وفي تنفيذ برامج تخفيف حدة الفقر، بيد أن الواقع هو أن الكثير من الحكومات تفتقر إلى المقدرة على إنجاز هذا الدور، ونتيجة لذلك، فإن الكثير من البلدان تفتقر إلى الإطار التوجيهية والتنظيمية اللازمة للنمو الذي يقوده القطاع الخاص، كما أنها تفتقر أيضًا إلى القدرة على تنفيذ البرامج حتى عندما يكون التمويل متوفرًا.

٨٧- ولهذا السبب، ينبغي إيلاء بناء القدرات المستهدفة أولوية قصوى، ويجب أن يسبق البرامج في كل مجال للتقييم للقدرات، يتبعه توفير الدعم الملائم.

٨٨- **الهدف:** القيام، في جميع أنحاء البلدان المشاركة بتشجيع مجموعة من البرامج المحددة والمرفقة بجدول زمني ترمي إلى تعزيز نوعية الإدارة الاقتصادية والمالية العامة علاوة على إدارة المنشآت.

٨٩- **الإجراءات:** سيتم تكليف فريق عمل من وزارات المالية والبنوك المركزية باستعراض ممارسات الإدارة الاقتصادية وإدارة المنشآت في مختلف البلدان والأقاليم، وتقديم توصيات بشأن المعايير ومدونات الممارسات الجيدة الملائمة لدراستها بواسطة لجنة التنفيذ التابعة لرؤساء الدول خلال ستة أشهر.

- سوف تحيل لجنة التنفيذ توصياتها إلى الدول الإفريقية لتنفيذها.

- ستتولى لجنة لتنفيذ أولوية قصوى لإدارة المالية العامة وستضع لبلدان برنامجًا لتحسين الإدارة المالية العامة، كما سيتم أيضًا تحديد الأهداف وآليات التقييم.

- ستقوم لجنة التنفيذ التابعة لرؤساء الدول بتعبئة الموارد لبناء القدرات بغية تمكين جميع البلدان من الالتزام بالحد الأدنى من المعايير ومدونات السلوك المتفق عليها بصورة متبادلة.

المناهج الإقليمية الفرعية والإقليمية للتنمية:

٩٠- إن معظم البلدان الإفريقية صغيرة من حيث تعداد السكان ودخل الفرد، ونتيجة للأسواق المحدودة فإنها لا تقدم عائدات جذابة للمستثمرين المحتملين، بينما يعاني التقدم في تنويع الإنتاج والصادرات، ن الإعاقة، وهذا يقلل من الاستثمار في البنى التحتية الأساسية التي تعتمد على وفورات الحجم لضمان القابلية للاستمرار.

٩١- إن هذه الظروف الاقتصادية تشير إلى حاجة لبلدان الإفريقية لتجميع مواردها وتعزيز التنمية الإقليمية والتكامل الاقتصادي في القارة، بغية تحسين القدرة التنافسية الدولية، وعليه، يجب تعزيز التجمعات الاقتصادية الإقليمية الفرعية الخمسة في القارة.

٩٢- تركز الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا على توفير السلع العامة الإقليمية الأساسية (مثل النقل، والطاقة والمياه وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والقضاء على المرض وحفظ البيئة وتوفير قدرات الأبحاث الإقليمية)، علاوة على تعزيز التجارة والاستثمارات داخل البلدان الإفريقية وسيكون التركز على ترشيد الإطار المؤسسي للتكامل الاقتصادي عن طريق تحديد المشروعات المشتركة التي تتماشى مع البرامج المتكاملة للبلاد والتنمية الإقليمية وعلى مواءمة السياسات والممارسات في مجالي الاقتصاد والاستثمار، وهناك حاجة إلى تنسيق سياسات القطاع الوطني والرصد الفعال للمقررات الإقليمية.

٩٣- ستولى الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا أولوية لبناء القدرات بغية تعزيز فعالية الهياكل الإقليمية القائمة وترشيد المنظمات الإقليمية الموجودة. ويجب على بنك التنمية الإفريقي أن يلعب دورًا قياديًا في تمويل الدراسات والبرامج والمشروعات الإقليمية.

٩٤- تشتمل القطاعات التي يغطيها البرنامج الحالي على مجالات الأولوية التالية:

- البنى التحتية وبصفة خاصة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والطاقة.
- الموارد البشرية بما في ذلك التعليم وتنمية المهارات وعكس هجرة العقول.
- الصحة.
- الزراعة.
- طرق وصول الصادرات الإفريقية إلى أسواق البلدان المتقدمة.

٩٥- غير أن الهدف بالنسبة لكل قطاع هو سد الفجوة الحالية بين إفريقيا والبلدان المتقدمة بغية تحسين القدرة التنافسية الدولية للقارة وتمكينها من المشاركة في عملية العولمة، كما أن الظروف الخاصة للدول الإفريقية الجزرية والدول غير الساحلية ستتم معالجتها أيضًا في هذا السياق.

(ب١) الأولويات القطاعية:

سد الثغرات في البنى التحتية:

(١) جميع قطاعات البنى التحتية:

٩٦- تشتمل البنى التحتية قيد النظر على الطرق والطرق العامة والمطارات والموانئ البحرية والسكك الحديدية والمجاري المائية ومرافق الاتصالات السلكية واللاسلكية. بيد أن البنى التحية الإقليمية الفرعية أو القارية فقط التي ستكون وحدها موضع تركيز الخطة.

٩٧- إن البنى التحتية هي واحد من المؤشرات الرئيسية للنمو الاقتصادي وينبغي إيجاد الحلول للسماح لإفريقيا بأن ترقى إلى مستوى البلدان المتقدمة فيما يتعلق بتراكم الموارد ورأس المال البشري.

٩٨- لو توفرت لإفريقيا نفس البنى التحتية الأساسية المتوفرة للبلدان المتقدمة لكانت في وضع أكثر ملاءمة للتركيز على الإنتاج وتحسين الإنتاجية للتنافس الدولي. وإن الثغرة الهيكلية في البنى التحتية المحسنة، بما في ذلك تكاليف الخدمات ومدى الاعتماد عليها، سوف تفيد كلا من إفريقيا والمجتمع الدولي، الذي سيتمكن من الحصول على السلع والخدمات الإفريقية بتكلفة رخيصة.

٩٩- وفي العديد من البلدان الإفريقية قامت القوى الاستعمارية بإنشاء البنى التحتية لدعم عملية تصدير المواد الخام من إفريقيا واستيراد السلع الصناعية إلى داخل أفريقيا.

١٠٠- ونحن ندرك أيضًا أنه إن كان للبنى التحتية أن تتحسن في إفريقيا، فإن التمويل الخارجي الخاص يعتبر ضروريًا لتكملة الأسلوبيين الرئيسيين للتمويل وهما على وجه التحديد القرض والمعونات.

١٠١- تتكون مبادرة البنى التحتية من عناصر مشتركة بالنسبة لجميع قطاعات البنى التحتية، كما أنها ستشتمل أيضًا على عناصر محددة القطاعات.

١٠٢- **الأهداف:**

- تحسين سبل الحصول على خدمات البنى التحتية وسهولة نيلها ومدى موثوقيتها بالنسبة لكل من الشركات والأسر.

- تعزيز التعاون الإقليمي والتجارة عن طريق التنمية الموسعة عبر الحدود للبنى التحتية.

– زيادة الاستثمارات المالية في البنى التحتية عن طريق خفض المخاطر التي تواجه المستثمرين الخاصين ولا سيما في مجال السياسة والأطر التنظيمية.

– بناء المعرفة والمهارات الملائمة في مجالات التكنولوجيا والهندسة بغية تركيب وتشغيل وصيانة شبكات البنى التحتية الصلبة في إفريقيا.

١٠٣– الإجراءات:

– العمل بمساعدة الوكالات المتخصصة في القطاعات على وضع أطر للسياسة وأطر تشريعية لتشجيع المنافسة. والقيام في نفس الوقت باستحداث أطر تنظيمية جديدة علاوة على بناء القدرات للجهات المنظمة بغية تعزيز مواءمة السياسات والأنظمة لتسهيل عمليات الترابط التوسيع للأسواق عبر الحدود.

– زيادة الاستثمار في البنى التحتية، خاصة أعمال التجديد وتحسين عمليات صيانة الأنظمة التي ستدعم البنى التحتية.

– الشروع في تنمية مؤسسات وشبكات التدريب التي يمكن أن تطور وتخرج فنيين ومهندسين ذوي مهارة عالية في جميع قطاعات البنى التحتية.

– تعزيز مشاركة المجتمع والمستخدمين في إقامة وصيانة وإدارة البنى التحتية وبصفة خاصة في المناطق الحضرية والريفية الفقيرة وذلك بالتعاون مع مبادرات الحكم التابعة للشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا.

– العمل مع بنك التنمية الإفريقي ومؤسسات تمويل التنمية الأخرى في القارة لتعبئة التمويل المستمر وخاصة عن طريق العمليات متعددة الأطراف والمؤسسات والحكومات المانحة بغية الحصول على منح وتمويلات امتيازية لتخفيف المخاطر متوسطة المدى.

– تعزيز الشراكة العامة ــ الخاصة كوسيلة واعدة لاجتذاب المستثمرين الخاصين وتركيز التمويل العام على الاحتياجات الماسة للفقراء، عن طريق بناء القدرات لتنفيذ ورصد مثل هذه الاتفاقيات.

– وبالإضافة إلى هذه المسائل العامة فإن ما يلي يمثل استراتيجيات محددة لمختلف القطاعات لمختلف أشكال البنى التحتية.

(٢) سد القاسم الرقيمي: الاستثمار في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات:

١٠٤- إن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وهي مدفوعة بالتقارب بين أجهزة الكومبيوتر والاتصالات السلكية واللاسلكية ووسائل الإعلام التقليدية، تعتبر مهمة بالنسبة لاقتصاد المستقبل الذي يقوم على أساس المعرفة. وإن أوجه التقدم السريعة في التكنولوجيا، والتكاليف المتناقصة للحصول على الوسائل الجديدة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، قد فتحت نوافذ جديدة من الفرص للبلدان الإفريقية للتعجيل بالنمو والتنمية الاقتصاديين، وإن الأهداف الخاصة بتحقيق سوق مشتركة واتحاد إفريقي يمكن أن تستفيد بصورة هائلة من الثورة في تكنولوجيا المعلومات. وبالإضافة إلى دعم التجارة داخل الأقاليم، فإن استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات يمكن أن يعجل أيضًا بدمج إفريقيا في الاقتصاد العالمي.

١٠٥- إن الاستخدام المكثف لتكنولوجيات المعلومات والاتصالات يمكن أن يجلب للقارة فوائد مقارنة غير مسبوقة، فيمكن له:

- تهيئة قوة دافعة لعملية الديمقراطية والحكم الرشيد.

- تسهيل عملية دمج إفريقيا في مجتمع المعلومات الجديد وذلك باستخدام تنوعها الثقافي كوسيلة ذلك.

- يمكن لتكنولوجيات المعلومات والاتصالات أن تكون وسائل مساعدة لسلسلة واسعة من التطبيقات مثل الاستشعار عن بعد والتخطيط البيئي والزراعي والخاص بالبنى التحتية.

- إن الأوجه التكميلية الموجودة حاليًا يمكن استخدامها بصورة أفضل لتوفير التدريب الذي يسمح بتخريج عدد كبير من المهنيين في استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات.

- وفي قطاع الأبحاث، يمكننا وضع برامج إفريقية علاوة على برامج التبادل التكنولوجي القادرة على تلبية الاحتياجات المحددة للقارة، مع اعتبار خاص لمكافحة الأمية.

- يمكن استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لتحديد واستغلال الفرص للتجارة والاستثمار والتمويل.

- و يمكن استخدامها لوضع برامج إقليمية للتعليم عن بعد والتعليم الصحي لتحسين الوضع في قطاعات الصحة والتعليم.

- وفي إدارة النزاعات ومكافحة الأمراض الوبائية، فإن تكنولوجيات المعلومات والاتصالات ستساعد في تنظيم آلية فعالة للإنذار المبكر وذلك عن طريق توفير الوسائل الخاصة المستمر لنقاط التوتر.

١٠٦- وفي إفريقيا، فإن البنى التحتية الضعيفة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات مقرونة بالأطر التوجيهية والتنظيمية الضعيفة والموارد البشرية المحدودة، قد أدت إلى طرق للوصول غير ملائمة للاتصالات الهاتفية التي تكون في المتناول، وأعمال البث، والكمبيوتر والإنترنت، وإن الكثافة التليفزيونية الإفريقية لا تزال دون خط واحد لكل مائة (١٠٠) شخص كما أن تكاليف الخدمات مرتفعة أيضًا: فإن تكاليف التوصيل في إفريقيا تبلغ متوسط ٢٠ في المائة من إجمالي الناتج المحلي للفرد الواحد، مقارنة مع المتوسط العالمي الذي يبلغ ٩ في المائة، و ١ في المائة بالنسبة للبلدان ذات الدخل العالي، ولم تتمكن إفريقيا من الاستفادة من تكنولوجيات المعلومات والاتصالات كوسيلة لتعزيز سبل العيش وخلق فرص عمل جديدة، وإقامة روابط عبر الحدود داخل القارة مع تقييد الأسواق العالمية، وعلى الرغم من أن الكثير من البلدان في إفريقيا قد بدأ في إصلاحات السياسة فيما يتعلق بتكنولوجيات المعلومات والاتصالات، فإن تغلغل الخدمات، والنوعيات أو التعريفات لم تتحسن بعد،

١٠٧- **الأهداف:**

- مضاعفة الكثافة التليفزيونية إلى خطين بواقع مائة (١٠٠) شخص بحلول عام ٢٠٠٥، مع مستوى كاف لطرق الوصول بالنسبة للأسر.

- تخفيض التكاليف وتحسين موثوقية الخدمات.

- تحقيق الاستعداد الإلكتروني لجميع البلدان في إفريقيا.

- وضع وتكوين مجموعة من الشباب والطلبة الماهرين في تكنولوجيات المعلومات والاتصالات يمكن لإفريقيا أن تستخلص منهم مهندسين وواضعي برامج ومعدي برامج كمبيوتر متدربين على تكنولوجيات المعلومات والاتصالات.

- إعداد محتويات محلية لبرامج الكمبيوتر، تقوم بصفة خاصة على أساس التراث الثقافي لإفريقيا.

١٠٨- **الإجراءات:**

العمل مع الوكالات الإقليمية مثل الاتحاد الإفريقي للاتصالات السلكية واللاسلكية، والربط بين إفريقيا لتصميم سياسات وتشريعات نموذجية لإصلاح الاتصالات السلكية واللاسلكية، وبروتوكولات وطبعات لتقييم الاستعداد الإلكتروني.

- العمل مع الوكالات الإقليمية لبناء القدرات التنظيمية.

- إقامة شبكة لمؤسسات التدريب والأبحاث لبناء قوة عاملة عالية المستوى.

- تعزيز المشروعات القائمة حاليًا والتعجيل بها للربط بين المدارس ومراكز الشباب.

- العمل مع مؤسسات تمويل التنمية في إفريقيا، والمبادرات المتعددة الأطراف (فريق العمل التابع للأمم المتحدة G – 8 DOT FORCE) والمانحين الثنائيين لوضع آليات مالية لتخفيف مخاطر القطاع والحد منها.

(٣) الطاقة:

١٠٩- الأهداف:

- تلعب الطاقة دورًا حاسمًا في عملية التنمية، أولاً بوصفها ضرورة منزلية وأيضًا كعامل للإنتاج تؤثر تكاليفه بصورة مباشرة على أسعار السلع والخدمات الأخرى، والقدرة التنافسية للمشروعات، ونظرًا لتوزيع غير المتوازي لهذه الموارد في القارة، يوصي بالبحث عن طاقات وافرة ورخيصة للتركيز على ترشيد التوزيع الإقليمي لموارد الطاقة الموجودة حاليًا والمخصصة بصورة غير متوازية. وفضلاً عن ذلك، ينبغي لإفريقيا أن تكافح من أجل تنمية مواردها من الطاقة الشمسية المتاحة بصورة وافرة.

- الزيادة من ١٠ في المائة إلى ٣٥ في المائة أو أكثر في سبل الوصول إلى الإمدادات بالطاقة التجارية التي يمكن الاعتماد عليها وشراؤها بواسطة الإفريقيين في خلال عشرين عامًا.

- تحسين مدى الاعتماد على الإمدادات بالطاقة علاوة على خفض تكاليفها للأنشطة الإنتاجية بغية إتاحة النمو الاقتصادي لنسبة ٦ في المائة في العام.

- عكس التدهور البيئي المرتبط باستخدام الوقود التقليدي في المناطق الريفية.

- استغلال وتطوير إمكانات الطاقة الكهربائية المائية لأحواض الأنهار في إفريقيا.

- توحيد شبكات الإرسال وخطوط أنابيب الغاز بغية تسهيل تدفقات الطاقة عبر الحدود.

- إصلاح ومواءمة اللوائح والتشريعات النفطية في القارة.

١١٠- الإجراءات:

- إنشاء محفل إفريقي لتنظيم المرافق وإقامة جمعيات تنظيمية إقليمية.

- إنشاء فريق عمل للتوصية بالأولويات واستراتيجية التنفيذ للمشروعات الإقليمية، بما في ذلك توليد الطاقة الكهربائية المائية، وشبكات الإرسال وخطوط أنابيب الغاز.

- توسيع مجال البرنامج الخاص بالحفاظ على طاقة الكتلة الإحيائية من مجموعة تنمية الجنوب الإفريقي ليشمل بقية القارة.

(٤) النقل:

١١١- الأهداف:

- تخفيض فترات التأخير في حركة المواطن والسلع والخدمات عبر الحدود.

- تقليص أوقات الانتظار في الموانئ.

- تعزيز الأنشطة الاقتصادية والتجارة عبر الحدود عن طريق تحسين روابط النقل البري.

- زيادة عدد المسافرين جوًا وروابط الشحن عبر المناطق الفرعية لإفريقيا.

١١٢- الإجراءات:

- تشكيل فريق عمل للجمارك والهجرة لمواءمة عملية عبور الحدود وإجراءات التأشيرة.

- إنشاء وتعزيز الشراكة العامة ــ الخاصة علاوة على منح تنازلات من أجل بناء وتنمية وصيانة الموانئ والطرق والسكك الحديدة والنقل البحري.

- تعزيز موائمة المعايير واللوائح الشبكية للنقل، والاستخدام المتزايد لمرافق النقل متعدد الوسائط.

- العمل مع المنظمات الإقليمية لتطوير ممرات تنمية النقل.

- تعزيز الشراكة العامة – الخاصة في ترشيد صناعة الخطوط الجوية وبناء القدرات لمراقبة الحركة الجوية.

(٥) المياه المرافق الصحية:

١١٣- **الأهداف:**

- ضمان سبل الحصول بصفة مستمرة على الإمدادات بالمياه النقية والنظيفة الملائمة والمرافق الصحية ولا سيما بالنسبة للفقراء.

- تخطيط وإدارة المياه لكي تصبح أساسًا للتعاون والتنمية الوطنية والإقليمية.

- معالجة ودعم الأنظمة البيئية والتنويع الإحيائي والحياة البرية بصورة منتظمة.

- التعاون بشأن الأنهر المقتسمة فيما بين الدول الأعضاء.

ا- المعالجة الفعالة للتهديد الناجم عن التغير المناخي.

- ضمان الري المعزز والزراعة التي تسقيها الأمطار و ذلك لتحسين الإنتاج الزراعي والأمن الغذائي.

١١٤- الإجراءات:

- التعجيل بالعمل بشأن مشروعات موارد المياه متعددة الأغراض على سبيل المثال، تحقيقات أمانة المياه التابعة لمجموعة تنمية الجنوب الإفريقي حول استخدام نهر الكونغو، ومبادرة حوض النيل.

- تشكيل فريق عمل لوضع خطط لتخفيف الأثر السلبي للتغير المناخي في إفريقيا.

- التعاون مع المبادرة العالمية للمرافق الصحية البيئية في تعزيز أساليب ومشروعات التخلص من نفايات تصريف المياه.

- دعم برنامج الموئل التابع للأمم المتحدة بشأن الحفاظ على المياه في المدن الإفريقية.

(ب٢) مبادرة تنمية الموارد البشرية بما في ذلك عكس هجرة العقول:

تخفيف حدة الفقر:

١١٥- الأهداف:

- توفير قيادة حازمة عن طريق إيلاء الأولويات لتخفيف حدة الفقر في جميع البرامج والأولويات الخاصة بالشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا، علاوة على السياسات الاقتصادية الكلية الوطنية والقطاعية.

- إيلاء اهتمام خاص لتخفيف حدة الفقر فيما بين النساء.

- ضمان تمكين الفقراء في استراتيجيات تخفيف حدة الفقر.

- دعم المبادرة القائمة حاليًا لتخفيف حدة الفقر على الصعيد متعدد الأطراف، مثل إطار التنمية الشاملة التابع للبنك الدولي ومنهاج استراتيجية تخفيف حدة الفقر المرتبطة بمبادرة تخفيف عبء الديون الخاصة بالبلدان الفقيرة المثقلة بالديون.

١١٦- الإجراءات:

- المطلوب أن يتم ضمن الخطط القطرية المعدة لمبادرات في برنامج العمل هذا، إجراء تقييم للأثر الناجم عن تخفيف حدة الفقر، قبل وبعد التنفيذ.

- العمل مع البنك الدولي وصندوق النقد الدولي وبنك التنمية الإفريقي ووكالات الأمم المتحدة، للتعجيل بتنفيذ وإقرارات إطار التنمية الشاملة، واستراتيجية تخفيف حدة الفقر والمناهج ذات الصلة.

- تشكيل فريق عمل خاص بالجنسين لضمان معالجة المسائل المحددة التي تواجهها النساء، في استراتيجيات تخفيف حدة الفقر الخاصة بالشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا.

- تشكيل فرق عمل للتعجيل بإقرار عمليات قائمة على المشاركة واللامركزية لتوفير الخدمات الخاصة بالبنى التحية والخدمات الاجتماعية.

(٢) سد الثغرات في التعليم:

١١٧- الأهداف:

- العمل مع المانحين والمؤسسات متعددة الأطراف لضمان تحقيق أهـداف التنمية الدولية الخاصة بتوفير التعليم الأولى الشامل بحلول عام ٢٠١٥.

- العمل من أجل التحسينات في وضع المناهج التعليمية، والتحسينات النوعية وسـبل الوصول إلى تكنولوجيات المعلومات والاتصالات.

- توسيع سبل الوصول إلى التعليم الثانوي وتحسين علاقته بتنمية إفريقيا.

- تعزيز الشبكات الخاصة بمؤسسات الأبحاث المتخصصة والتعليم العالي.

١١٨- الإجراءات:

- استعراض المبادرات الحالية بصورة مشتركة مع منظمة الأمـم المتحـدة للتربيـة والعلوم والثقافة والمانحين الدوليين الرئيسيين الآخرين.

- استعراض مستويات المصروفات على التعليم بواسطة البلدان الإفريقيـة، وقيـادة عملية إعداد المفاهيم والمعايير لمصروفات الحكومة على التعليم.

- تشكيل فريق عمل للتعجيل بإدخال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المـدارس الأولية.

- تشكيل فريق عمل لاستعراض قدرات الأبحاث اللازمة لكل منطقة في القارة وتقديم مقترحات بشأنها.

١١٩- إن المشاكل الرئيسية المطروحة على التعليم في إفريقيا هي المرافق الهزيلـة والأنظمة غير الملائمة التي تتلقى فيها الأغلبية الساحقة من الإفريقيين تدريبها. أما الإفريقيون الذين سنحت لهم الفرصة للحصول على التدريب في أماكن أخرى من العـالم، فقـد أثبتـوا مقدرتهم على التنافس بصورة ناجحة.

١٢٠- وتدعم الخطة عملية التعزيز المباشر للنظام الجامعي في جميع أنحاء إفريقيا، بما في ذلك إنشاء جامعات متخصصة حيثما لزم ذلك، والاعتماد على المدرسـين الإفـريقيين المتوفرين ـــ ويتعين التأكيد بصفة خاصة على الحاجة إلى إنشاء وتعزيز معاهد للتكنولوجيا.

(٣) عكس هجرة العقول:

١٢١- الأهداف:

- عكس هجرة العقول وتحويلها إلى "كسب العقول" لإفريقيا.
- القيام، دال القارة، ببناء قدرات بشرية مهمة لتنمية إفريقيا، والحفاظ عليها،
- وضع استراتيجيات للاستفادة من المعرفة والمهارات العلمية والتكنولوجية لدى الإفريقيين في الشتات من أجل تنمية إفريقيا.

١٢٢- الإجراءات:

- تهيئة الظروف السياسية والاجتماعية والاقتصادية اللازمة في إفريقيا والتي ستستخدم كحوافز لكبح هجرة العقول واجتذاب الاستثمار المطلوب بدرجة كبيرة.
- إنشاء قاعدة معلومات يمكن الاعتماد عليها بشأن هجرة العقول لتحديد حجم المشكلة ولتشجيع إقامة الشبكات والتعاون بين الخبراء في البلدان الأصلية وأولئك الذين هم في الشتات.
- إقامة شبكات علمية وفنية لنقل عملية إعادة المعرفة العلمية إلى الوطن، وإقامة تعاون بين أولئك الذين هم في الخارج والذين هم في الوطن.
- ضمان الاستفادة من الخبرة الفنية للإفريقيين الذين يعيشون في البلدان المتقدمة، في تنفيذ بعض المشروعات المقررة وفقًا للشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا.

(٤) الصحة.

١٢٣- الأهداف:

- دعم البرامج الخاصة باحتواء الأمراض المعدية حتى لا تكون دون المستوى المطلوب للحد من عبء الأمراض.
- الحصول على نظام صحي مضمون يلبي الاحتياجات ويدعم مكافحة المرض بصورة فعالة.
- ضمان الدعم اللازم للتنمية المستدامة لنظام فعال بشأن توفير الرعاية الصحية.

- تمكين المواطنين الإفريقيين من العمل على تحسين صحتهم وتحقيق المعرفة الصحية.

- التخفيف بصورة ناجحة من عبء المرض على المواطنين الإفريقيين الأشد فقرًا.

- تشجيع التعاون بين الأطباء والممارسين التقليدين.

١٢٤- الإجراءات:

- تعزيز مشاركة إفريقيا في العمليات التي تهدف إلى الحصول على عقاقير سهلة المنال، بما في ذلك تلك التي تشمل شركات الصيدلة الدولية والمجتمع المدني الدولي، واستكشاف استخدام أنظمة التوريد البديلة للعقاقير والإمدادات الأساسية.

- تعبئة الموارد اللازمة للدخل بشكل فعال لمعالجة الأمراض وكفالة الأنظمة الصحية.

- قيادة الحملة الخاصة بالدعم المالي الدولي المتزايد من أجل الكفاح ضد فيروس العوز المناعي البشري/ الإيدز وغيره من الأمراض المعدية.

- الانضمام إلى صفوف الوكالات الدولية الأخرى مثل منظمة الصحة العالمية والجهات المانحة من أجل كفالة زيادة الدعم للقارة بما قيمته ١٠ بليون دولار أمريكي على الأقل في السنة.

- تشجيع البلدان الإفريقية على منح أولوية قصوى للصحة في ميزانياتها وزيادة هذا الاتفاق في هذا المجال على مراحل للوصول إلى مستوى يتم تحديده على نحو متبادل.

- تعبئة الموارد على نحو مشترك بهدف بناء القدرات لتمكين كافة البلدان الإفريقية من تحسين هياكلها الأساسية للصحة وإدارة هذه الهياكل.

١٢٥- إن الأمراض المعدية الرئيسية تنتشر في إفريقيا وتتكاثر الجراثيم والطفيليات التي ينقلها الذباب وحركة الناس وغير ذلك من وسائل نقلهما، ويتفاقم الوضع من جراء السياسات البيئية الضعيفة والظروف المعيشية السيئة. ومن العقبات الرئيسية التي تعيق جهود التنمية في إفريقيا، انتشار الإصابة بالأمراض المعدية وخاصة فيروس العوز المناعي البشري/ الإيدز والسل والملاريا. وما لم تتم السيطرة على هذه الأمراض، فإن تحقيق مكاسب فعلية في مجال التنمية البشرية سيبقى مجرد أمل يصعب تحقيقه.

١٢٦- وفي قطاع الصحة، تعتبر إفريقيا في وضع سيء بالمقارنة مع بقية العالم. ففي عام ١٩٩٧، كانت معدلات الوفيات بين الأطفال والأحداث ١٠٥ و ١٦٩ في الألف، مقابلة ٦ و ٧ في الألف على التوالي في البلدان المتقدمة، وكان متوسط العمر المتوقع يبلغ ٩ و ٤٨ سنة مقابل ٧٧,٧ سنة في البلدان المتقدمة، ويوجد ١٦ طبيبًا فقط لرعاية كل ١٠٠٠٠٠ من السكان مقابل ٢٥٣ طبيبًا في البلدان الصناعية، ويعتبر الفقر الذي ينعكس في المستويات المنخفضة للغاية من دخل الأفراد، من العوامل الرئيسية التي تحد من قدرة السكان على معالجة مشاكلهم الصحية.

١٢٧- وتعتبر التغذية من المقومات المهمة للصحة الجيدة، ويتراوح متوسط السعرات الحرارية التي يمتصها الجسم يوميًا بين ٢٣٨٤ سعرًا حراريًا في البلدان ذات الدخل المنخفض و ٢٨٤٦ سعرًا حراريًا في البلدان ذات الدخل المتوسط إلى ٣٣٩٠ سعرًا حراريًا في بلدان منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية.

١٢٨- وتساهم الصحة، كما تعرفها منظمة الصحة العالمية كوضع للرفاهية البدنية والذهنية الكاملة، في زيادة الإنتاجية وبالتالي في النمو الاقتصادي، وتتمثل أكثر الآثار وضوحًا لتحسين الصحة فيما بين الفئات السكانية العاملة، في انخفاض عدد أيام العمل الضائعة بسبب الإجازات المرضية، وفي زيادة الإنتاجية، وفي فرص الحصول على وظائف بمرتبات أفضل، وفي النهاية، فإن التحسن في الصحة والتغذية يسهم بصورة مباشرة في زيادة الرفاهية مع السيطرة على تفشي الأمراض وخفض معدلات الوفيات بين الأطفال وارتفاع متوسط العمر المتوقع. ويرتبط ذلك. بوضوح. بتخفيف حدة الفقر.

(ب٣) الزراعة:

١٢٩- تعيش معظم الشعوب الإفريقية في المناطق الريفية، ومع ذلك، فإن الأنظمة الزراعية تعتبر عمومًا ضعيفة وغير منتجة. وإن هذه الأنظمة مقترنة بعقبات خارجية مثل الظروف المناخية غير المضمونة والانحرافات السياسية الاقتصادية وعدم استقرار الأسعار العالمية للسلع، قد تسببت في تقليص الإمدادات الزراعية والدخل في المناطق الريفية مما يؤدي إلى الفقر.

١٣٠- وتقتضي الحاجة الملحة إلى تحقيق الأمن الغذائي في البلدان الإفريقية، معالجة مشكلة الأنظمة الزراعية غير الملائمة، حتى يتسنى زيادة الإنتاج الغذائي ورفع مستويات التغذية.

١٣١- ويعتبر تحسين الأداء الزراعي شرطًا مسبقًا لازمًا لتحقيق التنمية الاقتصادية في القارة. وسوف تؤدي الزيادة الناجمة عن ذلك في القوة الشرائية لسكان الريف، إلى طلب فعلي أكبر على المنتجات الصناعية الإفريقية، وتشكل قوة الدفع الجدية التي تتولد نتيجة لذلك، مصدرًا مهمًا للنمو الاقتصادي.

١٣٢- ويتوقف تحسين الإنتاجية في مجال الزراعة على إزالة عدد من العقبات الهيكلية التي تؤثر على القطاع، ومن العقبات الرئيسية في هذا الصدد، الظروف المناخية غير المضمونة التي تؤدي إلى إثارة عامل الخطر أمام الزراعة المكثفة القائمة على تدفقات كبيرة من الاستثمارات الخاصة. وعليه، يتعين على الحكومات دعم عمليات توفير معدات الري وتنمية الأراضي الصالحة للزراعة عندما يتقاعس وكلاء القطاع الخاص عن القيام بذلك. ومن الضروري أيضًا تحسين الهياكل الأساسية الريفية الأخرى (الطرق، كهربة الريف، إلخ).

١٣٣- وتؤثر البيئة المؤسسية للزراعة كذلك على إنتاجية هذا القطاع وأدائه، ويؤدي توفير الدعم المؤسسي في شكل مراكز ومعاهد للأبحاث، وتوسيع خدمات الدعم، وإقامة المعارض التجارية الزراعية، إلى تحقيق المزيد من التعزيز لإنتاج فائض قابل للتسويق، ويجب أيضًا الأخذ في الاعتبار للإطار التنظيمي اللازم للزراعة، بما في ذلك تشجيع المجتمعات المحلية في المناطق الريفية وإشراك هذه المجتمعات في وضع السياسات وفي توفير الخدمات.

١٣٤- ولم يول المانحون الثنائيون والمؤسسات المتعددة الأطراف إلا قدرًا قليلاً من الاهتمام لقطاع الزراعة والتنمية الريفية حيث يقيم أكثر من ٧٠% من السكان الفقراء في إفريقيا في الأرياف. فعلى سبيل المثال، في البنك الدولي بلغ الإقراض والائتمان لقطاع الزراعية نسبة ٣٩% في عام ١٩٧٨، غير أنه قد انخفض إلى نسبة ١٢% في عام ١٩٩٦، بل وأكثر من ذلك، حتى بلغ نسبة ٧% في عام ٢٠٠٠، ويتعين على مجتمع المانحين برمته أن يعمل على عكس هذه الاتجاهات السلبية.

(ب ٤) المبادرة الخاصة بالبيئة:

١٣٥- تم الاعتراف بأن تهيئة بيئة صحية ومنتجة تعتبر شرطًا مسبقًا لازمًا للشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا. وتم الاعتراف أيضًا بأن مجموعة المسائل اللازمة لتعزيز هذه القاعدة البيئية عريضة ومعقدة، وأنه ينبغي اتخاذ مجموعة من المبادرات المتسقة من أجل وضع برنامج بيئي متماسك، ويقتضي ذلك بالضرورة تحديد خيارات وترتيب أولويات بخصوص مسائل معينة للتدخل الأولى.

١٣٦- كما تم الاعتراف بأن الهدف الرئيس للمبادرة الخاصة بالبيئية يجب أن يتمثل في مكافحة الفقر والإسهام في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية في إفريقيا. فقد اتضح في أرجاء أخرى من العالم أن الإجراءات التي تتخذ من أجل إقامة قاعدة بيئية سليمة يمكن أن تسهم بدرجة كبيرة في زيادة فرص العمل والتمكين الاجتماعي والاقتصادي وتخفيف حدة الفقر.

١٣٧- ومن الجدير بالذكر هنا أن إفريقيا سوف تستضيف القمة العالمية حول التنمية المستدامة وذلك في سبتمبر ٢٠٠٢، وأن الإدارة البيئية تشكل أساس القمة. وفي هذا الصدد في سبتمبر أن يؤكد هذا الحدث بصفة خاصة على المداولات حول هذا الموضوع في إطار الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا.

١٣٨- وقد استهدفت الخاصة بالبيئة ثمانية مواضيع فرعية تحتاج إلى تدخلات ذات أولوية.

مكافحة التصحر: من المتوقع القيام بتدخلات مبدئية لإصلاح الأراضي المتدهورة والتصدي للعوامل التي أدت إلى مثل هذا التدهور، وسوف يتطلب العديد من هذه الخطوات التركيز على العمل، تمشيًا مع "برامج العمل العامة"، مما يؤدي إلى الإسهام في سد احتياجات التنمية الاجتماعية للقارة، وسوف تكون هذه التدخلات المبدئية بمثابة أفضل الممارسات أو ممارسات نموذجية أولية تستند إليها التدخلات في هذا المجال في المستقبل.

حفظ الأراضي الرطبة: ينطوي ذلك على تنفيذ أفضل الممارسات الإفريقية المتعلقة بحفظ الأراضي الرطبة، حيث يتم استخلاص المزايا الاجتماعية والبيئية من استثمارات القطاع الخاص في هذا المجال.

غزو الأنصاف الغربية: يتم السعي إلى إقامة شراكات لمنع غزو الأصناف الغربية ومكافحتها. وتعتبر هذه الشراكات مهمة لحماية الأنظمة البيئية وتحقيق الرفاهية الاقتصادية. ويمكن في هذا الصدد، اتخاذ مبادرات رئيسية كثيفة العمالة.

إدارة السواحل: من أجل حماية واستخدام الموارد الساحلية لتحقيق أقصى أثر ممكن، يقترح إتباع أفضل الممارسات التي يمكن من خلالها استخلاص برنامج أوسع.

الاحترار العالمي: يتم التركيز أساسًا على مراقبة وتنظيم آثار التغييرات المناخية، ومن الضروري والمهم الاستناد في الإجراءات التي تتخذ إلى العمل من أجل تنفيذ مشاريع متكاملة لإدارة الحرائق.

مناطق حفظ البيئة عبر الحدود: يسعى هذا الموضوع الفرعي إلى تعزيز المبـادرات الجديدة بطلب الشراكة عبر البلدان من أجل تعزيز الحفظ البيئي والسياحة ومن ثم خلق فرص للعمل.

الإدارة البيئية: يتعلق هذا الموضوع بضمان المتطلبات المتعلقة بالتخطيط المؤسسي والقانوني والتدريب وبناء القدرات من أجل دعم كافة الجوانب المذكورة آنفًا.

التمويل: هناك حاجة إلى نظام مخطط بصورة دقيقة وعادلة للتمويل.

١٣٩- وتتميز المبادرة الخاصة بالبيئة بميزة واضحة تتمثل في أن العديد من المشاريع يمكن أن تبدأ في خلال فترات زمنية قصيرة نسبيًا، وأنها تقدم عائدًا جيدًا بصفة استثنائية للاستثمارات، من حيث خلق قاعدة اجتماعية وبيئية يمكن أن ترتكز عليها الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا.

(ب ٥) الثقافة:

١٤٠- تعتبر الثقافة جزءًا لا يتجزأ من جهود التنمية في القارة وعليه، فمن الضروري القيام على نحو فعال بحماية واستخدام المعارف المحلية التي تمثل بعدًا رئيسًا من أبعاد الثقافة في القارة، وتبادل هذه المعارف لصالح الجنس البشري، وسوف تولي الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا اهتمامًا خاصًا لحماية وتعزيز المعارف المحلية والتي تشمل محو الأمية القائم على التقاليد، والأعمال الفنية والعلمية والاكتشافات العلمية والتصميمات والعلامات والأسماء والرموز والمعلومات السرية وغير ذلك من ابتكارات قائمة على التقاليد وأعمال إبداعية ناجمة عن أنشطة فكرية في المجالات الصناعية والعلمية والأدبية والفنية. وتشمل العبارة أيضًا الموارد الوراثية والمعارف المقترنة بها.

١٤١- وسوف يتخذ قادة الشراكة الجدية لتنمية إفريقيا خطوات عاجلة من أجل ضمان حماية المعارف المحلية في إفريقيا من خلال التشريعات المناسبة وسوف يقومون أيضًا بتعزيز هذه الحماية من المستوى الدولي بالعمل على عن كثب مع المنظمة العالمية للملكية الفكرية.

(ب ٦) خطط العمل الخاصة بالعلم والتكنولوجيا:

١٤٣- الأهداف:

- تعزيز التعاون عبر الحدود والترابط باستخدام المعارف المتاحة حاليًا في مراكز الدراسات المتقدمة الموجودة في القارة.

- تنمية وتكييف القدرة على جمع المعلومات وتحليلها لدعم أنشطة الإنتاج وكذلك التصدير.

- تعزيز خبرات تكنولوجية رئيسية ومهمة في مناطق مستهدفة تتوفر فيها إمكانات كبيرة للنمو وخاصة في مجال التكنولوجيا الإحيائية والعلوم الطبيعية.

- استيعاب وتكييف التكنولوجيا القائمة بهدف تنويع الإنتاج الصناعي.

١٤٣- الإجراءات:

- تحقيق التعاون الإقليمي في مجال تحديد معايير المنتجات ونشرها وفي مجال أنظمة المعلومات الجغرافية.

- إقامة شبكات فيما بين مراكز الدراسات المتقدمة وخاصة عن طريق شبكة الإنترنت، من أجل تبادل العاملين وبرامج التدريب عبر الحدود ووضع أنظمة لمساعدة النازحين من العلماء والباحثين الإفريقيين.

- العمل مع اليونسكو ومنظمة الأغذية والزراعة والمنظمات الدولية الأخرى من أجل تسخير التكنولوجيا الإحيائية لتنمية التنوع الإحيائي وقاعدة المعارف المحلية واللذين تزخر بهما القارة، وذلك من خلال تحسين الإنتاجية الزراعية وتنمية المنتجات الصيدلية.

توسيع نطاق الأبحاث في مجال العلوم الجغرافية لتعزيز استغلال الثروات المعدنية في القارة الإفريقية.

- إقرار وتنمية هندسة للإنتاج ورقابة على الجودة تقومان على أساس المهارات، من أجل دعم التنوع في مجال الصناعة.

(ج) تعبئة الموارد:

(ج١) المبادرة الخاصة بتدفقات رأس المال:

١٤٤- من أجل تحقيق معدل نمو سنوي بنسبة ٧% التقديرية والمطلوبة لبلوغ أهداف التنمية الدولية، وخاصة الهدف المتعلق بتخفيض نسبة الإفريقيين الذين يعيشون في الفقر إلى النصف بحلول عام ٢٠١٥، يتعين على إفريقيا أن تعمل على سد العجز السنوي في مواردها والذي يبلغ نسبة ١٢% من ناتجها المحلي الإجمالي. أو ٦٤ بليون دولار أمريكي، ويتطلب ذلك زيادة المدخرات المحلية وكذلك تحسين أنظمة تحصيل الإيرادات العامة، غير أنه ينبغي الحصول على معظم الموارد المطلوبة من خارج القارة ـ وتركز الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا على خفض الديون وزيادة المساعدات الإنمائية الخارجية كموارد خارجية تكميلية لازمة على المدى القصير والمتوسط. وتتناول الشراكة تدفقات رأس المال الخاص ضمن اهتماماتها على المدى الطويل. ومن المبادئ الرئيسية للمبادرة الخاصة بتدفقات رأس المال تحسين الإدارة كمطلب لازم لزيادة تدفقات رأس المال حتى تصبح المشاركة في المبادرتين الخاصتين بالإدارة الاقتصادية والسياسية شرطًا لازمًا للمشاركة في المبادرة الخاصة بتدفقات رأس المال.

(١) زيادة تعبئة الموارد المحلية:

١٤٥- من أجل تحقيق مستويات نمو أعلى وتخفيف حدة الفقر. بصورة أكثر فعالية، تحتاج إفريقيا إلى تعبئة موارد إضافية، محلية وأجنبية، وتشمل الموارد المحلية المدخرات الوطنية التي تحققها الشركات والأسر، والتي ينبغي زيادتها بدرجة كبيرة، وبالإضافة إلى ذلك، هناك حاجة إلى أنظمة أكثر فعالية لتحصيل الضرائب من أجل زيادة الموارد العامة، وكذلك ترشيد المصروفات الحكومية، فهناك خسارة كبيرة في نسبة المدخرات المحلية تحدث في البلدان الإفريقية نتيجة هروب رأس المال. ولا يمكن عكس هذا الوضع إلا بجعل الاقتصاديات الإفريقية أكثر جاذبية بالنسبة للمقيمين بحيث تمكنهم من المحافظة على ثرواتهم، ولذلك، فهناك أيضًا حاجة لتهيئة الظروف المواتية لتعزيز استثمارات القطاع الخاص من خلال المستثمرين المحليين والأجانب. فضلاً عن وجود، موارد أخرى يمكن تعبئتها داخل إفريقيا، بينما يطلب في الوقت نفسه من البلدان المتقدمة التعهد من خلال أذونات خزاناتهم بتمويل الخطة، ولدى القيام بذلك، فإنها لن تخصص أصولها السائلة بصورة مباشرة لهذا التمويل. وأخيرًا، نحن نقترح إقرار حقوق سحب خاصة لإفريقيا.

(٢) تخفيف عبء الديون:

١٤٦- تسعى الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا إلى توسيع نطاق تخفيف عبء الديون لأبعد من مستوياته الحالية (على أساس دعم الديون)، والذي لا يزال يقتضي سداد مدفوعات خادمة الديون التي تشكل نسبة كبيرة من العجز في الموارد. ويتمثل الهدف الطويل الأجل للشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا في ربط تخفيف عبء الديون بنتائج تخفيف حدة الفقر المكلفة. وفي غضون ذلك، يجب تحديد الحد الأقصى لنسبة خدمة الديون بحيث يمثل نسبة من الإيرادات المالية على أن يكون الحد الأقصى المذكور مختلفاً بالنسبة للبلدان التي تحصل على مساعدات التنمية الدولية والبلدان التي لا تحصل على مثل هذه المساعدات. ومن الحصول على أكبر قدر من الالتزامات بشروط ميسرة. تخفيف عبء الديون بالإضافة إلى المساعدات الإنمائية الخارجية. والتي تحتاج إليها إفريقيا، وسوف يقوم قادة الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا بالتفاوض بشأن هذه الترتيبات مع الحكومات الدائنة، وتستطيع البلدان أن تشترك في هذه العملية في إطار الآليات الموجودة لتخيف عبء الديون. أي المبادرة الخاصة بالبلدان الفقيرة المثقلة بالديون ونادي باريس ــ قبل محاولة الحصول على المساعدة عن طريق الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا ــ وتتطلب المبادرة الخاصة بالديون قيام البلدان باعتماد استراتيجيات متفق عليها بشأن تخفيف حدة الفقر واستراتيجيات بشأن الديون وكذلك المشاركة في المبادرة الخاصة بالإدارة الاقتصادية من أجل كفالة تمكن البلدان من امتصاص الموارد الإضافية، وفضلاً عن السعي إلى الحصول على قدر أكبر من تخفيف عبء الديون عن طريق الاستراتيجية المؤقتة بشأن الديون والمذكورة آنفًا، سوف يقوم قادة الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا بإنشاء محفل تتمكن البلدان الإفريقية في إطار من تبادل التجارب والتعبئة بهدف تحسين استراتيجيات تخفيف عبء الديون.

١٤٧- الإجراءات:

- يتولى رؤساء دول الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا مهمة ضمان التوصل إلى اتفاق يتم التفاوض بشأنه مع المجتمع لدولي من أجل تحقيق قدر أكبر من تخفيف عبء الديون عن كاهل البلدان الأطراف في هذه الشراكة وذلك على أساس المبادئ المذكورة آنفاً.

- يقوم قادة الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا بإنشاء محفل تتبادل في إطاره البلدان الإفريقية التجارب وتقوم بالتعبئة من أجل تحسين استراتيجيات تخفيف عبء الديون. وسوف يتبادلون الأفكار التي قد تؤدي إلى إنهاء عملية الإصلاح والتأهل في ظل المبادرة الخاصة بالبلدان الفقيرة المثقلة بالديون.

(٣) الإصلاحات المتعلقة بالمساعدات الإنمائية الخارجية:

١٤٨- تسعى الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا إلى زيادة المساعدات الإنمائية الخارجية على المدى المتوسط وكذلك إصلاح نظام تسليم المساعدات الإنمائية الخارجية من أجل ضمان استخدام تدفقاتها بصورة أكثر فعالية من قبل البلدان الإفريقية المستفيدة. وسوف تنشئ الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا محفلاً للبلدان الإفريقية من أجل تحديد موقف إفريقي موحد بشأن إصلاح المساعدات الإنمائية الخارجية والاشتراك مع لجنة مساعدات التنمية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية الاقتصادية والجهات المانحة الأخرى في وضع ميثاق كأساس للشراكة في مجال التنمية. ويحدد هذا الميثاق المبادرة الخاصة بالإدارة الاقتصادية كشرط أساسي مسبق لازم لتعزيز قدرة البلدان الإفريقية على استخدام التدفقات المتزايدة من المساعدات الإنمائية الخارجية، وسوف يقترح الميثاق آلية تقييم مستقلة وتكميلية لمراقبة آداء المانحين. وسوف تقوم الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا بتشكيل مجموعة دراسة لإعداد وثيقة بشأن استراتيجية لتخفيف حدة الفقر، للاشتراك في عملية الوثيقة المتعلقة باستراتيجية تخفيف حدة الفقر مع صندوق النقد الدولي والبنك الدولي.

١٤٩- الإجراءات:

- إنشاء محفل للمساعدات الإنمائية الخارجية من أجل تحديد موقف إفريقي موحد بشأن الإصلاحات اللازمة في المساعدات الإنمائية الخارجية كنظير لهيكل لجنة مساعدات التنمية المنظمة التعاون والتنمية الاقتصادية.

- الاشتراك، عن طريق محفل المساعدات الإنمائية الخارجية، مع الوكالات المانحة، في وضع ميثاق للشراكة في مجال التنمية يتضمن المبادئ المذكورة آنفًا.

- دعم جهود اللجنة الاقتصادية لإفريقيا الرامية إلى تشكيل مجموعة دراسة حول الوثيقة المتعلقة باستراتيجية تخفيف حدة الفقر.

- إنشاء آلية مستقلة لتقييم أداء الجهات المانحة والبلدان المستفيدة.

(٤) تدفقات رأس المال الخاص:

١٥٠- تسعى الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا إلى زيادة تدفقات رأس المال الخاص إلى إفريقيا كعنصر مهم لنهج طويل الأجل ومستمر يهدف إلى سد فجوة الموارد.

١٥١- وتتمثل الأولوية القصوى في معالجة تصور المستثمرين لإفريقيا على أنها قارة المخاطر العظمى، وخاصة فيما يتعلق بضمان حقوق الملكية والأطر التنظيمية والأسواق،

وسوف تساعد عوامل رئيسية عديدة للشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا في التقليل من هذه المخاطر تدريجيًا وهي تشمل المبادرات المتعلقة بالسلام والأمن، والإدارة السياسية والاقتصادية، والهياكل الأساسية، وتخفيف حدة الفقر، وسوف يتم اتخاذ إجراءات مؤقتة للحد من هذه المخاطر، بما في ذلك تحديد أنظمة لضمان الائتمان وإقامة أطر تنظيمية وتشريعية قوية.

وتتمثل الأولوية الثانية في تنفيذ برنامج لتعزيز القدرات فيما يتعلق بالشراكة بين القطاع العام والخاص وذلك بواسطة بنك التنمية الإفريقي وغيره من المؤسسات الإنمائية الإقليمية، من أجل مساعدة الحكومات الوطنية والوطنية الفرعية على هيكلة وتنظيم العمليات عند تقديم الخدمات الخاصة بالهياكل الأساسية والخدمات الاجتماعية.

أما الأولوية الثالثة فتتعلق بتعزيز تعميق الأسواق المالية داخل البلدان وكذلك المواءمة والتكامل عبر الحدود عن طريق تشكيل فريق عمل بشأن التكامل بين الأسواق المالية. ويركز هذا الفريق في المقام الأول على البيئة التشريعية والتنظيمية للنظام المالي.

١٥٢- الإجراءات:

- تشكيل فريق عمل للقيام بمراجعة للتشريعات والنظم المتعلقة بالاستثمارات بغية الحد من المخاطر وتحقيق المواءمة داخل إفريقيا.

- إجراءات تقييم للاحتياجات ودراسة جدوى حول الوثائق المالية للحد من المخاطر المتعلقة بتنفيذ المشاريع في إفريقيا.

- اتخاذ مبادرة لتعزيز قدرة البلدان على تنفيذ الشراكة بين القطاع العام والخاص.

- تشكيل فريق عمل حول تكامل الأسواق المالية يساعد على تعجيل التكامل بين الأسواق المالية من خلال إقامة إطار تشريعي وتنظيمي نموذجي دولي ووضع خطة عمل تجارية إفريقية واحدة.

- وبنفس القدر من الأهمية ولكن على المدى القصير والمتوسط، يجب زيادة المساعدات الإنمائية الخارجية وخفض عبء الديون، فهناك حاجة إلى مساعدات إنمائية خارجية إضافية لتمكين أقل البلدان نموًا من تحقيق أهداف التنمية الدولية وخاصة في مجال التعليم الأولى والصحة والقضاء على الفقر. كما أن تحقيق المزيد من تخفيف عبء الديون مهم أيضًا. فإن المبادرة المعززة لتخفيف عبء الديون عن كاهل البلدان الفقيرة المثقلة بالديون تترك عددًا كبيرًا من البلدان في نطاقها يتحمل أعباء ديون ثقيلة للغاية، ومن ثم فهناك حاجة

إلى توجيه المزيد من الموارد نحو تخفيف حدة الفقر، وفضلاً عن ذلك لا تتضمن هذه المبادرة بلدانًا أخرى في حاجة إلى تخفيف عبء الديون عن كاهلها من أجل الإفراج عن الموارد نحو تخفيف حدة الفقر.

ج ٢ ـ المبادرة الخاصة بطرق الوصول إلى الأسواق:

(١) تنويع الإنتاج:

١٥٣- تعتبر الاقتصاديات الإفريقية ضعيفة بسبب اعتمادها على قطاعات الإنتاج الأساسي القائمة على الموارد مع ضيق قواعدها للتصدير ـ وهناك حاجة ملحة إلى تنويع الإنتاج، وتتمثل نقطة البداية المنطقية لتحقيق ذلك في تسخير قاعدة الموارد الطبيعية لإفريقيا ـ كما ينبغي زيادة القيمة المضافة للصناعات الزراعية والاستفادة من المعادن وتنمية قطاع للسلع الرأسمالية من خلال استراتيجية للتنويع الاقتصادي تقوم على الربط بين القطاعات ـ ويجب دعم المنشآت الخاصة سواء المنشآت الصغيرة في القطاع غير الرسمي أو المنشآت الصغيرة والمتوسطة في قطاع الصناعة، والتي تعتبر القوة المحركة الرئيسية لتحقيق النمو والتنمية. ويتعين على الحكومات إزالة العقبات التي تواجه الأنشطة التجارية وتشجيع المواهب الإبداعية لأصحاب المشاريع الإفريقيين.

(٢) الزراعة:

١٥٤- الأهداف:

- تحسين الإنتاجية الزراعية مع الاهتمام بصفة خاصة بصغار المزارعين والمزارعات.

- ضمان الأمن الغذائي لجميع السكان وزيادة فرص حصول الفقراء على غذاء كاف وتغذية كافية.

- تعزيز الإجراءات التي تتخذ لمكافحة التدهور في الموارد الطبيعية وتشجيع أساليب الإنتاج القابلة للاستمرار بيئيًا.

- دمج الفقراء من سكان الريف في اقتصاد السوق وتحسين طرق وصولهم إلى أسواق التصدير.

- تحويل إفريقيا إلى مصدرة صافية للمنتجات الزراعية.

- التحول إلى أحد العناصر الفاعلة الاستراتيجية في مجال تطوير العلم والتكنولوجيا الزراعيين.

١٥٥- الإجراءات:

- على المستوى الإفريقي:

- زيادة الإمدادات بالمياه اللازمة للزراعة من خلال إنشاء مرافق صغيرة للري وتحسين إدارة مصادر المياه المحلية وزيادة تبادل المعلومات والمعارف الفنية ومع المجتمع الدولي.

- تحسين فرص ضمان امتلاك الأراضي في ظل الأشكال التقليدية والحديثة للملكية وتعزيز الإصلاح اللازم للأراضي.

- تعزيز الأمن الغذائي على المستويات الإقليمية والإقليمية الفرعية والوطنية والأسرية عن طريق تنمية وإدارة الزيادة في الإنتاج والنقل والتخزين والتسويق للمحاصيل الغذائية وكذلك الماشية والثروات السمكية. ويجب إيلاء اهتمام خاص للاحتياجات الفقراء وإنشاء أنظمة للإنذار المبكر من أجل رصد الجفاف وإنتاج المحاصيل.

- تعزيز الائتمان وأنظمة التمويل في مجال الزراعة وتحسين فرص الحصول على الائتمان بالنسبة لصغار المزارعين والمزارعات.

- الحد من التحيز الشديد في الإنفاق العام نحو المناطق الحضرية في إفريقيا من خلال تحويل الموارد من الأنشطة في المناطق الحضرية إلى الأنشطة الريفية.

على المستوى الدولي:

- تطوير أنظمة جديدة للشراكة من أجل معالجة مسألة إعياء المانحين لصالح المشاريع الزراعية الفردية والكبيرة.

- يتعين على البلدان النامية أن تسعد إفريقيا على القيام بالأبحاث وتطويرها وتنمية قدراتها في مجال الزراعة.

- تعزيز فرص الوصول إلى الأسواق الدولية من خلال تحسين جودة المنتجات الأفريقية وخاصة المنتجات الزراعية والصناعية، للوفاء بالمعايير التي تتطلبها هذه الأسواق.

- دعم إقامة شبكات بين إفريقيا وشركاء خارجيين في مجالات التكنولوجيا والمعارف الزراعية وتوسيع الخدمات والهياكل الأساسية الريفية.

- دعم الاستثماري في الأبحاث في مجالات المحاصيل ذات الغلال المرتفعة وأساليب الحفظ والتخزين الدائمين.

- توفير الدعم لبناء القدرات على المستويات الوطنية والإقليمية بشأن المفاوضات التجارية المتعددة الأطراف بما في ذلك الأنظمة المتعلقة بالمرافق الصحية الغذائية وغيرها من أنظمة التجارة الزراعية.

(٣) التعدين:

١٥٦- الأهداف:

- تحسين نوعية المعلومات المتعلقة بالموارد المعدنية.

- إقامة إطار تنظيمي يؤدي إلى تنمية قطاع التعدين.

- إقرار أفضل الممارسات التي تؤدي إلى كفالة استخراج الموارد الطبيعية والمعدنية ذات الجودة الرفيعة بصورة فعالة.

١٥٦- الإجراءات:

على المستوى الإفريقي:

- موائمة السياسات والنظم من أجل التمشي مع الحد الأدنى من مستويات الممارسات الشغيلية.
- مواءمة الالتزامات للحد من المخاطر المتوقعة في مواجهة الاستثمار في إفريقيا.
- مواءمة مصادر المعلومات بشأن فرص الأعمال المناسبة للاستثمارات.
- تعزيز التعاون بهدف تبادل المعارف وتحقيق قيمة مضافة للموارد الطبيعية.
- تعزيز المبادئ المتعلقة بإضافة القيمة (الاستفادة) للاستثمارات في قطاع التعدين في إفريقيا.
- إقامة مدرسة إفريقية لنظام التعدين من أجل تطوير التعليم والمهارات والتدريب على كافة المستويات. ويمكن تحقيق ذلك عن طريق التعاون فيما بين المدارس القائمة بالفعل.

(٤) التصنيع:

١٥٨- الأهداف:

- زيادة الإنتاج وتحسين القدرة التنافسية والتنوع في القطاع الخاص المحلي وخاصة القطاعات الفرعية للصناعات الزراعية والتعدين والتصنيع، مع زيادة إمكانيات التصدير وخلق فرص العمل.
- إنشاء منظمات بشأن المعايير الوطنية في البلدان الإفريقية.
- مواءمة الأطر التنظيمية الفنية للبلدان الإفريقية.

١٥٩- الإجراءات:

- على المستوى الإفريقي:

- تطوير صناعات جديدة أو رفع مستويات الصناعات القائمة التي تتمتع البلدان الإفريقية بمزايا نسبية فيها فيما في ذلك الصناعات القائمة على الزراعة، والطاقة، والصناعات القائمة على الموارد المعدنية.

- اكتساب العضوية في المنظمات الخاصة بالمعاير الدولية ذات الصلة. فالعضوية الفعالة تتيح لإفريقيا أن يكون لها صوت أقوى في مثل هذه الأجهزة وتمكن الصناعة الإفريقية من المشاركة بصورة مفيدة في تحديد المعايير الدولية. كما أن هذه العضوية تؤدي أيضًا إلى تحويل المعايير الدولية لحقوق النشر إلى الجمعيات الوطنية.

- إنشاء مؤسسات وطنية للمقاييس من أجل كفالة الاتفاق مع أنظمة المقاييس الدولية، على أن تبقى مثل هذه الأنشطة تحت مسئولية الحكومات.

- كفالة إنشاء معامل لإجراء الاختيارات ومنظمات لإصدار الشهادات بغية دعم النظم الفنية الوطنية ذات الصلة. وينبغي إنشاء هذه المنظمات في أسرع وقت ممكن في الأماكن التي لا توجد فيها مثل هذه المنظمات.

- إقامة هيكل أساسي للتصديق، مثل نظام المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس المقبول دوليًا. ويمكن أن يقع مثل هذا الهيكل على المستوى الوطني في أماكن الصناعات القوية التي تستطيع المحافظة عليه، وإلا فيجب النظر في إقامة هياكل إقليمية لهذا الغرض. ويجب كذلك توفير التمويل اللازم لضمان العضوية في هياكل دولية مثل محفل التصديق الدولي واللجنة الكهربائية التقنية الدولية. لسعي إلى الحصول على الاعتراف المتبادل بنتائج الاختبارات

وشهادات التصديق مع الشركاء التجاريين الرئيسيين لإفريقيا. وعمومًا، لا يمكن تحقيق ذلك غلا بعد إقامة الإطار اللازم لتوحيد المعايير والنظم الفنية والمقاييس وطرق التصديق مع التأكد من الوفاء بالمتطلبات الدولية في هذا الصدد.

على المستوى الدولي:

– تسهيل الشراكة عن طريق إقامة الآليات المناسبة مثل المجالس التجارية المشتركة لتبادل المعلومات بين الشركات الإفريقية وغير الإفريقية، والعمل على إقامة مشاريع مشتركة واتخاذ ترتيبات للتعاقد من الباطن.

– المساعدة على تعزيز مؤسسات التدريب الإفريقية بهدف تحقيق التنمية الصناعية وخاصة من خلال تعزيز إقامة الشبكات مع الشركاء الدوليين.

– تعزيز عمليات نقل التكنولوجيات الحديثة والمناسبة على البلدان الإفريقية.

– إقامة وقبول إطار لأفضل الممارسات بخصوص النظم الفنية التي تفي بمتطلبات منظمة التجارة العالمية بشأن الحواجز الفنية التي تعيق التجارة وبالاحتياجات الإفريقية. فقد تكون أطر التنظيم الفني للبلدان المتقدمة معقدة للغاية بالنسبة للعديد من البلدان الإفريقية.

– إنشاء مكاتب للمعايير تقوم بتزويد الصناعات والحكومات بالمعلومات اللازمة عن المعايير الدولية والإقليمية والوطنية مما يؤدي إلى تسهيل الوصول إلى الأسواق، ويجب ربط هذه المراكز بالمراكز الدولية والإقليمية والوطنية ذات الصلة للمعلومات الخاصة بالمعايير حتى يتسنى للأخيرة أن تكون بمثابة نقاط استعلام وطنية بخصوص اتفاقية منظمة التجارة العالمية بشأن الحواجز الفنية التي تعيق التجارة.

– كفالة تحديد معايير إقليمية ووطنية مناسبة عن طريق إنشاء هياكل للجان فنية ملائمة تمثل أصحاب المصالح في البلدان، وكذلك إدارة مثل هذه اللجان طبقًا لتوجيهات اللجنة الكهربائية التقنية الدولية التابعة للمنظمة الدولية لتوحيد المعايير، ومتطلبات اتفاقية منظمة التجارة العالمية بشأن الحواجز الفنية التي تعيق التجارة.

(٥) السياحة:

١٦٠- الأهداف:

- تحديد مشاريع "دعم" رئيسية على المستويات الوطنية والإقليمية الفرعية لخلق قوة الدفع اللازمة والمساعدة على تعزيز التكامل الاقتصادي بين الأقاليم.

- وضع استراتيجية إقليمية للتسويق.

- تعزيز القدرة على إجراء الأبحاث في مجال السياحة.

- تعزيز الشراكات مثل تلك التي يتم تشكيلها عن طريق الأجهزة الإقليمية الفرعية، وتشمل الأمثلة على ذلك: منظمة السياحة الإقليمية للجنوب الإفريقي والمجموعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا ومجموعة تنمية الجنوب الإفريقي.

١٦١- الإجراءات:

- على المستوى الإفريقي:

- إقامة شراكات تعاونية للاستفادة من مزايا تبادل المعارف وكذلك توفير قاعدة للبلدان الأخرى لتمكينها من الاضطلاع بالأنشطة المتعلقة بالسياحة.

- تمكين الشعوب الإفريقية من الاشتراك بشكل فعال في المشاريع السياحية المستمرة على مستوى المجتمعات المحلية.

- إضفاء صفة الأولوية على سلامة المستهلك ومسائل الأمن.

- تسويق منتجات السياحة الإفريقية، وبصفة خاصة في سياحة المغامرات، والسياحة الأيكولوجية والسياحة الثقافية.

- زيادة التنسيق الإقليمي لمبادرات السياحة في إفريقيا بغية توسيع المنتجات وتنوعها المتزايد.

- رفع فوائدنا إلى الحد الأقصى من الطلب الإقليمي المتبادل الشديد لأنشطة السياحة، وذلك عن طريق القيام بحملات تسويقية متخصصة تستهدف المستهلكين.

(٦) الخدمات:

١٦٣- يمكن للخدمات أن تشكل أنشطة مهمة للغاية للبلدان الإفريقية، وخاصة تلك المزودة بصورة جيدة في مجال تكنولوجيات المعلومات والاتصالات (الخدمات التليفزيونية).

(٧) النهوض بالقطاع الخاص:

١٦٣- الأهداف:

- ضمان بيئة سليمة ومساعدة لأنشطة القطاع الخاص مع تأكيد خاص على المقاولين المحليين.

- تعزيز الاستثمار الأجنبي المباشر والتجارة متأكيد خاص على الصادرات.

- وضع مشروعات صغيرة ومتوسطة، بما في ذلك القطاع غير الرسمي.

١٦٤- الإجراءات:

- على الصعيد الإفريقي:

- اتخاذ تدابير لتعزيز القدرات في مجال تنظيم المشاريع الإدارية والتقنيات للقطاع الخاص عن طريق دعم الحصول على التكنولوجيا، وتحسين الإنتاج، والتدريب وتنمية المهارات.

- تقوية الغرف التجارية، والاتحادات التجارية والمهنية وشبكاتها الإقليمية.

- تنظيم حوار بين الحكومة والقطاع الخاص لوضع رؤية مشتركة لاستراتيجية التنمية الاقتصادية وإزالة العقبات أمام تنمية القطاع الخاص.

- تقوية وتشجيع نمو الصناعات صغيرة ومتوسطة الحجم عن طريق الدعم الفني الملائم من مؤسسات الخدمات والمجتمع المدني، وتحسين سبل الوصول إلى رأس المال من خلال تعزيز مشروعات التمويل الصغيرة، مع اهتمام خاص بالنساء المقاولات.

- على الصعيد الدولي:

- تشجيع برامج تنمية تنظيم المشاريع لتدريب مديري الشركات الإفريقية.

- توفير المساعدة الفنية فيما يتعلق بتنمية بيئة تنظيمية ملائمة، وتعزيز المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وإقامة مشروعات تمويل صغيرة للقطاع الخاص الإفريقي.

(٨) ترويج الصادرات الإفريقية:

١٦٥- الأهداف:

- تحسين الإجراءات للجمارك ومشروعات الاسترداد.
- معالجة الحواجز التجارية في التجارة الدولية عن طريق تحسين المعايير.
- زيادة التجارة داخل الأقاليم بواسطة التفاعل عبر الحدود فيما بين الشركات الإفريقية.
- عكس الصورة السلبية لإفريقيا عن طريق تسوية النزاعات وضمان التسويق.
- معالجة العجز قصير المدى في المهارات عن طريق توفير الحوافز الملائمة والتدريب على صعيد الشركات.

١٦٦- الإجراءات:

على الصعيد الإفريقي:

- ترويج التجارة داخل البلدان الإفريقية بهدف الحصول داخل إفريقيا، على السلع المستوردة التي كانت تأتي في السابق من أجزاء أخرى من العالم.
- خلق آليات ومؤسسات تسويقية لتطوير استراتيجيات التسويق للمنتجات الإفريقية.
- الدعاية لشركات التصدير والاستيراد الإفريقية ومنتجاتها عن طريق المعارض التجارية.
- خفض تكاليف الصفقات والعمليات المالية.
- تشجيع وتحسين الاتفاقيات التجارية الإقليمية، ودعم تحرير التجارة فيما بين الأقاليم، ومواءمة قواعد المنشآت والتعريفات ومعايير الإنتاج.
- خفض الضرائب على الصادرات:

على الصعيد الدولي:

- التفاوض حول التدابير والاتفاقيات لتسهيل سبل وصول المنتجات لإفريقية إلى الأسواق العالمية.
- تشجيع الاستثمار الأجنبي المباشر.

- المساعدة في بناء القدرات في القطاع الخاص علاوة على تعزيز القدرة القطرية والإقليمية الفرعية في المفاوضات التجارية، وتنفيذ النظم واللوائح الخاصة بمنظمة التجارة العالمية، وتحديد واستغلال الفرص التجارية الجديدة التي تنبثق من النظام التجاري متعدد الأطراف المتطور.

- يجب على رؤساء الدول الإفريقيين ضمان المشاركة الفعالة في النظام التجاري العالمي الذي تمت إدارته تحت رعاية منظمة التجارة العالمية منذ عام ١٩٩٥. وإذا ما بدأت جولة جديدة من المفاوضات التجارية متعددة الأطراف، فيجب عليها أن تدرك وتأخذ بعين الاعتبار الاهتمامات والاحتياجات والمصالح الخاصة بالقارة الإفريقية في النظم المستقبلية لمنظمة التجارة العالمية.

١٦٧- يجب أن تدعم المشاركة في النظام التجاري العالمي، ما يلي:

- طرق وصول مفتوحة، وممكن التنبؤ بها، متنوعة من الناحية الجغرافية، إلى الأسواق بالنسبة للصادرات من إفريقيا.

- تهيئة محفل يمكن فيه للبلدان النامية أن توجه بصورة جماعية نداء للمطالبة بتعديلات هيكلية من جانب البلدان المتقدمة في تلك الصناعات، التي تكمن فيها الآن فائدة القدرة التنافسية الطبيعية مع العالم النامي.

- الشفافية وإمكانية التنبؤ كشرطين مسبقين للاستثمار المتزايد في مقابل دعم المقدرة على الإمداد وتعزيز المكاسب من طريق الوصول الحالية إلى الأسواق.

- المساعدة والدعم الفنيين لتعزيز القدرة المؤسسية للدول الإفريقية على الاستفادة من منظمة التجارة العالمية والمشاركة في المفاوضات التجارية متعددة الأطراف.

١٦٨- وبالإضافة إلى الدعم العريض القاعدة لمنظمة التجارة العالمية، يجب على رؤساء الدول الإفريقيين تحديد مجالات استراتيجية للتدخل والعمل، جنبًا إلى جنب مع المجتمع الدولي، على تعزيز إسهام التجارة في إنعاش القارة، وتشمل المجالات الاستراتيجية على ما يلي:

- تحديد المجالات الرئيسية لإنتاج الصادرات التي توجد عوائق من ناحية الإمداد.

- تنويع الإنتاج والصادرات وبصفة خاصة في المجالات الحالية والممكنة لفوائد القدرة التنافسية، والأخذ في الاستفادة الحاجة إلى التحرك نحو إنتاج أعلى من القيمة المضافة.

– تقييم المجال لمزيد من تجريد التصنيع، علمًا بأن طرق الوصول تركز على قطاعات ذات قيمة مضافة منخفضة وتعوق الأنشطة ذات القيمة المضافة العالية، مع الإمكانيات الاقتصادية والإنمائية الأكبر.

– تنشيط الإجراءات السياسية من جانب البلدان الإفريقية لتكثيف وتعميق مختلف مبادرات التكامل في القارة، وفي هذا الصدد، هناك حاجة إلى إيلاء اعتبار لما يلي:

* نظام تجاري تفصيلي اختياري للتجارة داخل البلدان الإفريقية.

* تنظيم التجارة المحلية والإقليمية وأهداف السياسة الصناعية ومن ثم زيادة الإمكانيات للتجارة داخل الأقاليم التي تعتبر مهمة بالنسبة لدعم الترتيبات الاقتصادية الإقليمية.

١٦٩– يجب على رؤساء الدول العمل من أجل:

– ضمان واستقرار معاملة تفضيلية من جانب الشركاء الرئيسيين في البلدان المتقدمة، مثل نظام الأفضليات المعمم، واتفاقية كوتونو، ومبادرة "كل شيء ما عدا الأسلحة" قانون النمو والفرص في إفريقيا.

– ضمان عدم تأثير تحرير التجارة متعددة الأطراف على المكاسب التفضيلية لهذه الترتيبات.

– تحديد ومعالجة أوجه النقص في تصميمها وتطبيقها.

(٩) إزالة الحواجز غير التعريفية:

١٧٠– يعتقد القادة الإفريقيون أن تحسين طرق الوصول إلى أسواق البلدان الصناعية بالنسبة للمنتجات التي تكون لإفريقيا فيها فائدة مقارنة، يعتبر أمرًا حاسمًا، وعلى الرغم من أنه قد ظلت هناك تحسينات مهمة فيما يتعلق بالتعريفات المنخفضة في السنوات الأخيرة، فلا تزال هناك استثناءات مهمة في التعريفات، بينما تشكل الحواجز غير التعريفية أيضًا عوائق رئيسية. وأن التقدم بخصوص هذه المسألة سيعزز بصورة كبيرة النمو الاقتصادي وتنويع الإنتاج والصادرات الإفريقية كما أن الاعتماد على المساعدة الإنمائية الرسمية والصادرات الإفريقية كما أن الاعتماد على المساعدة الإنمائية الرسمية سينخفض، وستصبح مشروعات البنى التحتية أكثر قابلية للاستمرار نتيجة للنشاط الاقتصادي المتزايد.

سادسًا: شراكة عالمية جديدة:

١٧١- تدرك إفريقيا الظلم التاريخي الدولي الذي استمر لقرون والحاجة إلى تصحيحه. ومع ذلك فإن الشراكة الجديدة تقتضي ــ أساسًا ــ تعبئة الجهود المظفرة لتحسين نوعية الحياة للشعوب الإفريقية بأسرع وقت ممكن ــ وفي هذا الصدد فهناك مسئوليات مقتسمة وفوائد متبادلة بالنسبة لإفريقيا وشركائها.

١٧٢- إن الثورة التكنولوجية العالمية تحتاج إلى قاعدة موسعة من الموارد، ومجال متسع من الأسواق، وحدود جديدة من المساعي العلمية، والمقدرة الجماعية للحكمة البشرية، ونظام بيئي جيد الإدارة، ونحن ندرك أن الكثير من الموارد المعدنية والموارد المادية الأخرى تعتبر مدخلات حاسمة في عمليات الإنتاج في البلدان المتقدمة.

١٧٣- بالإضافة إلى قاعدة مواردها الأساسية، فإن إفريقيا تعرض سوقًا ضخمة ومتنامية للمنتجين في جميع أنحاء العالم. وإن إفريقيا نامية، مع إعداد متزايدة من العمال المستخدمين والمهرة، وطبقة متوسطة مزدهرة، ستشكل سوقًا متوسعة لمنتجات العلم المصنعة والسلع والخدمات الوسيطة.

١٧٤- توفر إفريقيا، في نفس الوقت، فرصة كبيرة لإفريقيا، وتخلق الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا فرصًا للجهود الدولية المشتركة في تنمية البنى التحتية وبصفة خاصة في تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، والنقل.

١٧٥- وتهيئ إفريقيا أيضًا إمكانيات للشراكات الخلاقة بين القطاعين العام والخاص في مجالات إثراء الموارد المعدنية، والصناعات الزراعية، والسياحة، وتنمية الموارد البشرية، وفي معالجة التحديات الخاصة بالتجديد الحضري والتنمية الريفية.

١٧٦- وعلاوة على ذلك فإن التنوع الإحيائي لإفريقيا ــ فبما في ذلك حيواناتها وحياتها النباتية الثرية والغابات الاستوائية المطيرة هو مورد شامل مهم في مكافحة التدهور البيئي الدولي يفرضه نضوب طبقة الأوزون والتغيرات المناخية، بالإضافة إلى تلوث الجو والمياه عن طريق الانبعاثات الصناعية والتدفقات السامة.

١٧٧- إن توسع نطاق الفرص التعليمية وغيرها في إفريقيا سيعزز إسهام القارة في العلوم والتكنولوجيا والثقافة في العالم لمصلحة البشرية قاطبة، وبعد كل هذا، فإن العلم الحديث يعتبر بأن إفريقيا هي مهد البشرية، وأن المتحجرات والصناعات والأعمال الفنية وروايات المستوطنات البشرية القديمة توجد في جميع أنحاء إفريقيا، وتوفر الدليل المادي على ظهور الإنسان (بوصفه نوعًا بيولوجيًا)، وتقدم البشرية.

١٧٨- وكجزء من عملية إعادة بناء الذاتية والثقة في النفس لدى الشعوب الأفريقيـــة، فمن الضروري أن يتم فهم هذا وتقييمه بواسطة الإفريقيين أنفسهم، وفي نفس الـــوتيرة فـــإن وضع إفريقيا كمولد للبشرية ينبغي أن يكون مبعث الاعتزام للعالم بأسره كمنشأ لجميع شعوبه.

١٧٩- إن التراث الثقافي الثري لإفريقيا ينعكس في أعمالها الفنيـــة فـــي الماضـــي، وأدبها، وفلسفاتها، وفنها وموسيقاها، وينبغي أن تعمل هذه كلها بمثابة وسيلة لتعزيز مفخـــرة الإفريقيين بإنسانيتهم الخاصة بهم وللتأكيد على الإنسانية المشتركة لشعوب العالم.

١٨٠- إن أخذ الأسس التي ترتكز عليها الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا، هـــو توســـيع الحدود الديمقراطية وتعميق ثقافة وحقوق الإنسان، وإن إفريقيا ديمقراطية ستصبح واحدة مـــن دعامات الديمقراطية العالمية، وحقوق الإنسان والتسامح، وإن موارد العالم المكرســـة حاليًـــا لتسوية النزاعات الأهلية والنزاعات بين الدول يمكن بالتالي تخصيصها للمزيد من المـــشاريع الأكثر مكافأة.

١٨١- إن عكس مثل هذه المبادرة، أي انهيار المزيد من الـــدول الإفريقيـــة، يـــشكل تهديدًا، ليس للإفريقيين فحسب، بل أيضًا للسلام والأمن لعالميين، فبالنسبة للبلدان الـــصناعية فإن التنمية في إفريقيا ستحد من مستويات الإقصاء الاجتماعي الشامل وتخفف مـــن مـــصادر رئيسية محتملة لانعدام الاستقرار الاجتماعي الرسمي.

١٨٢- إن إفريقيا ملتزمة بتنمية وتعزيز الشراكات بين الجنوب والجنوب.

*** إقامة علاقة جديدة مع البلدان الصناعية والمنظمات متعددة الأطراف:**

١٨٣- يتمثل أحد الأبعاد الخطيرة لتولي الإفريقيين المسئولية عن مصير القارة، فـــي الحاجة للتفاوض حول علاقة جديدة مع شركائهم في التنمية. وأن الأسلوب الدولي يتم به تسليم المساعدة الإنمائية يخلق في حد ذاته مشاكل خطيرة للبلدان النامية، وأن الحاجة إلى التفـــاوض وتقديم تقارير منفصلة للمانحين الذين يدعمون نفس القطاع أو البرنامج، تعتبر مزعجة وغيـــر فعالة، وأيضًا، فإن تقييد المساعدة الإنمائية يسبب المزيد من عدم الفعالية، وإن المناشدة هنـــا هي من أجل شراكة جديدة تأخذ برامج البلاد كنقطة انطلاق، وينبغي للعلاقة الجديدة أن تحدد أهداف ومعايير الأداء المتفق عليها بصورة متبادلة لكل من المـــانحين والمـــستفيدين وهنـــاك الكثير من الحالات التي تظهر بوضوح أن فشل المشروعات ليس سببه ضـــعف الأداء مـــن جانب المستفيدين فحسب، بل أيضًا من جراء النصائح الخاطئة التي يقدمها المانحون.

١٨٤- إن الشركات المتعددة بين إفريقيا والبلدان الصناعية، من جهة، والمؤسسات متعددة الأطراف، من جهة أخرى، سيتم الإبقاء عليها، وتشتمل الشراكات قيد النظر، بين أمور أخرى على: برنامج الأمم المتحدة الجديد لتنمية إفريقيا في التسعينيات، وخطة عمل القاهرة الصادر عن قمة إفريقيا. أوروبا والشراكة الاستراتيجية مع إفريقيا بقيادة البنك الدولي، وأوراق استراتيجية لتخفيف حدة الفقر بقيادة صندوق النقد الدولي، وخطة عمل طوكيو بقيادة اليابان، والقانون الإفريقي للنمو والفرص التابع للولايات المتحدة، والاتفاق الشامل مع إفريقيا بقيادة اللجنة الاقتصادية لإفريقيا، وإن الهدف هو ترشيد هذه الشراكات وضمان الحصول على فوائد حقيقة منها.

١٨٥- يتصور القادة الإفريقيون المسئوليات والالتزامات التالية الخاصة بالبلدان المتقدمة والمنظمات متعددة الأطراف.

- الدعم المادي لآليات وعمليات منع النزاعات وإدارتها وتسويتها في إفريقيا، علاوة على مبادرات حفظ السلام.

- التعجيل بخفض الديون للبلدان الإفريقية المثقلة بالديون، بالتزامن مع برامج أكثر فعالية لتخفيف حدة الفقر، ومن بينها الشراكة الاستراتيجية مع إفريقيا ومبادرات أوراق استراتيجية تخفف حدة الفقر، نقطة بداية مهمة. تحسين استراتيجيات تخفيف. عبء الديون للبلدان ذات الدخل المتوسط.

- عكس الانخفاض في تدفقات المساعدة الإنمائية الخارجية لإفريقيا وتلبية المستوى المستهدف لتدفقات المساعدة الإنمائية الخارجية الدولي يساوي ٠,٧ في المائة منت إجمالي الناتج القومي من البلدان المتقدمة، خلال فترة متفق عليها، وسيتم استخدام التدفقات المتزايدة من المعونة لتكملة الأموال التي تم الإفراج عنها جراء خفض الديون، للتعجيل بمكافحة الفقر.

- ترجمة الاستراتيجيات الدولية التي تم إقرارها في مجالات التعليم والصحة، إلى التزامات ملموسة.

- تسهيل عملية تنمية الشراكة بين البلدان، ومؤسسات الصيدلة الدولية ومنظمات المجتمع المدني لضمان طرق الوصول بصورة عاجلة إلى العقاقير الحالية، للإفريقيين الذين يعاون من الأمراض المعدية.

قبول السلع في أسواق البلدان المتقدمة عن طريق المبادرات الثنائية والتفاوض بشأن شروط تجارية أكثر إنصافاً للبلدان الإفريقية ضمن الإطار متعدد لمنظمة التجارة العالمية.

- العمل مع القادة الإفريقيين على تشجيع الاستثمار في إفريقيا بواسطة القطاع الخاص في البلدان المتقدمة، بما في ذلك إقامة مشروعات التأمين والاتصالات المالية التي سوف تساعد في خفض أقساط المخاطر على الاستثمارات في إفريقيا.
- رفع مستويات حماية المستهلك للصادرات من البلدان المتقدمة إلى البلدان النامية حسبما ينطبق على الأسواق المحلية في البلدان المتقدمة.
- ضمان مشاركة البنك الدولي ومؤسسات تمويل التنمية متعددة الأطراف الأخرى، كمستثمرين في مشروعات البنى التحتية الاقتصادية الرئيسية، بغية تسهيل وضمان مشاركة القطاع الخاص.
- توفير الدعم الفني للتعجيل بتنفيذ برنامج العمل، بما في ذلك تعزيز مقدرة إفريقيا على التخطيط وإدارة التنمية، والتنظيم المالي وفيما يتعلق بالبنى التحتية، والمحاسبة ومراجعة الحسابات، والتنمية، وإقامة وإدارة البنى التحتية.
- دعم إصلاحات الإدارة للمؤسسات المالية متعددة الأطراف أخذًا بصورة أفضل لاحتياجات واهتمامات البلدان في إفريقيا، في الاستفادة.
- تشكيل آليات منسقة لمحاربة الفساد بصورة ف عالة، علاوة على التزامها بإعادة الأموال (العائدات) من مثل هذه الممارسات، إلى أفريقيا.

سابعًا: تنفيذ الشراكة لتنمية إفريقيا:

١٨٦- إدراكًا للحاجة إلى التتابع والترتيب للأوليات، يقترح الرؤساء الذين اتخذوا المبادرة أن يتم العمل بصورة سريعة وبالتعاون مع شركاء التنمية على إنجاز البرامج التالية:

(١) الأمراض المعدية، فيروس العوز المناعي البشري/ الإيدز، الملاريا، والسل.

(II) تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

(V) تخفيض الديون.

(VIII) طرق الوصول إلى الأسواق.

١٨٧- لقد تم بالفعل في جميع هذه البرامج عن طريق مجموعة من الشركات والمؤسسات الدولية. بيد أن مشاركة وقيادة إفريقيا في حاجة على التعزيز من أجل إنجاز أفضل للخدمات، ونحن نعتقد أن معالجة هذه المسائل يمكن أن تقود عملية تجديد القارة بصورة سريعة. (توجد مقترحات مفصلة بشأن كل برنامج كملاحق).

مشروعات:

١٨٨- بقدر ما تدرك الجهات المروجة للشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا، المخاطر الناجمة عن منهاج مشروع للتنمية، فإنها تقترح عددًا من المشروعات الحاسمة للتنمية الإقليمية المتكاملة حسبما تتصور الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا. وإن هذه المشروعات لن تعزز البرامج القطرية وبرامج التنمية الإقليمية فحسب، بل إنها سوف تسهم بدرجة كبيرة في عملية تجديد القارة.

١٨٩- إن المشروعات المعروضة أدناه هي لأغراض توضيحية فقط، ويمكن وجومد قائمة تفصيلية بالمشروعات في موقع الشبكة الخاص بالشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا (WWW.Mapsrtategy.com).

(١) الزراعة:

١٩٠- توسيع نطاق وتفعيل خطة العمل المتكاملة لإدارة الأرض والمياه لإفريقيا — ويعالج المشروع صيانة قاعدة الموارد الزراعية الطبيعية الهشة في إفريقيا ورفع مستواها. تعمل الكثير من الحكومات الإفريقية بالفعل على تنفيذ هذه المبادرة كجزء من هذا البرنامج، ويشمل الشركاء المرفق الرسمي للبيئة، البنك الدولي، بنك التنمية الإفريقي، والفاو والوكالات المانحة الثنائية الأخرى.

١٩١- تعزيز مقدرة أنظمة البحث والإرشاد الزراعي لإفريقيا وإعادة التركيز عليها. ويعالج المشروع مسألة رفع مستوى البنى التحتية الطبيعية والمؤسسية التي تدعم الزراعة في إفريقيا. وتوفر الابتكارات التكنولوجية ونشر التكنولوجيا إمكانيات ضخمة للتعجيل بالإنتاج والإنتاجية الزراعية، ولكن القارة تفتقر إلى قدرات الأبحاث اللازمة لتحقيق أوجه تقدم رئيسية. وتشتمل العناصر الفعالة الرئيسية على محفل الأبحاث الزراعية في إفريقيا والبنك الدولي، والفاو، والمجموعة الاستشارية بشأن الأبحاث الزراعية الدولية.

(٢) تعزيز القطاع الخاص:

١٩٢- تقترح التجربة الدولية أن إحدى أفضل الممارسات لتشجيع المشروعات في المجالات ذات الابتكارات العالية، هي إقامة مراكز لتدريب رجال الأعمال. وسيقوم هذا المشروع بصياغة الخطوط التوجيهية والسياسات اللازمة لإقامة كل مراكز التدريب هذه على الصعيد الوطني، مع الاعتماد على التجربة الدولية وأفضل الممارسات المعتمدة، المكيفة مع الاحتياجات والظروف الإفريقية.

(٣) البنى التحتية والتكامل الإقليمي:

١٩٣– لقد قامت عملية الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا بتحديد العديد من مشروعات الطاقة، والنقل، والاتصالات السلكية واللاسلكية والمياه التي تعتبر حاسمة بالنسبة للتنمية المتكاملة لإفريقيا. وينبغي توفير التمويل للمشروعات التي تعتبر الآن في مختلف مراحل الإعداد، وتتمثل الخطوة التالية في التعجيل بتنميتها المتواصلة بالتعاون مع بنك التنمية الإفريقي، والبنك الدولي والمؤسسات متعددة الأطراف الأخرى.

١٩٤– ويرى الرؤساء الذين اتخذوا المبادرة أنه ما لم تتم معالجة مسألة تنمية البنى التحتية على أساس مخطط، أي ربطها بالتنمية الإقليمية المتكاملة، فإن عملية تجديد القارة لن تنطلق، وعليه، فالمطلوب من المجتمع الدولي دعم إفريقيا في التعجيل بتنمية البنى التحتية، ويمكن وجود مشروعات البنى التحتية المفصلة في موقع الشبكة الخاص بالشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا.

(www.mapsrtateg.com)

تقييم الاحتياجات:

١٩٥– كجزء من تقييم الإجراء المطلوب في القطاعات ذات الأولوية، سيتم القيام بتقييم للاحتياجات، متدرجًا من الصعيد الوطني النامي الصعيدين الإقليمي الفرعي، والإقليمي، والهدف هو تقييم الاحتياجات في قطاعات الأولوية.

١٩٦– سيبدأ تقييم الاحتياجات الإقليمية الفرعية القطاعية، من تقييم الاحتياجات الوطنية. ومن المقترح أن يجتمع الخبراء والوزراء من كل قطاع إقليمي في إحدى العواصم الإقليمية الفرعية. وبالنسبة لكل قطاع يتم تجميع البيانات الوطنية واستخدامها لوضع خطة إقليمية فرعية قطاعية. وبمجرد أن يتم تقييم الاحتياجات الإقليمية الفرعية القطاعية في القطاعات الخمسة، فيمكن تجميعها لصياغة خطة إقليمية شاملة.

١٩٧– ينبغي التأكيد على أنه لا يتعلق الأمر فقط بجمع الاحتياجات الإقليمية الفرعية القطاعية، بل لا بد أن تتمثل نقطة البداية في منظور إقليمي فرعي يؤدي إلى عنصرين جديدين على الأقل:

– الاحتياجات المحددة للمنطقة الفرعية التي ينظر إليها كمجال واحد لجميع الدول في المنطقة الفرعية ــ فعلى سبيل المثال، لا ينبغي تصور الطرق والسكك الحديدية انطلاقًا من منظور وطني بدلاً من منظور إقليمي فرعي.

- الاحتياجات التي ينبغي ترشيدها على أساس إقليمي فرعي، فعلى سبيل المثال، ينبغي توزيع الجامعات طبقًا لمنظور إقليم فرعي.

- في الختام، سيتم تقييم احتياجات القارة في القطاعات الخمسة التي تعتبر قطاعات ذات أولوية، على ضوء الخطط الإقليمية الفرعية الشاملة، ويمكن إيجاد لتفاصيل في موقع الشبكة الخاص بالشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا.

(www.mapsrtateg.com)

آلية الإدارة للشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا:

١٩٨- إن رؤساء الدول القائمين بترويج الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا سينصحون الاتحاد بشأن آلية ملائمة لتنفيذها.

١٩٩- ستكون هناك حاجة إلى دعم فني أساسي للآلية المنفذة في مجالات الأبحاث وصياغة السياسة.

لجنة التنفيذ التابعة لرؤساء الدول:

٢٠٠- سيتم تعيين لجنة تنفيذ لرؤساء الدول تتكون من رؤساء الدول الخمسة، الذين يروجون للشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا، وعشرة آخرين (اثنين عن كل إقليم)، للقيام بالتنفيذ.

٢٠١- ستتمثل مهام لجنة التنفيذ فيما يلي:

- تحديد المسائل الاستراتيجية التي تحتاج إلى إجراء البحوث والتخطيط والإدارة بشأنها على الصعيد القادري.

- تشكيل آليات لاستعراض التقدم المحرز في تحقيق الأهداف المتفق عليها على نحو متبادل أو الالتزام بالمعايير المتفق عليها بصورة مشتركة.

- استعراض التقديم المحرز في تنفيذ المقررات السابقة واتخاذ الخطوات الملائمة لمعالجة المشاكل والتأخيرات.

ثامنًا: خاتمة:

٢٠٢- إن هدف الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا هو تعزيز الديمقراطية والإدارة الاقتصادية السليمة في القارة، ويتعهد القادرة الإفريقيون، من خلال البرنامج، بالالتزام تجاه الشعب الإفريقي والعالم للعمل جنبًا إلى جنب على إعادة بناء القارة، وهو تعهد بتعزيز السلام والاستقرار، والديمقراطية، والإدارة الاقتصادية السليمة والتنمية التي تركز على المواطنين، واعتبار كل فرد مسئولاً فيما يتعلق بالاتفاقيات المحددة في البرنامج.

٢٠٣- وتدرك إفريقيا، في اقتراحها للشراكة، أنها تمسك بزمام تنميتها. ونحن نؤكد أن الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا تهيئ فرصة تاريخية للدول المتقدمة في العالم لكي تدخل في شراكة حقيقية مع إفريقيا، تقوم على أساس المصلحة المتبادلة، والالتزامات المقتسمة والاتفاقيات الملزمة.

٢٠٤- إن إقرار استراتيجية تنموية، كما هو موضح في المنهاج العريض المحدد أعلاه، إلى جانب برنامج عمل مفصل، سوف يشهد بداية مرحلة جديدة في الشراكة والتعاون بين إفريقيا والعالم المتقدم.

٢٠٥- ويجب على هذا البرنامج، عند إنجاز الوعود المتضمنة فيه، أن يعطي الأمل للطفل الإفريقي الهزيل في أن القرن الحادي والعشرين سيكون بالفعل قرن إفريقيا.

أبوجا، نيجيريا، أكتوبر ٢٠٠١

المحتويات

الباحث في سطور

الباحث/ يشغل وظيفة مدير عام الإدارة العامة للتعاون مع المنظمات والمجتمعات الإفريقية بقطاع التعاون الدولي بوزارة الخارجية، وقد مثل مصر في كثير من المؤتمرات الدولية، كما حضر بعض هذه المؤتمرات، بدعوة من منظمة الأمم المتحدة.

وشغل الباحث أيضًا العديد من الوظائف منها مدير عام برئاسة الجمهورية وأيضًا مدير عام بمجلس الوزراء، كما أن نشاطه العملي بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية – أستاء من الخارج لتقييم البحوث العلمية المقدمة من الدارسين بالكلية وتقديمه للبحوث العلمية العديدة في كثير من الندوات التي تعقد بهذه الكلية وبمعهد البحوث والدراسات الإفريقية واشتراكه في إعداد التقرير الاستراتيجي الإفريقي بمركز البحوث الإفريقية/ جامعة القاهرة وله العديد من المؤلفات العلمية التي تعني بالشأن الإفريقي والصادرة عن الهيئة المصرية العامة للكتاب.

تصوير

أحمد ياسين

إصدارات المؤلف

إصدارات في إطار التنظيم الدولي والعلوم السياسية:

١- دور مصر في منظمة الوحدة الإفريقية.

٢- دور منظمة الوحدة الإفريقية في مواجهة المشكلات الاقتصادية في أفريقيا من عام ١٩٦٣ - ٢٠٠٢ م.

٣- بؤر التوتر والنزاع حول المياه في حوض النيل والعالم العربي والاستراتيجية المصرية للسياسة المائية في حوض النيل.

٤- المنظومة الإفريقية ومبادرة الشراكة الجديدة للتنمية في أفريقيا (نيباد) بين النظرية والتطبيق "رؤية مستقبلية".

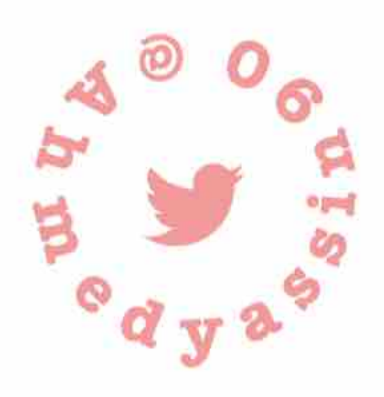
٥- أفريقيا ما بين منظمة الوحدة الأفريقية والاتحاد الأفريقي ـ رؤية مستقبلية ـ دراسة وثائقية وتحليلية في إطار العلاقات السياسية الدولية.

إصدارات أخرى في إطار القانون الجنائي.

٦- التماس إعادة النظر في أحكام المحاكم بكافة أنواعها.

٧- شرح قانون الإجراءات في ضوء الفقه وأحكام محكمة النقض.

٨- شرح قانون العقوبات في ضوء الفقه وأحكام محكمة النقض مع دراسة خاصة لأحكام وقواعد قانون الشيك الجديد.


@Ahmedyassin90

إفريقيا

في إطار منظمة الوحدة الإفريقية والاتحاد الإفريقي

" رؤية مستقبلية "

دراسة وثائقية وتحليلية في إطار العلاقات السياسية الدولية



د. عادل عبد الرزاق